

تحفة الأحوذي

للإمام الحافظ أبي العلا محمد عبد الرحمن

ابن عبد الرحيم المباركفوري المتوفى سنة ١٣٥٣

بشرح

جامع الترمذي

وهو الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل

ومعه

شفاء الغلل في شرح كتاب العلل

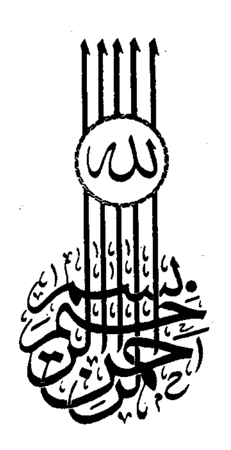
خرج أحاديثه

عصام الصبابطي

المجلد السابع

دار الحديث

القاهرة



تحفة الأحوذي

الطبعة الأولى
١٤٢١هـ - ٢٠٠١م

دار الحديث
طبع . نشر . توزيع

١٤٠ شارع جوهر القائد أمام جامعة الأزهر تليفون ٥١١٣٠٣٦/٥٩١٨٧١٩/٥٩١٩٦٩٧ فاكس ٥٩١٩٦٩٧

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٠- كِتَابُ الإِيمَانِ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله: «**كتاب الإيمان**» قال الإمام البخارى فى صحيحه: هو «**أى الإيمان**» قول وفعل. قال الحافظ فى الفتح: المراد بالقول النطق بالشهادتين، وأما العمل فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ليدخل الاعتقاد والعبادات، ومراد من أدخل ذلك فى تعريف الإيمان ومن نفاه إنما هو بالنظر إلى ما عند اللّه تعالى، فالسلف: قالوا هو اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بالأركان، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط فى كماله. ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقصان كما سيأتي. والمرجئة: قالوا هو اعتقاد ونطق فقط. والكرامية: قالوا هو نطق فقط، والمعتزلة: قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد. والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطا فى صحته، والسلف جعلوها شرطا فى كماله. وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند اللّه تعالى، وأما بالنظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط فمن أقر أجريت عليه الأحكام فى الدنيا و لم يحكم عليه بكفر إلا إن اقترن به فعل يدل على كفره كالسجود للصنم؛ فإن كان الفعل لا يدل على الكفر كالفسق فمن أطلق عليه الإيمان فبالنظر إلى إقراره، ومن نفى عنه الإيمان فبالنظر إلى كماله، ومن أطلق عليه الكفر فبالنظر إلى أنه فعل الكافر، ومن نفاه عنه فبالنظر إلى حقيقته. وأثبتت المعتزلة الواسطة . فقالوا: الفاسق لا مؤمن ولا كافر..انتهى ما فى الفتح. قال العينى فإن قلت: الإيمان عنده - أى عند البخارى - قول وفعل واعتقاد فكيف ذكر القول والفعل و لم يذكر الاعتقاد الذى هو الأصل؟ قلت: لا نزاع فى أن الاعتقاد لا بد منه والكلام فى القول والفعل هل هما منه أم لا؟ فلأجل ذلك ذكر ما هو المتنازع فيه.

(١) بَاب مَا جَاءَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ [م١ - ت١]

٢٦٠٦ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ، حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أمرت**» أى: أمرنى الله لأنه لا آمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الله. وقياسه فى الصحابى إذا قال: أُمرت، فالمعنى أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يحتمل أن يريد أمرنى صحابى آخر لأنهم من حيث أنهم مجتهدون لا يحتجون بأمر مجتهد آخر، وإذا قاله التابعى احتمل، والحاصل أن من اشتهر بطاعة رئيس إذا قال ذلك فهم منه أن الآمر له هو ذلك الرئيس «**أن أقاتل**» أى: بأن أقاتل وحذف الجار من أن كثير «**حتى يقولوا لا إله إلا الله**» وفى رواية للبخارى: «حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بى وبما جئت به»، وكذا فى رواية لمسلم. وفى حديث ابن عمر عند البخارى: «حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة». قال الحافظ: جعلت غاية المقاتلة وجود ما ذكر فمقتضاه أن من شهد وأقام وآتى عصم دمه ولو جحد باقى الأحكام، والجواب أن الشهادة بالرسالة تتضمن التصديق بما جاء به، مع أن نص الحديث - وهو قوله: إلا بحق الإسلام - يدخل فيه جميع ذلك؛ فإن قيل: فلم لم يكتف به ونص على الصلاة والزكاة فالجواب أن لعظمهما والاهتمام بأمرهما لأنهما أما العبادات البدنية والمالية..انتهى «**فإذا قالوها**» أى: كلمة لا إله إلا الله «**عصموا**» أى: منعوا، وأصل العصمة من العصام، وهو الخيط الذى يشد به فم القربة ليمنع سيلان الماء «**منى**» أى: من أتباعى أو من قبلى وجهة دينى «**دماءهم وأموالهم**» أى: استباحتهم بالسفك والنهب المفهوم من المقاتلة «**إلا بحقها**» أى: بحق كلمة لا إله إلا الله. وفى حديث ابن عمر المذكور: «إلا بحق الإسلام». قال القارى: إلا بحق الإسلام أى: دينه، والإضافة لامية، والاستثناء مفرغ من أعم عام الجار والمجرور أى: إذا فعلوا ذلك لا يجوز إهدار دمائهم واستباحة أموالهم بسبب من الأسباب إلا بحق الإسلام من استيفاء قصاص نفس أو طرف إذا قتل أو قطع، ومن أخذ مال إذا غصب، إلى غير ذلك من الحقوق الإسلامية كقتل لنحو زنا محصن، وقطع لنحو سرقة، وتغريم مال لنحو إتلاف مال الغير المحترم «**وحسابهم على الله**» أى: فيما يسترون من الكفر والمعاصى بعد ذلك. والجملة مستأنفة أو معطوفة على جزاء الشرط. والمعنى إنا نحكم بظاهر الحال والإيمان القولى ونرفع عنهم ما على

(٢٦٠٦) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١)، وأبو داود (٣٣، ٣٥، ٢٦٤٠)، والنسائى (٣٩٨٦، ٣٩٨٨)، وابن ماجه (٧١، ٣٩٢٧).

الكفار، ونؤاخذهم بحقوق الإسلام بحسب ما يقتضيه ظاهر حالهم لا أنهم مخلصون، والله يتولى حسابهم؛ فيثيب المخلص، ويعاقب المنافق، ويجازى المصر بفسقه أو يعفو عنه.

قوله: «**وفى الباب عن جابر وأبى سعيد وابن عمر**» أما حديث جابر: فأخرجه مسلم والنسائى، وأما حديث أبى سعيد: فلينظر من أخرجه، وأما حديث عمر: فأخرجه الشيخان.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

٢٦٠٧ - حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، كَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنْ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ، وَنَفْسَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ**»؟

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الزَّكَاةِ وَالصَّلاَةِ، وَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهَكَذَا رَوَى شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَرَوَى عِمْرَانُ الْقَطَّانُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ خَطَأٌ، وَقَدْ خُولِفَ عِمْرَانُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ مَعْمَرٍ.

قوله: «**لما توفى**» بصيغة المجهول «**واستخلف**» بصيغة المجهول أيضا أى: جعل خليفة «**بعده**» أى: بعد وفاته صلى الله عليه وسلم «**كفر من كفر**» قال الخطابى: زعم الروافض أن هذا الحديث متناقض؛ لأن فى أوله أنهم كفروا وفى آخره أنهم ثبتوا على الإسلام إلا أنهم منعوا الزكاة؛ فإن كانوا مسلمين، فكيف استحل قتالهم وسبى ذراريهم؟ وإن كانوا كفارًا: فكيف احتج على عمر

(**٢٦٠٧**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (١٤٠٠، ١٤٥٧، ٦٩٢٤)، (٧٢٨٥)، والنسائى (٣٩٧٩، ٣٩٨٠، ٣٩٨١).

بالتفرقة بين الصلاة والزكاة؛ فإن فى جوابه إشارة إلى أنهم كانوا مقرين بالصلاة؟ قال: والجواب عن ذلك إن الذين نسبوا إلى الردة كانوا صنفين، صنف رجعوا إلى عبادة الأوثان، وصنف منعوا الزكاة، وتأولوا قوله تعالى: ﴿**خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم**﴾ فزعموا أن دفع الزكاة خاص به صلى اللَّه عليه وسلم؛ لأن غيره لا يطهرهم ولا يصلى عليهم، فكيف تكون صلاته سكنا لهم؟ وإنما أراد عمر بقوله: «تقاتل الناس» الصنف الثانى؛ لأنه لا يتردد فى جواز قتال الصنف الأول كما أنه لا يتردد فى قتال غيرهم من عباد الأوثان والنيران واليهود والنصارى. قال: وكأنه لم يستحضر من الحديث إلا القدر الذى ذكره وقد حفظ غيره فى الصلاة والزكاة معا. وقد رواه عبد الرحمن بن يعقوب بلفظ يعم جميع الشريعة حيث قال فيها: «ويؤمنوا بى وبما جئت به» فإن مقتضى ذلك أن من جحد شيئا مما جاء به صلى اللَّه عليه وسلم ودعا إليه فامتنع ونصب القتال أنه يجب قتاله وقتله إذا أمر. قال: وإنما عرضت الشبهة لما دخله من الاختصار وكأن راويه لم يقصد سياق الحديث على وجهه وإنما أراد سياق مناظرة أبى بكر وعمر واعتمد على معرفة السامعين بأصل الحديث. كذا ذكر الحافظ كلام الخطابى ملخصا، ثم قال: وفى هذا الجواب نظر؛ لأنه لو كان عند عمر فى الحديث: حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ما استشكل قتالهم للتسوية فى كون غاية القتال ترك كل من التلفظ بالشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة. قال عياض: حديث ابن عمر نص فى قتال من لم يصل ولم يزك كمن لم يقر بالشهادتين، واحتجاج عمر على أبى بكر وجواب أبى بكر دل على أنهما لم يسمعا فى الحديث الصلاة والزكاة إذ لو سمعه عمر لم يحتج على أبى بكر، ولو سمعه أبو بكر لرد به على عمر ولم يحتج إلى الاحتجاج بعموم قوله: إلا بحقه. قال الحافظ: إن كان الضمير فى بحقه للإسلام فمهما ثبت أنه من حق الإسلام تناوله، ولذلك اتفق الصحابة على قتال من جحد الزكاة..انتهى «**ومن قال لا إله اللَّه**» يعنى كلمة التوحيد وهى لا إله إلا اللَّه محمد رسول اللَّه؛ للإجماع على أنه لا يعتد فى الإسلام بتلك وحدها «**عصم**» بفتح الصاد أى: حفظ ومنع «**إلا بحقه**» قال الطيبى: أى: لا يحل لأحد أن يتعرض لماله ونفسه بوجه من الوجوه إلا بحقه أى: بحق هذا القول أو بحق أحد المذكورين «**وحسابه على اللَّه**» قال الطيبى: يعنى من قال لا إله إلا اللَّه وأظهر الإسلام نترك مقاتلته ولا نفتش باطنه هل هو مخلص أم لا؛ فإن ذلك إلى اللَّه تعالى وحسابه عليه «**من فرق بين الصلاة والزكاة**» يجوز تشديد فرق وتخفيفه، والمراد بالفرق من أقر بالصلاة وأنكر الزكاة جاحدا أو مانعا مع الاعتراف، وإنما أطلق فى أول القصة الكفر ليشمل الصنفين، فهو فى حق من جحد حقيقة، وفى حق الآخرين مجاز تغليبا، وإنما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل لأنهم نصبوا القتال فجهز إليهم من دعاهم إلى الرجوع، فلما أصروا قاتلهم. قال المازرى: ظاهر السياق أن عمر كان موافقا على قتال من جحد الصلاة فألزمه الصديق بمثله فى الزكاة لورودهما فى الكتاب والسنة موردا واحدا «**فإن الزكاة حق المال**» يشير إلى دليل منع التفرقة التى ذكرها أن حق النفس الصلاة وحق المال الزكاة، فمن صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله؛ فإن لم يصل قوتل على ترك الصلاة، ومن لم يزك أخذت الزكاة من ماله قهرا، وإن نصب الحرب لذلك قوتل، وهذا يوضح أنه لو كان سمع فى الحديث: ويقيموا

الصلاة ويؤتوا الزكاة لما احتاج إلى هذا الاستنباط، لكنه يحتمل أن يكون سمعه واستظهر بهذا الدليل النظرى، قاله الحافظ «**والله لو منعونى عقالا**» قال فى النهاية: أراد بالعقال الحبل الذى يعقل به البعير الذى كان يؤخذ فى الصدقة؛ لأن على صاحبها التسليم، وإنما يقع القبض بالرباط، وقيل: أراد ما يساوى عقالا من حقوق الصدقة، وقيل: إذا أخذ المصدق أعيان الإبل قيل: أخذ عقالا، وإذا أخذ أثمانها قيل: أخذ نقدا. وقيل: أراد بالعقال صدقة العام، يقال: أخذ المصدق عقال هذا العام أى: أخذ منهم صدقته، وبعث فلان على عقال بنى فلان، إذا بعث على صدقاتهم، واختاره أبو عبيد وقال: هو أشبه عندى بالمعنى. وقال الخطابى: إنما يضرب المثل فى مثل هذا بالأقل لا بالأكثر وليس بسائر فى لسانهم أن العقال صدقة عام، وفى أكثر الروايات: لو منعونى عناقا، وفى أخرى جديا. قلت: قد جاء فى الحديث ما يدل على القولين، فمن الأول: حديث عمر أنه قال: يأخذ مع كل فريضة عقالا، ورواه فإذا جاءت إلى المدينة باعها ثم تصدق بها. وحديث محمد بن مسلمة: أنه كان يعمل على الصدقة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان يأمر الرجل إذا جاء بقريضتين أن يأتى بعقاليهما وقرانيهما. ومن الثانى حديث عمر أنه أخر الصدقة عام الرمادة، فلما أحيا الناس بعث عامله فقال: اعقل عنهم عقالين، فأقسم فيهم عقالا وائتنى بالآخر، يريد صدقة عامين..انتهى ما فى النهاية. وقوله: ورواه هو بكسر الراء وفتح الواو ممدودا حبل يقرن به البعيران، وقيل: حبل يروى به على البعير، أى: يشد به المتاع عليه. وقد بسط النووى هنا الكلام فى تفسير العقال وقال: وذهب كثيرون من المحققين إلى أن المراد بالعقال الحبل الذى يعقل به البعير. وهذا القول يحكى عن مالك وابن أبى ذئب وغيرهما، وهو اختيار صاحب التحرير وجماعة من حذاق المتأخرين..انتهى «**لقاتلتهم على منعه**» أى: لأجل منعه «**فوالله ما هو**» أى: الشأن «**إلا أن رأيت**» أى: علمت «**أن الله قد شرح صدر أبى بكر**» قال الطيبى: المستثنى منه غير مذكور أى: ليس الأمر شيئا من الأشياء إلا علمى بأن أبا بكر محق، فهذا الضمير يفسره ما بعده نحو قوله تعالى: ﴿**إن هى إلا حياتنا الدنيا**﴾ «**فعرفت أنه الحق**» أى: ظهر له من صحة احتجاجه لا أنه قلده فى ذلك.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى.

(٢) بَاب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُمِرْتُ بِقِتَالِهِمْ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ [م٢ - ت٢]

٢٦٠٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوا قِبْلَتَنَا، وَيَأْكُلُوا**

(**٢٦٠٨**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٩١، ٣٩٣)، وأبو داود (٢٦٤١)، والنسائى (٣٩٧٦، ٣٩٧٧).

ذَبِيحَتَنَا، وَأَنْ يُصَلُّوا صَلاَتَنَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؛ حُرِّمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ، وَأَمْوَالُهُمْ؛ إِلاَّ بِحَقِّهَا، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: نَحْوَ هَذَا.

قوله: «**وأن يستقبلوا قبلتنا**» إنما ذكره مع اندراجه فى الصلاة فى قوله: «**وأن يصلوا صلاتنا**» لأن القبلة أعرف؛ إذ كل أحد يعرف قبلته وإن لم يعرف صلاته، ولأن فى صلاتنا ما يوجد فى صلاة غيره، واستقبال قبلتنا مخصوص بنا، ولم يتعرض للزكاة وغيرها من الأركان اكتفاء بالصلاة التى هى عماد الدين، أو لتأخر وجوب تلك الفرائض عن زمن صدور هذا القول. ثم لما ميز المسلم عن غيره عبادة؛ ذكر ما يميزه عبادة وعادة بقوله: «**ويأكلوا ذبيحتنا**» فإن التوقف عن أكل الذبائح كما هو من العبادات، فكذلك من العادات الثابتة فى الملل المتقدمات. والذبيحة: فعيلة بمعنى مفعولة والتاء للجنس كما فى الشاة «**وأن يصلوا صلاتنا**» أى: كما نصلى، ولا توجد إلا من موحد معترف بنبوته، ومن اعترف به؛ فقد اعترف بجميع ما جاء به، فلذا جعل الصلاة علماً لإسلامه «**حرمت**» قال الحافظ: بفتح أوله وضم الراء ولم أره فى شيء من الروايات بالتشديد..انتهى «**إلا بحقها**» أى: إلا بحق الدماء والأموال. وفى حديث ابن عمر: «**فإذا فعلوا ذلك**؛ عصموا منى دماءهم وأموالهم؛ إلا بحق الإسلام» «**لهم ما للمسلمين**» أى: من النفع «**وعليهم ما على المسلمين**» أى: من المضرة.

قوله: «**وفى الباب عن معاذ بن جبل وأبى هريرة**» أما حديث معاذ بن جبل: فأخرجه أحمد فى مسنده. وأما حديث أبى هريرة: فأخرجه أحمد وابن خزيمة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه البخارى وأبو داود والنسائى.

(٣) بَاب مَا جَاءَ بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ [م٣ – ت٣]

٢٦٠٩ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُعَيْرِ بْنِ الْخِمْسِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ**».

(**٢٦٠٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٨)، ومسلم (١٦)، والنسائى (٥٠١٦).

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ هَذَا.

وَسُعَيْرُ بْنُ الْخِمْسِ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن سعير**» بضم السين والعين المهملتين وآخره راء مصغراً «**ابن الخمس**» كسر الخاء المعجمة وسكون الميم ثم مهملة.

قوله: «**بني الإسلام على خمس**» أي: دعائم، وصرح به عبد الرزاق في روايته، وفي رواية لمسلم: «على خمسة» أي: أركان «**شهادة أن لا إله إلا الله**» بالجر على البدل من خمس، ويجوز الرفع على حذف الخبر، والتقدير: منها شهادة أن لا إله إلا الله، أو على حذف المبتدأ والتقدير: أحدها شهادة أن لا إله إلا الله، ويجوز النصب بتقدير: أعني «**وإقام الصلاة**» أي: المداومة عليها، أو المراد الإتيان بهما بشروطها وأركانها «**وإيتاء الزكاة**» أي: إعطائها مستحقيها، بإخراج جزء من المال على وجه مخصوص.

تنبيه: قال القسطلاني: «على» في قوله: «بني الإسلام على خمس» بمعنى من، وبهذا يحصل الجواب عما يقال: إن هذه الخمس هي الإسلام، فكيف يكون الإسلام مبنيًّا عليها، والمبني لا بد أن يكون غير المبني عليه؟ ولا حاجة إلى جواب الكرماني بأن الإسلام عبارة عن المجموع، والمجموع غير كل واحد من أركانه..انتهى.

قلت: إن ثبت مجيء على بمعنى من، فحينئذ لا حاجة إلى جواب الكرماني، وإلا فلا شك أن إليه حاجة لدفع الاعتراض.

قوله: «**وفي الباب عن جرير بن عبد الله**» أخرجه أحمد في مسنده.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

قوله: «**عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي**» بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحاء المهملة المكي، ثقة حجة، من السادسة «**عن عكرمة بن خالد**» بن العاص بن هاشم المخزومي، ثقة من الثالثة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» أي: حديث حنظلة عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر حديث حسن صحيح، وأخرجه الشيخان أيضاً من هذا الطريق.

(٤) بَاب مَا جَاءَ فِي وَصْفِ جِبْرِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الإِيمَانَ وَالإِسْلاَمَ [م٤ - ت٤]

٢٦١٠ - حَدَّثَنا أَبو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ الْخزَاعِيُّ، أَخبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، قَالَ: أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْقَدرِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، قَالَ: فَخرَجْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ، حَتَّى أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ، فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا أَحْدَثَ هَؤُلاَءِ الْقَوْمُ؟ قَالَ: فَلَقِينَاهُ - يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلاَمَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَيَزْعُمُونَ أَنْ لاَ قَدَرَ وَأَنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ، قَالَ: فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ، فَأَخبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَأَنَّهُمْ مِنِّي بُرَءَاءُ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قُبِلَ ذَلِكَ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخطَّابِ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لاَ يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَلْزَقَ رُكْبَتَهُ بِرُكْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**» قَالَ: فَمَا الإِسْلاَمُ؟ قَالَ: «**شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ**» قَالَ: فَمَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «**أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ؛ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**» قَالَ: فِي كُلِّ ذَلِكَ يَقُولُ لَهُ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَتَعَجَّبْنَا مِنْهُ يَسْأَلُهُ، وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَمَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «**مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ**» قَالَ: فَمَا أَمَارَتُهَا؟ قَالَ: «**أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ أَصْحَابَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ**» قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ بِثَلاَثٍ فَقَالَ: «**يَا عُمَرُ، هَلْ تَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟ ذَاكَ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ مَعَالِمَ دِينِكُمْ**».

(**٢٦١٠**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والنسائي (٥٠٠٥)، وابن ماجه (٦٣).

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ كَهْمَسٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ وَفِي الْبَابِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ: نَحْوُ هَذَا عَنْ عُمَرَ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالصَّحِيحُ هُوَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «**عن كهمس**» بفتح كاف وميم بينهما هاء ساكنة وبسين مهملة «**ابن الحسن**» التميمى أبى الحسن البصرى، ثقة من الخامسة. ووقع فى النسخة الأحمدية فى باب الصلاة قبل المغرب فى سند حديث عبد اللّه بن مغفل: كهمس بن الحسين بالتصغير، وهو غلط والصحيح كهمس بن الحسن بالتكبير كما هنا.

قوله: «**أول من تكلم فى القدر**» أى: أول من قال بنفى القدر فابتدع وخالف الصواب الذى علمه أهل الحق، ويقال: القدر والقدر بفتح الدال وإسكانها لغتان مشهورتان «**معبد الجهنى**» ضم الجيم نسبة إلى جهينة قبيلة من قضاعة، ومعبد هذا هو ابن خالد الجهنى، كان يجالس الحسن البصرى، وهو أول من تكلم فى البصرة بالقدر فسلك أهل البصرة بعده مسلكه لما رأوا عمرو بن عبيد ينتحله، قتله الحجاج بن يوسف صبرا، أو قيل: أنه معبد بن عبد اللّه بن عويمر، نقله النووى عن السمعانى «**فاكتنفته أنا وصاحبى**» يعنى صرنا فى ناحيتيه وكنفا الطائر جناحاه، وزاد مسلم: فقام أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله «**فظننت أن صاحبى سيكل الكلام إلى**» لم تقع هذه العبارة فى بعض النسخ ومعناها: يسكت ويفوضه إلى لإقدامى وجرأتى وبسطة لسانى، فقد جاء عنه فى رواية: لأنى كنت أبسط لسانا «**فقلت: يا أبا عبد الرحمن**» كنية عبد اللّه بن عمر «**إن قوما يقرأون القرآن ويتقفرون العلم**» بتقديم القاف على الفاء أى: يطلبونه، وفى رواية مسلم: ظهر قبلنا ناس يقرأون القرآن ويتفقرون العلم. قال النووى: هو بتقديم القاف على الفاء، معناه: يطلبونه ويتتبعونه، هذا هو المشهور. وقيل: معناه يجمعونه، ورواه بعض شيوخ المغاربة من طريق ابن ماهان: يتفقرون بتقديم الفاء، وهو صحيح أيضا معناه: يبحثون على غامضه ويستخرجون خفيه. وروى فى غير مسلم: يتقفون بتقديم القاف وحذف الراء، وهو صحيح أيضا ومعناه أيضا يتتبعون «**ويزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف**» بضم الهمزة والنون أى: مستأنف لم يسبق به قدر ولا علم من اللّه تعالى وإنما يعلمه بعد وقوعه. وهذا القول قول غلاتهم وليس قول جميع القدرية، وكذب قائله وضل وافترى عافانا اللّه وسائر المسلمين «**قال**» أى: ابن عمر «**إنى منهم برىء وأنهم منى برآء**» بضم الموحدة وفتح الراء جمع برىء كحكيم وحكماء، وأصل البراءة الانفصال من الشىء.

والمعنى: أنى لست منهم وهم ليسوا منى **«والذى يحلف به عبد اللّٰه لو أن أحدهم أنفق»** يعنى فى سبيل اللّٰه تعالى أى: طاعته كما جاء فى رواية أخرى «ما قبل ذلك منه حتى يؤمن بالقدر» **«خيره وشره»** قال النووى: هذا الذى قاله ابن عمر رضى اللّٰه عنهما ظاهر فى تكفير القدرية. قال القاضى عياض: هذا فى القدرية الأولى الذين نفوا تقدم علم اللّٰه تعالى بالكائنات. وقال: والقائل بهذا كافر بلا خلاف. وهؤلاء الذين ينكرون القدر هم الفلاسفة فى الحقيقة. قال غيره: ويجوز أنه لم يرد بهذا الكلام التكفير المخرج من الملة فيكون من قبيل كفران النعم إلا أن قوله: «ما قبله اللّٰه منه» ظاهر فى التكفير؛ فإن إحباط الأعمال إنما يكون بالكفر، إلا أنه يجوز أن يقال فى المسلم: لا يقبل عمله بمعصية وإن كان صحيحا، كما أن الصلاة فى الدار المغصوبة صحيحة. غير محوجة إلى القضاء عند جماهير العلماء، بل بإجماع السلف، وهى غير مقبولة فلا ثواب فيها على المختار عن أصحابنا..انتهى **«ثم أنشا يحدث»** أى: جعل يحدث ابن عمر **«شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر»** بإضافة شديد إلى ما بعده إضافة لفظية مقيدة للتخفيف فقط صفة رجل، واللام فى الموضعين عوض عن المضاف إليه العائد إلى الرجل أى: شديد بياض ثيابه شديد سواد شعره **«لا يرى عليه أثر السفر»** روى بصيغة المجهول الغائب ورفع الأثر، وهو رواية الأكثر والأشهر. وروى بصيغة المتكلم المعلوم ونصب الأثر، والجملة حال من رجل أو صفة له، والمراد بالأثر ظهور التعب والتغيير والغبار **«فألزق ركبته بركبته»** وفى رواية مسلم: فأسند ركبتيه بركبتيه ووضع كفيه على فخذيه. قال النووى: معناه: أن الرجل الداخل وضع كفيه على فخذى نفسه وجلس على هيئة المتعلم..انتهى. قال الحافظ فى الفتح: وفى رواية لسليمان التيمى: ليس عليه سحناء السفر وليس من البلد. فتخطى حتى برك بين يدى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم كما يجلس أحدنا فى الصلاة، ثم وضع يده على ركبتى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، وكذا فى حديث ابن عباس وأبى عامر الأشعرى: ثم وضع يده على ركبتى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، فأفادت هذه الرواية أن الضمير فى قوله: على فخذيه، يعود على النبى صلى اللّٰه عليه وسلم وبه جزم البغوى وإسماعيل التيمى بهذه الرواية ورجحه الطيبى بحثا؛ لأنه نسق الكلام خلافا لما جزم به النووى، ووافقه التوربشتى؛ لأنه حمله على أنه جلس كهيئة المتعلم بين يدى من يتعلم منه، وهذا وإن كان ظاهرا من السياق، لكن وضعه يديه على فخذى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم صنيع منبه للإصغاء إليه **«ثم قال: يا محمد، ما الإيمان؟»** فإن قيل: كيف بدأ بالسؤال قبل السلام؟ أجيب: بأنه يحتمل أن يكون ذلك مبالغة فى التعمية لأمره أو ليبين أن ذلك غير واجب أو سلم فلم ينقله الراوى. قال الحافظ: وهذا الثالث هو المعتمد؛ فقد ثبت فى رواية أبى فروة ففيها بعد قوله: كأن ثيابه لم يمسها دنس حتى سلم من طرف البساط، فقال: السلام عليك يا محمد، فرد عليه السلام، قال: أدنوا يا محمد؟ قال: ادن فما زال يقول: أدنو مرارا ويقول له: ادن، ونحوه فى رواية عطاء عن ابن عمر لكن قال: السلام عليك يا رسول اللّٰه. وفى رواية مطر الوراق: فقال رسول اللّٰه: «أدنو منك؟» قال: أدن، و لم يذكر السلام، فاختلفت الروايات هل سلم أو لا؟ فمن ذكر السلام مقدم على من سكت عنه **«قال: أن تؤمن باللّٰه»** أى: بوجوده وأنه متصف بصفات الكمال منزه عن صفات النقص **«وملائكته»** الإيمان بالملائكة هو التصديق بوجودهم وأنهم كما وصفهم

اللَّه تعالى عباد مكرمون، وقدم الملائكة على الكتب والرسل؛ نظرا للترتيب الواقع؛ لأنه سبحانه وتعالى أرسل الملك بالكتاب إلى الرسول، وليس فيه متمسك لمن فضل الملك على الرسول **«وكتبه»** الإيمان بكتب اللَّه التصديق بأنها كلام اللَّه وأن ما تضمنته حق **«ورسله»** الإيمان بالرسل: التصديق بأنهم صادقون فيما أخبروا به عن اللَّه، ودل الإجمال فى الملائكة والكتب والرسل على الاكتفاء بذلك فى الإيمان بهم غير تفصيل إلا من ثبتت تسميته، فيجب الإيمان به على التعيين **«واليوم الآخر»** المراد بالإيمان به التصديق بما يقع فيه من الحساب والميزان والجنة والنار **«والقدر»** مصدر تقول: قدرت الشيء بتخفيف الدال وفتحها أقدره بالكسر والفتح قدرا وقدرا: إذا أحطت بمقداره. والمراد أن اللَّه تعالى علم مقادير الأشياء وأزمانها قبل إيجادها، ثم أوجد ما سبق فى علمه، أنه يوجد فكل محدث صادر عن علمه وقدرته وإرادته، هذا هو المعلوم من الدين بالبراهين القطعية وعليه كان السلف من الصحابة وخيار التابعين إلى أن حدثت بدعة القدر فى أواخر زمن الصحابة **«خيره وشره»** بالجر بدله من القدر **«قال: شهادة أن لا إله إلا اللَّه»** أن مخففة من المثقلة أى: أنه والضمير للشأن ولا هى النافية للجنس على سبيل التنصيص على نفى كل فرد من أفراده **«وأن محمدا عبده ورسوله»** أى: وشهادة أن محمدا...إلخ. قال الخطابى فى معالم السنن: ما أكثر ما يغلط الناس فى هذا المسألة، فأما الزهرى فقال: الإسلام الكلمة، والإيمان العمل، واحتج بقوله تعالى: ﴿**قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان فى قلوبكم**﴾ وذهب غيره إلى أن الإيمان والإسلام شيء واحد واحتج بقوله تعالى: ﴿**فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين**﴾ قال الخطابى: والصحيح من ذلك أى: يقيد الكلام فى هذا ولا يطلق وذلك أن المسلم قد يكون مؤمنا فى بعض الأحوال ولا يكون مؤمنا فى بعضها والمؤمن مسلم فى جميع الأحوال، فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا، واذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويل الآيات واعتدل القول فيها ولم يختلف شيء منها، وأصل الإيمان التصديق وأصل الإسلام الاستسلام والانقياد، فقد يكون المرء مستسلما فى الظاهر غير منقاد فى الباطن، وقد يكون صادقا فى الباطن غير منقاد فى الظاهر..انتهى. قال العينى فى العمدة بعد نقل كلام الخطابى هذا ما لفظه: هذا إشارة إلى أن بينهما عموما وخصوصا مطلقا كما صرح به بعض الفضلاء والحق أن بينهما عموما وخصوصا من وجه؛ لأن الإيمان أيضا قد يوجد بدون الإسلام كما فى شاهق الجبل إذا عرف اللَّه بعقله وصدق بوجوده ووحدته وسائر صفاته قبل أن تبلغه دعوة نبى، وكذا فى الكافر إذا اعتقد جميع ما يجب الإيمان به اعتقادا جازما ومات فجأة قبل الإقرار والعمل..انتهى. وقال الحافظ ابن كثير فى تفسير قوله تعالى: ﴿**قالت الأعراب آمنا...**﴾...إلخ قد استفيد من هذه الآية الكريمة أن الإيمان أخص من الإسلام كما هو مذهب أهل السنة والجماعة، ويدل عليه حديث سعد بن أبى وقاص رضى اللَّه تعالى عنه قال: أعطى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم رجالا ولم يعط رجلا منهم شيئا، فقال سعد رضى اللَّه عنه: يا رسول اللَّه، أعطيت فلانا وفلانا ولم تعط فلانا شيئا، وهو مؤمن، فقال النبى صلى اللَّه عليه وسلم: «أو مسلم؟» حتى أعادها سعد ثلاثا والنبى صلى اللَّه عليه وسلم يقول: «أو مسلم؟»..الحديث. أخرجه الشيخان، فقد فرق النبى صلى اللَّه عليه وسلم

بين المؤمن والمسلم، فدل على أن الإيمان أخص من الإسلام، وقد قررنا ذلك بأدلته فى أول شرح كتاب الإيمان من صحيح البخارى..انتهى. «**قال: فما الإحسان...إلخ**» هو مصدر تقول: أحسن يحسن إحسانا، ويتعدى بنفسه وبغيره تقول: أحسنت كذا إذا أتقنته، وأحسنت إلى فلان إذا أوصلت إليه النفع، والأول هو المراد؛ لأن المقصود إتقان العبادة، وقد يلحظ الثانى بأن المخلص مثلا محسن بإخلاصه إلى نفسه، وإحسان العبادة الإخلاص فيها والخشوع وفراغ البال حال التلبس بها ومراقبة المعبود. وأشار فى الجواب إلى حالتين أرفعهما أى: يغلب عليه مشاهدة الحق حتى كأنه يراه بعينه، وهو قوله: «كأنك تراه» أى: وهو يراك، والثانية أن يستحضر أن الحق مطلع عليه يرى كل ما يعمل، وهو قوله: «فإنه يراك» وهاتان الحالتان يثمرهما معرفة اللّه وخشيته. وقال النووى: هذا من جوامع الكلم التى أوتيها صلى اللّه عليه وسلم؛ لأنا لو قدرنا أن أحدنا قام فى عبادة، وهو يعاين ربه سبحانه وتعالى لم يترك شيئا مما يقدر عليه من الخضوع والخشوع وحسن السمت واجتماعه بظاهره وباطنه على الاعتناء بتتميمها على أحسن وجوهها إلا أتى به، فقال صلى اللّه عليه وسلم: اعبد اللّه فى جميع أحوالك كعبادتك فى حال العيان؛ فإن التتميم المذكور فى حال العيان إنما كان لعلم العبد باطلاع اللّه سبحانه وتعالى عليه فلا يقدم العبد على تقصير فى هذا الحال للاطلاع عليه، وهذا المعنى موجود مع عدم رؤية العبد، فينبغى أن يعمل بمقتضاه، فمقصود الكلام الحث على الإخلاص فى العبادة ومراقبة العبد ربه تبارك تعالى فى إتمامه الخشوع والخضوع وغير ذلك «**قال**» أى: عمر رضى اللّه عنه «**يقول**» أى: جبرئيل عليه السلام «**صدقت**» بفتح الفوقية «**قال**» أى: عمر رضى اللّه عنه «**فتعجبنا منه يسأله ويصدقه**» سبب تعجبهم أن هذا خلاف عادة السائل الجاهل، إنما هذا كلام خبير بالمسئول عنه، ولم يكن فى ذلك الوقت من يعلم هذا غير النبى صلى اللّه عليه وسلم «**قال: فمتى الساعة؟**» أى: متى تقوم الساعة واللام للعهد والمراد يوم القيامة «**ما المسئول عنها؟**» ما نافية «**بأعلم**» الباء زائدة لتأكيد النفى. قال الحافظ: وهذا وإن كان مشعرا بالتساوى في العلم لكن المراد التساوى فى العلم بأن اللّه تعالى استأثر بعلمها لقوله بعد: «خمس لا يعلمها إلا اللّه». قال النووى: يستنبط منه أن العالم إذا سئل عما لا يعلم بأنه لا يعلمه ولا يكون فى ذلك نقص من مرتبته، بل يكون ذلك دليلا على مزيد ورعه «**فما أمارتها؟**» بفتح الهمزة والأمارة والأمار بإثبات الهاء وحذفها هى العلامة «**قال: أن تلد الأمة ربتها**» قال النووى: وفى الرواية الأخرى: «ربها» على التذكير وفى أخرى: «بعلها» قال: يعنى السرارى، ومعنى: ربها وربتها: سيدها ومالكها وسيدتها ومالكتها. وقال الأكثرون من العلماء: هو إخبار عن كثرة السرارى وأولادهن؛ فإن ولدها من سيدها بمنزلة سيدها؛ لأن مال الإنسان صائر إلى ولده، وقد يتصرف فيه فى الحال تصرف المالكين، إما بتصريح أبيه بالإذن، وإما بما يعلمه بقرينة الحال أو عرفا الاستعمال. وقيل: معناه أن الآباء يلدن الملوك، فتكون أمه، من جملة رعيته، وهو سيدها، وسيد غيرها من رعيته، وهو قول إبراهيم الحربى. وقيل: معناه أنه تفسد أحوال الناس فيكثر بيع أمهات الأولاد فى آخر الزمان فيكثر ترددها فى أيدى المشترين حتى يشتريها ابنها ولا يدرى، ويحتمل على هذا القول أن لا يختص هذا بأمهات الأولاد؛ فإنه متصور فى غيرهن؛ فإن الأمة تلد ولدا حرا من غير سيدها

بشبهة أو ولدا رقيقا بنكاح أو زنا، ثم تباع الأمة فى الصورتين بيعا صحيحا، وتدور فى الأيدى حتى يشتريها ولدها، وهذا أكثر وأعم من تقديره فى أمهات الأولاد. وقيل فى معناه غير ما ذكرناه ولكنها أقوال ضعيفة جدًّا أو فاسدة فتركتها. وأما بعلها فالصحيح فى معناه: أن البعل هو المالك أو السيد، فيكون بمعنى ربها على ما ذكرنا، قال أهل اللغة: بعل الشيء ربه ومالكه. قال ابن عباس والمفسرون فى قوله تعالى: ﴿**أتدعون بعلا**﴾: أى ربا، وقيل: المراد بالبعل فى الحديث الزوج، ومعناه نحو ما تقدم أنه يكثر بيع السرارى حتى يتزوج الإنسان أمه ولا يدرى، وهذا أيضا معنى صحيح إلا أن الأول أظهر؛ لأنه إذا أمكن حمل الروايتين فى القضية الواحدة على معنى واحد كان أولى «**وأن ترى**» خطاب عام ليدل على بلوغ الخطب فى العلم مبلغا لا يختص به رؤية راء «**الحفاة**» بضم الحاء جمع الحافى، وهو من لا نعل له «**العراة**» جمع العارى، وهو صادق على من يكون بعض بدنه مكشوفا مما يحسن، وينبغى أن يكون ملبوسا «**العالة**» جمع عائل، وهو الفقير من عال يعيل إذا افتقر، أو من عال يعول إذا افتقر وكثر عياله «**ورعاء الشاء**» بكسر الراء والمد جمع راع كتاجر وتجار «الشاء» جمع شاء والأظهر أنه اسم جنس «**يتطاولون فى البنيان**» أى: يتفاضلون فى ارتفاعه وكثرته ويتفاخرون فى حسنه وزينته، وهو مفعول ثان إن جعلت الرؤية فعل البصيرة أو حال إن جعلتها فعل الباصرة. ومعناه: أن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة تتبسط لهم الدنيا حتى يتباهون فى البنيان «**فلقينى النبى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بثلاث**» فى ظاهر هذا مخالفة، لقوله فى حديث أبى هريرة عند الشيخين: ثم أدبر الرجل، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «ردوه على» فأخذوا ليردوه، فلم يروا شيئا، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «هذا جبريل». فيحتمل الجمع بينهما أن عمر رضى الله عنه لم يحضر قول النبى صلى الله عليه وسلم لهم فى الحال، بل كان قد قام من المجلس فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم الحاضرين فى الحال وأخبر عمر بعد ثلاث إذ لم يكن حاضر وقت إخبار الباقين «**فقال: يا عمر هل تدرى من السائل؟**» زاد مسلم فى روايته: قلت: الله ورسوله أعلم.

قوله: «**حدثنا أحمد بن محمد**» بن موسى أبو العباس المعروف بمردويه «**أخبرنا معاذ بن هشام**» وفى بعض النسخ: أخبرنا معاذ بن معاذ، وهو الظاهر؛ لأن مسلما روى هذا الحديث من طريق عبيد الله بن معاذ العنبرى، حدثنا أبى حدثنا كهمس ووالد عبيد الله هذا هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبرى أبو المثنى البصرى القاضى، ثقة متقن، من كبار التاسعة، روى عن كهمس وغيره، وعنه: ابنه عبيد الله وأبو موسى محمد بن المثنى وغيرهما.

قوله: «**وفى الباب عن طلحة بن عبيد الله وأنس بن مالك وأبى هريرة**» أما حديث طلحة بن عبيد الله: فأخرجه الشيخان، وأما حديث أنس: فأخرجه البزار والبخارى فى خلق أفعال العباد وإسناده حسن، كذا فى الفتح. وأما حديث أبى هريرة: فأخرجه الشيخان.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم «**وقد روى من غير وجه نحو هذا**» أى: عن عبد الله بن عمر عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم.

(٥) بَاب مَا جَاءَ فِي إِضَافَةِ الْفَرَائِضِ إِلَى الإِيمَانِ [م٥ – ت٥]

٢٦١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلاَّ فِي أَشْهُرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا. فَقَالَ: **«آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ: الإِيمَانِ بِاللَّهِ»** ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ: **«شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ»**.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ اسْمُهُ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ أَيْضًا، وَزَادَ فِيهِ: **«أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ؟ شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ»** وَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

سَمِعْت قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَؤُلاَءِ الْفُقَهَاءِ الأَشْرَافِ الأَرْبَعَةِ: مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيِّ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ .

قَالَ قُتَيْبَةُ: كُنَّا نَرْضَى أَنْ نَرْجِعَ مِنْ عِنْدِ عَبَّادٍ كُلَّ يَوْمٍ بِحَدِيثَيْنِ .

وَعَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ هُوَ مِنْ وَلَدِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ.

قوله: «باب ما جاء فى إضافة الفرائض إلى الإيمان» أى: نسبتها إليه بأن تجعل الفرائض من الإيمان أو يطلق هو عليها.

قوله: «قدم وفد عبد القيس» الوفد جمع وافد: وهو الذى أتى إلى الأمير برسالة من قوم، وقيل: رهط كرام، وعبد القيس: أبو قبيلة عظيمة تنتهى إلى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان، وربيعة قبيلة عظيمة فى مقابلة مضر، وكانت قبيلة عبد القيس ينزلون البحرين، وحوالى القطيف، وما بين هجر إلى الديار المضرية، وكانت وفادتهم سنة ثمان **«فقالوا: إنا هذا الحى من ربيعة»** قال ابن الصلاح: الحى منصوب على الاختصاص. والمعنى: إنا هذا الحى حى من ربيعة، الحى هو اسم لمنزل القبيلة،

(**٢٦١١) حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٥٣)، ومسلم (١٧) ن وأبو داود (٣٦٩٢، ٤٦٧٧)، والنسائى (٥٠٤٦، ٥٧٠٨).

ثم سميت القبيلة به؛ لأن بعضهم يحيا ببعض «**ولسنا نصل إليك إلا فى الشهر الحرام**» المراد به الجنس؛ لأن الأشهر الحرم أربعة: ذو القعدة، وذو الحجة، ومحرم، متوالية، ورجب فرد، قال تعالى: ﴿**إن عدة الشهور عند اللّٰه اثنا عشر شهراً فى كتاب اللّٰه يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم**﴾ وإنما قالوا ذلك؛ اعتذارا عن عدم الإتيان إليه عليه الصلاة والسلام فى غير هذا الوقت؛ لأن الجاهلية كانوا يحاربون بعضهم بعضا، ويكفون فى الأشهر الحرم تعظيماً لها، وتسهيلاً على زوار البيت الحرام من الحروب والغارات الواقعة منهم فى غيرها، فلا يأمن بعضهم بعضاً فى المسالك والمراحل إلا فيها، ومن ثم كان يمكن مجيء هؤلاء إليه عليه الصلاة والسلام فيها دون ما عداها؛ لأمنهم من كفار مضر، الحاجزين بين منازلهم وبين المدينة، وكان هذا التعظيم فى أول الإسلام ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿**اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم**﴾ وقيل: اللام للعهد، والمراد شهر رجب. وفى رواية البيهقى التصريح به، وكانت مضر تبالغ فى تعظيم شهر رجب؛ فلهذا أضيف إليهم فى حديث أبى بكرة عند البخارى حيث قال: رجب مضر، والظاهر أنهم كانوا يخصونه بمزيد التعظيم مع تحريمهم القتال فى الأشهر الثلاثة الأخرى، إلا أنهم ربما أنسوها بخلافه «**نأخذه عنك**» بالرفع على أنه صفة لشيء، وبالجزم على أنه جواب الأمر «**آمركم بأربع**» أى: خصال أو جمل، لقولهم: حدثنا، يحمل من الأمر، وهى رواية قرة عند البخارى فى المغازى «**الإيمان باللّٰه**» هذه إحدى الخصال الأربع «**ثم فسرها**» أى: الإيمان باللّٰه، وتأنيث الضمير باعتبار أنه خصلة «**شهادة أن لا إله إلا اللّٰه وأنى رسول اللّٰه**» برفع شهادة على أنها خبر مبتدأ محذوف، أى: هو شهادة أن لا إله إلا اللّٰه «**وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم**» بالجر فى الثلاث عطف على الإيمان، وهذه هى الخصال الثلاث الباقية. ويحتمل أن يكون إقام الصلاة وما عطف عليه بالرفع، عطفاً على شهادة أن لا إله إلا اللّٰه. وعلى هذا الاحتمال مطابقة الحديث بالباب ظاهرة، ولكن لا بد أن يقال: إن الراوى حذف الخصال الثلاث الباقية اختصاراً أو نسياناً. ووقع فى رواية البخارى: أمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع: أمرهم بالإيمان باللّٰه وحده، قال: «أتدرون ما الإيمان باللّٰه وحده؟» قالوا: اللّٰه ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلا اللّٰه وأن محمدا رسول، اللّٰه وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس». قال السيد جمال الدين: قيل: هذه الرواية لا تخلو عن إشكال؛ لأنه إن قرئ: وإقام الصلاة...إلخ بالرفع على أنها معطوفة على شهادة ليكون المجموع من الإيمان، فأين الثلاثة الباقية ؟ وإن قرئت بالجر على أنها معطوفة على قوله: بالإيمان؛ يكون المذكور خمسة لا أربعة. وأجيب على التقدير الأول: بأن الثلاثة الباقية حذفها الراوى اختصاراً أو نسياناً. وعلى التقدير الثانى: بأنه عد الأربع التى وعدهم، ثم زادهم خامسة، وهى أداء الخمس؛ لأنهم كانوا مجاورين لكفار مضر، وكانوا أهل جهاد وغنائم، كذا فى المرقاة. قلت: قد بسط الحافظ فى الفتح الكلام فى هذا المقام بسطاً حسناً، فعليك أن تراجعه، وقد ذكر لعدم ذكر الحج فى هذا الحديث وجوهاً منها: أنه لم يكن فرض، ثم قال: هذا هو المعتمد.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى «**وقد روى شعبة عن أبى جمرة أيضاً، وزاد فيه: أتدرون ما الإيمان. ..إلخ**» رواية شعبة هذه أخرجها الشيخان «**قال**

قتيبة: وكنا نرضى أن نرجع كل يوم من عند عباد بن عباد بحديثين» هذا كناية عن كونه ثقة. وأما إيراد ابن الجوزى فى موضوعاته حديث أنس: إذا بلغ العبد أربعين سنة، من طريق عبد هذا، ونسبته إلى الوضع، وإفحاش القول فيه؛ فوهم منه شنيع جدًّا؛ فإنه التبس عليه بـرًّا وآخر، كما فى تهذيب التهذيب.

(٦) بَاب مَا جَاءَ فِي اسْتِكْمَالِ الإِيمَانِ وَزِيَادَتِهِ وَنُقْصَانِهِ [م٦ ت٦]

٢٦١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَلاَ نَعْرِفُ لأَبِي قِلاَبَةَ سَمَاعًا مِنْ عَائِشَةَ.

وَقَدْ رَوَى أَبُو قِلاَبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيعٍ لِعَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ

وَأَبُو قِلاَبَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: ذَكَرَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ أَبَا قِلاَبَةَ فَقَالَ: كَانَ وَاللَّهِ مِنَ الْفُقَهَاءِ ذَوِي الأَلْبَابِ.

قوله: «باب ما جاء فى استكمال الأيمان وزيادته ونقصانه» قال العينى فى شرح البخارى: النوع الثالث فى أن الإيمان هل يزيد وينقص، وهو أيضا من فروع اختلافهم فى حقيقة الإيمان. فقال بعض من ذهب إلى أن الإيمان هو التصديق: أن حقيقة التصديق شيء واحد لا يقبل الزيادة والنقصان.

وقال آخرون: إنه لا يقبل النقصان؛ لأنه لو نقص لا يبقى إيمانا، ولكن يقبل الزيادة لقوله تعالى: ﴿**وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا**﴾ ونحوها من الآيات. وقال الداوودى: سئل مالك عن نقص الإيمان وقال: قد ذكر اللَّه تعالى زيادته فى القرآن وتوقف عن نقصه، وقال: لو نقص لذهب كله.وقال ابن بطال: مذهب جماعة من أهل السنة من سلف الأمة وخلفها: أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص والحجة علي ذلك ما أورده البخارى قال فإيمان من لم تحصل له الزيادة ناقص. وذكر الحافظ أبو القاسم هبة اللَّه اللالكائى فى كتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وبه قال من الصحابة عمر بن الخطاب وعلى وابن مسعود ومعاذ وأبو الدرداء وابن عباس وابن عمر وعمار وأبو هريرة وحذيفة وسلمان وعبد اللَّه بن رواحة وأبو أمامة وجندب بن عبد اللَّه وعمير بن حبيب وعائشة رضى اللَّه تعالى عنهم. ومن التابعين: كعب

(٢٦١٢) **حديث إسناده ضعيف** لانقطاعه.

الأحبار وعروة وعطاء وطاوس ومجاهد وابن أبى مليكة وميمون بن مهران وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير والحسن ويحيى بن أبى كثير والزهرى وقتادة وأيوب ويونس وابن عون وسليمان التيمى وإبراهيم النخعى وأبو البحترى وعبد الكريم الجريرى وزيد بن الحارث والأعمش ومنصور والحكم وحمزة الزيات وهشام بن حسان ومعقل بن عبيد اللّه الجريرى، ثم محمد بن أبى ليلى والحسن بن صالح ومالك بن مغول ومفضل بن مهلهل وأبو سعيد الفزارى وزائدة وجرير بن عبد الحميد وأبو هشام عبد ربه وعبثر بن القاسم وعبد الوهاب الثقفى وابن المبارك وإسحاق ابن إبراهيم وأبو عبيد بن سلام وأبو محمد الدارمى والذهلى ومحمد بن أسلم الطوسى وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود وزهير بن معاوية وزائدة وشعيب بن حرب وإسماعيل بن عياش والوليد بن مسلم والوليد بن محمد والنضر بن شميل والنضر بن محمد وقال سهل بن متوكل: أدركت ألف أستاذ كلهم يقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص. وقال يعقوب بن سفيان: أن أهل السنة والجماعة على ذلك بمكة والمدينة والبصرة والكوفة والشام منهم: عبيد اللّه بن يزيد المقرى وعبد الملك الماجشون ومطرف ومحمد بن عبيد اللّه الأنصارى والضحاك بن مخلد وأبو الوليد وأبو النعمان والقعنى وأبو نعيم وعبيد اللّه بن موسى وقبيصة وأحمد بن يونس وعمرو بن عون وعاصم بن على وعبد اللّه بن صالح كاتب الليث وسعيد بن أبى مريم والنضر بن عبد الجبار وابن بكير وأحمد بن صالح وإصبغ بن الفرج وآدم ابن أبى إياس وعبد الأعلى بن مسهر وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن إبراهيم وأبو اليمان الحكم بن نافع وحيوة بن شريح ومكى بن إبراهيم وصدقة بن الفضل ونظراؤهم من أهل بلادهم. وذكر أبو الحسن عبد الرحمن بن عمر فى كتاب الإيمان ذلك عن خلق. قال: وأما توقف مالك عن القول بنقصان الإيمان فخشية أن يتناول عليه موافقة الخوارج. وقال رسته: ما ذاكرت أحدا من أصحابنا من أهل العلم مثل على بن المدينى وسليمان - يعنى ابن حرب - والحميدى وغيرهم إلا يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، وكذا روى عن عمير بن حبيب وكان من أصحاب الشجرة، وحكاه اللالكائى فى كتاب السنن عن وكيع وسعيد بن عبد العزيز وشريك وأبى بكر بن عياش وعبد العزيز بن أبى معلمة والحمادين وأبى ثور والشافعى وأحمد بن حنبل. وقال الإمام: هذا البحث لفظى؛ لأن المراد بالإيمان إن كان هو التصديق فلا يقبلهما، وإن كان الطاعات فيقبلهما ثم قال: الطاعات مكملة للتصديق، فكل ما قام من الدليل على أن الإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان كان مصروفا إلى أصل الإيمان الذى هو التصديق، وكل ما دل على كون الإيمان يقبل الزيادة والنقصان، فهو مصروف إلى الكامل، وهو مقرون بالعمل. وقال بعض المتأخرين: الحق أن الإيمان يقبلهما سواء كان عبارة عن التصديق مع الأعمال، وهو ظاهر، أو بمعنى التصديق وحده؛ لأن التصديق بالقلب هو الاعتقاد الجازم، وهو قابل للقوة والضعف؛ فإن التصديق بجسمية الشبح الذى بين أيدينا أقوى من التصديق بجسميته إذا كان بعيدا عنا، ولأنه يبتدى فى التنزل من أجل البديهيات، كقولنا: النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، ثم ينزل إلى ما دونه كقولنا: الأشياء المتساوية بشيء واحد متساوية ثم إلى أجلى النظريات كوجود الصانع، ثم إلى ما دونه ككونه مرئيا ثم إلى أخفاها كاعتقاد أن العرض لا يبقى زمانين. وقال بعض المحققين: الحق أن

التصديق يقبل الزيادة والنقصان بوجهين: الأول: القوة والضعف؛ لأنه من الكيفيات النفسانية وهى تقبل الزيادة والنقصان كالفرح والحزن والغضب ولو لم يكن كذلك يقتضى أن يكون إيمان النبى صلى الله عليه وسلم وأفراد الأمة سواء وأنه باطل إجماعا، ولقول إبراهيم عليه السلام: ﴿**ولكن ليطمئن قلبى**﴾ **الثانى**: التصديق التفصيلى فى إفراد ما علم مجيئه به جزء من الإيمان يثاب عليه ثوابه على تصديقه بالآخر. وقال بعضهم: فى هذا المقام الذى يؤدى إليه نظرى أنه ينبغى أن يكون الحق الحقيق بالقبول أن الإيمان بحسب التصديق يزيد بحسب الكمية المعظمة وهى العدد قبل تقرر الشرائع بأن يؤمن الإنسان بجملة ما ثبت من الفرائض ثم يثبت فرض آخر فيؤمن به أيضا، ثم وثم فيزداد إيمانه، أو يؤمن بحقيقة كل ما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم إجمالا قبل أن تبلغ إليه الشرائع تفصيلا، ثم تبلغه فيؤمن بها تفصيلا بعدما آمن به إجمالا فيزداد إيمانه؛ فإن قلت: يلزم من هذا تفضيل آمن من بعد تقرير الشرائع على من مات فى زمن الرسول عليه السلام من المهاجرين والأنصار؛ لأن إيمان أولئك أزيد من إيمان هؤلاء. قلت: لا نسلم أن هذه الزيادة سبب التفضيل فى الآخرة، وسند المنع أن كل واحد من هذين الفريقين مؤمن بجميع ما يجب الإيمان به بحسب زمانه وهما متساويان فى ذلك، وأيضا إنما يلزم تفضيلهم على الصحابة بسبب زيادة عدد إيمانهم لو لم يكن لإيمانهم ترجيح باعتبار آخر، وهو قوة اليقين، وهو ممنوع؛ لأن لإيمانهم ترجيحا، ألا ترى إلى قوله: عليه السلام: «لو وزن إيمان أبى بكر مع إيمان جميع الخلق لرجح إيمان أبى بكر رضى الله عنه». ولا ينقص الإيمان بحسب العدد قبل تقرر الشرائع ولا يلزم ترك الإيمان بنقص ما يجب الإيمان به، ويزيد وينقص بحسب العدد بعد تقرر الشرائع بتكرار التصديق والتلفظ بكلمتى الشهادة مرة بعد أخرى بعد الذهول عنه تكرارا كثيرا أو قليلا، ويزيد وينقص مطلقا أى: قبل تقرر الشرائع وبعده بحسب الكيفية أى: القوة والضعف بحسب ظهور أدلة أحقية المؤمن به وخفائها وقوتها وضعفها وقوة اعتقاد المقلد فى المقلد وضعفه. وروى عن بعض المحققين أنه قال: الأظهر أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة، ولهذا يكون إيمان الصديقين والراسخين فى العلم أقوى من إيمان غيرهم بحيث لا تغريهم الشبهة ولا يزلزل إيمانهم معارض، ولا تزال قلوبهم منشرحة للإسلام وإن اختلفت عليهم الأحوال..انتهى كلام العينى بلفظه. وقال بعد ورقة: قوله: يزيد وينقص أى: الإيمان والإسلام يقبل الزيادة والنقصان هذا على تقدير دخول القول والفعل فيه ظاهر. وأما على تقدير أن يكون نفس التصديق؛ فإنه أيضا يزيد وينقص أى: قوة وضعفا، أى: إجمالا وتفصيلا أو تعددا بحسب تعدد المؤمن به كما حققناه فيما مضى..انتهى. قلت: قول من قال من أهل العلم: إن نفس التصديق يزيد وينقص، هو الحق والصواب، والله تعالى أعلم.

قوله: «**إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً**» بضم اللام ويسكن؛ لأن كمال الإيمان يوجب حسن الخلق، والإحسان إلى كافة الإنسان «**وألطفهم بأهله**» أى: أرفقهم وأبرهم بنسائه وأولادهم وأقاربه وعترته. وفى الحديث: «إن المؤمنين كلهم ليسوا سواء فى الإيمان، بل بعضهم أكمل إيماناً من بعض» وبه مطابقة لحديث الباب.

قوله: «**وفى الباب عن أبى هريرة وأنس بن مالك**» أما حديث أبى هريرة: فأخرجه الترمذى، وأخرجه أبو داود مختصراً. وأما حديث أنس: فأخرجه الترمذى فى صفة جهنم، وأخرجه أيضا الشيخان.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه الحاكم.

قوله: «**كان واللَّه من الفقهاء ذوى الألباب**»، زاد الحافظ فى تهذيب التهذيب بعد هذا: ما أدركت بهذا المصر رجلاً كان أعلم بالفقهاء من أبى قلابة.

٢٦١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُرَيْمُ بْنُ مِسْعَرٍ الأَزْدِيُّ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فَوَعَظَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ؛ فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ**» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**لِكَثْرَةِ لَعْنِكُنَّ**» - يَعْنِي: وَكُفْرِكُنَّ الْعَشِيرَ- قَالَ: «**وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذَوِي الأَلْبَابِ وَذَوِي الرَّأْيِ مِنْكُنَّ**» قَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِهَا وَعَقْلِهَا؟ قَالَ: «**شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ مِنْكُنَّ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَنُقْصَانُ دِينِكُنَّ الْحَيْضَةُ؛ تَمْكُثُ إِحْدَاكُنَّ الثَّلاَثَ وَالأَرْبَعَ لاَ تُصَلِّي**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**حدثنا أبو عبد اللَّه بن هريم**» بضم الهاء وفتح الراء مصغراً «**ابن مسعر**» بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين «**الأزدى الترمذى**» مقبول من العاشرة.

قوله: «**خطب الناس**» وفى حديث أبى سعيد عند الشيخين: خرج رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فى أضحى أو فطر إلى المصلى، فمر على النساء، فقال: «يا معشر النساء، تصدقن»...إلخ «**ثم قال: يا معشر**» النساء، أى: جماعتهن، والخطاب عام غلبت الحاضرات على الغيب، قال أهل اللغة: المعشر: هم الجماعة الذين أمرهم واحد، أى: مشتركون، وهو اسم يتناولهم؛ كالإنس معشر، والجن معشر، والأنبياء معشر، والنساء معشر، ونحو ذلك، وجمعه معاشر «**تصدقن**» أمر لهن أى: أعطين الصدقة «**ولم ذاك؟**» أصله لما حذفت ألف ما الاستفهامية بدخول حرف الجر عليها تخفيفاً واللام متعلقة مقدر بعدها، والواو إما للعطف على مقدر قبله والتقدير: فقالت: كيف يكون ذاك، ولأى شيء نكون أكثر أهل النار؟ أو زائدة، ليدل على أنه متصل بما قبله لا سؤال مستقل بنفسه متقطع عما قبله «**لكثرة لعنكن**» اللعن هو الدعاء بالإبعاد من رحمه اللَّه تعالى «**يعنى: وكفركن العشير**»

(**٢٦١٣**) **حديث صحيح**، أبو عبد اللَّه هريم بن مسعر لم يوثقه إلا ابن حبان، ولكن للحديث شواهد بعضها فى الصحيح.

هذا وقول بعض الرواة، وفى حديث أبى سعيد:«تكثرن اللعن، وتكفرن العشير». قال النووى: العشير بفتح العين وكسر الشين، وهو فى الأصل المعاشر مطلقاً، والمراد هنا الزوج..انتهى. وكفران العشير: جحد نعمته وإنكارها، أو سترها بترك شكرها، واستعمال الكفران فى النعمة والكفر فى الدين أكثر «**من ناقصات عقل ودين**» صفة موصوف محذوف أى: ما رأيت أحداً من ناقصات «**أغلب لذوى الألباب**» أى: لذوى العقول والألباب جمع اللب، وهو العقل الخالص من شوب الهوى، وفيه مبالغة؛ لأنه إذا كان ذو اللب والرأى مغلوباً؛ فغيره أولى «**منكن**» متعلق بأغلب «**وما نقصان عقلها ودينها ؟**» كأنه خفى عليها ذلك حتى سألت عنه «**قال: شهادة امرأتين منكن بشهادة رجل**» فى حديث أبى سعيد: «أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟» قال الحافظ: أشار بقوله: مثل نصف شهادة الرجل، إلى قوله تعالى: ﴿**فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء**﴾ لأن الاستظهار بأخرى مؤذن بقلة ضبطها، وهو مشعر بنقص عقلها «**ونقصان دينكن الحيضة**» بفتح الحاء، «**تمكث إحداكن الثلاث والأربع**» أى: ثلاث ليال مع أيامها، وأربع ليال مع أيامها «**لا تصلى**» أى: ولا تصوم. وفى حديث أبى سعيد: «أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟» قلن: بلى، قال: «فذلك من نقصان دينها». قال النوى: وأما وصفه صلى اللّه عليه وسلم النساء بنقصان الدين لتركهن الصلاة والصوم فى زمن الحيض؛ فقد يستشكل معناه وليس بمشكل، بل هو ظاهر؛ فإن الدين، والإيمان، والإسلام، مشتركة فى معنى واحد كما قدمنا فى مواضع. وقد قدمنا أيضاً فى مواضع: أن الطاعات تسمى إيماناً وديناً. وإذا اثبت هذا علمنا أن من كثرت عبادته؛ زاد إيمانه ودينه، ومن نقصت عبادته؛ نقض دينه..انتهى.

قوله: «**وفى الباب عن أبى سعيد وابن عمر**» أما حديث أبى سعيد: فقد تقدم تخريجه آنفاً. وأما حديث ابن عمر: فأخرجه مسلم نحو حديث أبى سعيد وأبى هريرة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم.

٢٦١٤ - حَدَّثَنَا أَبو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ، وَأَرْفَعُهَا قَوْلُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهَكَذَا رَوَى سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢٦١٤) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٩)، ومسلم (٣٥)، وأبو داود (٤٦٧٦)، والنسائى (٥٠١٩، ٥٠٢٠)، وابن ماجه (٥٧).

وَرَوَى عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الإِيمَانُ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ بَابًا**» قَالَ: حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ غَزِيَّةَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «**الإيمان بضع وسبعون بابا**» وفى روايات الشيخين: «شعبة» مكان بابا، فالمراد بالباب هنا الشعبة وهى القطعة من الشيء، والمراد الخصلة أو الجزء، قاله الحافظ. والبضع بكسر الباء هو ما بين الثلاث إلى التسع أو إلى الخمس، أو ما بين الواحدة إلى الرابعة، أو من أربع إلى تسع، أو هو سبع، كذا فى القاموس. اعلم أنه وقع فى هذه الرواية: «بضع وسبعون» ووقع فى رواية البخارى فى كتاب الإيمان: «بضع وستون» وفى رواية لمسلم: «بضع وسبعون» وفى أخرى له: «بضع وسبعون أو بضع وستون» بالشك ووقع فى الرواية الآتية: «أربعة وستون». قال الحافظ: وأما رواية الترمذى بلفظ: «أربع وستون» فمعلولة، وعلى صحتها لا تخالف رواية البخارى، وترجيح رواية: «بضع وسبعون» لكونها زيادة ثقه كما ذكره الحليمى، ثم عياض لا يستقيم، إذ الذى زادها لم يستمر على الجزم بها لا سيما مع اتحاد المخرج. وقد رجح ابن الصلاح الأقل لكونه المتيقن «**فأدناها**» أى: أقربها منزلة وأدونها مقدارا ومرتبة بمعنى أقربها تناولا وأسهلها تواصلا من الدنو بمعنى القرب، فهو ضد فلان بعيد المنزلة أى: رفيعها أو من الدناءة أى: أقلها فائدة لأنها دفع أدنى ضرر «**إماطة الأذى**» أى: تنحيته وإبعاده، والمراد بالأذى كل ما يؤذى من حجر ومدر أو شوك أو غيره «**وأرفعها قول لا إله إلا الله**» وفى رواية مسلم: «أفضلها» مكان أرفعها. قال القاضى: قد نبه صلى اللّٰه عليه وسلم على أن أفضلها التوحيد المتعين على كل أحد والذى لا يصح شيء من الشعب إلا بعد صحته، وأدناها ما يتوقع ضرره بالمسلمين من إماطة الأذى عن طريقهم، وبقى بين هذين الطريقين أعداد لو تكلف المجتهد تحصيلها بغلبة الظن وشدة التتبع لأمكنه، وقد فعل ذلك بعض من تقدم، وفى الحكم بأن ذلك مراد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم صعوبة، ثم إنه لا يلزم معرفة أعيانها، ولا يقدح جهل ذلك فى الإيمان، إذ أن أصول الإيمان وفروعه معلومة محققة والإيمان بأن هذا العدد واجب فى الجملة..انتهى. وقد صنف فى تعيين هذه الشعب جماعة منهم الإمام أبو عبد اللّٰه الحليمى صنف فيها كتابا فسماه فوائد المنهاج، والحافظ أبو بكر البيهقى وسماه شعب الإيمان والشيخ عبد الجليل أيضا سماه شعب الإيمان، وإسحاق بن القرطبى وسماه كتاب النصائح، والإمام أبو حاتم وسماه وصف الإيمان وشعبه، قاله العينى. وقال الحافظ فى الفتح: ولم يتفق من عد الشعب على نمط واحد، وأقربها إلى الصواب طريقة ابن حبان، لكن لم يقف على بيانه من كلامه، وقد لخصت مما أورده ما أذكره، ثم ذكره الحافظ بقوله: وهو أن هذه الشعب تتفرع من أعمال القلب وأعمال اللسان، وأعمال البدن. فأعمال القلب فيها المعتقدات والنيات وتشتمل على أربع وعشرين خصلة...إلخ.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» أخرجه الجماعة.

(٧) بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ [م٧ - ت٧]

٢٦١٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ الْمَعْنَى وَاحِدٌ قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرَجُلٍ، وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْحَيَاءُ مِنْ الإِيمَانِ**».

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلاً يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي بَكْرَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ.

قوله: «باب ما جاء أن الحياء من الإيمان» تقدم تفسير الحياء لغة وشرعا فى باب الحياء من أبواب البر والصلة.

قوله: «وهو يعظ أخاه فى الحياء» أى: ينصح أو يخوف أو يذكر، كذا شرحوه، والأولى أن يشرح بما جاء عند البخارى فى الأدب ولفظه: يعاتب أخاه فى الحياء يقول: إنك لتستحى حتى كأنه يقول قد أضربك..انتهى. ويحتمل أن يكون جمع له العتاب والوعظ، فذكر بعض الرواة ما لم يذكره الآخر لكن المخرج متحد، فالظاهر أنه من تصرف الراوى بحسب ما اعتقد أن كل لفظ منهما يقوم مقام الآخر، وفى سببة. فكأن الرجل كان كثير الحياء فكان ذلك يمنعه من استيفاء حقوقه فعاتبه أخوه على ذلك فقال له النبى صلى اللّـه عليه وسلم: «دعه» أى: اتركه على هذا الخلق السنى، ثم زاد فى ذلك ترغيب الحكمة بأنه من الإيمان، وإذا كان الحياء يمنع صاحبه من استيفاء حق نفسه، جر له ذلك تحصيل أجر ذلك الحق لا سيما إذا كان المتروك له مستحقا، كذا فى الفتح **«الحياء من الإيمان»** أى: بعضه أو من شعبه، قاله القارى. وقد ذكر النووى كلاما نافعا مفيدا فيما يتعلق بالحياء ونقلناه عن شرح مسلم فى باب الحياء، فعليك أن تطالعه.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى. وابن ماجه.

قوله: «وفى الباب عن أبى هريرة» أخرجه الترمذى فى باب الحياء.

(٨) بَاب مَا جَاءَ فِي حُرْمَةِ الصَّلاَةِ [م٨ - ت٨]

٢٦١٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(**٢٦١٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٢٤)، ومسلم (٣٦)، وأبو داود (٤٧٩٥)، والنسائى (٤٨٥٠)، وابن ماجه (٥٨).

(**٢٦١٦**) **حديث صحيح**، وأخرجه: ابن ماجه (٣٩٧٣).

فِي سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ؟ قَالَ: «**لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلاَةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، قَالَ: ثُمَّ تَلاَ ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾** [السجدة: ١٦-١٧] **ثُمَّ قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ ؟**» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:«**رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلاَمُ وَعَمُودُهُ الصَّلاَةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ، ثُمَّ قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكَ بِمِلاَكِ ذَلِكَ كُلِّهِ ؟**» قُلْتُ: بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قَالَ :«**كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا**» فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ. فَقَالَ :«**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ - أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ - إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا عبد الله بن معاذ**» بن نشيط، بفتح النون بعدها معجمة، الصنعانى صاحب معمر، صدوق، تحامل عليه عبد الرزاق، من التاسعة.

قوله: «**قال: كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر، فأصبحت يوماً قريباً منه ونحن نسير**» وفى رواية قال: بينما نحن نخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وقد أصابنا الحر، فتفرق القوم، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم أقربهم منى، فدنوت منه وقلت: «**أخبرنى بعمل يدخلنى الجنة**» برفع يدخل على أنه صفة عمل، إما مخصصة، أو مادحة، أو كاشفة؛ فإن العمل إذا لم يكن بهذه الحيثية كأنه لا عمل، وقيل: بالجزم، وفيه تكلف «**عن عظيم**» أى: عن عمل عظيم فعله على النفوس «**وإنه ليسير**» أى: هين سهل «**على من يسره الله**» أى: جعله سهلاً «**تعبد الله**» إما بمعنى الأمر وكذا ما بعده، وإما خبر مبتدأ محذوف تعويلاً على أقوى الدليلين، أى: هو أن تعبد، أى: العمل الذى يدخلك الجنة: عبادتك الله بحذف أن، أو تنزيل الفعل منزلة المصدر، وعدل عن صيغة الأمر؛ تنبيهاً على أن المأمور كأنه متسارع إلى الامتثال، وهو يخبر عنه إظهاراً لرغبته فى وقوعه، وفصله عن الجملة الأولى؛ لكونه بياناً أو استئنافاً «**ألا أدلك على أبواب الخير؟**» أى: الطرق الموصلة به «**الصوم جنة**» بضم الجيم الترس أى: مانع من النار، أو من المعاصي؛ بكسرة الشهوة، وضعف القوة. وقال فى النهاية: الصوم جنة، أى: يقى صاحبه ما يؤذيه من الشهوات، والجنة: الوقاية..انتهى «**والصدقة تطفئ الخطيئة**» من الإطفاء أى: تذهبها وتمحو أثرها، أى: إذا كانت متعلقة بحق الله تعالى، وإذا كانت من حقوق العباد؛ فتدفع تلك الحسنة إلى

خصمه عوضاً عن مظلمته «**وصلاة الرجل من جوف الليل**» مبتدأ خبره محذوف أى: كذلك- يعنى تطفى الخطيئة، أو هى من أبواب الخير، والأول أظهر. قال القاضى: وقيل: الأظهر أن يقدر الخبر، وهو شعار الصالحين كما فى جامع الأصول، ذكره القارى «**ثم تلا**» أى: رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم «﴿**تتجافى جنوبهم**﴾» أى: تتباعد «﴿**عن المضاجع**﴾» أى: المفارش والمراقد «﴿**يدعون ربهم**﴾» بالصلاة والذكر والقراءة والدعاء «**حتى بلغ** ﴿**يعملون**﴾» بقية الآية: ﴿**خوفا وطمعاً ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قوة أعين جزاء بما كانوا يعملون**﴾ «**ألا أخبرك برأس الأمر كله**» أى: بأصل كل أمر «**وعموده**» بفتح أوله أى: ما يقوم ويعتمد عليه «**وذروة سنامه**» بكسر الذال، وهو الأشهر وبضمها، وحكى فتحها: أعلى الشيء، والسنام بالفتح: ما ارتفع من ظهر الجمل قريب عنقه «**قال: رأس الأمر**» أى: أمر الدين «**الإسلام**» عنى الشهادتين، وهو من باب التشبيه المقلوب؛ إذ المقصود تشبيه الإسلام برأس الأمر؛ ليشعر بأنه من سائر الأعمال بمنزلة الرأس من الجسد فى احتياجه إليه وعدم بقائه دونه «**وعموده الصلاة**» يعنى الإسلام هو أصل الدين؛ إلا أنه ليس له قوة وكمال، كالبيت الذى ليس له عمود فإذا صلى وداوم قوى دينه ولم يكن له رفعة، فإذا جاهد؛ حصل لدينه رفعة، وهو معنى قوله: «وذروة سنامه الجهاد» وفيه إشعار إلى صعوبة الجهاد وعلو أمره، وتفوقه على سائر الأعمال، والجهاد من الجهد بالفتح، وهو المشقة، أو بالضم، وهو الطاقة؛ لأنه يبذل الطاقة فى قتال العدو عند فعل العدو مثل ذلك «**ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟**» الملاك: ما به إحكام الشيء وتقويته، من ملك العجين إذا أحسن عجنه وبالغ فيه، وأهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها ; والرواية بالكسر؛ وذلك إشارة إلى ما ذكر من أول الحديث إلى ما هنا من العبادات، وأكده بقوله: «كله»، لئلا يظن خلاف الشمول، أى: بما تقوم به تلك العبادات جميعها «**فأخذ**» أى: رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم «**بلسانه**» الباء زائدة والضمير راجع إلى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم «**قال: كف**» الرواية بفتح الفاء المشددة أى: امنع «**هذا**» إشارة إلى اللسان، أى: لسانك المشافه له، وتقديم المجرور على المنصوب، للاهتمام به، وتعديته بعلى للتضمين، أو بمعنى عن، وإيراد اسم الإشارة؛ لمزيد التعيين، أو للتحقير، وهو مفعول كف، وإنما أخذ عليه الصلاة والسلام بلسانه وأشار إليه من غير اكتفاء بالقول؛ تنبيهاً على أن أمر اللسان صعب. والمعنى: لا تكلم بما لا يعنيك؛ فإن من كثر كلامه؛ كثر سقطه، ومن كثر سقطه؛ كثرت ذنوبه، ولكثرة الكلام مفاسد لا تحصى «**وإنا لمؤاخذون**» بالهمز ويبدل، أى: هل يؤاخذنا ويعاقبنا أو يحاسبنا ربنا؟ «**بما نتكلم به**» يعنى بجمعه! إذ لا يخفى على معاذ المؤاخذة ببعض الكلام «**ثكلتك**» بكسر الكاف أى: فقدتك، وهو دعاء عليه بالموت على ظاهره، ولا يراد وقوعه، بل هو تأديب وتنبيه من الغفلة، وتعجيب وتعظيم للأمر «**وهل يكب**» بفتح الياء وضم الكاف من كبه إذا صرعه، على وجهه بخلاف أكب؛ فإن معناه سقط على وجهه، وهو من النوادر، وهو عطف على مقدر أى: هل تظن غير ما قلت: «**وهل يكب الناس**» أى: يلقيهم ويسقطهم ويصرعهم «**على وجوههم، أو على مناخرهم**» شك من الراوى، والمنخر بفتح الميم وكسر الخاء وفتحهما: ثقب

الأنف، والاستفهام للنفى، خصهما بالكب؛ لأنهما أول الأعضاء سقوطا «**إلا حصائد ألسنتهم**» أى: محصوداتها، شبه ما يتكلم به الإنسان بالزرع المحصود بالمنجل، وهو من بلاغه النبوة، فكما أن المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردى، فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام حسناً وقبيحاً. والمعنى: لا يكب الناس فى النار إلا حصائد ألسنتهم من الكفر والقذف والشتم والغيبة والنميمة والبهتان ونحوها، والاستثناء مفرغ، وهذا الحكم وارد على الأغلب، أى: على الأكثر؛ لأنك إذا جربت لم تجد أحداً حفظ لسانه عن السوء، ولا يصدر عنه شيء يوجب دحول النار إلا نادراً.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والنسائى وابن ماجه.

٢٦١٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَانِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ ﴾ [التوبة: ١٨] الآيَةَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**عن عمرو بن الحارث**» الأنصارى مولاهم المصرى «**عن دراج**» بفتح الدال المهملة وشدة الراء آخره جيم «**أبى السمح**» بمهملتين الأولى مفتوحة والميم ساكنة، قيل: اسمه عبد الرحمن، ودراج لقب السهمى، مولاهم المصرى القاص، صدوق فى حديثه عن أبى الهيثم ضعف، من الرابعة.

قوله: «**إذا رأيتم الرجل يتعاهد المسجد**» أى: يخدمه ويعمره، وقيل: المراد التردد إليه فى إقامة الصلاة وجماعته، وهذا هو التعهد الحقيقى، وهو عمارته صورة «**فاشهدوا له بالإيمان**» أى: بأنه مؤمن. قال الطيبى: التعهد والتعاهد: الحفظ بالشيء، وورد فى بعض الروايات وهى رواية للترمذى: يعتاد، بدل يتعاهد، وهو أقوى سنداً وأوفق معنى؛ لشموله جميع ما يناط به المسجد من العمارة، واعتياد الصلاة وغيرها، ألا ترى إلى ما أشهد به النبى صلى الله عليه وسلم بقوله: فاشهدوا له، أى: اقطعوا له القول بالإيمان؟ لأن الشهادة قول صدر عن مواطأة القلب على القطع. وقال ابن حجر: بل التعهد أولى؛ لأنه مع شموله لذلك يشمل تعهدها بالحفظ، والعمارة، والكنس، والتطييب وغير ذلك، كما يدل عليه استشهاده عليه السلام بالآية الآتية، كذا فى المرقاة. قلت: رواية الترمذى التى فيها «يعتاد» أخرجها هو فى التفسير «**إنما يعمر مساجد الله**» أى: بإنشائها، أو ترميمها، أو إحيائها بالعبادة والدروس. قال صاحب الكشاف: عمارتها: كنسها، وتنظيفها، وتنويرها بالمصابيح

(**٢٦١٧**) **حديث ضعيف**، وأخرجه: ابن ماجه (٨٠٢)، فى إسناده دراج عن أبى الهيثم ضعيف.

وتعظيمها واعتيادها للعبادة والذكر وصيانتها عما لم تبن له المساجد من حديث الدنيا، فضلاً عن فضول الحديث..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه ابن ماجه والدارمي وابن خزيمة والحاكم، وقال: صحيح، وقال الذهبي: في إسناده دراج، وهو كثير المناكير، نقله ميرك عن التخريج.

(٩) بَاب مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الصَّلاَةِ [م٩ - ت٩]

٢٦١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بَيْنَ الْكُفْرِ وَالإِيمَانِ تَرْكُ الصَّلاَةِ**».

قوله: «**أخبرنا جرير**» بن عبد الحميد «**وأبو معاوية**» اسمه محمد بن خازم الضرير الكوفي.

قوله: «**بين الكفر والإيمان ترك الصلاة**» أي: ترك الصلاة، وصلة بين الكفر والإيمان. قال ابن الملك: متعلق بين محذوف تقديره: تركها، وصلة بينه وبينه. وقال بعضهم: قد يقال: لما يوصل الشيء إلى الشيء من شخص أو هدية هو بينهما، وقال الطيبي: ترك الصلاة مبتدأ، والظرف المقدم خبره، والظاهر أن فعل الصلاة هو الحاجز بين العبد والكفر.

٢٦١٩ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ، وَقَالَ:«**بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ، أَوِ الْكُفْرِ؛ تَرْكُ الصَّلاَةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو سُفْيَانَ اسْمُهُ طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ.

قوله: «**بين العبد وبين الشرك، أو الكفر؛ ترك الصلاة**» كذا وقع في نسخ الترمذي: أو الكفر، بلفظ «أو» ووقع في رواية مسلم: «والكفر» بالواو. قال النووي: هكذا هو في جميع الأصول من صحيح مسلم «**الشرك والكفر**» بالواو، وفي مخرج أبي عوانة الأسفرايني وأبي نعيم الأصبهاني «أو الكفر» بأو لكل واحد منهما وجه، ومعنى: بينه وبين الشرك ترك الصلاة أي: الذي يمنع من كفره؛ كونه لم يترك الصلاة، فإذا تركها؛ لم يبق بينه وبين الشرك حائل، بل دخل فيه، إن الشرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد، وهو الكفر بالله تعالى، وقد يفرق بينهما، فيختص المشرك بعبدة الأوثان وغيرها من المخلوقات مع اعترافهم بالله تعالى، ككفار قريش، فيكون الكفر أعم من الشرك.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(**٢٦١٨**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٨٢)، وأبو داود (٤٦٧٨)، وابن ماجه (١٠٧٨).

(**٢٦١٩**) **صحيح**: انظر الذي قبله.

٢٦٢٠ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو الزُّبَيْرِ اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ تَدْرُسَ.

قوله: «**وأبو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس**» بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء.

٢٦٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَيُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الشَّقِيقِيُّ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**ويوسف بن عيسى**» أبو يعقوب المروزى «**أخبرنا الفضل بن موسى**» السينانى المروزى «**عن الحسين بن واقد**» المروزى «**أخبرنا على بن الحسين بن واقد**» المروزى، صدوق يهم، من العاشرة «**وحدثنا محمد بن على بن الحسن الشقيقى**» المروزى، ثقة صاحب حديث، من الحادية عشرة «**أخبرنا على بن الحسين بن شقيق**» أبو عبد الرحمن المروزى.

قوله: «**العهد الذى بيننا وبينهم**» يعنى المنافقين «**الصلاة**» أى: هو الصلاة، بمعنى: أنها الموجبة لحقن دمائهم؛ كالعهد فى حق المعاهدين «**فمن تركها فقد كفر**» أى: فإذا تركوها برئت منهم الذمة، ودخلوا فى حكم الكفار؛ نقاتلهم كما نقاتل من لا عهد له. قال القاضى: ضمير الغائب - يعنى فى قوله: «وبينهم» للمنافقين، شبه الموجب لإبقائهم وحقن دمائهم، بالعهد المقتضى لإبقاء المعاهد والكف عنه، والمعنى: أن العمدة فى إجراء أحكام الإسلام عليهم؛ تشبههم بالمسلمين فى حضور صلاتهم، ولزوم جماعتهم، وانقيادهم للأحكام الظاهرة، فإذا تركوا ذلك؛ كانوا هم والكفار سواء. قال التوربشتى: ويؤيد هذا المعنى قوله: عليه الصلاة والسلام لما استؤذن فى قتل المنافقين: ألا

(٢٦٢٠) **صحيح**: انظر الذى قبله.

(٢٦٢١) **حديث صحيح**، وأخرجه: النسائى (٤٦٢)، وابن ماجه (١٠٧٩).

إنى نهيت عن قتل المصلين قيل: يمكن أن يكون ضمير الغائبين عامًّا فيمن بايع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم، سواء كان منافقاً أو لا، يدل عليه قوله صلى اللّٰه عليه وسلم لأبى الدرداء: «لا تترك صلاة مكتوبة متعمداً، فمن تركها متعمداً؛ فقد برئت منه الذمة».

قوله: «وفى الباب عن أنس وابن عباس» أما حديث أنس: فأخرجه الطبرانى فى الأوسط بإسناد لا بأس به ولفظه: «من ترك الصلاة متعمداً؛ فقد كفر جهاراً» ورواه محمد بن نصر فى كتاب الصلاة ولفظه: سمعت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يقول: «بين العبد والكفر - أو الشرك - ترك الصلاة، فإذا ترك الصلاة؛ فقد كفر». ورواه ابن ماجه عن يزيد الرقاشى عنه عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال: «ليس بين العبد والشرك؛ إلا ترك الصلاة، فإذا تركها؛ فقد أشرك» وأما حديث ابن عباس: فأخرجه أبو يعلى بإسناد حسن ولفظه: «عرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة، عليهن أسس الإسلام، من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم: شهادة أن لا إله إلا اللّٰه، والصلاة المكتوبة، وصوم رمضان»، كذا فى الترغيب.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح غريب» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه وقال: صحيح، ولا نعرف له علة.

٢٦٢٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَ يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلاَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعْت أَبَا مُصْعَبٍ الْمَدَنِيَّ يَقُولُ: مَنْ قَالَ: الإِيمَانُ قَوْلٌ يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلاَّ ضُرِبَتْ عُنُقُهُ.

قوله: «لا يرون» من الرأى أى: لا يعتقدون **«من الأعمال»** صفة لقوله: شيئاً **«تركه كفر»** صفة ثانية له **«غير الصلاة»** استثناء، والمستثنى منه الضمير الراجع إلى **«شيئاً»** قاله الطيبى، والمراد ضمير تركه، ثم الحصر يفيد أن ترك الصلاة عندهم كان من أعظم الوزر وأقرب إلى الكفر، قاله القارى. قلت: بل قول عبد اللّٰه بن شقيق هذا بظاهره يدل على أن أصحاب رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم كانوا يعتقدون أن ترك الصلاة كفر، والظاهر من الصيغة أن هذه المقالة اجتمع عليها الصحابة؛ لأن قوله: كان أصحاب رسول اللّٰه، جمع مضاف، وهو من المشعرات بذلك، وأثر عبد اللّٰه بن شقيق هذا أخرجه الحاكم أيضاً وصححه على شرطهما، وذكره الحافظ فى التلخيص ولم يتكلم عليه. قال الشوكانى فى النيل فى باب حجة من كفر تارك الصلاة: لا خلاف بين المسلمين فى كفر من ترك الصلاة مكراً بوجوبها؛ إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو لم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة، وإن كان تركه لها تكاسلاً مع اعتقاده لوجوبها، كما هو حال كثير

(٢٦٢٢) حديث صحيح.

من الناس، فقد اختلف في ذلك؛ فذهب الجماهير من السلف والخلف منهم مالك والشافعي إلى أنه لا يكفر، بل يفسق؛ فإن تاب؛ وإلا قتلناه حدًّا كالزاني المحصن، ولكنه يقتل بالسيف. وذهب من السلف إلى أنه يكفر، وهو مروي عن علي بن أبي طالب عليه السلام، وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل، وبه قال عبد اللّه بن المبارك وإسحاق بن راهويه، وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي، وذهب أبو حنيفة وجماعة من أهل الكوفة والمزني صاحب الشافعي إلى أنه لا يكفر ولا يقتل، بل يعزر ويحبس حتى يصلي. احتج الأولون على عدم كفره بقول اللّه عز وجل: ﴿**إن اللّه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**﴾ وبما سيأتي من الأحاديث في باب حجة من لم يكفر تارك الصلاة، و لم يقطع عليه بخلو، كحديث عبادة بن الصامت: «خمس صلوات كتبهن اللّه على العباد، من أتى بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن؛ كان له عند اللّه عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن؛ فليس له عند اللّه عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له». رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه. واحتجوا على قتله بقوله تعالى: ﴿**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم**﴾ وبقوله صلى اللّه عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا اللّه، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك؛ عصموا دماءهم وأموالهم؛ إلا بحقها»..الحديث. متفق عليه. وتأولوا قوله: صلى اللّه عليه وسلم: «بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة» وسائر أحاديث الباب على أنه مستحق بترك الصلاة عقوبة الكافر، وهي القتل، وأنه محمول على المستحل، أو على أنه قد يؤول به إلى الكفر أو على أن فعله فعل الكفار. واحتج أهل القول الثاني بأحاديث الباب. واحتج أهل القول الثالث على عدم الكفر؛ بما احتج به أهل القول الأول، وعلى عدم القتل بحديث: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث» وليس فيه الصلاة. والحق أنه كافر يقتل، أما كفره: فلأن الأحاديث قد صحت أن الشارع سمى تارك الصلاة بذلك الاسم، وجعل الحائل بين الرجل وبين إطلاق هذا الاسم عليه هو الصلاة فتركها مقتض لجواز الإطلاق، ولا يلزمنا شيء من المعارضات التي أوردها الأولون ؛ لأنا نقول لا يمنع أن يكون بعض أنواع الكفر غير مانع المغفرة، واستحقاق الشفاعة ككفر أهل القبلة ببعض الذنوب التي سماها الشارع كفراً، فلا ملجئ إلى التأويلات التي وقع الناس في مضيقها. وأما أنه يقتل: فلأن حديث: «أمرت أن أقاتل الناس» يقضي بوجوب القتل؛ لاستلزام المقاتلة له، وقد شرط اللّه في القرآن التخلية بالتوبة وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، فقال: ﴿**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم**﴾ فلا يخلى من لم يقم الصلاة..انتهى كلام الشوكاني مختصراً ملخصاً. قلت: لو تأملت في ما حققه الشوكاني في تارك الصلاة من أنه كافر، وفي ما ذهب إليه الجمهور من أنه لا يكفر؛ لعرفت أنه نزاع لفظي؛ لأنه كما لا يخلد هو في النار، ولا يحرم من الشفاعة عند الجمهور، كذلك لا يخلد هو فيها، ولا يحرم منها عند الشوكاني أيضاً.

(١٠) بَابٌ [م١٠ – ت١٠]

٢٦٢٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**ذَاقَ طَعْمَ الإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلاَمِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن ابن الهاد**» اسمه يزى بن عبد اللَّه بن أسامة بن الهاد الليثى، أبو عبد اللَّه المدنى، ثقة مكثر، من الخامسة.

قوله: «**ذاق طعم الإيمان من رضى باللَّه**» قال صاحب التحرير: معنى رضيت بالشيء: قنعت به، واكتفيت به، ولم أطلب معه غيره. فمعنى الحديث: لم يطلب غير اللَّه تعالى، ولم يسمع فى غير طريق الإسلام، ولم يسلك إلا بما يوافق شريعة محمد صلى اللَّه عليه وسلم، ولا شك فى أن من كانت هذه صفته؛ فقد خالطت حلاوة الإيمان قلبه وذاق طعمه. وقال القاضى عياض: معنى الحديث: صح إيمانه، واطمأنت به نفسه، وخامر باطنه؛ لأن رضاه بالمذكورات دليل لثبوت معرفته، ونفاذ بصيرته، ومخالطة بشاشته قلبه؛ لأن من رضى أمر سهل عليه، فكذا المؤمن إذا دخل قلبه الإيمان؛ سهل عليه طاعات اللَّه تعالى ولذت له «**ربا**» بالنصب على التمييز، وكذا أخواته.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد ومسلم.

٢٦٢٤ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ طَعْمَ الإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «**عن أيوب**» هو ابن أبى تميمة السختيانى.

قوله: «**ثلاث**» مبتدأ والجملة الشرطية خبره، وجاز مع أنه نكرة؛ لأن التقدير خصال ثلاث «**وجد بهن**» أى: بسبب وجودهن «**طعم الإيمان**» بفتح الطاء أى: لذاته، وفى رواية لمسلم:

(٢٦٢٣) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٣٤).

(٢٦٢٤) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (١٦)، ومسلم (٤٣)، وابن ماجه (٤٠٣٣)، والنسائى (٥٠٠٢ – ٥٠٠٤).

«حلاوة الإيمان» قال العلماء: معنى حلاوة الإيمان: استلذاذه الطاعات، وتحمله المشاق فى رضى الله ورسوله، وإيثار ذلك على عرض الدنيا، ومحبة العبد لله سبحانه وتعالى بفعل طاعته وترك مخالفته، وكذا محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال القاضى عياض: هذا الحديث بمعنى حديث: «ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ربًّا»...إلخ، وذلك أنه لا تصح محبة الله تعالى ورسوله حقيقة، وحب الآدمى فى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، وكراهته الرجوع فى الكفر إلا لمن قوى بالإيمان يقينه، واطمأنت به نفسه، وانشرح له صدره، وخالط لحمه ودمه، وهذا هو الذى وجد حلاوته. قال: والحب فى الله من ثمرات حب الله، وأصل المحبة: الميل إلى ما يوافق المحب، ثم الميل قد يكون لما يستلذه الإنسان ويستحسنه؛ كحسن الصورة والصوت والطعام ونحوها. وقد يستلذه بعقله للمعانى الباطنة؛ كمحبة الصالحين والعلماء وأهل الفضل مطلقاً، وقد يكون لإحسانه إليه ودفعه المضار والمكاره عنه، وهذه المعانى كلها موجودة فى النبى صلى الله عليه وسلم؛ لما جمع من جمال الظاهر والباطن، وكمال خلال الجلال، وأنواع الفضائل، وإحسانه إلى جميع المسلمين بهدايته إياهم إلى الصراط المستقيم، ودوام النعيم، والإبعاد من الجحيم. وقد أشار بعضهم إلى أن هذا متصور فى حق الله تعالى؛ فإن الخير كله منه سبحانه وتعالى، قال مالك وغيره: المحبة فى الله تعالى من واجبات الإسلام **«من كان»** لا بد من تقدير مضاف قبله؛ لأنه إما بدل، أو بيان، أو خبر مبتدأ محذوف هو: هى أو هن أو إحداها، أى: محبة من كان **«الله ورسوله»** برفعهما **«أحب إليه»** النصب على أنه خبر كان **«مما سواهما»** يعم ذوى العقول وغيرهم من المال والجاه وسائر الشهوات **«وأن يحب المرء»** أى: وثانيتها: أن يحب المرء، وفى رواية لمسلم: «من كان يحب المرء» **«لا يحبه إلا لله»** استثناء مفرغ أى: لا يحبه لغرض وعرض وعوض، ولا يشوب محبته حظ دنيوى، ولا أمر بشر، بل محبته تكون خالصة لله تعالى؛ فيكون متصفاً بالحب فى الله، وداخلاً فى المتحابين لله. والجملة حال من الفاعل أو المفعول أو منهما **«وأن يكره»** أى: ثالثتها: أن يكره **«أن يعود فى الكفر»** أى: يرجع أو يتحول، وقيل: أن يصبر بدليل تعديته بفى على حد: ﴿**أو لتعودن فى ملتنا**﴾ فيشمل من لم يسبقه له كفر أيضاً ولا ينافيه.

قوله: «بعد إذ أنقذه منه» أى: أخلصه ونجاه من الكفر؛ لأن أنقذ بمعنى حفظ بالعصمة ابتداء بأن يولد على الإسلام، ويستمر بهذا الوصف على الدوام، أو بالإخراج من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان، أو لا يشمله، ولكنه مفهوم من طريق المساواة، بل الأولى، قاله القارى. وقال النووى: قوله: يعود أو يرجع، معناه يصير، وقد جاء العود والرجوع بمعنى الصيرورة..انتهى **«أن يقذف»** بصيغة المجهول أى: يلقى.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه أحمد والشيخان والنسائى وابن ماجه.

(١١) بَاب مَا جَاءَ لاَ يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ [م١١ - ت١١]

٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَكِنَّ التَّوْبَةَ مَعْرُوضَةٌ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا زَنَى الْعَبْدُ؛ خَرَجَ مِنْهُ الإِيمَانُ فَكَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ كَالظُّلَّةِ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ؛ عَادَ إِلَيْهِ الإِيمَانُ**».

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: فِي هَذَا خَرَجَ مِنَ الإِيمَانِ إِلَى الإِسْلاَمِ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الزِّنَا وَالسَّرِقَةِ: «**مَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ؛ فَهُوَ كَفَّارَةُ ذَنْبِهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ**» رَوَى ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَخُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «لا يزنى الزانى، وهو مؤمن» الواو للحال. قال النووى: هذا الحديث مما اختلف العلماء فى معناه، فالقول الصحيح الذى قاله المحققون أن معناه: لا يفعل هذه المعاصى، وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التى تطلق على نفى الشيء ويراد نفى كماله، ومختاره كما يقال: لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة، وإنما تأولناه على ما ذكرناه؛ لحديث أبى ذر وغيره «**من قال: لا إله إلا اللَّه دخل الجنة، وإن زنى، وإن سرق**». وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور: أنهم بايعوه صلى اللَّه عليه وسلم على أن لا يسرقوا، ولا يزنوا، ولا يعصوا. إلى آخره، ثم قال لهم صلى اللَّه عليه وسلم: «فمن وفى منكم؛ فأجره على اللَّه، ومن فعل شيئاً من ذلك فعوقب فى الدنيا؛ فهو كفارته، ومن فعل و لم يعاقب؛ فهو إلى اللَّه، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه». فهذان الحديثان مع نظائرهما فى الصحيح مع قول اللَّه عز وجل: ﴿**إن اللَّه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**﴾ مع إجماع أهل الحق على أن الزانى والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك، بل هم المؤمنون ناقصو الإيمان، إن تابوا؛

(٢٦٢٥) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧)، وأبو داود (٤٦٨٩)، وابن ماجه (٣٩٣٦)، والنسائى (٤٨٨٥ - ٤٨٨٧).

سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مصرين على الكبائر؛ كانوا فى المشيئة؛ فإن شاء الله تعالى عفا عنهم وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنة؛ فكل هذه الدلائل تضطرنا إلى تأويل هذا الحديث وشبهه. وتأويل بعض العلماء هذا الحديث على من فعل مستحلاً مع علمه بورود الشرع بتحريمه. وحكى عن ابن عباس رضى الله عنه: أن معناه: ينزع منه نور الإيمان، فيه حديث مرفوع. وذهب الزهرى إلى أن هذا الحديث وما أشبهه يؤمن بها، وتمر على ما جاءت ولا يخاض فى معناها، وأنا لا نعلم معناها، وقال: أمروها كما أمرها من قبلكم..انتهى كلام النووى مختصراً. قلت: قال البخارى فى صحيحه: وقال ابن عباس: ينزع عنه نور الإيمان فى الزنا. قال الحافظ: وصله أبو بكر بن أبى شيبة فى كتاب الإيمان من طريق عثمان بن أبى صفية، قال: كان ابن عباس يدعو غلمانه غلاماً غلاماً فيقول: ألا أزوجك؟ ما عبد يزني؛ إلا نزع الله منه نور الإيمان. وقد روى مرفوعاً أخرجه أبو جعفر الطبرى من طريق مجاهد عن ابن عباس، سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول: «من نزع الله نور الإيمان من قلبه؛ فإن شاء أن يرده رده» وله شاهد من حديث أبى هريرة عند أبى داود «ولكن التوبة معروضة» زاد مسلم فى رواية: «بعده». والمعنى: لكن التوبة تعرض عليه؛ فإن تاب؛ تاب الله عليه.

قوله: «**وفى الباب عن ابن عباس وعائشة وعبد الله بن أبى أوفى**» أما حديث ابن عباس: فأخرجه البخارى. وأما حديث عائشة: فلينظر من أخرجه. وأما حديث عبد الله بن أبى أوفى: فأخرجه ابن أبى شيبة.

قوله: «**حديث أبى هريرة حسن غريب صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى.

قوله: «**وقد روى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: إذا زنى**» أى: أخذ وشرع فى الزنا «**العبد**» أى: المؤمن «**خرج من الإيمان**» أى: نوره وكماله، أو يصير كأنه خرج؛ إذ لا يمنع إيمانه عن ذلك كما لا يمنع من خرج منه الإيمان، أنه من باب التغليظ فى الوعيد. قال التوربشتى: هذا من باب الزجر والتهديد، وهو كقول القائل لمن اشتهر بالرجولية والمروءة ثم فعل ما ينافى شيمته: عدم عنه الرجولية والمروءة؛ تعبيراً وتنكيراً؛ لينتهى عما صنع، واعتباراً وزجراً للسامعين، ولطفاً بهم، وتنبيهاً على أن الزنا من شيم أهل الكفر وأعمالهم، فالجمع بينه وبين الإيمان كالجمع بين المتنافيين. وفى قوله صلى الله عليه وسلم: «فكان فوق رأسه كالظلة»، وهو أول سحابة تظل؛ إشارة إلى أنه وإن خالف حكم الإيمان؛ فإنه تحت ظله لا يزول عنه حكم الإيمان، ولا يرتفع عنه اسمه «**عاد إليه الإيمان**» قيل: هذا تشبيه المعنى بالمحسوس بجامع بمعنوى، وهو الإشراف على الزوال، وفيه إيماء بأن المؤمن فى حالة اشتغاله بالمعصية يصير كالفاقد للإيمان، لكن لا يزول حكمه واسمه، بل هو بعد فى ظل رعايته وكنف بركته، إذا نصب فوقه كالسحابة تظله، فإذا فرغ من معصيته؛ عاد الإيمان إليه. وحديث أبى هريرة هذا ذكره الترمذى معلقاً، ووصله أبو داود فى سننه، والبيهقى، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبى.

قوله: «**وروى عن أبى جعفر محمد بن على**» بن الحسين بن على بن أبى طالب المشهور بالباقر «**أنه قال: فى هذا خروج عن الإيمان إلى الإسلام**» يعنى: أنه جعل الإيمان أخص من الإسلام، فإذا

خرج من الإيمان بقى فى الإسلام، وهذا يوافق قول الجمهور: أن المراد بالإيمان هنا كماله لا أصله، قاله الحافظ.

وقوله: «**روى ذلك على بن أبى طالب وعبادة بن الصامت وخزيمة بن ثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم**» فقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة رضى الله عنهم فى باب ما جاء إن الحدود كفارة لأهلها.

٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ وَاسْمُهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَصَابَ حَدًّا فَعُجِّلَ عُقُوبَتُهُ فِي الدُّنْيَا، فَاللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عَلَى عَبْدِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الآخِرَةِ، وَمَنْ أَصَابَ حَدًّا فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَفَا عَنْهُ؛ فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ إِلَى شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَهَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لاَ نَعْلَمُ أَحَدًا كَفَّرَ أَحَدًا بِالزِّنَا أَوِ السَّرِقَةِ وَشُرْبِ الْخَمْرِ.

قوله: «**حدثنا أبو عبيدة بن أبى السفر أحمد بن عبد اللّه الهمدانى**» اعلم أنه قد وقع فى النسخة الأحمدية: حدثنا أبو عبيدة بن أبى السفر، حدثنا أحمد بن عبد اللّه الهمدانى، بزيادة لفظ: أخبرنا، بين أبى السفر، وأحمد، وهذا غلط صريح، والصواب حذف لفظ أخبرنا؛ لأن أحمد بن عبد اللّه الهمدانى هو اسم أبى عبيدة أبى السفر «**أخبرنا الحجاج بن محمد المصيصى**» الأعور.

قوله: «**من أصاب حدا**» أى: ذنباً يوجب الحد، فأقيم المسبب مقام السبب، ويجوز أن يراد بالحد المحرم من قوله: ﴿**تلك حدود اللّه فلا تعتدوها**﴾ أى: تلك محارمه، ذكره الطيبى «**فعجل**» صيغة المجهول أى: فقدم «**أن يثنى**» بتشديد النون أى: يكرر «**فستره اللّه عليه**» قال الترمذى فى باب إن الحدود كفارة لأهلها: قال الشافعى: وأحب لمن أصاب ذنباً فستره اللّه عليه؛ أن يستر على نفسه، ويتوب فيما بينه وبين ربه. وكذلك روى عن أبى بكر وعمر: أنهما أمرا أن يستر على نفسه..انتهى. قلت: روى محمد فى الموطأ عن سعيد بن المسيب: أن رجلاً من أسلم أتى أبا بكر فقال: إن الآخر قد زنى، قال له أبو بكر: هل ذكرت هذا لأحد غيرى ؟ قال: لا. قال أبو بكر: تب إلى اللّه عز وجل، واستتر بستر اللّه؛ فإن اللّه يقبل التوبة عن عباده. قال سعيد: فلم تقر به نفسه حتى أتى عمر بن الخطاب، فقال له كما قال لأبى بكر، فقال له كما قال أبو بكر. .إلخ.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه ابن ماجه والحاكم. وقال المناوى: إسناده جيد.

(٢٦٢٦) **حديث ضعيف**، وأخرجه: ابن ماجه (٢٦٠٤)، وفى إسناده: حجاج بن محمد المصيصى الأعور اختلط فى آخر عمره.

قوله: «**وهذا قول أهل العلم لا نعلم أحدا كفر بالزنا، والسرقة، وشرب الخمر**» قال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام الترمذي هذا: يعني ممن يعتد بخلافه..انتهى.

(١٢) بَاب مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمُسْلِمَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ [م١٢ - ت١٢]

٢٦٢٧ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَيُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَأَبِي مُوسَى وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قوله: «**المسلم من سلم المسلمون. ..إلخ**» تقدم شرح هذا في أواخر أبواب صفة القيامة «**والمؤمن**» أي: الكامل «**من أمنه الناس**» كعلمه أي: ائتمنه؛ يعني: جعلوه أميناً، وصاروا منه على أمن «**على دمائهم وأموالهم**» لكمال أمانته وديانته، وعدم خيانته. وحاصل الفقرتين إنما هو التنبيه، علمت تصحيح اشتقاق الاسمين، فمن زعم أنه متصف به؛ ينبغي أن يطالب نفسه بما هو مشتق منه؛ فإن لم يوجد فيه؛ فهو كمن زعم أنه كريم ولا كرم له.

قوله: «**وفي الباب عن جابر وأبي موسى وعبد اللَّه بن عمرو**» أما حديث جابر، وهو ابن عبد اللَّه: فأخرجه مسلم. وأما حديث أبي موسى: فأخرجه الترمذي في هذا الباب؛ فالظاهر أنه أشار إلى حديث آخر في هذا، وأما حديث عبد اللَّه بن عمرو: فأخرجه البخاري بلفظ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى اللَّه عنه» وأخرجه مسلم بلفظ: أن رجلاً سأل النبي صلى اللَّه عليه وسلم: أي: المسلمين خير؟ قال: «من سلم المسلون من لسانه ويده».

٢٦٢٨ - **حَدَّثَنَا** بِذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**».

(٢٦٢٧) **حديث صحيح**، وأخرجه: النسائي (٥٠١٠).

(٢٦٢٨) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخاري (١١)، ومسلم (٤٢)، والنسائي (٥٠١٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «**هذا حديث صحيح غريب من حديث أبى موسى الأشعرى**» حديث أبى موسى هذا قد تقدم بسنده ومتنه فى أواخر أبواب صفة القيامة، وتقدم شرحه هناك.

قوله: «**وحديث أبى هريرة حديث حسن صحيح**» وأخرجه النسائى.

(١٣) بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا [م١٣ - ت١٣]

٢٦٢٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَابْنِ عُمَرَ وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنِ الأَعْمَشِ.

وَأَبُو الأَحْوَصِ اسْمُهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ الْجُشَمِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصٌ.

قوله: «**إن الإسلام بدأ غريباً**» قال النووى فى شرح مسلم: بدأ بالهمزة من الابتداء. قال القاضى عياض فى قوله: «غريباً»: روى ابن أبى أويس عن مالك رحمه اللّه تعالى: أن معناه: فى المدينة، وأن الإسلام بدأ بها غريباً، وسيعود إليها: قال القاضى: وظاهر الحديث العموم، وأن الإسلام بدأ فى آحاد من الناس وقلة، ثم انتشر فظهر، ثم سيلحقه النقص والاختلال حتى لا يبقى إلا فى آحاده وقلة أيضاً كما بدأ «**فطوبى**» قال النووى: طوبى فعل من الطيب، قاله الفراء، وقال: إنما جاءت الواو لضمه الطاء. وأما معنى طوبى: فاختلف المفسرون فى معنى قوله تعالى: ﴿**طوبى لهم**﴾ فروى عن ابن عباس رضى اللّه عنه: أن معناه فرح وقرة عين. وقال عكرمة: نعم ما لهم. وقال الضحاك: غبطة لهم. وقال قتادة: حسنى لهم. وقال إبراهيم: خير لهم وكرامة. وقال ابن عجلان: دوام الخير، وقيل: الجنة، وقيل: شجرة فى الجنة، وكل هذه الأقوال محتملة فى الحديث..انتهى كلام النووى «**للغرباء**» أى: المسلمين الذين فى أوله وآخره؛ لصبرهم على الأذى، وقيل: المراد بالغرباء: المهاجرون الذين هاجروا إلى اللّه. قال القارى: والأظهر أنهم هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعده من سنته، كما ورد مفسراً فى حديث عمرو بن عوف - يعنى حديثه الآتى فى هذا الباب -

---

(**٢٦٢٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: ابن ماجه (٣٩٨٨)، والحديث بنحوه عن ابن عمر فى صحيح مسلم.

وقد صنف الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلى فى شرح هذا الحديث رسالة سماها: كشف الكربة فى وصف حال أهل الغربة، وقد طبعت بمصر وشاعت.

قوله: «**وفى الباب عن سعد وابن عمر وجابر وأنس وعبد الله بن عمرو**» أما حديث سعد، وهو ابن أبى وقاص: فأخرجه أحمد. وأما حديث ابن عمر: فأخرجه مسلم. وأما حديث جابر: فأخرجه الطبرانى. وأما حديث أنس: فأخرجه ابن ماجه. وأما حديث عبد اللّه بن عمرو: فلينظر من أخرجه.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث ابن مسعود**» وأخرجه ابن ماجه.

قوله: «**وأبو الأحوص اسمه عوف بن مالك بن نضله الجشمى**» بضم الجيم وفتح المعجمة الكوفى مشهور بكنيته، ثقة من الثالثة، قتل فى ولاية الحجاج على العراق.

٢٦٣٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مِلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا، وَلَيَعْقِلَنَّ الدِّينُ مِنَ الْحِجَازِ مَعْقِلَ الأَرْوِيَّةِ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ، إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا وَيَرْجِعُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

«**حدثنا عبد اللّه بن عبد الرحمن**» هو الدارمى «**أخبرنا إسماعيل بن أبي أويس**» هو إسماعيل بن عبد اللّه بن عبد اللّه بن أويس بن مالك بن أبى عامر الأصبحى، أبو عبد اللّه بن أبى أويس المدنى، صدوق، أخطأ فى أحاديث من حفظه، من العاشرة «**عن أبيه**» هو عبد اللّه «**عن جده**» هو عمرو ابن عوف، وقد تقدم تراجم هؤلاء الثلاثة فى باب التكبير فى العيدين.

قوله: «**إن الدين ليأرز**» بفتح أوله وسكون الهمزة وكسر الراء وقد تضم بعدها زاى. وحكى ابن التين عن بعضهم فتح الراء، وقال: إن الكسر هو الصواب. وحكى أبو الحسن بن سراج، ضم الراء ومعناه: ينضم ويجتمع «**إلى الحجاز**»، وهو اسم مكة والمدينة وحواليهما فى البلاد، وسميت حجازا: لأنها حجزت أى: منعت وفصلت بين بلاد نجد والغور. وفى حديث ابن عمر عند مسلم: «إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية فى جحرها». قال القارى: والمراد أن أهل الإيمان يفرون بإيمانهم إلى المدينة وقاية بها عليه، أو لأنها وطنه الذى ظهر وقوى بها، وهذا إخبار عن آخر الزمان حين يقل الإسلام..انتهى «**كما تأرز الحية إلى جحرها**» بضم الجيم وسكون الحاء المهملة أى: ثقبها «**وليعقلن**» جواب قسم محذوف أى:

(**٢٦٣٠**) **حديث ضعيف**،فى إسناده: إسماعيل بن أويس ضعفه يحيى بن معين والنسائى، وكثير بن عبد اللّه بن عمرو ضعيف.

والله ليعتصمن عطف على ليأرز، أو على إن ومعمولها أى: ليتحصن وينضم ويلتجئ «**الدين**» أبرزه، وحقه الإضمار إعلاماً بعظيم شرفه ومزيد فخامته، ومن ثم ضوعفت أدوات التأكيد، وأتى بالقسم المقدر، يقال: عقل الوعل أى: امتنع بالجبال العوالى، يعقل عقولاً أى: ليمتنعن بالحجاز ويتخذن منه حصناً وملجأ «**معقل الأروية من رأس الجبل**» الأروية بضم الهمزة وتكسر وتشد الياء: الأنثى من المعز الجبلى، والمعقل: مصدر بمعنى العقل، ويجوز أن يكون اسم مكان رأس كاتخاذ الأروية من رأس الجبال حصناً دون واعل، لأنها أقدر من الذكر على التمكن من الجبال الوعرة. والمعنى: أن الدين فى آخر الزمان عند ظهور الفتن، واستيلاء الكفرة والظلمة على بلاد أهل الإسلام؛ يعود إلى الحجاز كما بدأ منه «**إن الدين بدأ**» بالهمز هو الصحيح «**غريباً**» أى: كالغريب، أو حال «**ويرجع غريبا**» أى: كما بدأ؛ يعنى أهل الدين فى الأول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم، هكذا فى الآخر «**فطوبى للغرباء**» أى: أولا وآخراً «**الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدى من سنتى**» أى: يعملون بها ويظهرونها بقدر طاقتهم.

قوله: «**هذا حديث حسن**» اعلم أن الترمذى قد يحسن حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده، وقد يصححه، وكثير هذا ضعيف عند كثير من المحدثين، بل عند الأكثر، بل قال ابن عبد البر: إنه مجمع على ضعفه. وقال الحافظ الذهبى فى الميزان بعد ذكر كلام المحدثين فيه ما لفظه: وأما الترمذى فروى من حديثه: «الصلح جائز بين المسلمين» وصححه؛ فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذى. .انتهى.

(١٤) بَاب مَا جَاءَ فِي عَلاَمَةِ الْمُنَافِقِ [م١٤ - ت١٤]

٢٦٣١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْعَلاَءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاَثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْعَلاَءِ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَنَسٍ وَجَابِرٍ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(**٢٦٣١**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٣٣)، ومسلم (٥٩)، والنسائى (٥٠٣٦).

وَأَبُو سُهَيْلٍ هُوَ عَمُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَاسْمُهُ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الأَصْبَحِيُّ الْخَوْلاَنِيُّ.

قوله: «**أخبرنا يحيى بن محمد بن قيس**» المحاربى الضرير أبو محمد المدنى، نزيل البصرة، لقبه أبو زكير بالتصغير، صدوق يخطئ كثيراً من الثامنة.

قوله: «**آية المنافق ثلاث**» الآية: العلامة، وإفراد الآية، إما على إرادة الجنس، أو أن العلامة إنما تحصل باجتماع الثلاث، والأول هو الظاهر، وقد رواه أبو عوانة فى صحيحه بلفظ: «علامات المنافق» فإن قيل: ظاهره الحصر فى الثلاث، فكيف الجمع بين هذا الحديث وحديث عبد اللّه بن عمرو الآتى بلفظ: «أربع من كن فيه...» إلخ ؟ يقال: قد أجاب القرطبى باحتمال أنه استجد له صلى اللّه عليه وسلم من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده. قال الحافظ فى الفتح: ليس بين الحديثين تعارض؛ لأنه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق، كونها علامة عليه؛ لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق، والخصلة الزائدة إذا أضيفت إلى ذلك كمل بها خلوص النفاق، على أن فى رواية مسلم من طريق علاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة ما يدل على إرادة عدم الحصر؛ فإن لفظه: «من علامة المنافق ثلاث» وكذا أخرج الطبرانى فى الأوسط من حديث أبى سعيد الخدرى، وإذا أحمل اللفظ الأول على هذا؛ لم يرد السؤال؛ فيكون قد أخبر ببعض العلامات فى وقت، وببعضها فى وقت آخر..انتهى «**وإذا وعد**» أى: أخبر بخبر فى المستقبل؛ وإن وعد يغلب فى الخير، وأوعد فى الشر، ويضاف الخلف فى الوعيد من مكارم الأخلاق «**أخلف**» أى: جعل الوعد خلافاً بأن لم يف بوعده. ووجه المغايرة بين هذه وما قبلها: أن الإخلاف قد يكون بالفعل، وهو غير الكذب الذى هو لازم التحديث، وليس فيه ما يدل على وجوب الوفاء بالوعد؛ لأن ذم الإخلاف إنما هو من حيث تضمينه الكذب المذموم إن عزم على الإخلاف حال الوعد؛ لا إن طرأ له، كما هو واضح على أن علامة النفاق لا يلزم تحريمها؛ إذ المكروه لكونه يجر إلى الحرام يصح أن يكون علامة على المحرم، ونظائره علامات الساعة؛ فإن منها ما ليس بمحرم «**وإذا ائتمن**» بالبناء للمجهول أى: جعل أميناً «**خان**» أى: فى ما ائتمن.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه الشيخان وابن ماجه.

قوله: «**وفى الباب عن عبد اللّه بن مسعود وأنس وجابر**» أما حديث عبد اللّه بن مسعود وحديث جابر: فلينظر من أخرجهما. وأما حديث أنس: فأخرجه أبو يعلى.

قوله: «**عن أبيه**» هو مالك بن أبى عامر الأصبحى، سمع من عمر، ثقة من الثانية «**واسمه نافع ابن مالك بن أبى عامر الخولانى الأصبحى**» بفتح الهمزة وسكون الصاد المهملة وفتح الموحدة وبالحاء المهملة التيمى المدنى، ثقة من الرابعة.

٢٦٣٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(**٢٦٣٢**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٤)، ومسلم (٥٨)، والنسائى (٥٠٣٥).

قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا، وَإِنْ كَانَتْ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ نِفَاقُ الْعَمَلِ، وَإِنَّمَا كَانَ نِفَاقُ التَّكْذِيبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هَكَذَا رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ شَيْءٌ مِنْ هَذَا أَنَّهُ قَالَ: النِّفَاقُ نِفَاقَانِ: نِفَاقُ الْعَمَلِ، وَنِفَاقُ التَّكْذِيبِ.

قوله: «**عن عبد الله بن مرة**» الهمدانى الخارفى بمعجمة وراء وفاء الكوفي، ثقة من الثالثة.

قوله: «**أربع**» أى: خصال أربع «**كان منافقاً**» زاد البخارى: خالصاً «**حتى يدعها**» أى: يتركها «**وإذا خاصم فجر**» أى: مال عن الحق، وقال: الباطل والكذب. قال أهل اللغة: أصل الفجور: الميل عن القصد، قاله النووى. وقال القارى: أى: شتم ورمى بالأشياء القبيحة «**وإذا عاهد غدر**» أى: نقض العهد ابتداء.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائى.

قوله: «**وإنما معنى هذا عند أهل العمل؛ نفاق العلم، وإنما كان نفاق التكذيب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ..إلخ**» قال الحافظ فى الفتح: النفاق لغة: مخالفة الباطن للظاهر؛ فإن كان فى اعتقاد الإيمان؛ فهو نفاق الكفر، وإلا فهو نفاق العمل، ويدخل فيه الفعل والترك، وتتفاوت مراتبه. قال: وقال النووى: هذا الحديث عده جماعة من العلماء مشكلاً من حيث أن هذه الخصال قد توجد فى المسلم المجمع على عدم الحكم بكفره، قال: وليس فيه إشكال، بل معناه صحيح، والذى قاله المحققون: أن معناه: أن هذه خصال نفاق، وصاحبها شبيه بالمنافقين فى هذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم. قال الحافظ: ومحصل هذا الجواب: الحمل فى التسمية على المجاز أى: صاحب هذه الخصال كالمنافق، وهو بناء على أن المراد بالنفاق نفاق الكفر، وقد قيل: فى الجواب عنه: إن المراد بالنفاق نفاق العمل، وهذا ارتضاه القرطبى، واستدل له بقول عمر لحذيفة: هل تعلم فىَّ شيئاً من النفاق؛ فإنه لم يرد بذلك نفاق الكفر. وإنما أراد نفاق العمل، ويؤيده وصفه بالخالص فى الحديث الثانى بقوله: «كان منافقاً خالصاً» وقيل: المراد بإطلاق النفاق؛ الإنذار، والتحذير عن ارتكاب هذه الخصال، وأن الظاهر غير مراد، وهذا ارتضاه الخطابى، وذكر أيضاً أنه يحتمل أن

المتصف بذلك هو من اعتاد ذلك وصار له ديدناً. قال: ويدل عليه التعبير بإذا بأنها تدل على تكرر الفعل، كذا قال. والأولى ما قال الكرماني: إن حذف المفعول من حدث يدل على العموم، أى: إذا حدث فى كل شيء كذب فيه، أو يصير قاصراً، أى: إذا وجد ماهية التحديث كذب، وقيل: هو محمول على من غلبت عليه هذه الخصال وتهاون بها واستخف بأمرها؛ فإن من كان كذلك؛ كان فاسد الاعتقاد غالباً. وهذه الأجوبة كلها مبنية على أن اللام فى المنافق للجنس، ومنهم من ادعى أنها للعهد، فقال: إنه ورد فى حق شخص معين، أو فى حق المنافقين فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم، وتمسك هؤلاء بأحاديث ضعيفة جاءت فى ذلك، لو ثبت شيء منها؛ لتعين المصير إليه. وأحسن الأجوبة ما ارتضاه القرطبى. قلت: الأمر كما قال الحافظ من أن أحسن الأجوبة ما ارتضاه القرطبى. وقد نقل الترمذى هذا القول عن أهل العلم مطلقاً.

٢٦٣٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ، عَنْ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ وَيَنْوِي أَنْ يَفِيَ بِهِ فَلَمْ يَفِ بِهِ؛ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ؛ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى ثِقَةٌ، وَلاَ يُعْرَفُ أَبُو النُّعْمَانِ وَلاَ أَبُو وَقَّاصٍ، وَهُمَا مَجْهُولاَنِ.

قوله: «**أخبرنا أبو عامر**» هو العقدى، اسمه عبد الملك بن عمرو «**أن يفى به**» فتح فكسر وأصله: أن يوفى من الوفاء «**فلم يف به**» أى: بغدر «**فلا جناح عليه**» أى: فلا إثم عليه. هذا دليل على أن النية الصالحة يثاب الرجل عليها وإن لم يقترن معها المنوى ويختلف عنها.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه أبو داود «**وأبو النعمان مجهول وأبو وقاص مجهول**» أما أبو النعمان: فوثقه ابن حبان. وأما أبو وقاص: فهو مجهول بالاتفاق، ولم أر من وثقه؛ فالحديث ضعيف.

(١٥) بَاب مَا جَاءَ سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ [م١٥ - ت١٥]

٢٦٣٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنُ مَنْصُورٍ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قِتَالُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ**».

(**٢٦٣٣**) **حديث ضعيف**، فى إسناده مجهولان: أبو النعمان، وأبو وقاص.

(**٢٦٣٤**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٤٨)، ومسلم (٦٤)، والنسائى (٤١١٩)، وابن ماجه (٦٩، ٣٩٣٩).

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

قوله: «**أخبرنا عبد الحكيم بن منصور الواسطي**» الخزاعي أبو سهل وأبو سفيان متروك كذبه ابن معين من السابعة «**عن عبد الرحمن بن عبد اللّٰه بن مسعود**» الهذلي الكوفي، ثقة من صغار الثانية، وقد سمع عن أبيه لكن شيئا يسيرا، كذا في التقريب. وذكر في تهذيب التهذيب اختلاف أئمة الحديث في سماعة من أبيه.

قوله: «**قتال المسلم أخاه كفر**» قال النووي: أما قتاله بغير حق: فلا يكفر به عند أهل الحق كفرا يخرج عن الملة إلا إذا استحله، فإذا تقرر هذا فقيل في تأويل الحديث أقوال **أحدها**: أنه في المستحل، **والثاني**: أن المراد كفر الإحسان والنعمة وأخوة الإسلام لا كفر الجحود، **والثالث**: أنه يؤول إلى الكفر بشؤمه، والرابع أنه كفعل الكفار، وقال: ثم إن الظاهر من قتاله المقاتلة المعروفة «**وسبابه فسوق**» السب في اللغة: الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه، والفسق في اللغة الخروج، والمراد به في الشرع الخروج عن الطاعة، وأما معنى الحديث: فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة وفاعله فاسق كما أخبر به النبي صلى اللّٰه عليه وسلم، قاله النووي.

قوله: «**وفي الباب عن سعد وعبد اللّٰه بن مغفل**» أما حديث سعد، وهو ابن أبي وقاص: فأخرجه ابن ماجه، وأما حديث عبد اللّٰه بن مغفل: فأخرجه الطبراني في الكبير.

قوله: «**حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح**» في سند حديث ابن مسعود هذا عبد الحكيم بن منصور الواسطي، وهو متروك، وكذبه ابن معين، فتصحيحه له لمجيئه من طرق أخرى صحيحة.

٢٦٣٥ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ قِتَالُهُ كُفْرٌ لَيْسَ بِهِ كُفْرًا مِثْلَ الارْتِدَادِ وَالْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ قُتِلَ**

(**٢٦٣٥**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: النسائي (٤١١٩)، بهذا الإسناد والمتن جميعًا، وفي آخره: «قلت لأبي وائل: سمعته من عبد اللّٰه؟ قال: نعم».

مُتَعَمِّدًا؛ فَأَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ بِالْخِيَارِ: إِنْ شَاءُوا قَتَلُوا، وَإِنْ شَاءُوا عَفَوْا، وَلَوْ كَانَ الْقَتْلُ كُفْرًا لَوَجَبَ».

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَطَاوُسٍ وَعَطَاءٍ وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ، وَفُسُوقٌ دُونَ فُسُوقٍ.

قوله: «**عن زبيد**» بضم الزاى وفتح الموحدة مصغرا هو ابن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب اليامى، ويقال: اليامى أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عبد اللَّه الكوفى، ثقة ثبت عابد، من السادسة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والشيخان والنسائى وابن ماجه.

(١٦) بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ رَمَى أَخَاهُ بِكُفْرٍ [م١٦ - ت١٦]

٢٦٣٦ - **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ**، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ نَذْرٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ، وَلاَعِنُ الْمُؤْمِنِ كَقَاتِلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ؛ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ؛ عَذَّبَهُ اللَّهُ بِمَا قَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**حدثنا أحمد بن منيع**» بن عبد الرحمن أبو جعفر البغوى، نزيل بغداد الأصم، ثقة حافظ، من العاشرة «**عن ثابت بن الضحاك**» بن خليفة الأشهلى صحابى مشهور، روى عنه أبو قلابة. مات سنة خمس وأربعين، قاله الفلاس، والصواب سنة أربع وستين.

قوله: «**ليس على العبد نذر فيما لا يملك**» قال ابن الملك رحمه اللَّه: كأن يقول: إن شفى اللَّه مريضى ففلان حر، وهو ليس فى ملكه. وقال الطيبى رحمه اللَّه: معناه: أنه لو نذر عتق عبد لا يملكه، أو التضحى بشاة غيره، أو نحو ذلك؛ لم يلزمه الوفاء به وإن دخل ذلك فى ملكه. وفى رواية: ولا نذر فيما لا يملك، أى: لا صحة له ولا عبرة به. قلت: أشار الطيبى إلى ما روى أبو داود والترمذى فى الطلاق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. قال: قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم: «**لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا طلاق فيما لا يملك**». قال الترمذى: حسن صحيح،

(**٢٦٣٦**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠)، وأبو داود (٣٢٥٧)، والنسائى (٣٧٧٩، ٣٧٨٠) ببعضه.

وهو أحسن شيء روى فى هذا الباب «**لاعن المؤمن كقاتله**» أى: لعن المؤمن كقتله فى أصل الإثم، فلاعنه كقاتله. قال الطيبى رحمه اللّٰه: أى: فى التحريم أو فى العقاب «**ومن قذف مؤمناً بكفر؛ فهو كقاتله**» قال الطيبى: وجه التشبيه هنا أظهر؛ لأن النسبة إلى الكفر الموجب للقتل، فالقذف بالكفر تسبب إليه، والمتسبب إلى الشيء كفاعله، والقذف فى الأصل الرمى، ثم شاع عرفاً فى الرمى بالزنا، ثم استعير لكل ما يعاب به الإنسان ويحيق به ضرره «**ومن قتل نفسه بشيء**» أى: من آلات القتل، أو بأكل السم، أو غير ذلك.

قوله: «**وفى الباب عن أبى ذر وابن عمر**» أما حديث أبى ذر: فأخرجه البخارى عنه مرفوعاً: «لا يرمى رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر؛ إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك» وأخرجه البخارى ومسلم عنه مرفوعاً: «من دعا رجلا بالكفر، أو قال: عدو اللّٰه وليس كذلك؛ إلا حار عليه». وأما حديث ابن عمر: فأخرجه الترمذى فى هذا الباب.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

٢٦٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لأَخِيهِ: كَافِرٌ؛ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا**».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «**بَاءَ**» يَعْنِي: أَقَرَّ.

قوله: «**أيما رجل قال لأخيه: كافر**» بضم الراء على البناء؛ فإنه منادى حذف حرف ندائه كما ذكره ميرك ويؤيده ما جاء فى رواية: بالنداء، ويجوز تنوينه على أنه خبر محذوف تقديره أنت أو هو «**فقد باء به**» أى: رجع بتلك المقالة. قال الطيبى: لأنه إذا قال القائل لصاحبه يا كافر مثلا؛ فإن صدق رجع إليه كلمة الكفر الصادر منه مقتضاها، وإن كذب واعتقد بطلان دين الإسلام رجعت إليه هذه الكلمة. قال النووى: اختلف فى تأويل هذا الرجوع، فقيل: رجع عليه الكفر إن كان مستحلا وهذا بعيد من سياق الخبر، وقيل: محمول على الخوارج؛ لأنهم يكفرون المؤمنين، هكذا نقله عياض عن مالك، وهو ضعيف؛ لأن الصحيح عند الأكثرين أن الخوارج لا يكفرون ببدعتهم. قال الحافظ: ولما قاله مالك وجه، وهو أن منهم من يكفر كثيرا من الصحابة لمن شهد له رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم بالجنة وبالإيمان، فيكون تكفيرهم من حيث تكذيبهم للشهادة المذكورة لا من مجرد صدور التكفير منهم بتأويل والتحقيق أن الحديث سبق لزجر المسلم عن أن يقول ذلك لأخيه المسلم وذلك قبل وجود فرقة الخوارج وغيرهم. وقيل: معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره، وهذا لا بأس به. وقيل: يخشى عليه أن يؤول به ذلك إلى الكفر كما قيل: المعاصى بريد الكفر، فيخاف على من أدامها وأصر عليها سوء الخاتمة وأرجح من الجميع أن من قال ذلك لمن

(٢٦٣٧) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٦١٠٤)، ومسلم (٦٠)، وأبو داود (٤٦٨٧).

يعرف منه الإسلام و لم يقم له شبهة فى زعمه أنه كافر؛ فإنه يكفر بذلك، فمعنى الحديث: فقد رجع عليه تكفيره، فالراجع التكفير لا الكفر، فكأنه كفر نفسه لكونه كفر من هو مثله. ومن لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام، ويؤيده أن فى بعض طرقه وجب الكفر على أحدهما.

قوله: «هذا حديث صحيح» وأخرجه أحمد والشيخان.

(١٧) بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَمُوتُ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ [م١٧ – ت١٧]

٢٦٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: مَهْلاً لِمَ تَبْكِي؟ فَوَاللَّهِ لَئِنِ اسْتُشْهِدْتُ لأَشْهَدَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ شُفِّعْتُ لأَشْفَعَنَّ لَكَ، وَلَئِنِ اسْتَطَعْتُ لأَنْفَعَنَّكَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلاَّ حَدَّثْتُكُمُوهُ، إِلاَّ حَدِيثًا وَاحِدًا وَسَوْفَ أُحَدِّثُكُمُوهُ الْيَوْمَ، وَقَدْ أُحِيطَ بِنَفْسِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؛ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَطَلْحَةَ وَجَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْت ابْنَ أَبِي عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ كَانَ ثِقَةً مَأْمُونًا فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَالصُّنَابِحِيُّ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :«**مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**» فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ هَذَا فِي أَوَّلِ الإِسْلاَمِ قَبْلَ نُزُولِ الْفَرَائِضِ وَالأَمْرِ وَالنَّهْيِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَوَجْهُ هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ سَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ عُذِّبُوا بِالنَّارِ بِذُنُوبِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ لاَ يُخَلَّدُونَ فِي النَّارِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي ذَرٍّ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ:«**سَيَخْرُجُ**

(**٢٦٣٨**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٢٩).

قَوْمٌ مِنَ النَّارِ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ» هَكَذَا رُوِيَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخعِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الآيَةِ ﴿ **رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ** ﴾ [الحجر: ٢] قَالُوا: إِذَا أُخْرِجَ أَهْلُ التَّوْحِيدِ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُوا الْجَنَّةَ؛ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ.

قوله: «عن ابن محيريز» اسمه عبد الله بن محيريز بضم ميم وفتح مهملة وسكون ياءين بينهما راء مكسورة وبزاى ابن جنادة بن وهب الجمحى المكى، كان يتيما فى حجر أبى محذورة بمكة ثم نزل بيت المقدس، ثقة عابد، من الثالثة.

قوله: «عن الصنابحى عن عبادة بن الصامت أنه قال: دخلت عليه» قال النووى: هذا كثير يقع مثله وفيه صنعة حسنة وتقديره: عن الصنابحى أنه حدث عن عبادة بحديث قال فيه: دخلت عليه **«فقال: مهلا»** بفتح الميم وسكون الهاء معناه انظرنى. قال الجوهرى: يقال: مهلا يا رجل بالسكون، وكذلك للاثنين والجمع والمؤنث، وهى موحدة بمعنى أمهل **«والله ما من حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير إلا حدثتكموه. ..إلخ»** قال القاضى عياض: فيه دليل على أنه كتم ما خشى الضرر فيه والفتنة مما لا يحتمله عقل كل أحد، وذلك فيما ليس تحته عمل ولا فيه حد من حدود الشريعة. قال: ومثل هذا عن الصحابة كثير فى ترك الحديث بما ليس تحته عمل ولا تدعو إليه ضرورة، أو لا يحتمله عقول العامة، أو خشيت مضرته على قائله أو سامعه، لا سيما ما يتعلق بأخبار المنافقين والإمارة، وتعيين قوم وصفوا بأوصاف غير مستحسنة، وذم آخرين ولعنهم..انتهى **«وقد أحيط بنفسى»** معناه: قربت من الموت وأيست من النجاة والحياة. قال صاحب التحرير: أصل الكلمة فى الرجل يجتمع عليه أعداؤه فيقصدونه ويأخذون عليه جميع الجوانب بحيث لا يبق له فى الخلاص مطمع، فيقال أحاطوا به أى: أطاقوا به من جوانبه ومقصوده قرب موتى **«حرم الله عليه النار»** أى: الخلود فيها كالكفار.

قوله: «وفى الباب عن أبى بكر وعمر وعثمان. ..إلخ» أما حديث عمر وحديث طلحة: فأخرجهما أبو نعيم فى الحلية، وأما حديث عثمان: فأخرجه مسلم، وأما حديث جابر وحديث ابن عمر: فأخرجهما الدارقطنى فى العلل، وأما أحاديث أبى بكر وعلى وزيد بن خالد: فلينظر من أخرجها.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح غريب» وأخرجه مسلم.

قوله: «فقال: إنما كان هذا فى أول الإسلام قبل نزول الفرائض والأمر والنهى» قال القاضى عياض: حكى عن جماعة من السلف منهم ابن المسيب؛ أن هذا كان قبل نزول الفرائض والأمر والنهى. وقال بعضهم: هى مجملة يحتاج إلى شرح، ومعناه: من قال الكلمة وأدى حقها وفريضتها، وهذا قول الحسن البصرى. وقيل: إن ذلك لمن قالها عند الندم والتوبة. ومات على ذلك، وهذا قول البخارى. ذكر النووى كلام القاضى هذا فى شرح مسلم ثم قال: وما حكاه عن ابن المسيب وغيره

ضعيف، بل باطل وذلك لأن راوى أحد هذه الأحاديث أبو هريرة، وهو متأخر الإسلام أسلم عام خيبر سنة سبع بالاتفاق وكانت أحكام الشريعة مستقرة، وأكثر هذه الواجبات كانت فروضها مستقرة وكانت الصلاة والزكاة والصيام وغيرها من الأحكام قد تقرر فرضها، وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس، أو ست وهما أرجح من قول من قال سنة تسع «**ووجه هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن أهل التوحيد سيدخلون الجنة وإن عذبوا فى النار بذنوبهم؛ فإنهم لا يخلدون فى النار**» قال النووى: اعلم أن مذهب أهل السنة وما عليه أهل الحق من السلف والخلف أن من مات موحدا دخل الجنة قطعا على كل حاله فإن كان سالما من المعاصى كالصغير والمجنون الذى اتصل جنونه بالبلوغ، والتائب توبة صحيحة من الشرك أو غيره من المعاصى إذا لم يحدث معصية بعد توبته، والموفق الذى لم يبتل بمعصية أصلا؛ فكل هذا الصنف يدخلون الجنة ولا يدخلون النار أصلا، لكنهم يردونها على الخلاف المعروف فى الورود. والصحيح أن المراد به المرور على الصراط، وهو منصوب على ظهر جهنم عافانا اللّٰه منها ومن سائر المكروه، وأما من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة؛ فهو فى مشيئة اللّٰه تعالى؛ فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة، أولاً وجعله كالقسم الأول، وإن شاء عذبه بالقدر الذى يريده سبحانه ثم يدخله الجنة؛ فلا يخلد فى النار أحد مات على التوحيد ولو عمل من المعاصى ما عمل. كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البر ما عمل، هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق فى هذه المسألة. وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به على هذه القاعدة وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعى، فإذا تقررت هذه القاعدة حمل عليها جميع ما ورد من أحاديث الباب وغيره، فإذا ورد حديث فى ظاهره مخالفة لهما وجب تأويله عليه ليجمع بين نصوص الشرع..انتهى «**عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال: سيخرج قوم من النار من أهل التوحيد ويدخلون الجنة**» ذكر الترمذى هذا الحديث لتأييد قول بعض أهل العلم فى تفسير قول النبى صلى اللّٰه عليه وسلم: «من قال: لا إله إلا اللّٰه دخل الجنة» «وهكذا روى عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعى. ..إلخ» روى الحافظ ابن جرير فى تفسيره بعض هذه الآثار بأسانيده.

٢٦٣٩ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَافِرِيِّ، ثُمَّ الْحُبُلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلاَئِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلاً كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لاَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لاَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً ؛ فَإِنَّهُ لاَ ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتَخْرُجُ**

(**٢٦٣٩**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: ابن ماجه (٤٣٠٠).

بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلاَّتِ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لاَ تُظْلَمُ. قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلاَّتُ فِي كَفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كَفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلاَّتُ وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ، فَلاَ يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

قوله: «حدثني عامر بن يحيى» المعافرى أبو خنيس بمعجمة ونون مصغرا، ثقة من السادسة.

قوله: «إن اللَّه سيخلص» بتشديد اللام أى: يميز ويختار **«رجلا من أمتى على رءوس الخلائق يوم القيامة»** وفى رواية ابن ماجه: «يصاح برجل من أمتى يوم القيامة على رءوس الخلائق» **«فينشر»** بضم الشين المعجمة أى: فيفتح **«تسعة وتسعين سجلا»** بكسرتين فتشديد أى: كتابا كبيرا **«كل سجل مثل مد البصر»** أى: كل كتاب منها طوله وعرضه مقدار ما يمتد إليه بصر الإنسان **«ثم يقول»** أى: اللَّه سبحانه وتعالى **«أتنكر من هذا»** أى: المكتوب **«أظلمك كتبتى»** فتحات جمع كاتب والمراد الكرام الكاتبون **«الحافظون»** أى: لأعمال بنى آدم **«فيقول: أفلك عذر؟»** أى: فيما فعلته من كونه سهوا أو خطأ أو جهلا ونحو ذلك **«فيقول: بلى»** أى: لك عندنا ما يقوم مقام عذرك **«إن لك عندنا حسنة»** أى: واحدة عظيمة مقبولة. وفى رواية ابن ماجه: «ثم يقول: ألك عن ذلك حسنة؟ فيهاب الرجل فيقول: لا، فيقول: بلى إن لك عندنا حسنات» **«فيخرج»** بصيغة المجهول المذكر، وفى رواية ابن ماجه: «فتخرج له» **«بطاقة»** قال فى النهاية: البطاقة رقعة صغيرة يثبت فيها مقدار ما تجعل فيه إن كان عينًا فوزنه أو عدده، وإن كان متاعا فثمنه، قيل: سميت بذلك لأنها تشد بطاقة من الثوب فتكون الباء حينئذ زائدة وهى كلمة كثيرة الاستعمال بمصر. وقال فى القاموس: البطاقة ككتابة الرقعة الصغيرة المنوطة بالثوب التى فيها رقم ثمنه سميت لأنها تشد بطاقة من هدب الثوب **«فيها»** أى: مكتوب فى البطاقة **«أشهد أن لا إله إلا اللَّه وأشهد أن محمدا عبده ورسوله»** قال القارى: يحتمل أن الكلمة هى أول ما نطق بها. ويحتمل أن تكون غير تلك المرة مما وقعت مقبولة عند الحضرة، وهو الأظهر فى مادة الخصوص من عموم الأمة **«احضر وزنك»** أى: الوزن الذى لك، أو وزن عملك، أو وقت وزنك، أو آلة وزنك، وهو الميزان ليظهر لك انتفاء الظلم وظهور العدل وتحقق الفضل **«فيقول: يا رب، ما هذه البطاقة؟»** أى: الواحدة **«مع هذه السجلات»** أى: الكثيرة وما قدرها بجنبها ومقابلتها **«فقال: فإنك لا تظلم»** أى: لا يقع عليك الظلم لكن لا بد من اعتبار الوزن كى يظهر أن لا ظلم عليك فاحضر الوزن. قيل: وجه مطابقة هذا جوابا لقوله: «ما هذه البطاقة؟» أن اسم الإشارة للتحقير كأنه أنكر أن يكون مع هذه البطاقة المحقرة موازنة لتلك السجلات، فرد بقوله: «إنك لا تظلم بحقيرة» أى: لا تحقر هذه فإنها عظيمة عنده سبحانه، إذ لا يثقل مع اسم اللَّه شيء ولو ثقل عليه شيء لظلمت

«قال: **فتوضع السجلات في كفة**» بكسر فتشديد أي: فردة من زوجى الميزان، ففى القاموس: الكفة بالكسر من الميزان معروف ويفتح «**والبطاقة**» أي: وتوضع «**فى كفة**» أي: فى أخرى «**فطاشت السجلات**» أي: خفت «**وثقلت البطاقة**» أي: رجحت والتعبير بالمضى لتحقق وقوعه «**ولا يثقل**» أي: ولا يرجح ولا يغلب «**مع اسم الله شيء**» والمعنى: لا يقاومه شيء من المعاصى، بل يترجح ذكر الله تعالى على جمع المعاصى؛ فإن قيل: الأعمال أعراض لا يمكن وزنها وإنما توزن الأجسام، أجيب بأنه يوزن السجل الذى كتب فيه الأعمال ويختلف باختلاف الأحوال أو أن الله يجسم الأفعال والأقوال فتوزن فتثقل الطاعات وتطيش السيئات لثقل العبادة على النفس وخفة المعصية عليها، ولذا ورد: «حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات».

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه ابن ماجه وابن حبان فى صحيحه والحاكم والبيهقى، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، كذا فى الترغيب.

(١٨) بَاب مَا جَاءَ فِي افْتِرَاقِ هَذِهِ الأُمَّةِ [م١٨ - ت١٨]

٢٦٤٠ - **حَدَّثَنَا** الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ**» أَوِ «**اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَالنَّصَارَى مِثْلَ ذَلِكَ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة - أو اثنتين وسبعين- فرقة**» شك من الراوى، ووقع فى حديث عبد الله بن عمرو الآتى: «وإن بنى إسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة» من غير شك «**والنصارى مثل ذلك**» أي: أنهم أيضا تفرقوا على إحدى وسبعين فرقة أو ثنتين وسبعين فرقة «**وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة**» المراد من أمتى الإجابة، وفى حديث عبد الله بن عمرو الآتى: «كلهم فى النار إلا ملة واحدة» وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم، لأنه أخبر عن غيب وقع. قال العلقمى: قال شيخنا: ألف الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمى فى شرح هذا الحديث كتابا قال فيه: قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين فى فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام، وإنما قصد بالذم من خالف أهل الحق فى أصول التوحيد وفى تقدير الخير والشر، وفى شروط النبوة والرسالة، وفى موالاة الصحابة، وما جرى مجرى هذه الأبواب؛ لأن المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا، بخلاف النوع

(**٢٦٤٠**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٤٥٩٦)، وابن ماجه (٣٩٩١).

الأول: فإنهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه، فيرجع تأويل الحديث في افتراق الأمة إلى هذا النوع من الاختلاف. وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجهنى وأتباعه، ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئا فشيئا إلى أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة، والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة، وهى الفرقة الناجية..انتهى باختصار يسير.

قوله: «**وفى الباب عن سعد وعبد اللّه بن عمرو وعوف بن مالك**» أما حديث سعد: فلينظر من أخرجه، وأما حديث عبد اللّه بن عمرو: فأخرجه الترمذى بعد هذا الحديث، وأما حديث عوف بن مالك: فأخرجه ابن ماجه مرفوعا ولفظه: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فواحدة فى الجنة، وسبعون فى النار، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، فإحدى وسبعون فى النار وواحدة فى الجنة، والذى نفس محمد بيده، لتفترقن أمتى على ثلاث وسبعين، فرقة فواحدة فى الجنة، وثنتان وسبعون فى النار» قيل: يا رسول اللّه من هم؟ قال: «الجماعة». وفى الباب أيضا عن معاوية بن أبى سفيان، أخرجه أحمد وأبو داود فيه: «ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون فى النار، وواحدة فى الجنة وهى الجماعة».

قوله: «**حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح**» وأخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجه والحاكم وصححه، ونقل المنذرى تصحيح الترمذى وأقره.

٢٦٤١ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ الأَفْرِيقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلاَنِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلاَّ مِلَّةً وَاحِدَةً**» قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مُفَسَّرٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**أخبرنا أبو داود**» اسمه عمر بن سعد بن عبيد «**الحفرى**» بفتح المهملة والفاء نسبة إلى موضع بالكوفة، ثقة عابد، من التاسعة «**عن عبد اللّه بن يزيد**» المعافرى أبى عبد الرحمن الحبلى «**ليأتين على أمتى**» من الإتيان، وهو المجيء بسهولة، وعدى بعلى لمعنى الغلبة المؤدية إلى الهلاك، ومنه قوله تعالى: ﴿**ما تذر من شيء أتت عليه**﴾. «**ما أتى على بنى إسرائيل**» ما موصولة وهى مع صلتها فاعل ليأتين «**حذو النعل بالنعل**» حذو النعل استعارة فى التساوى، وقيل: الحذو القطع

(٢٦٤١)فى إسناده: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقى ضعيف من قبل حفظه.

والتقدير أيضا، يقال: حذوت النعل بالنعل إذا قدرت كل واحدة من طاقاتها على صاحبتها لتكونا على السواء، ونصبه على المصدر أى: يحذونهم حذوا مثل حذو النعل بالنعل أى: تلك المماثلة المذكورة فى غاية المطابقة والموافقة كمطابقة النعل بالنعل «**حتى إن كان منهم**» حتى ابتدائية والواقع بعده جملة شرطية وقوله الآتى لكان، إما جواب قسم مقدر والمجموع جواب الشرط، وإما إن بمعنى لو كما يقع عكسه، وليست إن هذه مخففة من المثقلة كما زعم، كذا نقله السيد جمال الدين عن زين العرب. وفى الأزهار بكسر الهمزة وسكون النون مخففة أى: حتى إنه، كذا ذكره الأبهرى. وهذا الخلاف مبنى على أنه هل يجوز حذف ضمير الشأن من إن المكسورة، فمنعه ابن الحاجب وجوزه ابن الملك «**من أتى أمة علانية**» إتيانها كناية عن الزنا «**من يصنع**» أى: يفعل «**ذلك**» أى: الإتيان «**وإن بنى إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة**» سمى عليه الصلاة والسلام طريقة كل واحد منهم ملة اتساعا، وهى فى الأصل ما شرع اللّٰه لعباده على ألسنة أنبيائه ليتوصلوا به إلى القرب من حضرته تعالى، ويستعمل فى جملة الشرائع دون آحادها، ولا تكاد توجد مضافة إلى اللّٰه تعالى ولا إلى آحاد أمة النبى، بل يقال: ملة محمد صلى اللّٰه عليه وسلم أو ملتهم كذا، ثم إنها اتسعت فاستعملت فى الملل الباطلة؛ لأنهم لما عظم تفرقهم وتدينت كل فرقة منهم بخلاف ما تدين به غيرها كانت طريقة كل منهم كالملة الحقيقية فى التدين فسميت باسمها مجازا. وقيل: الملة كل فعل وقول اجتمع عليه جماعة، وهو قد يكون حقا وقد يكون باطلا، والمعنى: أنهم يفترقون فرقا تتدين كل واحدة منها بخلاف ما تتدين به الأخرى «**وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين ملة**» قيل: فيه إشارة لتلك المطابقة مع زيادة هؤلاء فى ارتكاب البدع بدرجة «**إلا ملة**» بالنصب أى: إلا أهل ملة «**قالوا: من هى**» أى: تلك الملة أى: أهلها الناجية «**ما أنا عليه وأصحابى**» أى: ما أنا عليه وأصحابى.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» فى سنده عبد الرحمن بن زياد الإفريقى، وهو ضعيف، فتحسين الترمذى له لاعتضاده بأحاديث الباب، وحديث عبد اللّٰه بن عمرو هذا أخرجه أيضا الحاكم وفيه: «ما أنا عليه اليوم وأصحابى» «**مفسر**» اسم مفعول من التفسير أى: مبين بين فيه ما لم يبين فى حديث أبى هريرة المتقدم. واعلم: أن أصول البدع كما نقل فى المواقف ثمانية: المعتزلة القائلون بأن العباد خالقو أعمالهم، وبنفى الرؤية، وبوجوب الثواب والعقاب، وهم عشرون فرقة. والشيعة المفرطون فى محبة على كرم اللّٰه وجهه، وهم اثنان وعشرون فرقة. والخوارج المفرطة المكفرة له رضى اللّٰه عنه ومن أذنب كبيرة، وهم عشرون فرقة. والمرجئة القائلة بأنه لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهى خمس فرق. والنجارية الموافقة لأهل السنة فى خلق الأفعال والمعتزلة فى نفى الصفات وحدوث الكلام، وهم ثلاث فرق، والجبرية القائلة بسلب الاختيار عن العباد فرقة واحدة، والمشبهة الذين يشبهون الحق بالخلق فى الجسمية والحلول، فرقة أيضا. فتلك اثنتان وسبعون فرقة كلهم فى النار، والفرقة الناجية هم أهل السنة البيضاء المحمدية والطريقة النقية الأحمدية، كذا فى المرقاة.

٢٦٤٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو السَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ أَقُولُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللَّهِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**عن يحيى بن أبى عمرو السيبانى**» بفتح المهملة وسكون التحتانية بعدها موحدة كنيته أبو زرعة الحمصى، ثقة من السادسة، وروايته عن الصحابة مرسلة «**عن عبد اللّٰه بن الديلمى**» هو عبد اللّٰه بن فيروز الديلمى أخو الضحاك، ثقة من كبار التابعين، منهم من ذكره فى الصحابة.

قوله: «**خلق خلقه**» أى: الثقلين من الجن والإنس؛ فإن الملائكة ما خلقوا إلا من نور «**فى الظلمة**» أى: الكائنين فى ظلمة النفس الأمارة بالسوء المجبولة بالشهوات المردية والأهواء المضلة «**فألقى**» وفى رواية: «فرش» «**من نوره**» أى: شيئا من نوره «**فمن أصابه من ذلك النور**» أى: شيء من ذلك النور «**اهتدى**» أى: إلى طريق الجنة «**ومن أخطأه**» أى: ذلك النور؛ يعنى جاوزه ولم يصل إليه «**ضل**» أى: خرج عن طريق الحق «**فلذلك**» أى: من أجل أن الاهتداء والضلال قد جرى «**أقول: جف القلم على علم اللّٰه**» أى: على ما علم اللّٰه وحكم به فى الأزل لا يتغير ولا يتبدل، وجفاف القلم عبارة عنه. وقيل: من أجل عدم تغير ما جرى فى الأزل تقديره من الإيمان والطاعة والكفر والمعصية أقول: جف القلم.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد والحاكم وصححه وابن حبان.

٢٦٤٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟**» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**فَإِنَّ حَقَّهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا**» قَالَ: «**أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟**» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ**». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.

(٢٦٤٢) **حديث صحيح** ،فى إسناده: إسماعيل بن عياش روايته صحيحه عند أهل بلده من الشاميين، وقد رواه عن يحيى بن أبى عمرو، وهو حمصى شامى.

(٢٦٤٣) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠)، وابن ماجه (٤٢٩٦).

قوله: «**أخبرنا أبو أحمد**» الزبيرى «**عن أبى إسحاق**» هو السبيعى «**عن عمرو بن ميمون**» الأودى الكوفى.

قوله: «**أتدرى**» أى: أتعرف «**ما حق الله على العباد**» الحق كل موجود متحقق أو ما سيوجد لا محالة، ويقال للكلام الصدق: حق؛ لأن وقوعه متحقق لا تردد فيه، وكذا الحق المستحق على الغير إذا كان لا تردد فيه، والمراد هنا ما يستحقه الله على عباده مما جعله محتما عليهم، قاله ابن التيمى فى التحرير. وقال القرطبى: حق الله على العباد هو ما وعدهم به من الثواب وألزمهم إياه بخطابه «**أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا**» المراد بالعبادة، عمل الطاعات، واجتناب المعاصى، وعطف عليها عدم الشرك لأنه تمام التوحيد، والحكمة فى عطفه على العبادة، أن بعض الكفرة كانوا يدعون أنهم يعبدون الله ولكنهم كانوا يعبدون آلهة أخرى فاشترط نفى ذلك، والجملة حالية والتقدير يعبدونه فى حال عدم الإشراك به. قال ابن حبان: عبادة الله إقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالجوارح، ولهذا قال فى الجواب: «فما حق العباد إذا فعلوا ذلك؟» فعبر بالفعل ولم يعبر بالقول «**أن لا يعذبهم**» وفى رواية للبخارى: «حق العباد على الله أن لا يعذبهم» قال القرطبى: حق العباد على الله ما وعدهم به من الثواب والجزاء، فحق ذلك ووجب بحكم وعده الصدق وقوله الحق الذى لا يجوز عليه الكذب فى الخبر ولا الخلف فى الوعد، فالله سبحانه وتعالى لا يجب عليه شيء بحكم الأمر إذ لا آمر فوقه، ولا حكم للعقل؛ لأنه كاشف لا موجب..انتهى. قال الحافظ: وتمسك بعض المعتزلة بظاهره، ولا متمسك لهم فيه مع قيام الاحتمال. قال: وقد تقدم فى العلم عدة أجوبة غير هذه، ومنها: أن المراد بالحق هاهنا المتحقق الثابت أو الجدير؛ لأن إحسان الرب لمن لا يتخذ ربا سواه جدير فى الحكمة أن لا يعذبه، أو المراد أنه كالواجب فى تحققه وتأكده أو ذكر على سبيل المقابلة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى.

٢٦٤٤ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ وَالأَعْمَشِ - كُلُّهُمْ - سَمِعُوا زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: نَعَمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

قوله: «**عن حبيب بن أبى ثابت**» قال الحافظ: حبيب بن أبى ثابت قيس، ويقال: هند بن دينار الأسدى مولاهم أبو يحيى الكوفى، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس، من الثالثة.

(٢٦٤٤) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (١٢٣٧، ٦٤٤٣)، ومسلم (٩٤).

قوله: «**فبشرنى**» بأن قال لى «**إنه من مات لا يشرك باللّه شيئا**» أى: ويشهد أن لا إله إلا اللّه وأن محمدا رسول اللّه «**دخل الجنة، وإن زنى، وإن سرق**» أى: وإن ارتكب كل كبيرة فلا بد من دخوله إياها، إما ابتداء إن عفى عنه، أو بعد دخوله النار حسبما نطقت به الأخبار.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

قوله: «**وفى الباب عن أبى الدرداء**» أخرجه أحمد فى مسنده.



بسم الله الرحمن الرحيم

٤١- كِتَابُ الْعِلْمِ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله: «**كتاب العلم**» وقع فى بعض النسخ: بسم اللَّه الرحمن الرحيم، أبواب العلم.

(١) بَاب إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَّهَهُ فِي الدِّينِ [م١ - ت١]

٢٦٤٥ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَمُعَاوِيَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**من يرد اللَّه به خيرا**» قال الحافظ: نكر خيرا ليشمل القليل والكثير والتنكير للتعظيم؛ لأن المقام يقتضيه «**يفقهه**» بتشديد القاف، وفى حديث عمر عند ابن أبى عاصم فى كتاب العلم: يفهمه بالهاء المشددة المكسورة بعدها ميم. قال الحافظ: وإسناده حسن، والفقه هو الفهم، قال اللَّه تعالى: ﴿**لا يكادون يفقهون حديثا**﴾ أى: لا يفهمون. والمراد الفهم فى الأحكام الشرعية، يقال: فقه بالضم: إذا صار الفقه له سجية، وفقه بالفتح: إذا سبق غيره إلى الفهم، وفقه بالكسر إذا فهم، ومفهوم الحديث أن من لم يتفقه فى الدين أى: يتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع فقد حرم الخير. وقد أخرج أبو يعلى حديث معاوية من وجه آخر ضعيف وزاد فى آخره: «ومن لم

(**٢٦٤٥**) **حديث صحيح**، وهو فى صحيح البخارى (٧١، ٣١١٦)، وفى صحيح مسلم (١٠٣٧)، من حديث معاوية بن أبى سفيان.

يتفقه في الدين لم يبال الله به». والمعنى صحيح؛ لأن من لم يعرف أمور دينه لا يكون فقيها ولا طالب فقه، فيصح أن يوصف بأنه ما أريد به الخير.

قوله: «**وفي الباب عن عمر وأبي هريرة ومعاوية**» أما حديث عمر: فأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب العلم، وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه ابن ماجه، وأما حديث معاوية، وهو ابن أبي سفيان: فأخرجه أحمد والشيخان.

قوله: «**هذا حسن صحيح**» وأخرجه أحمد.

(٢) بَاب فَضْلِ طَلَبِ الْعِلْمِ [م٢ - ت٢]

٢٦٤٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا؛ سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**من سلك**» أي: دخل أو مشى «**طريقا**» أي: حسية أو معنوية «**يلتمس فيه**» أي: يطلب فيه، والجملة حال أو صفة «**علما**» نكرة ليشمل كل نوع من أنواع علوم الدين قليلة أو كثيرة إذا كان بنية القربة والنفع والانتفاع. وفيه استحباب الرحلة في طلب العلم. وقد ذهب موسى إلى الخضر عليهما الصلاة والسلام وقال: ﴿**هل أتبعك على أن تعلمن مما علمت رشدا**﴾ ورحل جابر بن عبد الله من مسيرة شهر إلى عبد الله بن قيس في حديث واحد «**طريقا**» أي: موصلا ومنهيا «**إلى الجنة**» مع قطع العقبات الشاقة دونها يوم القيامة.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه مسلم مطولا.

٢٦٤٧ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعَتَكِيُّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ؛ كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَرْفَعْهُ.

(٢٦٤٦) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (١٤٥٥) ن وابن ماجه (٢٢٥).

(٢٦٤٧) **حديث ضعيف**، في إسناده: خلد بن يزيد العتكي ضعفه الذهبي، وقال ابن حجر: صدوق يهم، عن أبي جعفر الرازي سيئ الحفظ، عن الربيع بن أنس له أوهام أيضًا.

قوله: «**أخبرنا خالد بن يزيد العتكى**» بفتح العين المهملة والفوقية الأزدى البصرى صاحب اللؤلؤ، صدوق يهم، من الثامنة «**عن أبى جعفر الرازى**» التميمى مولاهم مشهور بكنيته، واسمه عيسى بن أبى عيسى عبد اللّٰه بن ماهان، وأصله من مرو، وكان يتجر إلى الرى، صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة، من كبار السابعة «**عن الربيع بن أنس**» البكرى أو الحنفى، بصرى نزل خراسان، صدوق له أوهام رمى بالتشيع، من الخامسة.

قوله: «**من خرج**» أى: من بيته أو بلده «**فى طلب العلم**» أى: الشرعى فرض عين أو كفاية «**فهو فى سبيل اللّٰه**» أى: فى الجهاد لما أن فى طلب العلم من إحياء الدين وإذلال الشيطان وإتعاب النفس كما فى الجهاد «**حتى يرجع**» أى: إلى بيته.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه الدارمى والضياء المقدسى.

٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَلَّى، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ، عَنْ سَخْبَرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ؛ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفُ الإِسْنَادِ؛ أَبُو دَاوُدَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ، وَلاَ نَعْرِفُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ كَبِيرَ شَيْءٍ، وَلاَ لأَبِيهِ.

وَاسْمُ أَبِي دَاوُدَ نُفَيْعٌ الأَعْمَى تَكَلَّمَ فِيهِ قَتَادَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

قوله: «**أخبرنا محمد بن المعلى**» بن عبد الكريم الهمدانى اليامى بالتحتانية الكوفى، نزيل الرى، صدوق من الثامنة «**أخبرنا زياد بن خيثمة**» الجعفى الكوفى، ثقة من السابعة.

قوله: «**من طلب العلم**» أى: العلم الشرعى ليعمل به «**كان**» أى: طلبه للعلم «**كفارة**» وهى ما يستر الذنوب ويزيلها من كفر إذا ستر «**لما مضى**» أى: من ذنوبه قيل: هذا الحديث مع ما فيه من الضعف مخالف للكتاب والسنن المشهورة فى إيجاب الكفارات والحدود إلا إذا قلنا بالتخصيص، يعنى بالصغائر، وهو موضع بحث، كذا فى زين العرب نقله السيد، والظاهر أن الكفارة مختصة بالصغائر، أو بحقوق اللّٰه التى ليس لها تدارك، أو يشمل حقوق العباد التى لا يمكن تداركها. ويمكن أن يكون المعنى: أن طلب العلم وسيلة إلى ما يكفر به ذنوبه كلها من التوبة، ورد المظالم، وغيرها. كذا فى المرقاة.

قوله: «**هذا حديث ضعيف الإسناد**» وأخرجه الدارمى.

قوله: «**أبو داود اسمه نفيع الأعمى**» مشهور بكنيته كوفى، ويقال: له نافع «**يضعف فى الحديث**» قال الحافظ: متروك، وقد كذبه ابن معين، من الخامسة «**ولا نعرف**» بفتح النون وكسر

(٢٦٤٨) **حديث موضوع** فى إسناده: محمد بن حميد ضعيف، وأبو داود نفيع بن الحارث الهمدانى متهم بالكذب والوضع، وعبد اللّٰه بن سخبرة مجهول.

الراء أو بضم التحتية وفتح الراء «**لعبد الله بن سخبرة**» قال في تهذيب التهذيب: روى عن أبيه وعنه أبو داود الأعمى، روى له الترمذي حديثا واحدا وضعفه، وقال في التقريب: مجهول من الرابعة «**كبير شيء**» أي: كثير شيء من الأحاديث «**ولا لأبيه**» هو سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الموحدة وبالراء. قال في التقريب: سخبرة في إسناد حديثه ضعف، وعند الترمذي: عن سخبرة وليس بالأزدي، وقال غير: هو الأزدي.

(٣) بَاب مَا جَاءَ فِي كِتْمَانِ الْعِلْمِ [م٣ - ت٣]

٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ قُرَيْشٍ الْيَامِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ عَلِمَهُ ثُمَّ كَتَمَهُ؛ أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**عن عمارة بن زاذان**» الصيدلاني أبي سلمة البصري، صدوق كثير الخطأ، من السابعة «**عن علي بن الحكم**» البناني بضم الموحدة وبنونين الأولى خفيفة كنيته أبو الحكم البصري، ثقة ضعفه الأزدي بلا حجة، من الخامسة «**عن عطاء**» هو ابن أبي رباح.

قوله: «**من سئل عن علم علمه**»، وهو علم يحتاج إليه السائل في أمر دينه «**ثم كتمه**» بعدم الجواب، أو بمنع الكتاب «**ألجم**» أي: أدخل في فمه لجام؛ لأنه موضع خروج العلم والكلام. قال الطيبي: شبه ما يوضع في فيه من النار بلجام في فم الدابة «**بلجام من نار**» مكافأة له حيث ألجم نفسه بالسكوت، وشبه بالحيوان الذي سخر ومنع من قصده ما يريده؛ فإن العالم من شأنه أن يدعو إلى الحق. قال ابن حجر: ثم هنا استبعادية؛ لأن تعلم العلم إنما يقصد لنشره ونفعه الناس، وبكتمه يزول ذلك الغرض الأكمل، فكان بعيدا ممن هو في صورة العلماء والحكماء. قال السيد: هذا في العلم اللازم التعليم كاستعلام كافر عن الإسلام ما هو؟ وحديث عهد به عن تعليم صلاة حضر وقتها، وكالمستفتي في الحلال والحرام؛ فإنه يلزم في هذه الأمور الجواب لا نوافل العلوم الغير الضررية وقيل: العلم هنا علم الشهادة.

قوله: «**وفي الباب عن جابر وعبد الله بن عمرو**» أما حديث جابر: فأخرجه ابن ماجه عنه مرفوعا: «إذا لعن آخر هذه الأمة أولها، فمن كتم حديثا؛ فقد كتم ما أنزل الله». قال المنذري: فيه

(**٢٦٤٩**) **حديث صحيح بشواهده**، وأخرجه: أبو داود (٣٦٥٨)، وابن ماجه (٢٦١)، (٢٦٦)، من حديث أبي هريرة.

انقطاع، وأما حديث عبد الله بن عمر: فأخرجه ابن حبان فى صحيحه بنحو حديث أبى هريرة والحاكم وقال: صحيح لا غبار عليه.

قوله: «**حديث أبى هريرة حديث حسن**» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى والحاكم وقال: صحيح، والحديث سكت عنه، وأبو داود، وقال المنذرى بعد نقل تحسين الترمذى ما لفظه: وقد روى عن أبى هريرة من طرق فيها مقال والطريق الذى خرج بها أبو داود طريق حسن؛ فإنه رواه عن التبوذكى، وقد به البخارى ومسلم عن حماد بين سلمة وقد احتج به مسلم، واستشهد به البخارى عن على بن الحكم البنانى. قال الإمام أحمد: ليس فيه بأس. وقال أبو حاتم الرازى: لا بأس به، صالح الحديث عن عطاء بن أبى رباح، وقد اتفق الإمامان على الاحتجاج به، وقد روى هذا الحديث أيضا من رواية عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبى سعيد الخدرى وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وعمر بن عبسة وعلى بن طلق، وفى كل منها مقال..انتهى.

(٤) بَاب مَا جَاءَ فِي الِاسْتِيصَاءِ بِمَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ [م٤ - ت٤]

٢٦٥٠ - حَدَّثَنا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيدٍ فَيَقُولُ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ، وَإِنَّ رِجَالاً يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الأَرَضِينَ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، فَإِذَا أَتَوْكُمْ؛ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: كَانَ شُعْبَةُ يُضَعِّفُ أَبَا هَارُونَ الْعَبْدِيَّ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مَا زَالَ ابْنُ عَوْنٍ يَرْوِي عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ حَتَّى مَاتَ، وَأَبُو هَارُونَ اسْمُهُ عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ.

قوله: «**عن سفيان**» هو الثورى «**عن أبى هارون**» اسمه عمارة بن جوين بجيم مصغرا العبدى مشهور بكنيته متروك، ومنهم من كذبه، شيعى من الرابعة «**فيقول: مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم**» قال المناوى: أى رحبت بلادكم واتسعت وأتيتم أهلا فلا تستوحشوا بوصيته صلى الله عليه وسلم: «**إن الناس لكم تبع**» جمع تابع كخدم جمع خادم، والخطاب لعلماء الصحابة، يعنى إن الناس يتبعونكم فى أفعالكم وأقوالكم لأنكم أخذتم عنى مكارم الأخلاق، وفيه مأخذ لتسمية التابعى تابعيا وإن كانت التبعية عامة بواسطة أو بغير واسطة، ولكن المطلق ينحرف

(٢٦٥٠) **حديث ضعيف** ، وأخرجه: ابن ماجه (٢٤٧، ٢٤٩)، وفى إسناده: أبو هارون العبدى عمارة بن جوين ضعفه شعبة.

إلى الكامل «**من أقطار الأرض**» جمع قطر: بضم القاف وسكون الطاء المهملة: الناحية والجانب أى من جوانبها «**يتفقهون فى الدين**» أى: يطلبون الفقه والفهم فيه، والجملة استئنافية لبيان علة الإتيان أو حال من المرفوع فى يأتونكم وهو أقرب إلى الذوق، قاله الطيبى «**فإذا أتوكم**» أى: بهذا القصد، وأثر إذا على إن لإفادتها تحقيق وقوع هذا الأمر من إعلام نبوته لوقوع ذلك كما أخبر به «**فاستوصوا بهم خيرا**» أى: فى تعليمهم علوم الدين وتحقيقهم اطلبوا الوصية والنصيحة بهم من أنفسكم، فالسين، للطلب والكلام من باب التجريد، أى: ليجرد كل منكم شخصا من نفسه ويطلب منه التوصية فى حق الطالبين ومراعاة أحوالهم، وقيل: الاستيصاء طلب الوصية من نفسه أو من غيره، بأحد أو بشيء. يقال: استوصيت زيدا بعمرو خيرا، أى طلبت من زيد أن يفعل بعمرو خيرا والباء فى بهم للتعدية، وقيل: الاستصياء قبول الوصية ومعناه: اقبلوا الوصية منى بإيتائهم خيرا، وقيل: معناه مروهم، بالخبر وعظوهم وعلموهم إياه، كذا فى المرقاة.

قوله: «**قال على بن عبد الله**» هو ابن المدينى «**قال يحيى بن سعيد**» هو القطان «**وما زال ابن عون**» اسمه عبد الله عون بن أرطبان أبو عون البصرى ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب فى العلم والعمل والسن، من السادسة.

٢٦٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَأْتِيكُمْ رِجَالٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يَتَعَلَّمُونَ، فَإِذَا جَاءُوكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا**» قَالَ: فَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ إِذَا رَآنَا قَالَ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ هَذَا حَدِيثٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

قوله: «**يأتيكم رجال من قبل المشرق**» ورواه ابن ماجه من طريق الحكم عن أبى هارون عن أبى سعيد رضى الله عنه بلفظ: «سيأتيكم أقوام يطلبون العلم، فإذا رأيتموهم فقولوا لهم: مرحبا مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقنوهم» قلت للحكم: ما أقنوهم؟ قال: علموهم.

قوله: «**وهذا حديث...إلخ**» وهو ضعيف لضعف أبى هارون، وأخرجه أيضا ابن ماجه.

(**٢٦٥١**) انظر الذى قبله.

(٥) بَاب مَا جَاءَ فِي ذَهَابِ الْعِلْمِ [م٥ - ت٥]

٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنْ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا؛ اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالاً، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَزِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَنْ عُرْوَةَ. عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِثْلَ هَذَا.

قوله: «**إن اللَّه لا يقبض العلم انتزاعا**» أى محوا من الصدور، والمراد به علم الكتاب والسنة وما يتعلق بهما. قال القارى: انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض، نحو: رجع القهقرى.

وقوله: «**ينتزعه من الناس**» صفة مبينة للنوع كذا قاله السيد جمال الدين. وقال ابن الملك: انتزاعا مفعول مطلق للفعل الذى بعده والجملة حالية يعنى لا يقبض العلم من الناس بأن يرفعه من بينهم إلى السماء «**ولكن يقبض العلم**» أى: يرفعه «**بقبض العلماء**» أى: بموتهم وقبض أرواحهم «**حتى إذا لم يترك**» أى: اللَّه تعالى: «**اتخذ الناس رءوسا**» قال النووى: ضبطناه فى البخارى: رءوسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس، وضبطوه فى مسلم هنا بوجهين أحدهما: هذا، والثانى: رؤساء جمع رئيس وكلاهما صحيح، والأول أشهر..انتهى. قال الحافظ فى الفتح بعد نقل كلام النووى هذا: وفى رواية أبى ذر أيضا بفتح الهمزة وفى آخره همزة أخرى مفتوحة جمع رئيس «**فأفتوا**» من الإفتاء أى: أجابوا وحكموا «**بغير علم**» وفى رواية أبى الأسود فى الاعتصام عند البخارى: «فيفتون برأيهم» «**فضلوا**» أى: صاروا ضالين «**وأضلوا**» أى: مضلين لغيرهم. وفى الحديث الحث على حفظ العلم، والتحذير من ترئيس الجهلة، وفيه أن الفتوى هى الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم، واستدل به الجمهور على القول بخلو الزمان عن مجتهد وللّه الأمر يفعل ما يشاء.

قوله: «**وفى الباب عن عائشة وزياد بن لبيد**» أما حديث عائشة: فلينظر من أخرجه، وأما حديث زياد بن لبيد: فأخرجه أحمد وابن ماجه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والشيخان وابن ماجه.

(**٢٦٥٢**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٧٣٠٧)، ومسلم (٢٦٧٣).

٢٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَخَصَ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: «**هَذَا أَوَانُ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لاَ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ**» فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ الأَنْصَارِيُّ: كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ؟! فَوَاللَّهِ لَنَقْرَأَنَّهُ وَلَنُقْرِئَنَّهُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا. فَقَالَ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا زِيَادُ، إِنْ كُنْتُ لأَعُدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ؛ هَذِهِ التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ**؟» قَالَ جُبَيْرٌ: فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ قُلْتُ: أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى مَا يَقُولُ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ؟! فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، قَالَ: صَدَقَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، إِنْ شِئْتَ لأُحَدِّثَنَّكَ بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ: الْخُشُوعُ، يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَلاَ تَرَى فِيهِ رَجُلاً خَاشِعًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَمُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَلاَ نَعْلَمُ أَحَدًا تَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ نَحْوُ هَذَا.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «**فشخص ببصره**» أى: رفعه «**هذا أوان**» أى: وقت «**يختلس العلم من الناس**» أى: يختطف ويسلب علم الوحى منهم والجملة صفة أوان «**حتى لا يقدروا منه**» أى: من العلم «**على شيء**» أى: من رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم، قاله ابن الملك. قال القارى: والأظهر على شيء من العلم. قال الطيبى: فكأنه عليه الصلاة والسلام لما نظر إلى السماء كوشف باقتراب أجله فأخبر بذلك «**فقال زياد بن لبيد الأنصارى**» الخزرجى خرج إلى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم بمكة فأقام معه حتى هاجر، فكان يقال: له مهاجرى أنصارى «**وقد قرأنا القرآن، فواللّٰه لنقرأنه، ولنقرئنه نساءنا وأبناءنا**» يعنى والحال أن القرآن مستمر بين الناس إلى يوم القيامة كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾ «**قال: ثكلتك أمك**» أى: فقدتك، وأصله الدعاء بالموت ثم يستعمل فى التعجب «**إن كنت**» إن مخففة من الثقيلة بدليل اللام الآتية الفارقة واسمها ضمير الشأن محذوف، أى: أن الشأن كنت أنا «**لأعدك**» وفى رواية: «لأراك» «**فماذا تغنى**

(٢٦٥٣) حديث صحيح.

عنهم؟» أى: فماذا تنفعهم وتفيدهم، وفى حديث زياد بن لبيد عند ابن ماجه: «أو ليس هذه اليهود والنصارى يقرأون التوراة والإنجيل لا يعملون بشيء مما فيهما». قال القارى: أى: فكما لم تفدهم قراءتهما مع عدم العلم بما فيهما فكذلك أنتم، والجملة حال من يقرأون أى: يقرأون غير عاملين، نزل العالم الذى لا يعمل بعلمه منزلة الجاهل، بل منزلة الحمار الذى يحمل أسفارا، بل أولئك كالأنعام، بل هم أضل «**الخشوع**» قال فى المجمع: الخشوع فى الصوت والبصر كالخضوع فى البدن.

(٦) بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَطْلُبُ بِعِلْمِهِ الدُّنْيَا [م٦ - ت٦]

٢٦٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَإِسْحَقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ تُكُلِّمَ فِيهِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

قوله: «**حدثنى ابن كعب بن مالك**» هو إما عبد الرحمن بن كعب، أو عبد اللّه بن كعب، وهما من ثقات التابعين «**من طلب العلم**» أى: لا للّه، بل «**ليجارى به العلماء**» أى: يجرى معهم فى المناظرة والجدال ليظهر علمه فى الناس رياء وسمعه، كذا فى المجمع «**أو ليمارى به السفهاء**» جمع السفية، وهو قليل العقل، والمراد به الجاهل أى: ليجادل به الجهال، والمماراة من المرية وهى الشك؛ فإن كل واحد من المتحاجين يشك فيما يقول صاحبه ويشككه مما يورد على حجته، أو من المرى، وهو مسح الحالب ليستنزل ما به من اللبن؛ فإن كلا من المتناظرين يستخرج ما عند صاحبه، كذا حققه الطيبى «**ويصرف به وجوه الناس إليه**» أى: يطلبه بنية تحصيل المال والجاه وإقبال العامة عليه.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه ابن ماجه عن ابن عمر.

قوله: «**وإسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوى عندهم...إلخ**» قال فى التقريب: إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد اللّه التيمى، ضعيف من الخامسة.

(**٢٦٥٤**) **حديث حسن** بطرقه وشواهده، فى إسناده: إسحاق بن يحيى بن طلحة التيمى ضعيف، والحديث أخرجه: ابن ماجه (٢٦٠)، عن أبى هريرة بإسناد ضعيف، (٢٥٩) عن حذيفة بإسناد ضعيف أيضًا، وعن ابن عمر برقم (٢٥٨)، وانظر الذى بعده.

٢٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصرِ بْنِ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْهُنَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِغَيْرِ اللَّهِ، أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**حدثنا نصر بن على**» وفى بعض النسخ: حدثنا على بن نصر بن على بن نصر بن على. والظاهر أن هاتين النسختين صحيحتان؛ فإن نصر بن على وابنه على بن نصر بن على كليهما من شيوخ الترمذى ومن أصحاب محمد بن عباد الهنائى «**أخبرنا محمد بن عباد الهنائى**» فضم الهاء وتخفيف النون أبو عباد البصرى، صدوق من التاسعة «**عن خالد بن دريك**» المهملة والراء والكاف مصغرا، ثقة يرسل، من الثالثة. وفى تهذيب التهذيب: روى عن ابن عمر وعائشة و لم يدركهما.

قوله: «**من تعلم علما**» وفى حديث أبى هريرة عند أحمد وأبى داود: «من تعلم علما مما يبتغى به وجه اللَّه» «**لغير اللَّه**» من نحو الجاه وجلب الدنيا «**أو أراد به غير اللَّه**» الظاهر أن أو للشك «**فليتبوأ مقعده من النار**» أى: فليتخذ له فيها منزلا فإنها داره وقراره. والحديث فيه انقطاع؛ فإن خالد بن دريك لم يدرك ابن عمر رضى اللَّه عنه، وأخرجه أيضا ابن ماجه من طريق محمد بن عباد المذكور.

(٧) بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَثِّ عَلَى تَبْلِيغِ السَّمَاعِ [م٧ – ت٧]

٢٦٥٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ وَلَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ نِصْفَ النَّهَارِ، قُلْنَا: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلاَّ لِشَيْءٍ سَأَلَهُ عَنْهُ، فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: نَعَمْ سَأَلَنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَنَسٍ.

(**٢٦٥٥**) **ضعيف**، وأخرجه: ابن ماجه (٢٥٨)، وهو من جملة الشواهد للذى قبله.

(**٢٦٥٦**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٣٦٦٠)، وابن ماجه (٢٣٠، ٤١٠٥).

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**أخبرني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب**» قال في التقريب: عمر بن سليمان ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، ثقة من السادسة، ويقال: اسمه عمرو «**سمعت عبد الرحمن بن أبان ابن عثمان**» ابن عفان الأموى المدنى، ثقة مقل عابد، من السادسة «**يحدث عن أبيه**» هو أبان بن عثمان بن عفان الأموى أبو سعيد وقيل: أبو عبد الله مدنى، ثقة من الثالثة.

قوله: «**نضر الله**» قال التوربشتي: النضرة الحسن والرونق يتعدى ولا يتعدى وروى مخففا ومثقلا..انتهى. وقال النووى: التشديد أكثر. وقال الأبهرى: روى أبو عبيدة بالتخفيف قال: هو لازم ومتعدى، ورواه الأصمعى بالتشديد، وقال: المخفف لازم والتشديد للتعدية، وعلى الأول للتكثير والمبالغة..انتهى. والمعنى: خصه الله بالبهجة والسرور لما رزق بعلمه ومعرفته من القدر والمنزلة بين الناس فى الدنيا ونعمه فى الآخرة حتى يرى عليه رونق الرخاء والنعمة، ثم قيل: إنه إخبار يعنى جعله ذا نضرة، وقيل: دعاء له بالنضرة وهى البهجة والبهاء فى الوجه من أثر النعمة «**فحفظه**» أى: بالقلب أو بالكتابة «**فرب حامل فقه**» أى: علم «**إلى من هو أفقه منه**» أى: فرب حامل فقه قد يكون فقيها ولا يكون أفقه فيحفظه ويبلغه إلى من هو أفقه منه فيستنبط منه مالا يفهمه الحامل أو إلى من يصير أفقه منه، إشارة إلى فائدة النقل والداعى إليه. قال الطيبى: هو صفة لمدخول رب استغنى بها عن جوابها أى: رب حامل فقه أداه إلى من هو أفقه منه «**ورب حامل فقه ليس بفقيه**» بين به أن راوى الحديث ليس الفقه من شرطه إنما شرطه الحفظ وعلى الفقيه التفهم والتدبر، قاله المناوى.

قوله: «**وفى الباب عن عبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وجبير بن مطعم وأبى الدرداء وأنس**». أما حديث عبد الله بن مسعود: فأخرجه الترمذى بعد هذا الحديث، وأما حديث معاذ بن جبل: فلينظر من أخرجه، وأما حديث جبير بن مطعم: فأخرجه أحمد وابن ماجه والطبرانى فى الكبير، كذا فى الترغيب، وأما حديث أبى الدرداء: فأخرجه الدارمى، وأما حديث أنس: فأخرجه ابن ماجه والطبرانى فى الأوسط.

قوله: «**حديث زيد بن ثابت حديث حسن**» وأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والدارمى وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذرى تحسين الترمذى فأقره.

٢٦٥٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ**».

(٢٦٥٧) **حديث صحيح** ، وأخرجه: ابن ماجه (٢٣٢)، وانظر الذى قبله.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

قوله: «**سمع منا شيئا**» وفى رواية ابن ماجه: «حديثا» بدل: «شيئا». قال الطيبى: يعم الأقوال والأفعال الصادرة من النبى صلى اللّه عليه وسلم وأصحابه رضى اللّه عنهم يدل عليه صيغة الجمع فى منا. قلت: الظاهر عندى أن المعنى: من سمع منى أو من أصحابى حديثا من أحاديثى فبلغه...إلخ، واللّه تعالى أعلم «**فبلغه كما سمعه**» أى: من غير زيادة ونقصان، وخص مبلغ الحديث كما سمعه بهذا الدعاء؛ لأنه سعى فى نضارة العلم وتجديد السنة فجازاه بالدعاء بما يناسب حاله، وهذا يدل على شرف الحديث وفضلة ودرجة طلابه حيث خصهم النبى صلى اللّه عليه وسلم بدعاء لم يشرك فيه أحد من الأمة ولو لم يكن فى طلب الحديث وحفظه وتبليغه فائدة سوى أن يستفيد بركة هذه الدعوة المباركة لكفى ذلك فائدة وغنما وجل من الدارين حظا وقسما. وقال محيى السنة: اختلف فى نقل الحديث بالمعنى وإلى جوازه ذهب الحسن والشعبى والنخعى، وقال مجاهد: انقص من الحديث ما شئت ولا تزد، وقال سفيان: إن قلت: حدثتكم كما سمعت فلا تصدقونى فإنما هو المعنى، وقال وكيع: إن لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس، وقال أيوب عن ابن سيرين: كنت أسمع الحديث عن عشرة واللفظ مختلف والمعنى واحد. وذهب قوم إلى اتباع اللفظ منهم ابن عمر، وهو قول القاسم بن محمد وابن سيرين ومالك بن أنس وابن عيينة. وقال محيى السنة: الرواية بالمعنى حرام عند جماعات من العلماء وجائزة عند الأكثرين والأول اجتنابها..انتهى. قلت: مسألة الرواية بالمعنى مبسوطة فى كتب أصول الحديث عليك أن تراجعها «**فرب**» لتقليل وقد ترد للتكثير «**مبلغ**» بفتح اللام و«أوعى» نعت له والذى يتعلق به رب محذوف وتقديره يوجد أو يكون، ويجوز على مذهب الكوفيين فى أن رب اسم أن تكون هى مبتدأ وأوعى الخبر فلا حذف ولا تقدير: والمراد رب مبلغ عنى أوعى أى: أفهم لما أقول من سامع منى، وصرح بذلك أبو القاسم بن مندة فى روايته من طريق هوذة عن ابن عون ولفظه: فإنه عسى أن بعض من لم يشهد أوعى لما أقول من بعض من شهد.

قوله: «**قوله هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد وابن ماجه وابن حبان. قال المناوى: وإسناده صحيح.

٢٦٥٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا**

(٢٦٥٨) حديث صحيح ، وانظر الذى قبله.

يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ؛ فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ».

(٨) بَاب مَا جَاءَ فِي تَعْظِيمِ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [م٨ - ت٨]

٢٦٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

قوله: «**أخبرنا عاصم**» هو ابن بهدلة «**عن زر**» بكسر الزاى وتشديد الراء، وهو ابن حبيش «**عن عبد اللّه**» هو ابن مسعود.

قوله: «**من كذب على**» قال الكرمانى: معنى كذب عليه نسب الكلام كاذبا إليه سواء كان عليه أو له..انتهى. قال القارى: وبهذا يندفع زعم من جوز وضع الأحاديث للتحريض على العبادة كما وقع لبعض الصوفية الجهلة فى وضع أحاديث فى فضائل السور وفى الصلاة الليلية والنهارية وغيرهما، والأظهر أن تعديته بعلى لتضمين معنى الافتراء «**متعمدا**» نصب على الحال وليس حالا مؤكدا؛ لأن الكذب قد يكون من غير تعمد، وفيه تنبيه على عدم دخول النار فيه «**فليتبوأ مقعده من النار**» أى: فليتخذ لنفسه منزلا يقال: تبوأ الرجل المكان إذا اتخذه سكنا، وهو أمر بمعنى الخبر أيضا أو بمعنى التهديد أو بمعنى التهكم أو دعاء على فاعل ذلك أى: بوأه اللّه ذلك. قال الكرمانى: يحتمل أن يكون الأمر على حقيقته والمعنى: من كذب فليأمر نفسه بالتبوأ، ويلزم عليه، كذا قال، وأولها؛ أولاها فقد رواه أحمد بإسناد صحيح عن ابن عمر بلفظ: بنى له بيت فى النار قال الطيبى: فيه إشارة إلى معنى القصد فى الذنب وجزائه أى: كما أنه قصد فى الكذب التعمد فليقصد بجزائه التبوأ. وحديث عبد اللّه بن مسعود هذا: أخرجه ابن ماجه أيضا.

٢٦٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ ابْنُ بِنْتِ السُّدِّيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ يَلِجُ فِي النَّارِ**».

(٢٦٥٩) **حديث صحيح** متواتر، وأخرجه: ابن ماجه (٣٠).

(٢٦٦٠) **صحيح**، وأخرجه: البخارى (١٠٦)، ومسلم (١)، وابن ماجه (٣١).

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَسٍ وَجَابِرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَعَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَمُعَاوِيَةَ وَبُرَيْدَةَ وَأَبِي مُوسَى وَأَبِي أُمَامَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَالْمُقَنَّعِ وَأَوْسٍ الثَّقَفِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ أَثْبَتُ أَهْلِ الْكُوفَةِ. وَقَالَ وَكِيعٌ: لَمْ يَكْذِبْ رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ فِي الإِسْلاَمِ كَذْبَةً.

قوله: «لا تكذبوا على» هو عام فى كل كاذب مطلق فى كل نوع من الكذب، ومعناه: لا تنسبوا الكذب إلى، ولا مفهوم لقوله: على؛ لأنه لا يتصور أن يكذب له لنهيه عن مطلق الكذب. وقد اغتر قوم من الجهلة فوضعوا أحاديث فى الترغيب والترهيب وقالوا أنحن لم نكذب عليه، بل فعلنا ذلك لتأييد شريعته، وما دروا أن تقويله صلى اللَّه عليه وسلم ما لم يقل يقتضى الكذب على اللَّه تعالى؛ لأنه إثبات حكم من الأحكام الشرعية سواء كان فى الإيجاب أو الندب، وكذا مقابلهما، وهو الحرام والمكروه، ولا يعتد بمن خالف من الكرامية حيث جوزوا وضع الكذب فى الترغيب والترهيب فى تثبيت ما ورد فى القرآن والسنة. واحتج: بأنه كذب له لا عليه، وهو جهل باللغة العربية، وتمسك بعضهم بما ورد فى بعض طرق الحديث من زيادة لم تثبت وهى ما أخرجه البزار من الحديث ابن مسعود بلفظ: «من كذب على ليضل به الناس»..الحديث. وقد اختلف فى وصله وإرساله، ورجح الدارقطنى والحاكم إرساله، وأخرجه الدارمى من حديث يعلى بن مرة بسند ضعيف، وعلى تقدير ثبوته فليست اللام فيه للعلة، بل للصيرورة كما فسر قوله تعالى: ﴿**فمن أظلم ممن افترى على اللَّه كذبا ليضل الناس**﴾، والمعنى إن مال أمره إلى الإضلال أو هو من تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر فلا مفهوم له كقوله تعالى: ﴿**لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة**﴾ ﴿**ولا تقتلوا أولادكم من إملاق**﴾ فإن قتل الأولاد ومضاعفة الربا والإضلال فى هذه الآيات إنما هو لتأكيد الأمر فيها لا اختصاص الحكم **«يلج فى النار»** أى: يدخلها.

قوله: «وفى الباب عن أبى بكر وعمر وعثمان...إلخ» قد ذكر الحافظ السيوطى فى كتابه الجامع الصغير أسماء من أخرج أحاديث هؤلاء الصحابة رضى اللَّه تعالى عنهم أجمعين؛ فإن شئت الوقوف على ذلك فارجع إليه. قال ابن الجوزى: رواه عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم ثمانية وتسعون صحابيا منهم العشرة، ولا يعرف ذلك لغيره، وأخرجه الطبرانى عن نحو هذا العدد، وذكر ابن دحية أنه أخرج من نحو أربعمائة طريق، وقال بعضهم: بل رواه مائتان من الصحابة وألفاظهم متقاربة والمعنى واحد. ومنها: «من نقل عنى ما لم أقله، فليتبوأ مقعده من النار». قالوا: وذا أصعب ألفاظه وأشقها لشموله للمصحف واللحان والمحرف. وقال ابن الصلاح: ليس فى مرتبته من المتواتر غيره.

قوله: «والمنقع» وفى بعض النسخ: المقنع بتقديم القاف على النون. قال فى هامش النسخة الأحمدية: والمنقع ذكره ابن سعد فى طبقات أهل البصرة من الصحابة، فقال: المنقع بن حصين بن يزيد وله رؤية ذكره الثلاثة فى الصحابة بخط شيخنا. قال ابن عبد البر: الملفع بلام وفاء، وهو ابن

الحصين بن يزيد بن شبيب التميمى السعدى ويقال: فيه المنقع بنون وقاف، والله أعلم. وقال أبو حاتم الرازى: المنقع له صحبة..انتهى، رأيت فى بعض الهوامش المنقع بالتشديد والمحفوظ بالتخفيف هذا فى حاشية نسخة صحيحة منقولة من العرب..انتهى ما فى هامش النسخة الأحمدية.

قوله: «**حديث على بن أبى طالب حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى وابن ماجه.

٢٦٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ**» حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «**مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتَهُ مِنْ النَّارِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «**من كذب على**» وفى رواية الشيخين: «من تعمد على كذبا» «**حسبت أنه قال: متعمدا**» هذا قول بعض الرواة، والظاهر أنه قول ابن شهاب والضمير فى أنه راجع إلى أنس.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح**» وأخرجه الشيخان.

(٩) بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ رَوَى حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ [م٩ - ت٩]

٢٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَسَمُرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ سَمُرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ. وَرَوَى الأَعْمَشُ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَكَأَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ، عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَصَحُّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي**

(**٢٦٦١**) **صحيح**، وأخرجه: البخارى (١٠٨)، ومسلم (٢)، وابن ماجه (٣٢).

(**٢٦٦٢**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (١٢٩١)، ومسلم (٤)، وابن ماجه (٤١).

حَدِيثًا، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ؛ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» قُلْتُ لَهُ: مَنْ رَوَى حَدِيثًا، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ إِسْنَادَهُ خَطَأٌ أَيُخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَخَلَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَوْ إِذَا رَوَى النَّاسُ حَدِيثًا مُرْسَلاً، فَأَسْنَدَهُ بَعْضُهُمْ، أَوْ قَلَبَ إِسْنَادَهُ يَكُونُ قَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: لاَ إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: إِذَا رَوَى الرَّجُلُ حَدِيثًا وَلاَ يُعْرَفُ لِذَلِكَ الْحَدِيثِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْلٌ؛ فَحَدَّثَ بِهِ، فَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

قوله: «وهو يرى أنه كذب؛ فهو أحد الكاذبين» قال النووى: ضبطناه يرى بضم الياء والكاذبين بكسر الياء وفتح النون على الجمع وهذا هو المشهور فى اللفظين. قال القاضى عياض: الرواية فيه عندنا: «الكاذبين» على الجمع، ورواه أبو نعيم الأصبهانى فى كتابه المستخرج على صحيح مسلم فى حديث سمرة: «الكاذبين» بفتح الياء وكسر النون على التثنية واحتج به على أن الراوى له يشارك البادى بهذا الكذب، ثم رواه أبو نعيم من رواية المغيرة: الكاذبين أو الكاذبين على الشك فى التثنية والجمع، وذكر بعض الأئمة جواز فتح الياء من يرى، وهو ظاهر حسن، فأما من ضم الياء فمعناه يظن، وأما من فتحها فظاهر، ومعناه: وهو يعلم، ويجوز أن يكون بمعنى يظن أيضا، فقد حكى رأى بمعنى ظن، وقيد بذلك لأنه لا يأثم إلا بروايته ما يعلمه أو يظنه كذبا، أما ما لا يعلمه ولا يظنه فلا إثم عليه فى روايته وإن ظنه غيره كذابا أو علمه..انتهى.

قوله: «وفى الباب عن على بن أبى طالب وسمرة» أما حديث على بن أبى طالب: فأخرجه ابن ماجه، وأما حديث سمرة: فأخرجه مسلم وغيره.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه أحمد ومسلم وابن ماجه.

قوله: «وروى شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن سمرة...إلخ» وصله مسلم فى صحيحه قال: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة قال: أخبرنا وكيع عن شعبة...إلخ **«وروى الأعمش وابن أبى ليلى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن على...إلخ»** وصله ابن ماجه فقال: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا على بن هاشم عن ابن أبى ليلى عن الحكم...إلخ وقال: حدثنا عثمان بن أبى شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن الحكم...إلخ **«سألت عبد الله بن عبد الرحمن أبا محمد»** هو الإمام الدارمى **«أتخاف أن يكون قد دخل فى الحديث النبى...إلخ»** يعنى حديث: من حدث عنى حديثا، وهو يرى...إلخ.

(١٠) بَاب مَا نُهِيَ عَنْهُ أَنْ يُقَالَ عِنْدَ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [م١٠ - ت١٠]

٢٦٦٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَسَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ وَغَيْرِهِ رَفَعَهُ قَالَ: لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ أَمْرٌ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ، أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ: لاَ أَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلاً وَسَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَكَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ إِذَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى الانْفِرَادِ بَيَّنَ حَدِيثَ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ مِنْ حَدِيثِ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، وَإِذَا جَمَعَهُمَا رَوَى هَكَذَا، وَأَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمُهُ أَسْلَمُ.

قوله: «**وسالم أبى النضر**» عطف على قوله: محمد بن المنكدر «**عن عبيد الله بن أبى رافع عن أبى رافع**» يعنى روى محمد بن المنكدر وسالم أبو النضر كلاهما عن عبيد الله بن أبى رافع عن أبى رافع من قوله: «لا ألفين...إلخ» موقوفا عليه «**وغيره رفعه**» يعنى روى غير قتيبة هذا الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم مرفوعا كما رواه أبو داود فى سننه حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل وعبد الله بن محمد النفيلى قالا: أخبرنا سفيان عن أبى النضر عن عبيد الله بن أبى رافع عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «لا ألفين»..الحديث.

قوله: «**لاألفين**» بالنون المؤكدة من الإلفاء أى: لا أجدن، وهو كقولك: لا أرينك هاهنا، نهى نفسه أى: تراهم على هذه الحالة. والمراد نهيهم عن تلك الحالة على سبيل المبالغة «**متكئا**» قال: أو مفعول ثان «**على أريكته**» أى: سريره المزين بالحلل والأثواب فى قبة أو بيت كما للعروس؛ يعنى الذى لزم البيت وقعد عن طلب العلم قيل: المراد بهذه الصفة الترفه والدعة كما هو عادة المتكبر المتجبر القليل الاهتمام بأمر الدين «**فيقول: لا أدرى**» أى: لا أعلم غير القرآن ولا أتبع غيره، أو لا أدرى قول الرسول «**ما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه**» ما موصولة أو موصوفة يعنى الذى وجدناه فى القرآن اتبعنا وما وجدناه فى غيره لا نتبعه أى: وهذا الأمر الذى أمر به عليه الصلاة والسلام أو نهى عنه لم نجده فى كتاب الله فلا نتبعه، والمعنى: لا يجوز الإعراض عن حديثه عليه الصلاة والسلام؛ لأن المعرض عنه معرض عن القرآن قال تعالى: ﴿**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا**﴾ وقال تعالى: ﴿**وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى**﴾ وأخرج الدارمى عن يحيى ابن كثير. قال: كان جبرائيل ينزل بالسنة كما ينزل بالقرآن، كذا فى الدر ذكره القارى فى

(**٢٦٦٣**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٤٦٠٥)، وابن ماجه (١٣).

المرقاة. وهذا الحديث دليل من دلائل النبوة وعلامة من علاماتها، فقد وقع ما أخبر به؛ فإن رجلا قد خرج فى البنجاب من إقليم الهند وسمى نفسه بأهل القرآن، وشتان بينه وبين أهل القرآن، بل هو من أهل الإلحاد وكان قبل ذلك من الصالحين فأضله الشيطان وأغواه وأبعده عن الصراط المستقيم، فتفوه بما لا يتكلم به أهل الإسلام فأطال لسانه فى رد الأحاديث النبوية بأسرها ردا بليغا، وقال: هذه كلها مكذوبة ومفتريات على الله تعالى، وإنما يجب العمل على القرآن العظيم فقط دون أحاديث النبى صلى الله عليه وسلم، وإن كانت صحيحة متواترة، ومن عمل على غير القرآن فهو داخل تحت قوله تعالى: ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**﴾ وغير ذلك من أقواله الكفرية، وتبعه على ذلك كثير من الجهال، وجعلوه إماما وقد أفتى علماء العصر بكفره وإلحاده وخرجوه عن دائرة الإسلام والأمر كما قالوا.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والبيهقى فى دلائل النبوة.

قوله: «**وسالم أبى النضر**» بالجر عطف على قوله: ابن المنكدر «**بين حديث محمد بن المنكدر من حديث سالم أبى النضر**» أى: ميزه عنه، فيقول: عن ابن المنكدر عن النبى صلى الله عليه وسلم: «لا ألفين أحدكم...إلخ». ويقول: عن سالم أبى النضر عن عبيد الله بن أبى رافع عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم: «لا ألفين أحدكم...إلخ» وإذا جمعهما روى هكذا أى: بعطف سالم أبى النضر على ابن المنكدر كما ذكره الترمذى بقوله: وروى بعضهم عن سفيان...إلخ.

٢٦٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ جَابِرٍ اللَّخْمِيِّ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلاَ هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ عَنِّي وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلاَلاً اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا حَرَّمَ اللَّهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**عن الحسن بن جابر اللخمى**» الكندى، مقبول من الثالثة، وذكره ابن حبان فى الثقات.

قوله: «**ألا**» حرف التنبيه «**هل عسى**» أى: قد قرب «**يبلغه الحديث عنى**» خبر عسى، وفى رواية أبى داود: «ألا إنى أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته». قال الطيبى: فى تكرير كلمة التنبيه توبيخ وتقريع نشأ من غضب عظيم على من ترك السنة، والعمل بالحديث استغناء بالكتاب، فكيف بمن رجح الرأى على الحديث؟..انتهى. قال القارى: لذا رجح

(**٢٦٦٤**) **حديث صحيح** لغيره، وفى إسناده: الحسن بن جابر اللخمى مجهول الحال، وأخرجه: ابن ماجه (١٢)، وانظر ما قبله.

الإمام الأعظم الحديث ولو ضعيفا على الرأى ولو قويا..انتهى «**فيقول: بيننا وبينكم كتاب اللّه، فما وجدنا فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما حرمناه**». وفى رواية أبى داود: «عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه» «**وإن**» هذا ابتداء الكلام من النبى صلى اللّه عليه وسلم والواو للحال، وفيه التفات، ويحتمل أن يكون من كلام الراوى، وهو بعيد «**ما حرم**» الأبهرى ما موصولة معنى مفصولة لفظا أى: الذى حرمه رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فى غير القرآن «**كما حرم اللّه**» أى: فى القرآن وفى الاقتصار على التحريم من غير ذكر التحليل إشارة إلى أن الأصل فى الأشياء إباحتها. وقال ابن حجر: أى ما حرم وأحل رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كما حرم وأحل اللّه.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه أبو داود وابن ماجه والدارمى.

(١١) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ [م١١ - ت١١]

٢٦٦٥ - **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اسْتَأْذَنَّا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكِتَابَةِ فَلَمْ يَأْذَنْ لَنَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ - أَيْضًا - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ رَوَاهُ هَمَّامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

قوله: «**عن أبيه**» هو أسلم العدوى مولى عمر مخضرم مات سنة ثمانين وقيل: بعد سنة ستين، وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة.

قوله: «**استأذنا**» أى: طلبنا الإذن منه صلى اللّه عليه وسلم «**فى الكتابة**» أى: فى كتابة أحاديثه «**فلم يأذن لنا**» يه دلالة على منع كتابة الأحاديث النبوية، وروى مسلم هذا الحديث بلفظ: «لا تكتبوا عنى شيئا غير القرآن». قال الحافظ فى الفتح: اختلف السلف فى ذلك عملا وتركا وإن كان الأمر استقر والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم، بل على استحبابه، بل لا يبعد وجوبه على من خشى النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم..انتهى.

قوله: «**وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه أيضا**» وأخرجه مسلم وتقدم لفظه آنفا.

(**٢٦٦٥**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٣٠٠٤)، بنحوه.

(١٢) بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِيهِ [م١٢ - ت١٢]

٢٦٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَجْلِسُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدِيثَ فَيُعْجِبُهُ وَلاَ يَحْفَظُهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ الْحَدِيثَ فَيُعْجِبُنِي وَلاَ أَحْفَظُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ**» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ لِلْخَطِّ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَائِمِ، وسَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَعِيلَ يَقُولُ: الْخَلِيلُ بْنُ مُرَّةَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

قوله: «**عن الخليل بن مرة**» الضبعى البصرى نزل الرقة، ضعيف من السابعة «**عن يحيى بن أبى صالح**» قال فى تهذيب التهذيب: يحيى بن أبى صالح أبو الخباب ويقال: هو السمان عن أبى هريرة وقيل: عن أبيه عن أبى هريرة فى الرخصة فى كتابة الحديث.

وقوله: «**استعن بيمينك**» وعنه الخليل بن مرة قال أبو حاتم: شيخ مجهول لا أعرفه، وذكره ابن حبان فى الثقات.

قوله: «**استعن بيمينك**» بأن تكتب ما تخشى نسيانه إعانة لحفظك «**وأومأ**» أى: أشار رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم «**بيده للخط**» أى: الكتابة.

قوله: «**وفى الباب عن عبد اللَّه بن عمرو**» بن العاص قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أريد حفظه، فمنعتنى قريش وقالوا: تكتب كل شيء ورسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بشر يتكلم فى الغضب؟ فأمسكت عن الكتاب حتى ذكرت ذلك لرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فأومأ بإصبعه إلى فيه وقال: «اكتب، فوالذى نفسى بيده ما يخرج منه إلا حقا». أخرجه الدارمى.

قوله: «**وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: الخليل بن مرة منكر الحديث**» فالحديث ضعيف منكر، وأخرجه الحكيم الترمذى عن ابن عباس كما فى الجامع الصغير للسيوطى.

(٢٦٦٦) **حديث ضعيف** فى إسناده: الخليل بن مرة ضعيف، وشيخه يحيى بن أبى صالح مجهول الحال.

٢٦٦٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ أَبُو شَاهٍ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اكْتُبُوا لأَبِي شَاهٍ**» وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مِثْلَ هَذَا.

قوله: «**أن الرسول صلى اللّه عليه وسلم خطب، فذكر قصة فى الحديث**» أخرجه البخارى بقصته فى كتاب العلم وفى مواضع من صحيحه، ومسلم فى كتاب الحج «**فقال أبو شاه**» بهاء منونة، قاله الحافظ «**اكتبوا لى يا رسول اللّه**» وفى مسلم: قال الوليد: فقلت للأوزاعى: ما قوله: اكتبوا لى يا رسول اللّه؟ قال: هذه الخطبة التى سمعها من النبى صلى اللّه عليه وسلم، وكذا فى صحيح البخارى فى كتاب اللقطة «**فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: اكتبوا لأبى شاه**» هذا دليل صريح على جواز كتابة الحديث.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

٢٦٦٨ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَخِيهِ، وَهُوَ هَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي، إِلاَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَكُنْتُ لاَ أَكْتُبُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَوَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ عَنْ أَخِيهِ هُوَ هَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ.

قوله: «**ليس أحد من أصحاب رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أكثر حديثا عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم منى، إلا عبد اللّه بن عمرو؛ فإنه كان يكتب وكنت لا أكتب**» هذا استدلال من أبى هريرة على ما ذكره من أكثرية ما عند عبد اللّه بن عمرو أى: ابن العاص على ما عنده. ويستفاد من ذلك أن أبا هريرة كان جازما بأنه ليس فى الصحابة أكثر حديثا عن النبى صلى اللّه عليه وسلم منه إلا عبد اللّه مع أن الموجود المروى عن عبد اللّه بن عمرو أقل من الموجود المروى

(**٢٦٦٧**) **حديث صحيح**، وفى الحديث قصة، وأخرجه: البخارى (١١٢، ٢٤٣٤)، ومسلم (١٣٥٥)، وأبو داود (٢٠١٧، ٣٦٤٩).

(**٢٦٦٨**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (١١٣).

عن أبى هريرة بأضعاف مضاعفة؛ فإن قلنا الاستثناء منقطع فلا إشكال؛ إذ التقدير لكن الذى كان من عبد اللّٰه، وهو الكتابة لم يكن منى سواء لزم منه كونه أكثر حديثا لما تقتضيه العادة أم لا، وإن قلنا: الاستثناء متصل، فالسبب فيه من جهات. **أحدها:** أن عبد اللّٰه كان مشتغلا بالعبادة أكثر من اشتغاله بالتعليم، فقلت الرواية عنه. **ثانيها:** أنه كان أكثر مقامه بعد فتوح الأمصار بمصر أو بالطائف ولم تكن الرحلة إليهما ممن يطلب العلم كالرحلة إلى المدينة، وكان أبو هريرة متصديا فيها للفتوى والتحديث إلى أن مات، ويظهر هذا من كثرة من حمل عن أبى هريرة، فقد ذكر البخارى أنه روى عنه ثمان مائة نفس من التابعين ولم يقع هذا لغيره. **ثالثها:** ما اختص به أبو هريرة من دعوة النبى صلى اللّٰه عليه وسلم له بأنه لا ينسى ما يحدثه به. **رابعها:** أن عبد اللّٰه كان قد ظفر فى الشام بحمل جمل من كتب أهل الكتاب فكان ينظر فيها ويحدث منها فتجنب الأخذ عنه لذلك كثير من أئمة التابعين، قاله الحافظ. وقال: قوله: ولا أكتب، قد يعارضه ما أخرجه ابن وهب من طريق الحسن بن عمرو بن أمية قال: تحدث عند أبى هريرة بحديث، فأخذ بيدى إلى بيته فارانا كتبا من حديث النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، وقال: هذا هو مكتوب عندى، قال ابن عبد البر: حديث همام أصح، ويمكن الجمع بأنه لم يكن يكتب فى العهد النبوى ثم كتب بعده. قال الحافظ: وأقوى من ذلك أنه لا يلزم من وجود الحديث مكتوبا عنده أن يكون مكتوبا بخطه، وقد ثبت أنه لم يكن يكتب، فتعين أن المكتوب بغير خطه، وقال: ويستفاد منه، يعنى من حديث أبى هريرة هذا، ومن حديث على يعنى الذى فيه ذكر الصحيفة، ومن قصة أبى شاه، أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أذن فى كتابة الحديث عنه، وهو يعارض حديث أبى سعيد الخدرى: أن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال: «لا تكتبوا عنى شيئا غير القرآن». رواه مسلم. والجمع بينهما أن النهى خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره والإذن فى غير ذلك، أو أن النهى خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن فى شيء واحد. والإذن فى تفريقها أو النهى متقدم، والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس، وهو أقربها مع أنه لا ينافيها. وقيل: النهى خاص بمن خشى منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ والإذن لمن أمن منه ذلك. ومنهم من أعل حديث أبى سعيد وقال: الصواب وقفه على أبى سعيد، قاله البخارى وغيره. قال العلماء: كره جماعة من الصحابة والتابعين كتابة الحديث، واستحبوا أن يؤخذ عنهم حفظا كما أخذوا حفظا، لكن لما قصرت الهمم وخشى الأئمة ضياع العلم دونوه، وأول من دون الحديث ابن شهاب الزهرى على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز، ثم كثر التدوين ثم التصنيف وحصل بذلك خير كثير، فللّٰه الحمد..انتهى كلام الحافظ.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه البخارى والنسائى.

(١٣) بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ [م١٣ - ت١٣]

٢٦٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ - هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ - عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ.

وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قوله: «حدثنا محمد بن يحيى» هو الإمام الذهلى **«بلغوا عنى ولو آية»** أى: ولو كان المبلغ آية. قال فى اللمعات: الظاهر أن المراد آية القرآن أى: ولو كانت آية قصيرة من القرآن والقرآن مبلغ عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم؛ لأنه الجائى به من عند اللَّه ويفهم منه تبليغ الحديث بالطريق الأولى؛ فإن القرآن مع انتشاره وكثرة حملته وتكفل اللَّه سبحانه بحفظه لما أمرنا بتبليغه. فالحديث أولى..انتهى. والآية ما وزعت السورة عليها. وقيل: المراد بالآية هنا: الكلام المفيد نحو من صمت نجا، والدين النصيحة. أى: بلغوا عنى أحاديثى لو كانت قليلة. وقيل: المراد من الآية: الحكم الموحى إليه صلى اللَّه عليه وسلم، وهو أعم من المتلوة وغيرها بحكم عموم الوحى الجلى والخفى. قلت: الظاهر هو الأول **«وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج»** الحرج الضيق والإثم. قال السيد جمال الدين: ووجه التوفيق بين النهى عن الاشتغال بما جاء عنهم وبين الترخيص المفهوم من هذا الحديث؛ أن المراد بالتحدث هاهنا التحدث بالقصص من الآيات العجيبة كحكاية عوج بن عنق، وقتل بنى إسرائيل أنفسهم فى توبتهم من عبادة العجل، وتفصيل القصص المذكورة فى القرآن؛ لأن فى ذلك عبرة وموعظة لأولى الألباب، وأن المراد بالنهى هناك النهى عن نقل أحكام كتبهم؛ لأن جميع الشرائع والأديان منسوخة بشريعة نبينا صلى اللَّه عليه وسلم..انتهى. قال القارى: لكن قال ابن قتيبة: وما روى عن عوج أنه رفع جبلا قدر عسكر موسى عليه السلام وهم كانوا ثلاثمائة ألف ليضعه عليهم فنقره هدهد بمنقاره وثقبه ووقع فى عنقه؛ فكذب لا أصل له، كذا نقله الأبهرى..انتهى. قلت: قال ابن قتيبة الدينورى فى كتابه تأويل مختلف الحديث: قالوا: رويتم أن عوجا اقتلع جبلا قدره فرسخ فى فرسخ على قدر عسكر موسى فحمله على رأسه ليطبقه عليهم

(**٢٦٦٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٤٦١).

فصار طوقا فى عنقه حتى مات، وأنه كان يخوض البحر فلا يجاوز ركبتيه وكان يصيد الحيتان من لجحه ويشويها فى عين الشمس، وأنه لما مات وقع على نيل مصر فجسر للناس سنة - أى: صار جسرا لهم يعبرون عليه من جانب إلى جانب، وأن طول موسى عليه السلام كان عشرة أذرع وطول عصاه عشرة ووثب عشرا ليضربه فلم يبلغ عرقوبه، قالوا: وهذا كذب بين لا يخفى على عاقل ولا على جاهل، وكيف صار فى زمن موسى عليه السلام من خالف أهل الزمان هذه المخالفة؟ وكيف يجوز أن يكون من ولد آدم من يكون بينه وبين آدم هذا التفاوت؟ وكيف يطيق آدمى حمل جبل على رأسه قدره فرسخ فى فرسخ؟ قال ابن قتيبة: ونحن نقول أن هذا حديث لم يأت عن رسوله الله صلى الله عليه وسلم ولا عن صحابته وإنما هو خبر من الأخبار القديمة التى يرويها أهل الكتاب. سمعه قوم منهم على قديم الأيام فتحدثوا به..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والبخارى.

(١٤) بَاب مَا جَاءَ الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ [م١٤ - ت١٤]

٢٦٧٠ - **حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يَسْتَحْمِلُهُ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَا يَتَحَمَّلُهُ، فَدَلَّهُ عَلَى آخرَ فَحَمَلَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ وَبُرَيْدَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «**أخبرنا أحمد بن بشير**» بالفتح المخزومى مولى عمرو بن حريث أبو بكر الكوفى، صدوق له أوهام، من التاسعة «**عن شبيب بن بشر**» قال فى التقريب: شبيب بوزن طويل ابن بشر أو ابن بشير البجلى الكوفى، صدوق يخطئ، من الخامسة.

قوله: «**يستحمله**» أى: يطلب منه المركب «**فحمله**» أى: أعطاه المركب «**فقال**» أى: رسول الله صلى الله عليه وسلم «**إن الدال على الخير كفاعله**» لإعانته عليه؛ فإن حصل ذلك الخير فله مثل ثوابه وإلا فله ثواب دلالته، قاله المناوى.

(٢٦٧٠) **حديث صحيح لغيره** وفى إسناده: أحمد بن بشر صدوق له أوهام، عن شبيب بن بشر صدوق يخطئ. وللحديث شواهد.

قوله: «**وفى الباب عن أبى مسعود وبريدة**» أما حديث أبـى مسعود: فأخرجه الترمذى بعد هذا. وأما حديث بريدة: فأخرجه أحمد وأبو يعلى والضياء عنه مرفوعا: «الدال على الخير كفاعله، والله يحب إغاثة اللّهفان». كذا فى الجامع الصغير.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج، كذا فى الجامع الصغير. وقال المناوى فى شرحه: بإسناد حسن.

٢٦٧١ - **حَدَّثَنا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْمِلُهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أُبْدِعَ بِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ائْتِ فُلاَنًا**» فَأَتَاهُ فَحَمَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ**» أَوْ قَالَ: «**عَامِلِهِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ اسْمُهُ سَعْدُ ابْنُ إِيَاسٍ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ اسْمُهُ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلاَّلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ، وَقَالَ: «**مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ**» وَلَمْ يَشُكَّ فِيهِ.

قوله: «**عن أبى مسعود البدرى**» اسمه عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصارى صحابى جليل.

قوله: «**فقال: إنه قد أبدع بى**» على بناء المفعول يقال: أبدعت الراحلة إذا انقطعت عن السير لكلال جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه إبداعا عنها أى: إنشاء أمر خارج مما اعتيد منها، ومعنى أبدع بالرجل انقطع به راحلته، كذا حققه الطيبى أى: انقطع راحلتى بى ولما حول للمفعول صار الظرف نائبه كسير بعمرو «**من دل**» أى: بالقول أو الفعل، أو الإشارة أو الكتابة «**على خير**» أى: علم أو عمل مما فيه أجر وثواب «**فله**» أى: فللدال «**مثل أجر فاعله**» أى: من غير أن ينقص من أجره شيء «**أو قال: عامله**» شك من الراوى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم.

(**٢٦٧١**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (١٨٩٣)، وأبو داود (٥١١٩).

٢٦٧٢ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اشْفَعُوا وَلْتُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَبُرَيْدٌ - يُكْنَى أَبَا بُرْدَةَ أَيْضًا - هُوَ ابْنُ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، وَهُوَ كُوفِيٌّ ثِقَةٌ فِي الْحَدِيثِ، رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَةَ.

قوله: «**اشفعوا**» وفى رواية لمسلم: كان إذا أتاه طالب حاجة أقبل على، جلسائه فقال: «اشفعوا...إلخ» وفى رواية للبخارى: إذا جاء رجل يسأل أو طالب حاجة أقبل علينا بوجهه فقال: «اشفعوا...إلخ» «**ولتؤجروا**» عطف على اشفعوا، واللام لام الأمر «**وليقضى اللَّه...إلخ**» بلام التأكيد أى: يحكم وفيه إشارة إلى أن ما يجرى على لسانه صلى اللَّه عليه وسلم، فهو من اللَّه سواء كان قبول الشفاعة أو عدمه وفى الحديث الحض على الخير بالفعل وبالتسبب إليه بكل وجه والشفاعة إلى الكبير فى كشف كربة ومعونة ضعيف إذ ليس كل أحد يقدر على الوصول إلى الرئيس ولا التمكن منه ليلج عليه، أو يوضح له مراده ليعرف حاله على وجهه، وإلا فقد كان صلى اللَّه عليه وسلم لا يحتجب. قال عياض: ولا يستثنى من الوجوه التى تستحب الشفاعة فيها إلا الحدود، وإلا فما لأحد فيه، تجوز الشفاعة فيه ولا سيما ممن وقعت منه الهفوة أو كان من أهل الستر والعفاف، قال: وأما المصرون على فسادهم المشتهرون فى باطنهم، فلا يشفع فيهم ليزجروا عن ذلك.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان «**وبريد**» بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا «**ابن عبد اللَّه بن أبى بردة بن أبى موسى قد روى عنه الثورى وسفيان بن عيينة**» وروى هو عن جده والحسن البصرى وعطاء وأبى أيوب صاحب أنس «**وبريد يكنى أبا بردة هو ابن أبى موسى الأشعرى**» مقصود الترمذى من هذا الكلام: أن بريد بن عبد اللَّه هذا يكنى بأبى بردة بكنية جده، وهو أبو بردة بن أبى موسى الأشعري.

٢٦٧٣ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(٢٦٧٢) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٦٠٢٧)، ومسلم (٢٦٢٧)، وأبو داود (٥١٣١، ٥١٣٢)، والنسائى (٢٥٥٥).

(٢٦٧٣) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٣٣٦)، ومسلم (١٦٧٧)، والنسائى (٣٩٩٦)، وابن ماجه (٢٦١٦)، وفى النسائى قال: عن عبد الرحمن بن مرة.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا؛ وَذَلِكَ لأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسَنَّ الْقَتْلَ**» وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاق: «**سَنَّ الْقَتْلَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ قَالَ: «**سَنَّ الْقَتْلَ**».

قوله: «**عن عبد الله بن مرة**» هو الهمدانى.

قوله: «**ما من نفس تقتل**» بصيغة المجهول «**إلا كان على ابن آدم**» زاد فى رواية الشيخين: «الأول» وهو صفة لابن آدم، وهو قابيل قتل أخاه هابيل ﴿**إذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر**﴾ «**كفل**» بكسر الكاف وسكون الفاء أى: نصيب «**من دمها**» أى: دم النفس «**وقال عبد الرزاق: سن القتل**» يعنى من المجرد وأما وكيع فقال: أسن بالهمزة من باب الإفعال، ومعنى سن وأسن واحد أى: أول من سلك هذه الطريقة السيئة وأتى بها.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان والنسائى وابن ماجه.

(١٥) بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى فَاتُّبِعَ أَوْ إِلَى ضَلاَلَةٍ [م١٥ - ت١٥]

٢٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخبَرَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى؛ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ يَتَّبِعُهُ، لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ؛ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ يَتبَعُهُ لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**من دعا إلى هدى**» قال الطيبى: الهدى إما الدلالة الموصلة، أو مطلق الدلالة، والمراد هنا: ما يهدى به من الأعمال الصالحة، وهو بحسب التنكير شائع فى جنس ما يقال: هدى، فأعظمه هدى: من دعا إلى الله وعمل صالحا، وأدناه هدى: من دعا إلى إماطة الأذى عن طريق المسلمين «**كان له**» أى: للداعى «**مثل أجور من يتبعه**» فيعمل بدلالته أو يمتثل أمره «**لا ينقص**» بضم القاف «**ذلك**» إشارة إلى مصدر وكان، كذا قيل والأظهر أنه راجع إلى الأجر «**من أجورهم شيئا**» قال ابن الملك: هو مفعول به، أو تمييز بناء على أن النقص يأتى لازما ومتعديا..انتهى. قال القارى: والظاهر إن يقال: إن شيئا مفعولا به أى: شيئا من أجورهم، أو مفعول مطلق أى: شيئا من النقص.

(**٢٦٧٤**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٢٦٧٤)، وأبو داود (٤٦٠٩)، وابن ماجه (٢٠٦).

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم.

٢٦٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَنَّ سُنَّةَ خَيْرٍ فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا؛ فَلَهُ أَجْرُهُ، وَمِثْلُ أُجُورِ مَنْ اتَّبَعَهُ، غَيْرَ مَنْقُوصٍ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةَ شَرٍّ، فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا؛ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهُ، وَمِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ اتَّبَعَهُ؛ غَيْرَ مَنْقُوصٍ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوُ هَذَا.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا.

قوله: «**عن ابن جرير بن عبد الله**» اسمه المنذر بن جرير بن عبد الله البجلى الكوفى، مقبول من الثالثة.

قوله: «**من سن سنة خير**» وفى رواية مسلم: «من سن فى الإسلام سنة حسنة» أى: أتى بطريقة مرضية يشهد لها أصل من أصول الدين «**فاتبع**» بصيغة المجهول والضمير إلى من «**عليها**» أو على تلك السنة «**فله أجره**» الضميران يرجعان إلى «من سن» أى: له أجر عمله بتلك السنة «**غير منقوص من أجورهم شيئا**» بالنصب على أنه مفعول مطلق أى: لا ينقص من أجورهم شيئا من النقص «**ومن سن سنة شر**» وفى بعض النسخ: «سنة سيئة». وفى رواية مسلم: «ومن سن فى الإسلام سنة سيئة» أى: طريقة غير مرضية لا يشهد لها أصل من أصول الدين.

قوله: «**وفى الباب عن حذيفة**» أخرجه أحمد.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم مطولا وابن ماجه من طريق المنذر بن جرير عن أبيه.

(**٢٦٧٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (١٠١٧)، وابن ماجه (٢٠٣)، والنسائى (٢٥٥٣).

(١٦) بَاب مَا جَاءَ فِي الْأَخْذِ بِالسُّنَّةِ وَاجْتِنَابِ الْبِدَعِ [م١٦ - ت١٦]

٢٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ؛ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رَوَى ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَ هَذَا.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ. وَالْعِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ يُكْنَى أَبَا نَجِيحٍ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ حُجْرِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ.

قوله: «**عن عبد الرحمن بن عمرو**» بن عبسة «**السلمى**» الشامى، مقبول من الثالثة «**عن العرباض**» بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها موحدة وآخره معجمة «**ابن سارية**» السلمى كنيته أبو نجيح صحابى، كان من أهل الصفة ونزل حمص.

قوله: «**ذرفت**» أى: دمعت «**ووجلت**» بكسر الجيم أى: خافت «**إن هذه موعظة مودع**» بالإضافة؛ فإن المودع بكسر الدال عند الوداع لا يترك شيئا مما يهم المودع بفتح الدال أى: كأنك تودعنا بها لما رأى من مبالغته صلى الله عليه وسلم فى الموعظة «**فماذا تعهد إلينا؟**» أى: فبأى

(**٢٦٧٦**) **حديث صحيح** بمجموع طرقه، وأخرجه: ابن ماجه (٤٢، ٤٤)، وفى إسناد الترمذى: بقية بن الوليد كثير التدليس عن الضعفاء، ولكن رواه أيضًا من غير طريقه أيضًا عن عبد الرحمن بن عمرو السلمى، وهو مجهول الحال، ولكن تابعه عنده حجر بن حجر عن عرباض بن سارية.

شيء توصينا؟ «**وإن عبد حبشي**» أي: وإن تأمر عليكم عبد حبشي، كما في رواية الأربعين للنووي أي: صار أميرا أدنى الخلق فلا تستنكفوا عن طاعته، أو لو استولى عليكم عبد حبشي فأطيعوه مخافة إثارة الفتن، ووقع في بعض نسخ أبي داود: «وإن عبدا حبشياً» بالنصب أي: وإن كان المطاع عبدا حبشيا. قال الخطابي: يريد به طاعة من ولاه الإمام عليكم وإن كان عبدا حبشا ولم يرد بذلك أن يكون الإمام عبدا حبشيا، وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الأئمة من قريش» وقد يضرب المثل في الشيء بما لا يكاد يصح في الوجود، كقوله صلى الله عليه وسلم: «من بنى لله مسجدا ولو مثل مفحص قطاة؛ بنى الله له بيتا في الجنة» وقدر مفحص القطاة لا يكون مسجدا لشخص آدمي، ونظائر هذا الكلام كثيرة «**وإياكم ومحدثات الأمور...إلخ**» وفي رواية أبي داود: «وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعه ضلالة». قال الحافظ ابن رجب في كتاب جامع العلوم والحكم: فيه تحذير للأمة من اتباع الأمور المحدثة المبتدعة وأكد ذلك بقوله: «**كل بدعة ضلالة**» والمراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه، وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه؛ فليس ببدعة شرعا وإن كان بدعة لغة، فقوله صلى الله عليه وسلم: «كل بدعة ضلالة» من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع؛ فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية، فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه في التراويح: نعمت البدعة هذه، وروى عنه أنه قال: إن كانت هذه بدعة فنعمت البدعة، ومن ذلك أذان الجمعة الأول زاده عثمان لحاجة الناس إليه، وأقره علي واستمر عمل المسلمين عليه، وروى عن ابن عمر أنه قال: هو بدعة، ولعله أراد ما أراد أبوه في التراويح..انتهى ملخصا «**فمن أدرك ذلك**» أي: زمن الاختلاف الكثير «**فعليه بسنتي**» أي: فليلزم سنتي «**وسنة الخلفاء الراشدين المهديين**» فإنهم لم يعملوا إلا بسنتي، فالإضافة إليهم؛ إما لعملهم بها، أو لاستنباطهم واختيارهم إياها، قاله القاري. وقال الشوكاني في الفتح الرباني: إن أهل العلم قد أطالوا الكلام في هذا وأخذوا في تأويله بوجوه أكثرها متعسفة، والذي ينبغي التعويل عليه والمصير إليه هو العمل بما يدل عليه هذا التركيب بحسب ما تقتضيه لغة العرب، فالسنة هي الطريقة، فكأنه قال: الزموا طريقتي وطريقة الخلفاء الراشدين، وقد كانت طريقتهم هي نفس طريقته؛ فإنهم أشد الناس حرصا عليها وعملا بها في كل شيء. وعلى كل حال كانوا يتوقون مخالفته في أصغر الأمور؛ فضلا عن أكبرها. وكانوا إذا أعوزهم الدليل من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم عملوا بما يظهر لهم من الرأى بعد الفحص والبحث والتشاور والتدبر، وهذا الرأى عند عدم الدليل هو أيضا من سنته؛ لما دل عليه حديث معاذ لما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بما تقضي؟» قال: بكتاب الله. قال: «فإن لم تجد؟» قال: فبسنة رسول الله قال: «فإن لم تجد؟» قال: أجتهد رأيي قال: «الحمد لله الذي وفق رسول رسوله» أو كما قال. وهذا الحديث وإن تكلم فيه بعض أهل العلم بما هو معروف، فالحق أنه من قسم الحسن لغيره، وهو معمول به، وقد أوضحت هذا في بحث مستقل؛ فإن قلت: إذا كان ما عملوا فيه بالرأى هو من سنته لم يبق لقوله: «وسنة الخلفاء الراشدين» ثمرة، قلت: ثمرته أن من الناس من لم يدرك زمنه صلى الله عليه

وسلم وأدرك زمن الخلفاء الراشدين، أو أدرك زمنه وزمن الخلفاء ولكنه حدث أمر لم يحدث فى زمنه ففعله الخلفاء، فأشار بهذا الإرشاد إلى سنة الخلفاء إلى دفع ما عساه يتردد فى بعض النفوس من الشك ويختلج فيها من الظنون. فأقل فوائد الحديث أن ما يصدر عنهم من الرأى وإن كان من سننه كما تقدم ولكنه أولى من رأى غيرهم عند عدم الدليل. وبالجملة فكثيرا ما كان صلى اللّه عليه وسلم ينسب الفعل أو الترك إليه أو إلى أصحابه فى حياته، مع أنه لا فائدة لنسبته إلى غيره مع نسبته إليه؛ لأنه محل القدرة ومكان الأسوة، فهذا ما ظهر لى فى تفسير هذا الحديث، ولم أقف عند تحريره على ما يوافقه من كلام أهل العلم؛ فإن كان صوابا فمن اللّه، وإن كان خطأ فمنى ومن الشيطان، وأستغفر اللّه العظيم. انتهى كلام الشوكانى. وقد ذكرنا كلام صاحب سبل السلام فى بيان معنى هذا الحديث فى باب آذان الجمعة، وقال القارى فى المرقاة: قيل: هم الخلفاء الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعلى رضى اللّه تعالى عنهم؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قال: «الخلافة بعدى ثلاثون سنة» وقد انتهى بخلافة على كرم اللّه وجهه. قال بعض المحققين: وصف الراشدين بالمهديين؛ لأنه إذا لم يكن مهتديا فى نفسه لم يصلح أن يكون هاديا لغيره؛ لأنه يوقع الخلق فى الضلالة من حيث لا يشعر: وهم الصديق والفاروق وذو النورين وأبو تراب على المرتضى رضى اللّه عنهم أجمعين؛ لأنهم لما كانوا أفضل الصحابة، وواظبوا على استمطار الرحمة من الصحابة النبوية، وخصهم اللّه بالمراتب العلية والمناقب السنية، ووطنوا أنفسهم عل مشاق الأسفار ومجاهدة القتال مع الكفار؛ أنعم اللّه عليهم بمنصب الخلافة العظمى والتصدى إلى الرياسة الكبرى لإشاعة أحكام الدين وإعلاء أعلام الشرع المتين رفعا لدرجاتهم وازديادا لمثوباتهم. انتهى **«عضوا»** بفتح العين **«عليها»** أى: على السنة **«بالنواجذ»** جمع ناجذة بالذال المعجمة وهى الضرس الأخير، وقيل: هو مرادف السن، وقيل: هو الناب. قال الماوردى: إذ تكاملت الأسنان فهى ثنتان وثلاثون، منها أربعة ثنايا وهى أوائل ما يبدو للناظر من مقدم الفم، ثم أربع رباعيات، ثم أربع أنياب، ثم أربع ضواحك، ثم اثنا عشر أضراس، وهى الطواحن، ثم أربع نواجذ، وهى أواخر الأسنان، كذا نقله الأبهرى، والصحيح أن الأضراس عشرون شاملة للضواحك والطواحن والنواجذ واللّه أعلم. والعض كناية عن شدة ملازمة السنة والتمسك بها؛ فإن من أراد أن يأخذ شيئا أخذا شديدا يأخذ بأسنانه، أو المحافظة على الوصية بالصبر على مقاساة الشدائد كمن أصابه ألم لا يريد أن يظهره فيشتد بأسنانه بعضها على بعض.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذرى تصحيح الترمذى وأقره، وقال: والخلفاء أبو بكر وعمر وعثمان وعلى، وقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: «اقتدوا بالذين من بعدى: أبى بكر، وعمر» فخص اثنين، وقال: «فإن لم تجدنى؛ فأتى أبا بكر» فخصه، فإذا قال أحدهم وخالفه فيه غيره من الصحابة؛ كان المصير إلى قوله أولى. والمحدث على قسمين: محدث ليس له أصل إلا الشهرة والعمل بالإرادة، فهذا باطل، وما كان على قواعد الأصول أو مردودا إليها؛ فليس ببدعة ولا ضلالة. انتهى كلام المنذرى.

قوله: «حدثنا بذلك الحسن بن على الخلال وغير واحد قالوا: أخبرنا أبو عاصم عن ثور بن يزيد...إلخ» ورواه ابن ماجه عن يحيى بن حكيم حدثنا عبد الملك بن الصباح المسمعى حدثنا ثور

ابن يزيد...إلخ «**وقد روى هذا الحديث عن حجر بن حجر...إلخ**» وصله أبو داود فى سننه وحجر بن حجر هذا بضم الحاء المهملة وسكون الجيم الكلاعى بفتح الكاف وتخفيف اللام الحمصى، مقبول من الثالثة.

٢٦٧٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ: «**اعْلَمْ**» قَالَ: مَا أَعْلَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ «اعْلَمْ يَا بِلَالُ» قَالَ: مَا أَعْلَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**إِنَّهُ مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي؛ فَإِنَّ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَ مَنْ عَمِلَ بِهَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنِ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ لَا تُرْضِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ؛ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَمُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ هُوَ مَصِّيصِيٌّ شَامِيٌّ. وَكَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيُّ.

قوله: «**حدثنا عبد اللّه بن عبد الرحمن**» هو الدارمى «**أخبرنا محمد بن عيينة**» الفزارى المصيصى، مقبول من العاشرة «**عن مروان بن معاوية**» بن الحارث بن أسماء الفزرى أبى عبد اللّه الكوفى، نزيل مكة ثم دمشق، ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ، من الثامنة «**عن جده**» عمرو بن عوف المزنى «**قال لبلال بن الحارث**» المزنى، مدنى صحابى كنيته أبو عبد الرحمن، مات سنة ستين وله ثمانون سنة «**اعلم**» أى: تنبه وتهيأ لحفظ ما أقول لك «**قال: أعلم**» أى: أنا متهيئ لسماع ما تقول وحفظه رضى اللّه عنه: وفى بعض النسخ: ما أعلم؛ بزيادة ما الاستفهامية أى: أى شيء أعلم؟ «**من أحيا سنة**» أى: أظهرها وأشاعها بالقول أو العمل «**من سنتى**» قال الأشرف: ظاهر النظم يقتضى أن يقال: من سننى لكن الرواية بصيغة الإفراد..انتهى، فيكون المراد بها الجنس «**قد أميتت بعدى**» قال ابن الملك أى: تركت تلك السنة عن العمل بها يعنى من أحياها من بعدى بالعمل بها أو حث الغير على العمل بها «**من غير أن ينقص**» متعد ويحتمل اللزوم «**من أجورهم**» من التبعيض أى: من أجور من عمل بها، فأفرد أولا رعاية للفظه وجمع ثانيا لمعناه «**شيئا**» مفعول به أو مفعول مطلق؛ لأنه حصل له باعتبار الدلالة والإحياء والحق وللعاملين باعتبار الفعل فلم يتواردا على محل واحد حتى يتوهم أن حصول أحدهما ينقص الآخر «**ومن ابتدع بدعة ضلالة**» قال صاحب الدين الخالص: قال فى المرقاة: قيد به لإخراج البدعة الحسنة وزاد فى أشعة اللمعات؛ لأن

(**٢٦٧٧**) **حديث ضعيف**، فى إسناده: كثير بن عبد اللّه بن عمرو ضعيف، ومروان بن معاوية مدلس. وأخرجه: ابن ماجه (٢٠٩، ٢١٠).

فيها مصلحة الدين وتقويته وترويجه..انتهى. وأقول هذا غلط فاحش من هذين القائلين؛ لأن اللـه ورسوله لا يرضيان بدعة أى: بدعة كانت، ولو أراد النبى صلى اللّه عليه وسلم إخراج الحسنة منها لما قال فيما تقدم من الأحاديث: «كل بدعة ضلالة، وكل محدثة بدعة، وكل ضلالة فى النار» كما ورد بهذا اللفظ فى حديث آخر، بل هذا اللفظ ليس بقيد فى الأصل هو إخبار عن الإنكار على البدع وأنها مما لا يرضاه اللّه ولا رسوله، ويؤيده قوله تعالى: ﴿**ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم**﴾ وأما ظن مصلحة الدين وتقويته فيها فمن وادى قوله: سبحانه: ﴿**إن بعض الظن إثم**﴾ ولا أدرى ما معنى قوله سبحانه: ﴿**إن بعض الظن إثم**﴾ ولا أدرى ما معنى قوله تعالى: ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا**﴾ إن كانت تلك المصلحة فى ترويج البدعات، يا اللّه العجب من أمثال هذه القالة لم يعلموا أن فى إشاعة البدع إماتة السنن، وفى إماتتها إحياء الدين وعلومه، والذى نفسى بيده، إن دين اللّه الإسلام كامل تام غير ناقص ولا يحتاج إلى شيء فى كماله وإتمامه ونصوصه مع أدلة السنة المطهرة كافية وافية شافية لجميع الحوادث والقضايا إلى يوم القيامة..انتهى ما فى الدين الخالص مختصرا. قلت: قوله: «بدعة ضلالة» يروى بالإضافة، ويجوز أن ينصب موصوفا وصفة، وهذه الصفة ليست للاحتراز عن البدعة الحسنة، بل هى صفة كاشفة للبدعة يدل عليه قوله صلى اللّه عليه وسلم: «كل بدعة ضلالة» كما فى رواية أبى داود عن العرباض بن سارية رضى اللّه عنه «**لا يرضاها اللّه ورسوله**» هذا أيضا صفة كاشفة بقوله: بدعة.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه ابن ماجه، والحديث ضعيف لضعف كثير بن عبد اللّه، وقد اعترض على تحسين الترمذى لحديثه. قال المنذرى فى الترغيب بعد نقل تحسين الترمذى: بل كثير بن عبد اللّه متروك واه، ولكن للحديث شواهد..انتهى.

٢٦٧٨ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ الأَنْصَارِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا بُنَيَّ، إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لأَحَدٍ فَافْعَلْ**» ثُمَّ قَالَ لِي: «**يَا بُنَيَّ، وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي، وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي؛ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي؛ كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ**» وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٢٦٧٨) **حديث ضعيف**، إلا قوله فى أول الحديث لأنس: «يا بنى»، فى إسناده: على بن زيد بن جدعان ضعيف، وأخرج مسلم فى صحيحه من وجه آخر عن أنس (٢١٥١)، قوله لأنس: «يا بنى».

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ ثِقَةٌ، وَأَبُوهُ ثِقَةٌ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ صَدُوقٌ إلاَّ أَنَّهُ رُبَّمَا يَرْفَعُ الشَّيْءَ الَّذِي يُوقِفُهُ غَيْرُهُ. قَالَ: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ: قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، وَكَانَ رَفَّاعًا، وَلاَ نَعْرِفُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَنَسٍ رِوَايَةً إلاَّ هَذَا الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

وَقَدْ رَوَى عَبَّادُ بْنُ مَيْسَرَةَ الْمِنْقَرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَذَاكَرْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَعِيلَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَلَمْ يُعْرَفْ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيثُ، وَلاَ غَيْرُهُ، وَمَاتَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ سَنَةَ ثَلاَثٍ وَتِسْعِينَ، وَمَاتَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بَعْدَهُ بِسَنَتَيْنِ مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ.

قوله: «**عن أبيه**» هو عبد اللّٰه بن المثنى بن عبد اللّٰه «**عن على بن زيد**» هو ابن جدعان.

قوله: «**قال لى**» أى: وحدى أو مخاطبا لى من بين أصحابى «**يا بنى**» بضم الباء تصغير ابن، وهو تصغير لطف ومرحمة، ويدل على جواز هذا لمن ليس ابنه، ومعناه اللطف وأنك عندى بمنزلة ولدى فى الشفقة «**إن قدرت**» أى: استطعت والمراد اجتهد قدر ما تقدر «**أن تصبح وتمسى**» أى: تدخل فى وقت الصباح والمساء، والمراد جميع الليل والنهار «**ليس فى قلبك**» لجملة حال من الفاعل تنازع فيه الفعلان أى: وليس كائنا فى قلبك «**غش**» بالكسر ضد النصح الذى هو إرادة الخير للمنصوح له «**لأحد**»، وهو عام للمؤمن والكافر؛ فإن نصيحة الكافر أن يجتهد فى إيمانه ويسعى فى خلاصه من ورطة الهلاك باليد واللسان والتآلف بما يقدر عليه من المال، كذا ذكر الطيبى «**فافعل**» جزاء كناية عما سبق فى الشرط أى: افعل نصيحتك «**وذلك**» أى: خلو القلب من الغش، قال الطيبى: وذلك إشارة إلى أنه رفيع المرتبة أى: بعيد التناول «**من سنتى**» أى: طريقتى «**ومن أحيا سنتى**» أى: أظهرها وأشاعها بالقول أو العمل «**فقد أحيانى، ومن أحيانى**» كذا فى النسخ الحاضرة من الإحياء فى المواضع الثلاثة، وأورد صاحب المشكاة هذا الحديث نقلا عن الترمذى بلفظ: «من أحب سنتى؛ فقد أحبنى، ومن أحبنى؛ كان معى فى الجنة من الإحباب» فى المواضع الثلاثة، فالظاهر أنه قد وقع فى بعض نسخ الترمذى هكذا واللّٰه تعالى أعلم «**كان معى فى الجنة**» أى: معية مقاربة لا معية متحدة فى الدرجة. قال اللّٰه تعالى: ﴿**ومن يطع اللّٰه والرسول فأولئك مع الذين أنعم اللّٰه عليهم**﴾ الآية «**وفى الحديث قصة طويلة**» لم أقف على من أخرج هذا الحديث بالقصة الطويلة: فلينظر من أخرجه بها.

قوله: «**وعلى بن زيد صدوق**» وضعفه غير واحد من أئمة الحديث «**وكان رفاعا**» بفتح الراء وتشديد الفاء أى: كان يرفع الأحاديث الموقوفة كثيرا «**وقد روى عباد**» بن ميسرة «**المنقرى**» كسر الميم وسكون النون البصرى المعلم، لين الحديث عابد، من السابعة «**ولا غيره**» بالنصب

عطف على هذا الحديث «**ومات أنس بن مالك سنة ثلاث وتسعين، ومات سعيد بن المسيب بعده بسنتين...إلخ**» مقصود الترمذى بهذا أن المعاصرة بين أنس وبين سعيد بن المسيب ثابتة فيمكن سماعه منه.

(١٧) بَاب فِي الانْتِهَاءِ عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [م١٧ - ت١٧]

٢٦٧٩ - **حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اتْرُكُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ، فَخُذُوا عَنِّي؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**اتركونى ما تركتكم**» أى: مدة تركى إياكم من التكليف «**فإنما هلك من كان قبلكم**» أى: من اليهود والنصارى «**بكثرة سؤالهم**» كسؤال الرؤية والكلام وقضية البقرة «**واختلافهم**» عطف على الكثرة لا على السؤال؛ لأن نفس الاختلاف موجب للهلاك من غير الكثرة «**على أنبيائهم**» يعنى إذا أمرهم الأنبياء بعد السؤال أو قبله واختلفوا عليهم فهلكوا واستحقوا الإهلاك، وفى رواية مسلم: «فإذا أمرتكم بشيء؛ فأتوا منه ما أستطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء؛ فدعوه». قال النووى فى شرح مسلم: «فإذا أمرتكم بشيء فاتوا منه استطعتم» هذا من قواعد الإسلام المهمة ومن جوامع الكلم التى أعطيها صلى اللّه عليه وسلم، ويدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام؛ كالصلاة بأنواعها، فإذا عجز عن بعض أركانها أو بعض شروطها؛ أتى بالباقى، وإذا عجز عن بعض أعضاء الوضوء أو الغسل، غسل الممكن، وإذا وجد بعض ما يكفيه من الماء لطهارته أو لغسل النجاسة؛ فعل الممكن، وأشباه هذا غير منحصرة. وأما قوله صلى اللّه عليه وسلم: «وإذا نهيتكم عن شيء، فدعوه» فهو على إطلاقه؛ فإن وجد عذر يبيحه كأكل الميتة عند الضرورة، أو شرب الخمر عند الإكراه، أو التلفظ بكلمة الكفر إذا أكره ونحو ذلك؛ فهذا ليس منهيا عنه فى هذا الحال.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم فى صحيحه فى كتاب الحج.

(١٨) بَاب مَا جَاءَ فِي عَالِمِ الْمَدِينَةِ [م١٨ - ت١٨]

٢٦٨٠ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ وَإِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً:

(٢٦٧٩) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧)، وابن ماجه (١، ٢)، والنسائى (٢٦١٨).

«يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الإِبِلِ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ، فَلاَ يَجِدُونَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا: سُئِلَ مَنْ عَالِمُ الْمَدِينَةِ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

وَقَالَ إِسْحَقُ ابْنُ مُوسَى: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: هُوَ الْعُمَرِيُّ الزَّاهِدُ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

وسَمِعْت يَحْيَى بْنَ مُوسَى يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: هُوَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَالْعُمَرِيُّ هُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ وَلَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

قوله: «عن أبى هريرة رواية» بالنصب على التمييز، وهو كناية عن رفع الحديث إلى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم، وإلا لكان موقوفا **«يوشك»** بالكسر، والفتح لغة رديئة أى: يقرب **«أن يضرب الناس»** هو فى محل الرفع اسم ليوشك ولا حاجة إلى الخير لاشتمال الاسم على المسند والمسند إليه **«أكباد الإبل»** أى: المحاذى لأكبادها يعنى يرحلون ويسافرون فى طلب العلم، وهو كناية عن إسراع الإبل وإجهادها فى السير. قال الطيبى: ضرب أكباد الإبل كناية عن السير السريع؛ لأن من أراد ذلك يركب الإبل ويضرب على أكبادها بالرجل، وفى إيراد هذا القول تنبيه على أن طلبة العلم أشد الناس حرصا وأعزهم مطلبا؛ لأن الجد فى الطلب إنما يكون بشدة الحرص وعزة المطلب، والمعنى: قرب أن يأتى زمان يسير الناس سيرا شديدا فى البلدان البعيدة **«يطلبون العلم»** حال أو بدل **«فلا يجدون أحدا»** أى: فى العالم **«أعلم من عالم المدينة»** بل هذا فى زمان الصحابة والتابعين، وأما بعد ذلك فقد ظهرت العلماء الفحول فى كل بلدة من بلاد الإسلام أكثر ما كانوا بالمدينة؛ فالإضافة للجنس.

قوله: «قال: فى هذا من عالم المدينة» قوله: من عالم المدينة، بيان لقوله: هذا **«إنه مالك بن أنس»** يعنى إمام دار الهجرة رحمه اللّٰه **«هو العمرى الزاهد واسمه عبد العزيز بن عبد اللّٰه»** كذا فسر الترمذى العمرى الزاهد بعبد العزيز بن عبد اللّٰه، وقد صرح الحافظ فى تهذيب التهذيب بأن العمرى الزاهد هو ابنه عبد اللّٰه، فقال فى ترجمته: عبد اللّٰه بن عبد العزيز بن عبد اللّٰه بن عبد اللّٰه بن عمر بن الخطاب العدوى العمرى الزاهد المدنى، روى عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم وسلم مرسلا لما استعمل عليا على اليمن قال له: «قدم الوضيع قبل الشريف، قدم الضعيف قبل القوى»، وعن أبيه وغيره وعن ابن عيينة وغيره، قال النسائى، ثقة وذكره ابن حبان فى الثقات وقال: كان من

(٢٦٨٠) **حديث ضعيف** ، فى إسناده تدليس عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وتدليس أبى الزبير وعنعنتهما.

أزهد أهل زمانه وأشدهم تخليا للعبادة، وتوفى سنة أربع وثمانين ومائة. وقال ابن سعد: كان عابدا ناسكا عالما. وقال الترمذى: سمعت إسحاق يقول: سمعت ابن عيينة يقول فى قول النبى صلى الله عليه وسلم: «يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل»..الحديث: هو العمرى. وقال ابن أبى خثيمة: أخبرنا مصعب قال: كان العمرى يأمر بالمعروف ويتقدم بذلك على الخلفاء ويحتملون له ذلك. وقال الزبير: كان أزهد أهل زمانه وأعبدهم..انتهى مختصرا. وقال فى التقريب فى ترجمة عبد العزيز بن عبد الله ما لفظه: عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوى المدنى، ثقة من السادسة، وهو والد عبد الله الزاهد العمرى..انتهى. فقول الترمذى: واسمه عبد العزيز بن عبد الله ليس بصحيح، والصواب أن اسم العمرى الزاهد عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله.

(١٩) بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْفِقْهِ عَلَى الْعِبَادَةِ [م١٩ - ت١٩]

٢٦٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ جَنَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«فَقِيهٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَلاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

قوله: «**حدثنا محمد بن إسماعيل**» هو الإمام البخارى رحمه الله «**أخبرنا إبراهيم بن موسى**» هو المعروف بالصغير «**أخبرنا روح بن جناح**» الأموى مولاهم أبو سعد الدمشقى، ضعيف اتهمه ابن حبان، من السابعة.

قوله: «**فقيه**» وفى رواية ابن ماجه: «فقيه واحد» «**أشد على الشيطان**» لأن الفقيه لا يقبل إغواءه ويأمر الناس بالخير على ضد ما يأمرهم بالشر «**من ألف عابد**» قيل: المراد الكثرة؛ وذلك لأن الشيطان كلما فتح بابا من الأهواء على الناس وزين الشهوات فى قلوبهم بين الفقيه العارف بمكائده ومكامن غوائله للمريد السالك ما يسد ذلك الباب ويجعله خائبا خاسرا بخلاف العابد؛ فإنه ربما يشتغل بالعبادة، وهو فى حبائل الشيطان ولا يدرى.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: قال الساجى: هو حديث منكر. قال الشوكانى فى الفوائد المجموعة: حديث: «ما عبد الله بشيء أفضل من فقه فى الدين، وفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد، ولكل شيء عماد وعماد هذا الدين الفقه» قال فى

(٢٦٨١) **حديث موضوع**، وأخرجه: ابن ماجه (٢٢٢)، وفى إسناده: روح بن جناح ضعيف اتهمه ابن حبان.

المختصر: ضعيف. وفى المقاصد: «لفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد» أسانيده ضعيفة لكنه يتقوى بعضها ببعض.

٢٦٨٢ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَهُوَ بِدِمَشْقَ، فَقَالَ: مَا أَقْدَمَكَ يَا أَخِي؟ فَقَالَ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَمَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: أَمَا قَدِمْتَ لِتِجَارَةٍ؟ قَالَ: لاَ، قَالَ: مَا جِئْتُ إِلاَّ فِي طَلَبِ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **«مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَبْتَغِي فِيهِ عِلْمًا؛ سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضَاءً لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ، حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ؛ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا؛ إِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ؛ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلاَ نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ وَلَيْسَ هُوَ عِنْدِي بِمُتَّصِلٍ هَكَذَا.

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ هَذَا الْحَدِيثَ، وَإِنَّمَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ جَمِيلٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ خِدَاشٍ، وَرَأْيُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَعِيلَ هَذَا أَصَحُّ.

قوله: «أخبرنا عاصم بن رجاء بن حيوة» الكندى الفلسطينى، صدوق يهم، من الثامنة **«عن قيس بن كثير»** قال الحافظ فى التقريب: كثير بن قيس الشامى ويقال: قيس بن كثير، والأول أكثر، ضعيف من الثالثة. وقال فى تهذيب التهذيب: كثير بن قيس ويقال: قيس بن كثير شامى، روى عن أبى الدرداء فى فضل العلم، وعنه داود بن جميل جاء فى أكثر الروايات أنه كثير بن قيس على اختلاف فى الإسناد إليه، وتفرد محمد بن يزيد الواسطى فى إحدى الروايتين عنه بتسمية قيس بن كثير، وهو وهم.

(٢٦٨٢) **حديث صحيح** ، وإسناده ضعيف: مداره على داود بن جميل عن كثير بن قيس وهما مجهولان، وأخرجه: أبو داود (٣٦٤١)، وابن ماجه (٢٢٣) من هذا الوجه من حديث أبى الدرداء، لكن أخرجه: أبو داود (٣٦٤٢)، من طريق أخرى عن أبى الدرداء بإسناد حسن.

قوله: «من المدينة» المنورة **«وهو»** أى: أبو الدرداء **«بدمشق»** بكسر الدال وفتح الميم ويكسر **«ما أقدمك؟»** ما استفهامية أى: أى شيء جاء بك هنا؟ **«حديث»** أى: أقدمنى حديث؛ يعنى جئتك لتحدثنى به **«أما جئت»** بهمزة الاستفهام وما نافية **«من سلك»** أى: دخل أو مشى **«طريقا»** أى: قريبا أو بعيدا **«يبتغى فيه»** أى: فى ذلك الطريق، أو فى ذلك المسلك، أو فى سلوكه **«علما»** قال الطيبى: وإنما أطلق الطريق والعلم ليشملا فى جنسهما أى: طريق كان من مفارقة الأوطان والضرب فى البلدان إلى غير ذلك، وأى علم كان من علوم الدين قليلا أو كثيرا رفيعًا أو غير رفيع **«سلك اللّٰه به»** الضمير عائد إلى من والباء للتعدية أى: جعله سالكا ووفقه أن يسلك طريق الجنة، وقيل: عائد إلى العلم والباء للسببية، وسلك بمعنى سهل، والعائد إلى من محذوف، والمعنى: سهل اللّٰه له بسبب العلم **«طريقا إلى الجنة»** فعلى الأول سلك من السلوك وعلى الثانى من السلك والمفعول محذوف كقوله تعالى: ﴿**يسلكه عذابا صعدا**﴾ قيل: عذابا مفعول ثان. وعلى التقدير نسبة سلك إلى اللّٰه تعالى على طريق المشاكلة، كذا قال الطيبى **«لتضع أجنحتها»** جمع جناح **«رضى»** حال أو مفعول له على معنى إرادة رضا ليكون فعلا لفاعل الفعل المعلل به **«لطالب العلم»** اللام متعلق برضا وقيل: التقدير لأجل الرضا الواصل منها إليه، أو لأجل إرضائها لطالب العلم بما يصنع من حيازة الوراثة العظمى، وسلوك السنن الأسنى. قال زين العرب وغيره: قيل: معناه أنها تتواضع لطالبه توقيرا لعلمه، كقوله تعالى: ﴿**واخفض لهما جناح الذل من الرحمة**﴾ أى: تواضع لهما، أو المراد الكف عن الطيران والنزول للذكر كقوله فى حديث أبى هريرة: «وحفت بهم الملائكة» أو معناه المعونة وتيسير المؤونة بالسعى فى طلبه، أو المراد تليين الجانب والانقياد والفيء عليه بالرحمة والانعطاف، أو المراد حقيقته وإن لم تشاهد وهى فرش الجناح وبسطها لطالب العلم لتحمله عليها وتبلغه مقعده من البلاد، نقله السيد جمال الدين ونقل ابن القيم عن أحمد بن شعيب. قال: كنا عند بعض المحدثين بالبصرة، فحدثنا بهذا الحديث وفى المجلس شخص من المعتزلة فجعل يستهزئ بالحديث، فقال: واللّٰه لأطرقن غدا نعلى وأطأ بها أجنحة الملائكة، ففعل ومشى فى النعلين فجفت رجلاه ووقعت فيهما الأكلة. وقال الطبرانى: سمعت ابن يحيى الساجى يقول: كنا نمشى فى أزقة البصرة إلى باب بعض المحدثين فأسرعنا المشى وكان معنا رجل ماجن متهم فى دينه، فقال: ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لا تكسروها، كالمستهزئ بالحديث، فما زال عن موضعه حتى حفت رجلاه وسقط إلى الأرض..انتهى. والحفاء: رقة القدم، على ما فى القاموس، وفى رواية فى السنن والمسانيد عن صفوان بن عسال قال: قلت: يا رسول اللّٰه، جئت أطلب العلم، قال له: «مرحبا بطالب العلم، إن طالب العلم لتحف به الملائكة وتظله بأجنحتها، فيركب بعضها على بعض حتى تبلغ السماء الدنيا من حبهم لما يطلب». نقله الشيخ ابن القيم وقال الحاكم: إسناده صحيح، كذا فى المرقاه **«وإن العالم ليستغفر له»** قال الطيبى: هو مجاز من إرادة استقامة حال المستغفر له..انتهى. قال القارى: والحقيقة أولى **«حتى الحيتان»** جمع الحوت، خص لدفع إيهام أن من فى الأرض لا يشمل من فى البحر، كذا قيل **«وفضل العالم»** أى: الغالب عليه العلم، وهو الذى يقوم بنشر العلم بعد أدائه ما توجه إليه من الفرائض والسنن المؤكدة **«على العابد»** أى: الغالب عليه

العبادة، وهو الذى يصرف أوقاته بالنوافل مع كونه عالما بما تصح به العبادة «**كفضل القمر**» أى: ليلة البدر، كما فى رواية «**على سائر الكواكب**» قال القاضى: شبه العالم بالقمر والعابد بالكواكب؛ لأن كمال العبادة ونورها لا يتعدى من العابد، ونور العالم يتعدى إلى غيره «**إن العلماء ورثة الأنبياء**» وإنما لم يقل ورثة الرسل؛ ليشمل الكل، قاله ابن الملك «**لم يورثوا**» بالتشديد من التوريث «**دينارا، ولا درهما**» أى: شيئا من الدنيا، وخصا لأنهما أغلب أنواعها وذلك إشارة إلى زوال الدنيا وأنهم لم يأخذوا منها إلا بقدر ضرورتهم، فلم يورثوا شيئا منها لئلا يتوهم أنهم كانوا يطلبون شيئا منها يورث عنهم «**فمن أخذ به**» أى: بالعلم «**فقد أخذ بحظ وافر**» أى: أخذ حظا وافرا يعنى نصيبا تاما أى: لا حظ أوفر منه والباء زائدة للتأكيد، أو المراد: أخذه متلبسا بحظ وافر من ميراث النبوة، ويجوز أن يكون أخذ بمعنى الأمر أى: فمن أراد أخذه فليأخذ بحظ وافر ولا يقتنع بقليل «**هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث**» يعنى عن عاصم بن رجاء عن قيس بن كثير من غير واسطة بينهما «**وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس**» يعنى بزيادة داود بن جميل بن عاصم بن رجاء وكثير بن قيس، وكذلك رواه أبو داود وابن ماجه وداود بن جميل هذا ضعيف ويقال: اسمه: الوليد، كذا فى التقريب، قال فى تهذيب التهذيب: روى عن كثير بن قيس على خلاف فيه، وعنه عاصم بن رجاء بن حيوة، ذكره ابن حبان فى الثقات، وفى إسناد حديثه اختلاف، وقال الدارقطنى: مجهول وقال مرة: هو ومن فوقه إلى أبى الدرداء ضعفاء «**وهذا أصح من حديث محمود بن خداش**» أى: هذا الحديث الذى يروى عن عاصم عن داود بن جميل عن كثير بن قيس أصح من حديث محمود بن خداش المذكور فى هذا الباب بإسقاط داود بن جميل، وحديث أبى الدرداء هذا أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والدارمى. وقال المنذرى فى تلخيص السنن: قد اختلف فى هذا الحديث اختلافا كثيرا، ثم ذكره مفصلا، من شاء الوقوف على ذلك فليراجعه.

٢٦٨٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَمَةَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَخَافُ أَنْ يُنْسِيَنِي أَوَّلَهُ آخِرُهُ، فَحَدِّثْنِي بِكَلِمَةٍ تَكُونُ جِمَاعًا، قَالَ: «**اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا تَعْلَمُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، وَهُوَ عِنْدِي مُرْسَلٌ، وَلَمْ يُدْرِكْ عِنْدِي ابْنُ أَشْوَعَ يَزِيدَ بْنَ سَلَمَةَ، وَابْنُ أَشْوَعَ اسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ أَشْوَعَ.

قوله: «**أخبرنا أبو الأحوص**» اسمه سلام بن سليم «**عن ابن أشوع**» قال فى التقريب: سعيد بن عمرو بن أشوع الهمدانى الكوفى قاضيها، ثقة رمى بالتشيع، من السادسة «**عن يزيد بن سلمة**» بن يزيد «**الجعفى**» صحابى له حديث، ويقال: إنه نزل الكوفة.

(٢٦٨٣) **حديث ضعيف لانقطاعه**: ابن أشوع لم يدرك يزيد بن سلمة.

قوله: «**أخاف أن ينسى**» بضم التحتية من الإنساء «**أوله**» بالنصب على المفعولية «**آخره**» الرفع على الفاعلية «**تكون جماعا**» بكسر الجيم، قال فى المجمع: الجماع ما جمع عددا أى: كلمة تجمع كلمات «**اتق الله**» أى: خفه واخش عقابه «**فيما تعلم**» أى: فى الشيء الذى تعلمه وذلك بأن تجتنب المنهى عنه كله وتفعل من المأمور به ما تستطيعه.

قوله: «**هذا حديث...إلخ**» وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير «**وابن أشوع اسمه سعيد بن أشوع**» أشوع هو جد سعيد، واسم أبيه عمرو كما عرفت.

٢٦٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ أَيُّوبَ الْعَامِرِيُّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَصْلَتَانِ لاَ تَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ، وَلاَ فِقْهٌ فِي الدِّينِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَلاَ نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ عَوْفٍ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ خَلَفِ بْنِ أَيُّوبَ الْعَامِرِيِّ، وَلَمْ أَرَ أَحَدًا يَرْوِي عَنْهُ غَيْرَ أَبِي كُرَيْبٍ مُحَمَّدِ ابْنِ الْعَلاَءِ، وَلاَ أَدْرِي كَيْفَ هُوَ.

قوله: «**حدثنا أبو كريب**» اسمه محمد بن العلاء «**حدثنا خلف بن أيوب العامرى**» أبو سعيد البلخى فقيه من أهل الرأى، ضعفه يحيى بن معين، ورمى بالإرجاء، من التاسعة «**عن عوف**» هو ابن أبى جميلة «**عن ابن سيرين**» هو محمد.

قوله: «**خصلتان لا تجتمعان فى منافق**» بأن تكون فيه واحدة دون الأخرى، أو لا يكونا فيه بأن لا توجد واحدة منهما فيه، وإنما عبر بالاجتماع تحريضا للمؤمنين على جمعهما وزجرا لهم عن الاتصاف بأحدهما. والمنافق إما حقيقى، وهو النفاق الاعتقادى، أو مجازى، وهو المرائى، وهو النفاق الملى «**حسن سمت**» أى: خلق وسيرة وطريقة. قال الطيبى: هو التزيى بزى الصالحين. وقال ميرك: السمت بمعنى الطريق أعنى المقصد، وقيل: المراد هيئة أهل الخير، والأحسن ما قاله ابن حجر: أنه تحرى طرق الخير والتزيى بزى الصالحين مع التنزه عن المعائب الظاهرة والباطنة «**ولا فقه فى الدين**» عطف بلا؛ لأن حسن سمت فى سياق النفى فلا لتأكيد النفى المساق. قال التوربشتى: حقيقة الفقه فى الدين ما وقع فى القلب ثم ظهر على اللسان، فأفاد العمل وأورث الخشية والتقوى، وأما الذى يتدارس أبوابا منه ليتعزز به ويتأكل به؛ فإنه بمعزل عن الرتبة العظمى؛ لأن الفقه تعلق بلسانه دون قلبه، ولهذا قال على كرم الله وجهه: ولكنى أخشى عليكم كل منافق عليم اللسان. قيل: ليس المراد أن إحداهما قد يحصل دون الأخرى، بل هو تحريض للمؤمنين على الاتصاف بهما والاجتناب عن أضدادهما؛ فإن المنافق من يكون عاريا منهما، وهو من باب التغليظ ونحوه قوله

(٢٦٨٤)فى إسناده: خلف بن أيوب العامرى البلخى ضعفه ابن معين وذكره ابن حبان فى الثقات، والحديث صححه الألبانى برقم (٢٧٨) من صحيحه.

تعالى: ﴿فويل للمشركين الذى لا يؤتون الزكاة﴾ إذ فيه حث على أدائها وتخويف من المنع حيث جعله من أوصاف المشركين، كذا قاله الطيبى.

قوله: «**هذا حديث غريب**»، وهو ضعيف لضعف خلف بن أيوب «**ولا أدرى كيف هو**» أى: كيف حال خلف بن أيوب. قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: وقد ذكره الحاكم فى تاريخ نيسابور وأطال ترجمته وقال فيه: فقيه أهل بلخ وزاهدهم، تفقه بأبى يوسف وابن أبى ليلى وأخذ الزهد عن إبراهيم بن أدهم، روى عنه يحيى بن معين وذكر جماعة، قال: وكان قدومه إلى نيسابور سنة ٢٠٣ وتوفى فى شهر رمضان سنة ٢١٥، وقال العقيلى عن أحمد: حدث عن عوف وقيس بمناكير، وكان مرجئا، وقال معاوية بن صالح: عن يحيى بن معين ضعيف، وقال الخليلى: صدوق مشهور، كان يوصف بالستر والصلاح والزهد، وكان فقيها على رأى الكوفيين، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال: كان مرجئا غاليا استحب مجانبة حديثه لتعصبه..انتهى.

٢٦٨٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ**» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالأَرَضِينَ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا، وَحَتَّى الْحُوتَ؛ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

قَالَ: سَمِعْت أَبَا عَمَّارٍ الْحُسَيْنَ بْنَ حُرَيْثٍ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ، يَقُولُ: عَالِمٌ عَامِلٌ مُعَلِّمٌ يُدْعَى كَبِيرًا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ.

قوله: «**حدثنا محمد بن عبد الأعلى**» هو الصنعانى «**أخبرنا سلمة بن رجاء**» التميمى أبو عبد الرحمن الكوفى، صدوق يغرب، من الثامنة.

قوله: «**ذكر**» بصيغة المجهول «**رجلان**» قال القارى: يحتمل أن يكون تمثيلا، وأن يكونا موجودين فى الخارج قبل زمانه أو فى أوانه «**أحدهما عابد**» أى: كامل فى العبادة «**والآخر عالم**» أى: كامل بالعلم «**فضل العالم**» بالعلوم الشرعية مع القيام بفرائض العبودية «**على العابد**» أى: على المتجرد للعبادة بعد تحصيل قدر الفرض من العلوم «**كفضلى على أدناكم**» أى: نسبة شرف العالم إلى شرف العابد كنسبة شرف الرسول إلى شرف أدنى الصحابة. قال القارى: فيه مبالغة لا تخفى؛ فإنه لو قال: كفضلى على أعلاكم؛ لكفى فضلا وشرفا، والظاهر أن اللام فيهما للجنس،

(**٢٦٨٥**) **حديث صحيح**، فى إسناده كلام يسير، وله شواهد.

فالحكم عام، ويحتمل العد، فغيرهما يؤخذ بالمقايسة «**ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله**» استئناف فيه تعليل «**وملائكته**» قال القارى أى: حملة العرش.

وقوله: «**وأهل السموات**» تعميم بعد تخصيص..انتهى «**والأرضين**» أى: أهل الأرضين من الإنس والجن وجميع الحيوانات «**حتى النملة**» بالنصب على أن حتى عاطفة وبالجر على أنها جارة وبالرفع على أنها ابتدائية، والأول أصح «**فى جحرها**» ضم الجيم وسكون الحاء أى: ثقبها. قال الطيبى: وصلاته بحصول البركة النازلة من السماء «**وحتى الحوت**» كما تقدم، وهما غايتان مستوعبتان لدواب البر والبحر «**ليصلون**» فيه تغليب للعقلاء على غيرهم أى: يدعون بالخير «**على معلم الناس الخير**» قيل: أراد بالخير هنا علم الدين وما به نجاة الرجل، و لم يطلق المعلم ليعلم أن استحقاق الدعاء لأجل تعليم علم موصل إلى الخير..انتهى. وفيه إشارة إلى وجه الأفضلية بأن نفع العلم متعد ونفع العبادة قاصر.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح**» ورواه الدارمى عن مكحول مرسلا و لم يذكر رجلان، وقال: «فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم» ثم تلا هذه الآية: ﴿**إنما يخشى الله من عباده العلماء**﴾ وسرد الحديث إلى آخره، كذا فى المشكاة. وقال المنذرى فى الترغيب بعد ذكر حديث أبى أمامة ما لفظه: رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح، ورواه البزار من حديث عائشة مختصرا قال: «معلم الخير؛ يستغفر له كل شيء حتى الحيتان فى البحر»..انتهى.

قوله: «**يدعى كبيرا فى ملكوت السموات**» أى: فى ملك السموات، والمعنى: أن أهل السموات يدعونه كبيرا لكبر شأنه؛ لجمعه العلم والعمل والتعليم، وهذا قول الفضيل، و لم أقف على حديث مرفوع يدل على هذا.

٢٦٨٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الشَّيْبَانِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةُ**».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**لن يشبع المؤمن**» أى: الكامل «**من خير**» أى: علم «**حتى يكون**» لما كان يشبع مضارعا دالا على الاستمرار تعلق به حتى «**منتهاه**» أى: غايته ونهايته «**الجنة**» بالنصب على الخبرية، أو الرفع على الاسمية؛ يعنى حتى يموت فيدخل الجنة.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه ابن حبان.

(٢٦٨٦) **حديث ضعيف** لضعف دارج عن أبى السمح عن أبى الهيثم.

٢٦٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ الْمَدَنِيُّ الْمَخْزُومِيُّ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

قوله: «**الكلمة الحكمة**» قال مالك: «الحكمة» هى الفقه فى الدين، قال تعالى: ﴿**يؤتى الحكمة من يشاء**﴾ الآية، وقيل: التى أحكمت مبانيها بالنقل والعقل دالة على معنى فيه دقة مصونة معانيها عن الاختلال والخطأ والفساد، وقال السيد جمال الدين: جعلت الكلمة نفس الحكمة مبالغة كقولهم: رجل عدل، ويروى كلمة الحكمة بالإضافة من إضافة الموصوف إلى الصفة، ويروى الكلمة الحكيمة على طريق الإسناد المجازى؛ لأن الحكيم قائلها كقوله تعالى: ﴿**يس والقرآن الحكيم**﴾ كذا فى شرح الطيبى «**ضالة المؤمن**» أى: مطلوبه «**فهو أحق بها**» أى: بقبولها. قال السيد جمال الدين: يعنى أن الحكيم يطلب الحكمة فإذا وجدها فهو أحق بها أى: بالعمل بها واتباعها، أو المعنى: أن كلمة الحكمة ربما تفوه بها من ليس لها بأهل، ثم وقعت إلى أهلها؛ فهو أحق بها من قائلها من غير التفات إلى خساسة من وجدها عنده، أو المعنى: أن الناس يتفاوتون فى فهم المعانى واستنباط الحقائق المحتجبة واستكشاف الأسرار المرموزة، فينبغى أن لا ينكر من قصر فهمه عن إدراك حقائق الآيات ودقائق الأحاديث على من رزق فهما وألهم تحقيقا، كما لا ينازع صاحب الضالة فى ضالته إذا وجدها، أو كما أن الضالة إذا وجدت مضيعة فلا تترك، بل تؤخذ ويتفحص عن صاحبها حتى ترد عليه، كذلك السامع إذا سمع كلاما لا يفهم معناه ولا يبلغ كنهه فعليه أن لا يضيعه وأن يحمله إلى من هو أفقه منه، فلعله يفهم أو يستنبط منه ما لا يفهمه ولا يستنبطه هو، أو كما أنه لا يحل منع صاحب الضالة عنها؛ فإنه أحق بها، كذلك العالم إذا سئل عن معنى لا يحل له كتمانه إذا رأى فى السائل استعدادا لفهمه، كذا قاله زين العرب تبعا للطيبى.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه ابن ماجه وأخرجه ابن عساكر عن على كما فى الجامع الصغير، قال المناوى: بإسناد حسن.

قوله: «**وإبراهيم بن الفضل المخزومى ضعيف فى الحديث**» قال فى التقريب: إبراهيم بن الفضل المخزومى المدنى أبو إسحاق، ويقال: إبراهيم بن إسحاق، متروك من الثامنة.

(٢٦٨٧) **حديث ضعيف** لضعف إبراهيم بن الفضل المخزومى.

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٢- كِتَاب الاسْتِئْذَانِ وَالآدَابِ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله: «**كتاب الاستئذان والآداب**» بلفظ الجمع فى أكثر النسخ، والأدب استعمال ما يحمد قولا وفعلا، وعبر بعضهم عنه بأنه الأخذ بمكارم الأخلاق، وقيل: الوقوف مع المستحسنات. وقيل: هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك، وقيل: إنه مأخوذ من المأدبة وهى الدعوة إلى الطعام سمى بذلك لأنه يدعى إليه، قاله الحافظ فى الفتح.

(١) بَاب مَا جَاءَ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ [م١ - ت١]

٢٦٨٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا أَنْتُمْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ وَشُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، عَنْ أَبِيهِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَالْبَرَاءِ وَأَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**لا تدخلوا الجنة**» كذا فى النسخ الحاضرة عندنا بحذف النون، وكذا فى عامة نسخ أبى داود. قال القارى: ولعل الوجه أن النهى قد يراد به النفى كعكسه المشهور عند أهل العلم..انتهى. ووقع فى صحيح مسلم: «لا تدخلون» بإثبات النون، وهو الظاهر «**ولا تؤمنوا**» حذف النون فى

(٢٦٨٨) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٥٤)، وأبو داود (٥١٩٣)، وابن ماجه (٣٦٩٢).

النسخ الحاضرة، وكذا في صحيح مسلم. قال النووى: هكذا هو فى جميع الأصول والروايات: «ولا تؤمنوا» بحذف النون من آخره وهى لغة معروفة صحيحة..انتهى. وقال القارى: لعل حذف النون للمجانسة والازدواج «**حتى تحابوا**» بحذف إحدى التائين وتشديد الموحدة المضمومة. قال النووى: معنى قوله صلى اللّه عليه وسلم: «ولا تؤمنوا حتى تحابوا»: أى لا يكمل إيمانكم ولا يصلح حالكم فى الإيمان إلا بالتحابب. وأما قوله صلى اللّه عليه وسلم: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا» فهو على ظاهره وإطلاقه، فلا يدخل الجنة إلا من مات مؤمنا وإن لم يكن كامل الإيمان، فهذا هو الظاهر من الحديث. وقال الشيخ أبو عمرو: معنى الحديث: لا يكمل إيمانكم إلا بالتحابب ولا تدخلون الجنة عند دخول أهلها إذا لم تكونوا كذلك. قال النووى: وهذا الذى قاله محتمل..انتهى «**أفشوا السلام بينكم**» بقطع الهمزة المفتوحة من الإفشاء، وهو الإظهار، وفيه الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم من عرفت ومن لم تعرف. قال الطيبى: جعل إفشاء السلام سببا للمحبة والمحبة سببا لكمال الإيمان؛ لأن إفشاء السلام سبب للتحابب والتواد أو هو سبب الإلفة والجمعية بين المسلمين المسبب لكمال الدين وإعلاء كلمة الإسلام، وفى التهاجر والتقاطع التفرقة بين المسلمين وهى سبب لانثلام الدين والوهن فى الإسلام..انتهى. قال الحافظ: الإفشاء الإظهار، والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته. وأخرج البخارى فى الأدب المفرد بسند صحيح عن ابن عمر: إذا سلمت فأسمع؛ فإنها تحية من عند اللّه. ونقل النووى عن المتولى، أنه قال: يكره إذا لقى جماعة أن يخص بعضهم بالسلام؛ لأن القصد بمشروعية السلام تحصيل الألفة، وفى التخصيص إيحاش لغير من خص بالسلام.

قوله: «وفى الباب عن عبد اللّه بن سلام وشريح بن هانئ عن أبيه وعبد اللّه بن عمرو والبراء وأنس وابن عمر» أما حديث عبد اللّه بن سلام: فأخرجه الترمذى قبل صفة أبواب الجنة، وأما حديث شريح بن هانئ عن أبيه: فأخرجه الطبرانى عنه: قال: يا رسول اللّه، أخبرنى بشيء يوجب لى الجنة، قال: «طيب الكلام، وبذل السلام، وإطعام الطعام» وأخرجه أيضا ابن حبان فى صحيحه فى حديث والحاكم وصححه، وأما حديث عبد اللّه بن عمرو: فأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى وابن ماجه ولفظ البخارى: أن رجلا سأل النبى صلى اللّه عليه وسلم أى الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف». وأما حديث البراء: فأخرجه الشيخان. وأما حديث أنس: فأخرجه الطبرانى عنه بإسناد حسن قال: كنا إذا كنا مع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فتفرق بيننا شجرة، فإذا التقينا يسلم بعضنا على بعض. وروى البخارى فى الأدب المفرد عنه مرفوعا: «السلام اسم من أسماء اللّه وضعه اللّه فى الأرض، فأفشوه بينكم». قال الحافظ: سنده حسن. وأما حديث ابن عمر: فأخرجه ابن ماجه.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه.

(٢) بَاب مَا ذُكِرَ فِي فَضْلِ السَّلَامِ [م٢ – ت٢]

٢٦٨٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرِيرِيُّ الْبَلْخِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عَشْرٌ**» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عِشْرُونَ**» ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثُونَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي سَعِيدٍ وَسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ.

قوله: «**حدثنا عبد اللّه بن عبد الرحمن**» هو الدارمى «**والحسين بن محمد**» ابن جعفر «**الجريرى**» قال فى هامش النسخة الأحمدية: كذا فى النسخة الدهلوية بالجيم لكن فى نسخة صحيحة بالحاء المهملة، وقد سبق الكلام فى أنه بالحاء أو بالجيم مصغرًا ومكبرا فى الباب الذى قبل باب رؤيا النبى صلى اللّه عليه وسلم فى الميزان والدلو «**أخبرنا محمد بن كثير**» العبدى البصرى، ثقة لم يصب من ضعفه، من كبار العاشرة «**عن عوف**» هو ابن أبى جميلة العبدى الهجرى.

قوله: «**فقال النبى صلى اللّه عليه وسلم: عشر**» أى: له عشر حسنات، أو كتب أو حصل له، أو ثبت عشر، أو المكتوب له عشر «**فقال النبى صلى اللّه عليه وسلم: ثلاثون**» أى: بكل لفظ عشر حسنات. قال الحافظ فى الفتح: لو زاد المبتدئ ورحمة اللّه استحب أن يزاد وبركاته فلو زاد وبركاته فهل تشرع الزيادة فى الرد؟ وكذا لو زاد المبتدئ على وبركاته هل يشرع له ذلك؟ أخرج مالك فى الموطأ عن ابن عباس قال: انتهى السلام إلى البركة. وأخرج البيهقى فى الشعب من طريق عبد اللّه بن بابيه قال: جاء رجل إلى ابن عمر فقال: السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته ومغفرته فقال: حسبك وبركاته..انتهى إلى وبركاته، ومن طريق زهرة بن معبد قال: قال عمر: انتهى السلام إلى وبركاته ورجاله ثقات، وجاء عن ابن عمر الجواز، فأخرج مالك أيضا فى الموطأ عنه أنه زاد فى الجواب والغاديات والرائحات، وأخرج البخارى فى الأدب المفرد من طريق عمرو بن شعيب عن سالم مولى ابن عمر قال: كان ابن عمر يزيد إذا رد السلام، فأتيته مرة فقلت: السلام عليكم، فقال:

(**٢٦٨٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٥١٩٥)، والنسائى فى عمل اليوم والليلة (١٢٤)، من طريق محمد بن كثير بهذا الإسناد: بنحوه.

السلام عليكم ورحمة الله، ثم أتيته فزدت: وبركاته، فرد وزادني وطيب صلاته. ونقل ابن دقيق العيد عن أبي الوليد بن رشد أنه يؤخذ من قوله تعالى: ﴿فحيوا بأحسن منها﴾ الجواز في الزيادة على البركة إذا انتهى إليها المبتدئ، وأخرج أبو داود من حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه بسند ضعيف نحو حديث عمران، وزاد في آخره: ثم جاء آخر وزاد: ومغفرته فقال: «أربعون». قال: وهكذا تكون الفضائل. وأخرج ابن السني في كتابه بسند واه من حديث أنس قال: كان رجل يمر فيقول: السلام عليك يا رسول الله فيقول له: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه» وأخرج البيهقي في الشعب بسند ضعيف أيضا من حديث زيد بن أرقم: كنا إذا سلم علينا النبي صلى الله عليه وسلم قلنا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته. وهذه الأحاديث الضعيفة إذا انضمت قوى ما اجتمعت عليه من مشروعية الزيادة على وبركاته..انتهى ما في الفتح.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه**» وأخرجه أبو داود والنسائي والبيهقي وحسنه، كذا في الترغيب.

قوله: «**وفي الباب عن أبي سعيد وعلي وسهل بن حنيف**» أما حديث أبي سعيد: فلينظر من أخرجه. وأما حديث علي: فأخرجه أبو نعيم في عمل يوم وليلة، وأما حديث سهل بن حنيف: فأخرجه الطبراني عنه مرفوعا بسند ضعيف: «من قال: السلام عليكم؛ كتبت له عشر حسنات، ومن زاد: ورحمة الله؛ كتبت له عشرون حسنة، ومن زاد: وبركاته؛ كتبت له ثلاثون حسنة»، ذكره الحافظ في الفتح.

(٣) بَاب مَا جَاءَ فِي أَنَّ الِاسْتِئْذَانَ ثَلَاثٌ [م٣ - ت٣]

٢٦٩٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ قَالَ عُمَرُ: وَاحِدَةٌ، ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ قَالَ عُمَرُ: ثِنْتَانِ، ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: ثَلَاثٌ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ: لِلْبَوَّابِ مَا صَنَعَ؟ قَالَ: رَجَعَ، قَالَ: عَلَيَّ بِهِ، فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: السُّنَّةُ، قَالَ: آلسُّنَّةُ؟ وَاللَّهِ لَتَأْتِيَنِّي عَلَى هَذَا بِبُرْهَانٍ أَوْ بِبَيِّنَةٍ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ بِكَ، قَالَ: فَأَتَانَا وَنَحْنُ رُفْقَةٌ مِنَ

(٢٦٩٠) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخاري (٢٠٦٢)، ومسلم (٢١٥٤)، وأبو داود (٥١٨٠، ٥١٨١)، وابن ماجه (٣٧٠٦).

الأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ أَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الاِسْتِئْذَانُ ثَلاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلاَّ فَارْجِعْ**»؟ فَجَعَلَ الْقَوْمُ يُمَازِحُونَهُ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي إِلَيْهِ فَقُلْتُ: فَمَا أَصَابَكَ فِي هَذَا مِنَ الْعُقُوبَةِ فَأَنَا شَرِيكُكَ، قَالَ: فَأَتَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا كُنْتُ عَلِمْتُ بِهَذَا .

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأُمِّ طَارِقٍ مَوْلاَةِ سَعْدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْجُرَيْرِيُّ اسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ يُكْنَى أَبَا مَسْعُودٍ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا غَيْرُهُ أَيْضًا عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، وَأَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قُطَعَةَ.

قوله: «**باب ما جاء فى أن الاستئذان ثلاث**» قال النووى: أجمع العلماء أن الاستئذان مشروع وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة وإجماع الأمة، والسنة أن يسلم ويستأذن ثلاث، فيجمع بين السلام والاستئذان كما صرح به فى القرآن، واختلفوا فى أنه هل يستحب تقديم السلام، ثم الاستئذان، أو تقديم الاستئذان، ثم السلام؟ والصحيح الذى جاءت به السنة وقاله المحققون: أنه يقدم السلام فيقول: السلام عليكم أأدخل، والثانى: يقدم الاستئذان، والثالث: وهو اختيار الماوردى من أصحابنا: إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام، وإلا قدم الاستئذان، وصح عن النبى صلى الله عليه وسلم حديثان فى تقديم السلام. أما إذا استأذن ثلاث فلم يؤذن له وظن أنه لم يسمعه؛ ففيه ثلاث مذاهب أظهرها أنه ينصرف ولا يعيد الاستئذان، والثانى: يزيد فيه، والثالث: إن كان بلفظ الاستئذان المتقدم لم يعده وإن كان بغيره أعاده، فمن قال بالأظهر فحجته قوله: صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث، يعنى حديث الباب: «فلم يؤذن له فليرجع» ومن قال بالثانى: حمل الحديث على من علم أو ظن أنه سمعه فلم يأذن..انتهى كلام النووى.

قوله: «**حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى**» البصرى الساجى بالمهملة أبو محمد وكان يغضب إذا قيل له: أبو همام، ثقة من الثامنة «**عن الجريرى**» بضم الجيم مصغرا.

قوله: «**فقال عمر: واحدة**» أى: هذه استئذانه واحدة «**ثم سكت**» أى: أبو موسى «**فقال عمر: ثنتان**» أى: هذه مع الأولى ثنتان «**فقال عمر: ثلاث**» أى: هذه مع الأوليين ثلاث، والمقصود أنه عليك أن تقف حتى آذن لك «**على به**» أى: ائتونى به «**ما هذا الذى صنعت؟**» وفى رواية لمسلم: «ما حملك على ما صنعت؟» والمعنى: لم رجعت بعد استئذانك ثلاثا؟ ولم لم تقف حتى آذن لك؟ «**قال**» أى: أبو موسى «**السنة**» بالنصب أى: اتبعت السنة فيما صنعت «**قال**»

أى: عمر «**آلسنة؟**» أى: أتبعث السنة؟ قال الحافظ فى رواية عبيد بن حنين عن أبى موسى عند البخارى فى الأدب المفرد: فقال يا عبد الله، أشتد عليك أن تحتبس على بابى؟ اعلم أن الناس كذلك يشتد عليهم أن يحتبسوا على بابك، فقلت: بل استأذنت إلى آخره، قال: وفى هذه الزيادة دلالة على أن عمر أراد تأديبه لما بلغه أنه قد يحتبس على الناس فى حال إمرته. وقد كان عمر استخلفه على الكوفة ما كان عمر فيه من الشغل..انتهى. وفى رواية لمسلم: فقال: يا أبا موسى، ما ردك؟ كنا فى شغل؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الاستئذان ثلاث؛ فإن أذن لك وإلا فارجع» «**والله لتأتينى على هذا ببرهان وبينة**» المراد بها الشاهد ولو كان واحدا. وإنما أمره بذلك ليزداد فيه وثوقا لا للشك فى صدق خبره عنده عليه الصلاة والسلام «**أو لأفعلن بك**» وفى رواية لمسلم: فقال: إن كان هذا شيء حفظته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فها، وإلا لأجعلنك عظة، وفى رواية أخرى له: قال: فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا «**قال**» أى: أبو سعيد «**فأتانا**» أى: أبو موسى «**ونحن رفقة من الأنصار**» وفى رواية لمسلم: كنت جالسا بالمدينة فى مجلس الأنصار، فأتانا أبو موسى فزعا أو مذعورا «**فجعل القوم يمازحونه**» وفى رواية لمسلم: قال: فجعلوا يضحكون، قال: فقلت: أتاكم أخوكم المسلم قد أفزع وتضحكون؟ قال النووى: سبب ضحكهم التعجب من فزع أبى موسى وذعره وخوفه من العقوبة مع أنهم قد أمنوا أن يناله عقوبة أو غيرها لقوه حجته وسماعهم ما أنكر عليه من النبى صلى الله عليه وسلم..انتهى «**ما كنت علمت بهذا**» وفى رواية لمسلم: فقام أبو سعيد فقال: كنا نؤمر بهذا فقال عمر خفى على هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألهانى عنه الصفق بالأسواق. قال النووى: قد تعلق بهذا الحديث من يقول: لا يحتج بخبر الواحد ورغم أن عمر رضى الله عنه رد حديث أبى موسى هذا لكونه خبر واحد. وهذا مذهب باطل، وقد أجمع من يعتد به على الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به ودلائله من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة ومن بعدهم أكثر من أن يحصروا. وأما قول عمر لأبى موسى أقم عليه البينة فليس معناه رد خبر الواحد من حيث هو خبر واحد ولكن خاف عمر مسارعة الناس إلى القول على النبى صلى الله عليه وسلم حتى يقول عليه بعض المبتدعين أو الكاذبين أو المنافقين ونحوهم ما لم يقل. وإن كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثا على النبى صلى الله عليه وسلم فأراد سد الباب خوفا من غير أبى موسى لا شكا فى رواية أبى موسى؛ فإنه عند عمر أجل من أن يظن به أن يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم ما لم يقل، بل أراد زجر غيره بطريقة؛ فإن من دون أبى موسى إذا رأى هذه القضية أو بلغته وكان فى قلبه مرض، أو أراد وضع حديث، خاف مثل قضية أبى موسى، فامتنع من وضع الحديث والمسارعة إلى الرواية بغير يقين. ومما يدل على أن عمر لم يرد خبر أبى موسى لكونه خبر واحد أنه طلب منه إخبار رجل آخر حتى يعمل بالحديث. ومعلوم أن خبر الاثنين خبر واحد، وكذا ما زاد حتى يبلغ التواتر فما لم يبلغ التواتر فهو خبر واحد، ومما يؤيده أيضا ما ذكره مسلم فى الرواية الأخيرة من قضية أبى موسى هذه: أن أبيا رضى الله عنه قال: يا ابن الخطاب فلا تكونن عذابا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: سبحان

الله! إنما سمعت شيئا فأحببت أن أتثبت..انتهى كلام النووى. قال ابن بطال: فيؤخذ منه التثبت فى خبر الواحد؛ لما يجوز عليه من السهو وغيره. وقد قبل عمر خبر العدل الواحد بمفرده فى توريث المرأة من دية زوجها، وأخذ الجزية من المجوس، إلى غير ذلك، لكنه قد يستثبت إذا وقع له ما يقتضى ذلك..انتهى. وفى الحديث أن العالم المتبحر قد يخفى عليه من العلم ما يعلمه من هو دونه ولا يقدح ذلك فى وصفه بالعلم والتبحر فيه. قال ابن بطال: وإذا جاز ذلك على عمر فما ظنك بمن هو دونه؟ وقال الإمام تقى الدين ابن دقيق العيد: وهذا الحديث يرد على من يغلو من المقلدين إذا استدل عليه بحديث فيقول: لو كان صحيحا لعلمه فلان مثلا؛ فإن ذلك لما خفى عن أكابر الصحابة وجاز عليهم فهو على غيرهم أجوز..انتهى.

قوله: «وفى الباب عن على وأم طارق مولاة سعد» أما حديث على: فلينظر من أخرجه، وأما حديث أم طارق مولاة سعد: أخرجه الطبرانى.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه الشيخان وأبو داود وابن ماجه «**اسمه المنذر بن مالك بن قطعة**» قال فى التقريب: بضم القاف وفتح المهملة، وقال فى الخلاصة: بكسر القاف وسكون المهملة الأولى، وكذا ضبطه صاحب مجمع البحار فى كتابه المغنى.

٢٦٩١ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلاَثًا فَأَذِنَ لِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو زُمَيْلٍ اسْمُهُ سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ.

وَإِنَّمَا أَنْكَرَ عُمَرُ عِنْدَنَا عَلَى أَبِي مُوسَى حَيْثُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**الاِسْتِئْذَانُ ثَلاَثٌ، فَإِذَا أُذِنَ لَكَ، وَإِلاَّ فَارْجِعْ**» وَقَدْ كَانَ عُمَرُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلاَثًا فَأَذِنَ لَهُ، وَلَمْ يَكُنْ عَلِمَ هَذَا الَّذِي رَوَاهُ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**فَإِنْ أُذِنَ لَكَ؛ وَإِلاَّ فَارْجِعْ**».

قوله: «عن عكرمة بن عمار» العجلى اليمامى أصله من البصرة، صدوق يغلط، وفى روايته عن يحيى بن أبى كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب، من الخامسة «**حدثنى أبو زميل**» ضم الزاى وفتح الميم مصغرا اسمه سماك بن الوليد الحنفى اليمامى الكوفى، ليس به بأس، من الثالثة.

قوله: «قال: استأذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فأذن لى» كذا أخرجه الترمذى هاهنا مختصرا، وأخرجه فى تفسير سورة التحريم مطولا، وأخرجه الشيخان أيضا مطولا

(**٢٦٩١) حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (١٤٧٩) من طريق عمر بن يونس الحنفى بهذا الإسناد مطولاً.

«**وإنما أنكر عمر عندنا على أبى موسى حين روى...إلخ**» قال الحافظ: وقد استشكل ابن العربى إنكار عمر على أبى موسى حديثه المذكور مع كونه وقع له مثل ذلك مع النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، وذلك فى حديث ابن عباس الطويل فى هجر النبى صلى اللّٰه عليه وسلم نساءه فى المشربة؛ فإن فيه: أن عمر استأذن مرة بعد مرة فلما لم يؤذن له فى الثالثة رجع حتى جاءه الإذن وذلك بين فى سياق البخارى قال: والجواب عن ذلك: أنه لم يقضى فيه بعلمه، أو لعله نسى ما كان وقع له، ويؤيده قوله: شغلنى الصفق بالأسواق. قال الحافظ: والصورة التى وقعت لعمر ليست مطابقة لما رواه أبو موسى، بل استأذن فى كل مرة فلم يؤذن له فرجع، فلما رجع فى الثالثة استدعى فأذن له، ولفظ البخارى الذى أحال عليه ظاهر فيما قلته، وقد استوفيت طرقه عند شرح الحديث فى أواخر النكاح وليس فيه ما ادعاه..انتهى.

(٤) بَاب مَا جَاءَ كَيْفَ رَدُّ السَّلَامِ [م٤ - ت٤]

٢٦٩٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَعَلَيْكَ، ارْجِعْ فَصَلِّ**» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَرَوَي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ هَذَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، فَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَعَلَيْكَ.

قَالَ: وَحَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَصَحُّ.

قوله: «**حدثنا إسحاق بن منصور**» الكوسج «**أخبرنا عبد اللّٰه بن نمير**» الهمدانى أبو هشام الكوفى «**أخبرنا عبيد اللّٰه بن عمر**» العمرى.

قوله: «**دخل رجل**» هو خلاد بن رافع، وتقدم هذا الحديث مع شرحه فى باب وصف الصلاة «**فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: وعليك**» وفى رواية للشيخين: «وعليك السلام» وفيه أن السنة فى رد السلام أن يقول: وعليكم السلام بالواو. قال النووى: اعلم أن ابتداء السلام سنة ورده واجب؛ فإن كان المسلم؛ جماعة فهو سنة كفاية فى حقهم إذا سلم بعضهم حصلت سنة السلام فى حق جميعهم؛ فإن كان المسلم عليه واحدا تعين عليه الرد، وإن كانوا جماعة كان الرد

(**٢٦٩٢**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٧٥٧، ٧٩٣، ٦٢٥١)، (٦٦٦٧)، ومسلم (٣٩٧)، وأبو داود (٨٥٦)، وابن ماجه (١٠٦٠).

فرض كفاية فى حقهم، فإذا رد واحد منهم سقط الحرج عن الباقين، والأفضل أن يبتدئ الجميع بالسلام وأن يرد الجميع. وعن أبي يوسف أنه لا بد أن يرد الجميع، ونقل ابن عبد البر وغيره إجماع المسلمين على أن ابتداء السلام سنة وأن رده فرض، وأقل السلام أن يقول: السلام عليكم؛ فإن كان المسلم عليه واحدا؛ فأقله السلام عليك، والأفضل أن يقول: السلام عليكم، ليتناوله وملكيه، وأكمل منه أن يزيد ورحمة الله وأيضا وبركاته، ولو قال: سلام عليكم أجزأه، ويكره أن يقول المبتدئ عليكم السلام؛ فإن قاله استحق الجواب على الصحيح المشهور وقيل: لا يستحقه، وقد صح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقل عليك السلام؛ فإن عليك السلام تحية الموتى» وأما صفة الرد، فالأفضل والأكمل أن يقول: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، فيأتى بالواو، فلو حذفها جاز وكان تاركا للأفضل، ولو اقتصر على وعليكم السلام، أو على عليكم السلام أجزأه، ولو اقتصر على عليكم لم يجزئه بلا خلاف، ولو قال: وعليكم بالواو، ففى إجزائه وجهان لأصحابنا، قالوا: وإذا قال المبتدئ: سلام عليكم، أو السلام عليكم، فقال المجيب مثله سلام عليكم، أو السلام عليكم؛ كان جوابا وأجزأه، قال الله تعالى: ﴿**قالوا سلاما قال سلام**﴾ ولكن بالألف واللام أفضل، وأقل السلام ابتداء وردا؛ أن يسمع صاحبه ولا يجزئه دون ذلك، ويشترط كون الرد على الفور..انتهى كلام النووى.

قوله: «**وروى يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث...إلخ**» قد تقدم الكلام فى هذا فى باب وصف الصلاة.

(٥) بَاب مَا جَاءَ فِي تَبْلِيغِ السَّلَامِ [م٥ - ت٥]

٢٦٩٣ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: «**إِنَّ جِبْرِيلَ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ**» قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ أَيْضًا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

قوله: «**حدثنا على بن المنذر الكوفى**» الطريقى، صدوق يتشيع، من العاشرة «**عن زكريا بن أبى زائدة**» بن ميمون بن فيروز الهمدانى الوادعى الكوفى، ثقة وكان يدلس، وسماعه من أبى إسحاق بآخره، من السادسة «**عن عامر**» هو الشعبى.

(**٢٦٩٣**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٣٢١٧، ٦٢٤٩)، ومسلم (٢٤٤٧)، من طريق عامر الشعبى عن أبى سلمة عن عائشة.

قوله: «**إن جبريل يقرئك السلام**» من الإقراء، ففى القاموس: قرأ عليه السلام أبلغه كأقرأه، أو لا يقال: أقرأه إلا إذا كان السلام مكتوبا..انتهى. قال الحافظ فى الفتح: قال النووى: فى هذا الحديث مشروعية إرسال السلام، ويجب على الرسول تبليغه؛ لأنه أمانة، وتعقب بأنه بالوديعة أشبه، والتحقيق من الرسول إن التزمه أشبه الأمانة وإلا فوديعة، والودائع إذا لم تقبل لم يلزمه شيء. قال وفيه إذا أتاه سلام من شخص أو فى ورقة وجب الرد على الفور، ويستحب أن يرد على المبلغ، كما أخرج النسائى عن رجل من بنى تميم أنه بلغ النبى صلى اللّٰه عليه وسلم سلام أبيه فقال له: وعليك وعلى أبيك السلام، وقد تقدم فى المناقب أن خديجة لما بلغها النبى صلى اللّٰه عليه وسلم عن جبريل سلام اللّٰه عليها قالت: إن اللّٰه هو السلام ومنه السلام وعليه، وعلى جبريل السلام، ولم أر فى شيء من طرق حديث عائشة أنها ردت على النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، فدل على أنه غير واجب..انتهى ما فى الفتح.

قوله: «**وفى الباب عن رجل من بنى نمير عن أبيه عن جده**» روى أبو داود فى سننه قال: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة أخبرنا إسماعيل عن غالب قال: إنا لجلوس بباب الحسن إذ جاء رجل فقال: حدثنى أبى عن جدى قال: بعثنى أبى إلى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فقال: ائته فاقرأه السلام قال: فأتيته فقلت: إن أبى يقرئك السلام فقال: «عليك وعلى أبيك السلام». قال المنذرى: وأخرجه النسائى وقال فيه: عن رجل من بنى نمير عن أبيه عن جده، هذا الإسناد فيه مجاهيل.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان من طريق عامر عن أبى سلمة عن عائشة، ومن طريق الزهرى عن أبى سلمة عنها، وأخرجه الترمذى أيضا من هذين الطريقين فى فضل عائشة.

(٦) بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ [م٦ - ت٦]

٢٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ الأَسَدِيُّ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَ: «**أَوْلَاهُمَا بِاللَّهِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: أَبُو فَرْوَةَ الرَّهَاوِيُّ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ، إِلاَّ أَنَّ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيدَ يَرْوِي عَنْهُ مَنَاكِيرَ.

قوله: «**أخبرنا قران**» بضم أوله بتشديد الراء «**ابن تمام الأسدى**» الكوفى نزيل بغداد، صدوق ربما أخطأ، من الثامنة «**عن سليم بن عامر**» الكلاعى.

(٢٦٩٤) **حديث صحيح** لغيره، وأخرجه: أبو داود (٥١٩٧).

قوله: «**فقال: أولاهما بالله**» أى: أقرب المتلاقيين إلى رحمة الله من بدأ بالسلام، وفى رواية أبى داود: «إن أولى الناس بالله تعالى من بدأهم بالسلام».

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد وأبو داود وسكت عنه هو والمنذرى.

(٧) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِشَارَةِ الْيَدِ بِالسَّلَامِ [م٧ – ت٧]

٢٦٩٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا؛ لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ، وَلَا بِالنَّصَارَى؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الْإِشَارَةُ بِالْأَصَابِعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الْإِشَارَةُ بِالْأَكُفِّ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

وَرَوَي ابْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ فَلَمْ يَرْفَعْهُ.

قوله: «**ليس منا**» أى: من أهل طريقتنا ومراعى متابعتنا «**من تشبه بغيرنا**» أى: من غير أهل ملتنا «**لا تشبهوا**» بحذف إحدى التائين «**باليهود، ولا بالنصارى**» زيد لا لزيادة التأكيد «**فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع، وتسليم النصارى الإشارة بالأكف**» بفتح فضم جمع كف، والمعنى: لا تشبهوا بهم جميعا فى جميع أفعالهم خصوصا فى هاتين الخصلتين ولعلهم كانوا يكتفون فى السلام أو رده أو فيهما بالإشارتين من غير نطق بلفظ السلام الذى هو سنة آدم وذريته من الأنبياء والأولياء.

قوله: «**هذا حديث إسناده ضعيف**» لضعف ابن لهيعة: قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: فى سنده ضعف، لكن أخرج النسائى بسند جيد عن جابر رفعه: «لا تسلموا تسليم اليهود؛ فإن تسليمهم بالرءوس والأكف الإشارة».

فائدة: قال النووى: لا يرد على هذا «**يعنى حديث جابر هذا**» حديث أسماء بنت يزيد: مر النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد وعصبة من النساء قعود، فألوى بيده بالتسليم؛ فإنه محمول على أنه جمع بين اللفظ والإشارة، وقد أخرجه أبو داود من حديثها بلفظ: فسلم علينا..انتهى. والنهى عن السلام بالإشارة مخصوص بمن قدر على اللفظ حسا وشرعا، وإلا فهى مشروعة لمن يكون فى شغل يمنعه من التلفظ بجواب السلام كالمصلى والبعيد والأخرس، وكذا السلام على الأصم..انتهى.

وحديث أسماء بنت يزيد المذكور يأتى فى باب التسليم على النساء.

(**٢٦٩٥**) فى إسناده ابن لهيعة ضعيف، وأعلَّ بالوقف.

(٨) بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى الصِّبْيَانِ [م٨ - ت٨]

٢٦٩٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَتَّابٍ سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، فَمَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ ثَابِتٌ: كُنْتُ مَعَ أَنَسٍ فَمَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ أَنَسٌ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ثَابِتٍ.

وَرُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَنَسٍ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ.

قوله: «**باب ما جاء فى التسليم على الصبيان**» قد بوب البخارى أيضا بلفظ: باب التسليم على الصبيان، قال الحافظ: وكأنه ترجم بذلك للرد على من قال: لا يشرع؛ لأن الرد فرض وليس الصبى من أهل الفرض، وأخرج ابن أبى شيبة من طريق أشعث قال الحسن: لا يرى التسليم على الصبيان. وعن ابن سيرين: أنه كان يسلم على الصبيان ولا يسمعهم..انتهى.

قوله: «**عن سيار**» قال فى التقريب: سيار أبو الحكم العنزى وأبوه يكنى أبا سيار واسمه وردان، وقيل: ورد، وقيل: غير ذلك، وهو أخو مساور الوراق لأمه، ثقة، وليس هو الذى يروى عن طارق ابن شهاب، من السادسة. وقال فى تهذيب التهذيب فى ترجمته: روى عن ثابت البنانى وغيره، وعنه: شعبة وغيره.

قوله: «**كنت مع النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فمر على صبيان**» بكسر الصاد على المشهور وبضمها «**فسلم عليهم**» قال الحافظ: وأخرج النسائى حديث الباب من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت بأتم من سياقه ولفظه: كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يزور الأنصار فيسلم على صبيانهم، ويمسح على رءوسهم، ويدعو لهم، وهو مشعر بوقوع ذلك منه غير مرة بخلاف سياق الباب حيث قال مر على صبيان فسلم عليهم؛ فإنها تدل على أنها واقعة حال..انتهى. قال النووى فى شرح مسلم: فيه استحباب السلام على الصبيان المميزين والندب إلى التواضع السلام للناس كلهم، وبيان تواضعه صلى اللّٰه عليه وسلم وكمال شفقته على العالمين: واتفق العلماء على استحباب السلام على الصبيان، ولو سلم على رجال وصبيان فرد السلام صبى منهم هل يسقط فرض الرد عن الرجال؟ ففيه وجهان لأصحابنا: أصحهما: يسقط، ومثله الخلاف فى صلاة الجنازة

(٢٦٩٦) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨)، وأبو داود (٥٢٠٢، ٥٢٠٣)، وابن ماجه (٣٧٠٠).

هل يسقط فرضها بصلاة الصبى؟ الأصح سقوطه، ونص عليه الشافعي: ولو سلم صبى على رجل؛ لزم الرجل رد السلام. هذا هو الصواب الذى أطبق عليه الجمهور. وقال بعض أصحابنا: لا يجب، وهو ضعيف أو غلط..انتهى.

قوله: «**هذا حديث صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى.

(٩) بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى النِّسَاءِ [م٩ - ت٩]

٢٦٩٧ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ، أَنَّهُ سَمِعَ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ يَزِيدَ تُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ، وَأَشَارَ عَبْدُ الْحَمِيدِ بِيَدِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لاَ بَأْسَ بِحَدِيثِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ: شَهْرٌ حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَقَوَّى أَمْرَهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ عَوْنٍ، ثُمَّ رَوَى عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، أَنْبَأَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمَصَاحِفِيُّ بَلْخِيٌّ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، قَالَ: إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ النَّضْرُ: نَزَكُوهُ أَيْ طَعَنُوا فِيهِ، وَإِنَّمَا طَعَنُوا فِيهِ؛ لأَنَّهُ وَلِيَ أَمْرَ السُّلْطَانِ.

قوله: «**أخبرنا عبد الحميد بن بهرام**» الفزارى المدائنى، صدوق من السادسة.

قوله: «**وعصبة**» بضم العين وسكون الصاد أى: جماعة والواو للحال «**فألوى بيده بالتسليم**» قال فى المجمع: ألوى برأسه ولواه: أماله من جانب إلى جانب..انتهى. والمعنى: أشار بيده بالتسليم، وهذا محمول على أنه صلى اللّٰه عليه وسلم جمع بين اللفظ والإشارة، ويدل على هذا أن أبا داود روى هذا الحديث وقال فى روايته: فسلم علينا كما عرفت فى الباب المتقدم. وقد عقد البخارى فى صحيحه بابا بلفظ: تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال، وأورد فيه حديثين: **الأول:** حديث سهل الذى فيه ذكر تسليم الصحابة رضى اللّٰه تعالى عنهم على العجوز التى كانت تقدم إليهم يوم الجمعة طعاما فيه سلق، **والثانى:** حديث عائشة قالت: قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: «يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام». قال الحافظ: أشار بهذه الترجمة إلى رد ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبى كثير: بلغنى أنه يكره أن يسلم الرجال على النساء

(٢٦٩٧) **حديث إسناده ضعيف** لضعف شهر بن حوشب.

والنساء على الرجال، وهو مقطوع أو معضل، والمراد بجوازه: أن يكون عند أمن الفتنة، وذكر فى الباب حديثين يؤخذ الجواز منهما: وورد فيه حديث ليس على شرطه، وهو حديث أسماء بنت يزيد: مر علينا النبى صلى الله عليه وسلم فى نسوة فسلم علينا. حسنه الترمذى وليس على شرط البخارى، فاكتفى بما هو على شرطه، وله شاهد من حديث جابر عند أحمد، وقال الحليمى: كان النبى صلى الله عليه وسلم للعصمة مأمونا من الفتنة، فمن وثق من نفسه بالسلامة فليسلم. وإلا فالصمت أسلم، وأخرج أبو نعيم فى عمل يوم وليلة من حديث واثلة مرفوعا: «يسلم الرجال على النساء، ولا يسلم النساء على الرجال» وسنده واه، ومن حديث عمرو بن حريث، مثله موقوفا عليه وسنده جيد، وثبت فى مسلم حديث أم هانئ: أتيت النبى صلى الله عليه وسلم، وهو يغتسل فسلمت عليه..انتهى كلام الحافظ. وقال النووى: إن كن النساء جمعا سلم عليهن، وإن كانت واحدة سلم عليها النساء وزوجها وسيدها ومحرمها سواء أكانت جميلة أو غيرها، وأما الأجنبى: فإن كانت عجوزا لا تشتهى استحب السلام عليها واستحب لها السلام عليه، ومن سلم منهما لزم الآخر رد السلام عليه، وإن كانت شابة أو عجوزا تشتهى لم يسلم عليها الأجنبى و لم تسلم عليه، ومن سلم منهما؛ لم يستحق جوابا ويكره رد جوابه، هذا مذهبنا ومذهب الجمهور. وقال ربيعة: لا يسلم الرجال على النساء، ولا النساء على الرجال، وهذا غلط، وقال الكوفيون: لا يسلم الرجال على النساء إذا لم يكن فيهن محرم..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أبو داود وابن ماجه والدارمى، وله شاهد من حديث جابر عند أحمد كما عرفت فى كلام الحافظ «**قال محمد**» يعنى البخارى «**وقوى**» أى: محمد «**أمره**» أى: جعله قويا غير ضعيف «**وقال**» أى: محمد «**إنما تكلم فيه ابن عون**» قال النووى: هو الإمام الجليل المجمع على جلالته وورعه عبد الله بن عون بن أرطبان أبو عون البصرى، كان يسمى سيد القراء أى: العلماء وأحواله ومناقبه أكثر من أن تحصر «**ثم روى**» أى: ابن عون «**عن هلال ابن أبى زينب**» قال فى تهذيب التهذيب فى ترجمته: روى عن شهر بن حوشب عن أبى هريرة فى فضل الشهيد، وعنه ابن عون. قال أبو داود: لا أعلم روى عنه غيره، وذكره ابن حبان فى الثقات..انتهى. وقال الذهبى فى الميزان: هلال بن أبى زينب عن شهر بن حوشب قال أحمد بن حنبل: تركوه، قال: لا يعرف، تفرد عنه ابن عون، له حديث فى الشهداء أخرجه أحمد فى مسنده عن شهر عن أبى هريرة..انتهى.

قوله: «**حدثنا أبو داود**» اسمه سليمان بن أسلم البلخى المصاحفى «**إن شهرا نزكوه**» بفتح النون والزاى «**نزكوه أى: طعنوا فيه**» وقال مسلم فى مقدمة صحيحه بعد ذكر قول ابن عون: إن شهرا نزكوه يقول: أخذته ألسنة الناس تكلموا فيه. قال النووى: قوله: نزكوه، هو بالنون والزاى المفتوحتين معناه: طعنوا فيه وتكلموا بجرحه، فكأنه يقول: طعنوه بالنيزك بفتح النون وإسكان المثناة من تحت وفتح الزاى، وهو رمح قصير وهذا الذى ذكرته هو الرواية الصحيحة المشهورة، وكذا ذكرها من أهل الأدب واللغة والغريب الهروى فى غريبه، وحكى القاضى عياض عن كثير من رواة مسلم أنهم رووه تركوه بالتاء والراء، وضعفه القاضى وقال: الصحيح بالنون والزاى قال: وهو

الأشبه بسياق الكلام، وقال غير القاضي: رواية التاء تصحيف وتفسير مسلم يردها، ويدل عليه أيضا أن شهرا ليس متروكا، بل وثقه كثير من كبار أئمة السلف أو أكثرهم.

(١٠) بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ [م١٠ - ت١٠]

٢٦٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الْبَصْرِيُّ الأَنْصَارِيُّ مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا بُنَيَّ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ، يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قوله: «حدثنا أبو حاتم الأنصارى البصرى مسلم بن حاتم» صدوق ربما وهم، من العاشرة **«أخبرنا محمد بن عبد اللّه»** بن المثنى بن عبد اللّه بن أنس بن مالك الأنصارى البصرى القاضى، ثقة من التاسعة **«عن أبيه»** أى: عبد اللّه بن المثنى، وهو صدوق كثير الغلط، من السادسة.

قوله: «يكون بركة» جملة مستأنفة متضمنة للعلة، أى: فإنه يكون أى: السلام سبب زيادة بركة وكثرة خير ورحمة.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح غريب» فإن قلت: كيف صححه الترمذى وفى سنده على ابن زيد بن جدعان، وهو ضعيف كما فى التقريب؟ قلت: على بن زيد هذا صدوق عند الترمذى كما فى تهذيب التهذيب وغيره.

(١١) بَاب مَا جَاءَ فِي السَّلاَمِ قَبْلَ الْكَلاَمِ [م١١ - ت١١]

٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ بَغْدَادِيٌّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**السَّلاَمُ قَبْلَ الْكَلاَمِ**».

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لاَ تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ**».

(٢٦٩٨) **إسناده ضعيف** لضعف على بن زيد.

(٢٦٩٩) **إسناده ضعيف،** لضعف عنبسة بن عبد الرحمن رماه أبو حاتم بالوضع، ومحمد بن زاذان المدنى متروك.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وسَمِعْت مُحَمَّدًا يَقُولُ: عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ ذَاهِبٌ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ زَاذَانَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

قوله: «**حدثنا سعيد بن زكريا**» القرشي المائني، صدوق لم يكن بالحافظ، من التاسعة «**عن عنبسة بن عبد الرحمن**» بن عنبسة بن سعيد بن العاص الأموى، متروك رماه أبو حاتم بالوضع، من الثامنة «**عن محمد بن زاذان**» المدنى، متروك من الخامسة «**عن محمد بن المنكدر**» بن عبد اللّه بن الهدير التيمى المدنى، ثقة فاضل، من الثالثة.

قوله: «**السلام قبل الكلام**» أى: السنة أن يبدأ به قبل الكلام؛ لأن فى الابتداء بالسلام إشعارا بالسلامة، وتفاؤلا بها، وإيناسا لمن يخاطبه، وتبركا بالابتداء بذكر اللّه. وقال القارى: لأنه تحية يبدأ به فيفوت بافتتاح الكلام كتحية المسجد؛ فإنها قبل الجلوس.

قوله: «**لا تدعوا أحدا إلى الطعام**» أى: إلى أكله «**حتى يسلم**» فإن السلام تحية الإسلام، فما لم يظهر الإنسان شعار الإسلام لا يكرم ولا يقرب.

قوله: «**هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه**» قال الحافظ فى التلخيص بعد نقل كلام الترمذى هذا: وحكم عليه ابن الجوزى بالوضع، وذكره ابن عدى فى ترجمة حفص بن عمر الأيلى، وهو متروك بلفظ: «السلام قبل السؤال، من بدأكم بالسؤال فلا تجيبوه»..انتهى.

(١٢) بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ [م١٢ - ت١٢]

٢٧٠٠ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لاَ تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلاَمِ، وَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي الطَّرِيقِ؛ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**لا تبدأوا اليهود والنصارى**» قد سبق هذا الحديث فى باب التسليم على أهل الكتاب من أبوب السير.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود.

٢٧٠١ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَهْطًا مِنَ الْيَهُودِ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٢٧٠٠) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٢١٦٧)، وأبو داود (٥٢٠٥).

(٢٧٠١) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٢٩٣٥، ٦٠٢٤، ٦٣٩٥).

فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«عَلَيْكُمْ»** فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»** قَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: **«قَدْ قُلْتُ عَلَيْكُمْ»**.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ وَابْنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**السام عليك**» معنى السام الموت وألفه عن واو «**إن الله يحب الرفق**» أى: لين الجانب، وأصل الرفق ضد العنف «**قد قلت عليكم**» أى: فقها لهذا المعنى. قال النووى فى شرح مسلم: اتفق العلماء عن الرد على أهل الكتاب إذا سلموا لكن لا يقال لهم: وعليكم السلام، بل يقال: عليكم فقط، أو وعليكم، وقد جاءت الأحاديث التى ذكرها مسلم عليكم وعليكم بإثبات الواو وحذفها وأكثر الروايات بإثباتها، وعلى هذا فى معناه وجهان: **أحدهما**: أنه على ظاهره فقالوا: عليكم الموت، فقال: وعليكم أيضا أى: نحن وأنتم فيه سواء وكلنا نموت، **والثانى**: أن الواو هاهنا للاستئناف لا للعطف والتشريك وتقديره: وعليكم ما تستحقونه من الذم. وأما من حذف الواو فتقديره: بل عليكم السام، قال القاضى: اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكى حذف الواو لئلا يقتضى التشريك، وقال غيره: بإثباتها كما هو فى أكثر الروايات. قال: وقال بعضهم: يقول: عليكم السلام بكسر السين أى: الحجارة، وهذا ضعيف. وقال الخطابى: عامة المحدثين يروون هذا الحرف وعليكم بالواو، وكان ابن عيينة يرويه بغير واو، قال الخطابى: وهذا هو الأصوب؛ لأنه إذا حذف الواو صار كلامهم بعينه مردودا عليهم خاصة، وإذا أثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه. هذا كلام الخطابى، والصواب أن إثبات الواو وحذفها جائزان كما صحت به الروايات وأن الواو أجود كما هو فى أكثر الروايات ولا مفسدة فيه؛ لأن السام الموت، وهو علينا وعليهم ولا ضرر فى قوله بالواو. واختلف العلماء فى رد السلام على الكفار وابتدائهم به. فمذهبنا تحريم ابتدائهم به ووجوب رده عليهم بأن يقول: وعليكم، أو عليكم فقط، ودليلنا فى الابتداء قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام» وفى الرد قوله صلى الله عليه وسلم: «فقولوا: وعليكم» وبهذا الذى ذكرناه عن مذهبنا قال أكثر العلماء وعامة السلف وذهبت طائفة إلى جواز ابتدائنا لهم بالسلام، روى ذلك عن ابن عباس وأبى أمامة وابن أبى محيريز، وهو وجه لبعض أصحابنا حكاه الماوردى لكنه قال: يقول: السلام عليك، ولا يقول: عليكم بالجمع، واحتج هؤلاء بعموم الأحاديث بإفشاء السلام، وهى حجة باطلة؛ لأنه عام مخصوص بحديث: «لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام».

قوله: «وفى الباب عن أبى بصرة الغفارى وابن عمر وأنس وأبى عبد الرحمن الجهنى» أما حديث أبى بصرة الغفارى: فأخرجه النسائى، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه الترمذى فى باب

التسليم على أهل الكتاب، وأما حديث أنس: فأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود وابن ماجه، وأما حديث أبي عبد الرحمن الجهني: فأخرجه ابن ماجه.

قوله: «**حديث عائشة حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه.

(١٣) بَاب مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ وَغَيْرُهُمْ [م١٣ - ت١٣]

٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِمَجْلِسٍ وَفِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**مر بمجلس فيه أخلاط**» بفتح الهمزة جمع خلط. قال في القاموس: الخلط بالكسر كل ما خالط الشيء، ومن التمر المختلط من أنواع شتى وجمعه أخلاط..انتهى. والمراد هنا المختلطون «**من المسلمين واليهود**» وفي رواية الشيخين: «من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود» «**فسلم عليهم**» قال النووي: السنة إذا مر بمجلس فيه مسلم وكافر أن يسلم بلفظ التعميم ويقصد به المسلم. قال ابن العربي: ومثله إذا مر بمجلس يجمع أهل السنة والبدعة، وبمجلس فيه عدول وظلمة وبمجلس فيه محب ومبغض، ذكره الحافظ في الفتح.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان مطولا.

(١٤) بَاب مَا جَاءَ فِي تَسْلِيمِ الرَّاكِبِ عَلَى الْمَاشِي [م١٤ - ت١٤]

٢٧٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ**» وَزَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِهِ: «**وَيُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ وَفَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢٧٠٢) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخاري (٤٥٦٦، ٥٦٦٣، ٦٢٠٧)، ومسلم (١٧٩٨).

(٢٧٠٣) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخاري (٦٢٣١)، ومسلم (٢١٦٠)، وأبو داود (٥١٩٨).

وَقَالَ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ: إِنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قوله: «يسلم الراكب على الماشى...إلخ» قال الحافظ فى الفتح: قد تكلم العلماء على الحكمة فيمن شرع لهم الابتداء فقال ابن بطال عن المهلب: تسليم الصغير لأجل حق الكبير لأنه أمر بتوقيره والتواضع له، وتسليم القليل لأجل حق الكثير؛ لأن حقهم أعظم، وتسليم المار شبهه بالداخل على أهل المنزل، وتسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع إلى التواضع. وقال ابن العربى: حاصل ما فى هذا الحديث أن الفضول بنوع ما يبدأ الفاضل. وقال المازرى: أما أمر الراكب: فلأن له مزية على الماشي، فعوض الماشى بأن يبدأه الراكب بالسلام احتياطا على الراكب من الزهو أن لو حاز الفضيلتين، وأما الماشى: فلما يتوقع القاعد منه من الشر ولا سيما إذا كان راكبا، فإذا ابتدأ بالسلام أمن منه ذلك وأنس إليه، أو لأن فى التصرف فى الحاجات امتهانا؛ فصار للقاعد مزية، فأمر بالابتداء أولأن القاعد يشق عليه مراعاة المارين مع كثرتهم؛ فسقطت البداءة عنه للمشقة بخلاف المار فلا مشقة عليه، وأما القليل: فلفضيلة الجماعة، أو لأن الجماعة لو ابتدأوا لخيف على الواحد الزهو، فاحتيط له و لم يقع تسليم الصغير على الكبير فى صحيح مسلم وكأنه لمراعاة السن؛ فإنه معتبر فى أمور كثيرة فى الشرع، فلو تعارض الصغر المعنوى والحسى كأن يكون الأصغر أعلم مثلا فيه نظر و لم أر فيه نقلا، والذى يظهر اعتبار السن؛ لأنه الظاهر كما تقدم الحقيقة على المجاز. ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد أن محل الأمر فى تسليم الصغير على الكبير إذا التقيا؛ فإن كان أحدهما راكبا والآخر ماشيا بدأ الراكب، وإن كانا راكبين أو ماشيين بدأ الصغير..انتهى ما فى الفتح.

قوله: «وفى الباب عن عبد الرحمن بن شبل وفضالة بن عبيد وجابر» أما حديث عبد الرحمن بن شبل: فأخرجه عبد الرزاق وأحمد بسند صحيح بلفظ: «يسلم الراكب على الراجل، والراجل على الجالس، والأقل على الأكثر، فمن أجاب كان له، ومن لم يجب فلا شيء له»»، كذا فى الفتح، وأما حديث فضالة بن عبيد: فأخرجه الترمذى فى هذا الباب، وأما حديث جابر: فلينظر من أخرجه **«هذا حديث قد روى من غير وجه عن أبى هريرة»** حديث أبى هريرة هذا أخرجه الشيخان من غير طريق الترمذى **«وقال أيوب السختيانى...إلخ»** فحديث أبى هريرة من هذا الطريق، منقطع.

٢٧٠٤ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ**».

قَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢٧٠٤) **حديث صحيح**، وانظر الذى قبله.

قوله: «**والقليل على الكثير**» قال النووى: هذا الأدب إنما هو فيما إذا تلاقى اثنان فى طريق، أما إذا ورد على قعود أو قاعد؛ فإن الوارد يبدأ بالسلام بكل حال سواء كان صغيرا، أو كبيرا. قليلا، أو كثيرا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى وأبو داود.

٢٧٠٥ - **حَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ- اسْمُهُ حُمَيْدُ بْنُ هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ - عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يُسَلِّمُ الْفَارِسُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَائِمِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ**». قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو عَلِيٍّ الْجَنْبِيُّ اسْمُهُ عَمْرُو ابْنُ مَالِكٍ.

قوله: «**عن أبى على الجنبى**» بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة اسمه عمرو بن مالك الهمدانى المرادى، ثقة من الثالثة.

قوله: «**والماشى على القائم**» الظاهر أن المراد بالقائم المستقر فى مكانه، سواء كان جالسا، أو واقفا أو مضطجعا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد والنسائى وابن حبان فى صحيحه.

(١٥) بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عِنْدَ الْقِيَامِ وَعِنْدَ الْقُعُودِ [م١٥ - ت١٥]

٢٧٠٦ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِذَا قَامَ، فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قوله: «**إذا..انتهى**» أى: جاء ووصل «**فإن بدا**» بالألف أى: ظهر «**ثم إذا قام**» أى: بعد أن يجلس، والظاهر أن المراد به أنه إذا أراد أن ينصرف ولو لم يجلس «**فليست الأولى**» أى: التسليمة

(**٢٧٠٥**) انظر الذين قبله.

(**٢٧٠٦**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٥٢٠٨).

الأولى «**بأحق**» أى: بأولى وأليق «**من الآخرة**» قال الطيبى: أى: كما أن التسليمة الأولى إخبار عن سلامتهم من شره عند الحضور، فكذلك الثانية إخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة، وليست السلامة عند الحضور أولى من السلامة عند الغيبة، بل الثانية أولى..انتهى. قال النووى: ظاهر هذا الحديث يدل على أنه يجب على الجماعة رد السلام على الذى سلم على الجماعة عند المفارقة. قال القاضى حسين وأبو سعيد المتولى: جرت عادة بعض الناس بالسلام عند المفارقة وذلك دعاء يستحب جوابه ولا يجب؛ لأن التحية إنما تكون عند اللقاء لا عند الانصراف وأنكره الشاشى وقال: إن السلام سنة عند الانصراف، كما هو سنة عند اللقاء، فكما يجب الرد عند اللقاء؛ كذلك عند الانصراف، وهذا هو الصحيح..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى وابن حبان والحاكم «**وقد روى هذا الحديث عن ابن عجلان أيضا عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى اللّه عليه وسلم**» أخرجه النسائى من هذا الطريق ومن الطريق السابق أيضا كما صرح به المنذرى فى تلخيص السنن. وقال الترمذى فى باب وصف الصلاة: وسعيد المقبرى قد سمع من أبى هريرة وروى عن أبيه عن أبى هريرة.

(١٦) بَاب مَا جَاءَ فِي الاِسْتِئْذَانِ قُبَالَةَ الْبَيْتِ [م١٦ - ت١٦]

٢٧٠٧ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَشَفَ سِتْرًا فَأَدْخَلَ بَصَرَهُ فِي الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ فَرَأَى عَوْرَةَ أَهْلِهِ؛ فَقَدْ أَتَى حَدًّا لاَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، لَوْ أَنَّهُ حِينَ أَدْخَلَ بَصَرَهُ، اسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ فَفَقَأَ عَيْنَيْهِ، مَا عَيَّرْتُ عَلَيْهِ، وَإِنْ مَرَّ الرَّجُلُ عَلَى بَابٍ لاَ سِتْرَ لَهُ غَيْرِ مُغْلَقٍ فَنَظَرَ؛ فَلاَ خَطِيئَةَ عَلَيْهِ؛ إِنَّمَا الْخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ**» .

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ.

وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ يَزِيدَ.

قوله: «**باب ما جاء فى الاستئذان قبالة البيت**» قال فى القاموس: قبالته بالضم تجاهه، والظاهر أن مقصود الترمذى بهذا الباب أنه لا ينبغى للمستأذن أن يقوم تجاه الباب للاستئذان، بل يقوم فى أحد جانبيه كما روى أحمد فى مسنده عن عبد اللّه بن يسر: كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إذا جاء الباب يستأذن، لم يستقبله يقول: يمشى مع الحائط حتى يستأذن فيؤذن له أو ينصرف.

(**٢٧٠٧**) **إسناده ضعيف** لضعف ابن لهيعة.

قوله: «**عن عبيد الله بن أبى جعفر**» المصرى أبى بكر الفقيه مولى بنى كنانة أو أمية قيل: اسم أبيه يسار ثقة. وقيل عن أحمد: إنه لينه وكان فقيها عابدا، قال أبو حاتم: هو مثل يزيد بن حبيب، من الخامسة.

قوله: «**من كشف**» أى: رفع وأزال «**سترا**» بكسر أوله أى: ستارة وحاجزا «**فأدخل بصره فى البيت قبل أن يؤذن له**» أى: فى الكشف والدخول «**فرأى عورة أهل البيت**» وهى كل ما يستحى منه إذا ظهر «**فقد أتى حدا**» أى: فعل شيئا يوجب الحد أى: التعزير «**لا يحل له أن يأتيه**» استئناف متضمن للعلة، أو معناه أتى أمرا لا يحل له أن يأتيه، وإليه ينظر قوله تعالى: ﴿**ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه**﴾ ويؤيده قوله: «**لو أنه حين أدخل بصره، فاستقبله رجل**» أى: من أهل البيت «**ففقأ**» قال فى القاموس: فقأ العين كمنع كسرها أو قلعها أو بخقها «**عينيه**» وفى بعض النسخ: «عينه» بالإفراد «**ما عيرت عليه**» أى: ما نسبته إلى العيب قال الطيبى: يحتمل أن يراد به العقوبة المانعة عن إعادة الجانى. فالمعنى: فقد أتى موجب حد على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه كما ذهب إليه الأشرف والمظهر وإن يراد به الحاجز بين الموضعين كالحمى، فقوله: «لا يحل» صفة فارقة تخصص الاحتمال الثانى بالمراد، ويدل عليه إيقاع قوله: «**وإن مر رجل على باب لا ستر له**» مقابلا لقوله: «من كشف سترا»...إلخ «**غير مغلق**» بفتح اللام أى: غير مردود وغير منصوب على الحالية، وقيل: مجرور على أنه صفة باب «**فنظر**» أى: من غير قصد «**فلا خطيئة عليه إنما الخطيئة على أهل البيت**» فيه أن أحد الأمرين واجب إما الستر وإما الغلق.

قوله: «**وفى الباب عن أبى هريرة وأبى أمامة**» أما حديث أبى هريرة: فأخرجه الشيخان وغيرهما. ولفظ البخارى: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: «لو أن أمرأً اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه، لم يكن عليك جناح» وأما حديث أبى أمامة: فأخرجه أحمد وفيه: «ولا يدخل عينيه بيتا حتى يستأذن».

قوله: «**هذا حديث غريب**» قال المنذرى فى الترغيب بعد ذكر هذا الحديث: رواه أحمد ورواته رواة الصحيح إلا ابن لهيعة، ورواه الترمذى وقال: حديث غريب...إلخ.

(١٧) بَاب مَنِ اطَّلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ [م١٧ - ت١٧]

٢٧٠٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَيْتِهِ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ، فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢٧٠٨) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٦٢٤٢)، ومسلم (٢١٥٧)، وأبو داود (٥١٧١).

قوله: «**أن النبى صلى الله عليه وسلم كان فى بيته، فاطلع عليه رجل**» وفى رواية للبخارى: أن رجلا اطلع فى حجر فى بعض حجر النبى صلى الله عليه وسلم «**فأهوى إليه بمشقص**» قال فى النهاية: أهوى بيده إليه أى: مدها نحوه وأمالها إليه..انتهى. والمشقص بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض، وفى رواية للبخارى: فقام إليه بمشقص أو مشاقص، وجعل يختله ليطعنه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وغيرهما.

٢٧٠٩ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِدْرَاةٌ يَحُكُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهَا فِي عَيْنِكَ؛ إِنَّمَا جُعِلَ الاِسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أن رجلا اطلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جحر**» بضم الجيم وسكون المهملة، وهو كل ثقب مستدير فى أرض أو حائط، وأصلها مكامن الوحش «**فى حجرة النبى صلى الله عليه وسلم**» بضم الحاء المهملة وسكون الجيم «**ومع النبى صلى الله عليه وسلم مدراة**» وفى رواية الشيخين: مدرى، قال الحافظ: المدرى بكسر الميم وسكون المهملة: عود تدخله المرأة فى رأسها لتضم بعض شعرها إلى بعض، وهو يشبه المسلة، يقال: مدرت المرأة سرحت شعرها، وقيل: مشط له أسنان يسيرة. وقال الأصمعى وأبو عبيد: هو المشط، وقال الجوهرى: أصل المدرى القرن. كذلك المدراة، وقيل: هو عود أو حديدة كالخلال لها رأس محدد، وقيل: خشبة على شكل شيء من أسنان المشط ولها ساعد جرت عادة الكبير أن يحك بها ما لا تصل إليه يده من جسده ويسرح بها الشعر الملبد من لا يحضره المشط، وقد ورد فى حديث لعائشة ما يدل على أن المدرى غير المشط أخرجه الخطيب فى الكفاية عنها. قالت: خمس لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم يدعهن فى سفر ولا حضر: المرآة، والمكحلة، والمشط، والمدرى، والسواك، وفى إسناده أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف. وأخرجه ابن عدى من وجه آخر ضعيف أيضا، وأخرجه الطبرانى فى مسند الشاميين من وجه آخر عن عائشة أقوى من هذا، لكن فيه قارورة دهن بدل المدرى «**يحك**» بصيغة الفاعل «**بها**» أى: بالمدراة «**لو علمت**» أى: يقينا «**أنك تنظر**» أى: قصدا وعمدا «**لطعنت**

(**٢٧٠٩**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٥٩٢٤)، ومسلم (٢١٥٦)، والنسائى (٤٨٧٤).

بها في عينك» قال الطيبي: دل على أن الاطلاع مع غير قصد النظر لا يترتب عليه الحكم كالمار «**إنما جعل**» أي: شرع «**الاستئذان من أجل البصر**» قال النووي: معناه أن الاستئذان مشروع ومأمور به وإنما جعل لئلا يقع البصر على الحرم، فلا يحل لأحد أن ينظر في جحر باب ولا حفيرة مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة أجنبية..انتهى. قال الحافظ: ويؤخذ منه أنه يشرع الاستئذان على كل أحد حتى المحارم لئلا تكون منكشفة العورة. وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد عن نافع: كان ابن عمر إذا بلغ بعض ولده الحلم، لم يدخل عليه إلا بإذن، ومن طريق علقمة: جاء رجل إلى ابن مسعود فقال: استأذن على أمي؟ فقال: ما على كل أحيانها تريد أن تراها. ومن طريق مسلم بن نذير: سأل رجل حذيفة أستأذن على أمي؟ قال: إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره، ومن طريق موسى بن طلحة: دخلت مع أبي على أمي فدخل واتبعته، فدفع في صدري وقال: تدخل بغير إذن؟ ومن طريق عطاء: سأل ابن عباس: أستأذن على أختي؟ قال: نعم، قلت: إنها في حجري، قال: أتحب أن تراها عريانة؟ وأسانيد هذه الآثار كلها صحيحة..انتهى.

قوله: «**وفي الباب عن أبي هريرة**» لعله أشار إلى حديثه الذي أشار إليه في الباب المتقدم وقد ذكرنا لفظه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وغيرهما.

(١٨) بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ قَبْلَ الِاسْتِئْذَانِ [م١٨ - ت١٨]

٢٧١٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ كَلَدَةَ بْنَ حَنْبَلٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ بِلَبَنٍ وَلِبَإٍ وَضَغَابِيسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْلَى الْوَادِي، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَلَمْ أُسَلِّمْ، وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ارْجِعْ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ**» وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَفْوَانُ.

قَالَ عَمْرٌو: وَأَخْبَرَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ أُمَيَّةُ بْنُ صَفْوَانَ، وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُهُ مِنْ كَلَدَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ أَيْضًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ مِثْلَ هَذَا، وَضَغَابِيس: هُوَ حَشِيشٌ يُؤْكَل.

قوله: «**أخبرني عمرو بن أبي سفيان**» بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية بن خلف الجمحي، ثقة من الخامسة، روى عن أمية بن صفوان وابن عم أبيه عمرو بن عبد الله بن صفوان وغيرهما، وعنه: أخوه حنظلة وابن جريج وغيرهما «**أن عمرو بن عبد الله بن صفوان**» بن أمية بن خلف

(٢٧١٠) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٥١٧٦).

الجمحي المكي، صدوق شريف، من الرابعة «**أن كلدة**» بكاف ولام مفتوحتين «**ابن حنبل**» بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة. قال في التقريب: كلدة بن الحنبل ويقال: ابن عبد الله بن الحنبل الجمحي المكي صحابي له حديث، وهو أخو صفوان بن أمية لأمه..انتهى. وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته: روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة الاستئذان والسلام، وعنه: أمية ابن صفوان بن أمية وعمرو بن عبد الله بن صفوان بن أمية..انتهى «**أن صفوان بن أمية**» بن خلف ابن وهب بن حذافة بن جمح القرشي الجمحي، كنيته أبو وهب وقيل: أبو أمية قتل أبوه يوم بدر كافرا، وأسلم هو بعد الفتح، وكان من المؤلفة وشهد اليرموك، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعنه أولاده أمية وعبد الله وعبد الرحمن وغيرهم «**بعثه**» أي: أرسله، زاد أحمد في روايته في الفتح: «ولبأ» عنب، وهو أول ما يحلب عند الولادة كذا في النهاية «**وضغابيس**» جمع ضغبوس بالضم وهي صغار القثاء، وقيل: هي نبت ينبت في أصول الثمام يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويؤكل كذا في النهاية «**والنبي صلى الله عليه وسلم بأعلى الوادي**» وفي رواية أبي داود: بأعلى مكة.

قوله: «**قال عمرو**» أي: ابن أبي سفيان «**وأخبرني بهذا الحديث أمية بن صفوان**» بن أمية بن خلف الجمحي المكي، مقبول من الرابعة «**ولم يقل سمعته من كلدة**» أي: لم يذكر لفظ الإخبار. وقال أبو داود في سننه بعد رواية هذا الحديث ما لفظه: قال عمرو: وأخبرني ابن صفوان بهذا أجمع عن كلدة بن الحنبل و لم يقل: سمعته منه..انتهى. والحاصل: أن عمرو بن أبي سفيان روى هذا الحديث عن شيخين له: أحدهما: عمرو بن عبد الله بن صفوان بن أمية. وثانيهما: أمية بن صفوان بن أمية، وكلاهما روياه عن كلدة لكن الأول روى عنه بلفظ الإخبار، والثاني بلفظ عن.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي.

٢٧١١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَقَالَ: «**مَنْ هَذَا؟**» فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: «**أَنَا، أَنَا**» كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على أبي**» وفي رواية البخاري: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على أبي، فدققت الباب. قال ابن العربي: في حديث جابر مشروعية دق الباب، و لم يقع في الحديث بيان هل كان بآلة أو بغير آلة، قال الحافظ: وقد أخرج البخاري في الأدب المفرد من حديث أنس: أن أبواب رسول الله صلى الله عليه

(٢٧١١) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخاري (٦٢٥٠)، ومسلم (٢١٥٥)، وأبو داود (٥١٨٧)، وابن ماجه (٣٧٠٩).

وسلم كانت تقرع بالأظافير، وأخرجه الحاكم فى علوم الحديث من حديث المغيرة بن شعبة، وهذا محمول منهم على المبالغة فى الأدب، وهو حسن لمن قرب محله من بابه، أما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه صوت القرع بالظفر، فيستحب أن يقرع بما فوق ذلك بحسبه. وذكر السهيلى أن السبب فى قرعهم بابه بالأظافير؛ أن بابه لم يكن فيه حلق، فلأجل ذلك فعله، والذى يظهر أنه إنما كانوا يفعلون ذلك توقيرا وإجلالا وأدبا..انتهى. «**قال: من هذا؟**» أى: الذى يستأذن «**قال: أنا أنا**» إنكار عليه أى: قولك: أنا مكروه فلا تعد، وأنا الثانى تأكيد للأول، قاله الطيبى، ويمكن أن يكون معنى قوله: «أنا أنا» إن كلمة أنا عامة كما تصدق عليك تصدق على أيضا فلا تعنى عن سؤال السائل. قال النووى: قال العلماء: إذا استأذن أحد فقيل له: من أنت؟ أو من هذا؟ كره أن يقول: أنا لهذا الحديث. ولأنه لم يحصل بقوله أنا فائدة ولا زيادة، بل الإبهام باق، بل ينبغى أن يقول: فلان باسمه. وإن قال: أنا فلان، فلا بأس كما قالت أم هانئ حين استأذنت فقال النبى صلى اللّه عليه وسلم: «من هذه؟» فقالت: أنا أم هانئ، ولا بأس بقوله: أنا أبو فلان، أو القاضى فلان، أو الشيخ فلان إذا لم يحصل التعريف بالاسم لخفائه. والأحسن فى هذا أن يقول: أنا فلان المعروف بكذا..انتهى «**كأنه كره ذلك**» أى: قوله: أنا، فى جواب من هذا؟ لأنه ليس فيه بيان إلا إن كان المستأذن ممن يعرف المستأذن عليه صوته ولا يلتبس بغيره والغالب الالتباس، قاله المهلب.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

(١٩) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ طُرُوقِ الرَّجُلِ أَهْلَهُ لَيْلاً [م١٩ - ت١٩]

٢٧١٢ - **أَخْبَرَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَاهُمْ أَنْ يَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلاً.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَاهُمْ أَنْ يَطْرُقُوا النِّسَاءَ لَيْلاً، قَالَ: فَطَرَقَ رَجُلاَنِ بَعْدَ نَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَجَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً.

قوله: «**نهاهم أن يطرقوا**» من باب نصر ينصر، قال الحافظ فى الفتح: قال أهل اللغة: الطروق بالضم المجيء بالليل من سفر أو غيره على غفلة، ويقال: لكل آت بالليل طارق، ولا يقال بالنهار إلا مجازا، وقال بعض أهل اللغة: أصل الطروق الدفع والضرب وبذلك سميت الطريق؛ لأن المارة تدقها بأرجلها، وسمى الآتى بالليل طارقا؛ لأنه يحتاج غالبا إلى دق الباب. وقيل: أصل الطروق السكون،

(٢٧١٢) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (١٨٠١).

ومنه أطرق رأسه، فلما كان الليل يسكن فيه سمى الآتى فيه طارقا..انتهى. وقد روى هذا الحديث عن جابر بألفاظ فروى مسلم من طريق سيار عن عامر عنه بلفظ: «إذا قدم أحدكم ليلا فلا يأتين أهله طروقا حتى تستحد المغيبة، وتمتشط الشعثة». ومن طريق عاصم عن الشعبى عنه بلفظ: نهى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إذا أطال الرجل الغيبة أن يأتى أهله طروقا، ومن طريق سفيان عن محارب عنه بلفظ: نهى رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم أن يطرق الرجل أهله ليلا يتخونهم، أو يطلب عثراتهم قال النووى: معنى هذه الروايات كلها: أنه يكره لمن طال سفره، أن يقدم على امرأته ليلا بغتة، فأما من كان سفره قريبا تتوقع امرأته إتيانه ليلا فلا بأس كما قال فى إحدى هذه الروايات: إذا أطال الرجل الغيبة، وإذا كان فى قفل عظيم أو عسكر ونحوهم واشتهر قدومهم ووصولهم وعلمت امرأته وأهله أنه قادم معهم وأنهم الآن داخلون، فلا بأس بقدومه متى شاء؛ لزوال المعنى الذى نهى بسببه؛ فإن المراد أن يتأهبوا وقد حصل ذلك و لم يقدم بغتة، ويؤيد ما ذكرناه ما جاء فى الحديث الآخر: «أمهلوا حتى ندخل ليلا- أى: عشاء- كى تمتشط الشعثة، وتستحد المغيبة» فهذا تصريح فيما قلناه، وهو مفروض فى أنهم أرادوا الدخول فى أوائل النهار بغتة فأمرهم بالصبر إلى آخر النهار ليبلغ خبر قدومهم إلى المدينة، وتتأهب النساء وغيرهن..انتهى كلام النووى.

قوله: «**وفى الباب عن أنس وابن عمر وابن عباس**» أما حديث أنس: فأخرجه أحمد والشيخان والنسائى. وأما حديث ابن عمر: فأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه. وأما حديث ابن عباس: فأخرجه أيضا ابن خزيمة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والشيخان.

قوله: «**وقد روى عن ابن عباس أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، نهاهم أن يطرقوا النساء ليلا قال: فطرق رجلان...إلخ**» رواه ابن خزيمة ورواه عن ابن عمر أيضا، كما فى الفتح.

(٢٠) بَاب مَا جَاءَ فِي تَتْرِيبِ الْكِتَابِ [م٢٠ - ت٢٠]

٢٧١٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيُتَرِّبْهُ؛ فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِلْحَاجَةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لاَ نَعْرِفُهُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ: وَحَمْزَةُ هُوَ عِنْدِي ابْنُ عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ؛ هُوَ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ.

(٢٧١٣) **حديث ضعيف** ، وأخرجه: ابن ماجه (٣٧٧٤)، وفيه تدليس أبى الزبير، حمزة بن عمر ضعيف الحديث.

قوله: «**عن حمزة**» بن أبي حمزة الجعفي الجزري النصيبي واسم أبيه ميمون وقيل: عمرو، متروك متهم بالوضع، من السابعة.

قوله: «**فليتربه**» بتشديد الراء من التتريب، ويجوز أن يكون من الإتراب. قال في المجمع: أي: ليسقطه على التراب اعتمادا على الحق تعالى في إيصاله إلى المقصد، أو أراد ذر التراب على المكتوب، أو ليخاطب الكاتب خطابا على غاية التواضع أقوال..انتهى. وقال المظهر: قيل: معناه: فليخاطب خطابا على غاية التواضع، والمراد بالتتريب المبالغة في التواضع في الخطاب، قال القاري: هذا موافق لمتعارف الزمان لا سيما فيما بين أرباب الدنيا وأصحاب الجاه، لكنه مع بعد مأخذ هذا المعنى من المبنى مخالف لمكاتبته صلى الله عليه وسلم إلى الملوك، وكذا إلى الأصحاب..انتهى. قيل: ويمكن أن يكون الغرض من التتريب تخفيف بلة المداد صيانة عن طمس الكتابة، ولا شك أن بقاء الكتابة على حالها أنجح للحاجة وطموسها مخل للمقصود، قلت: قول من قال: إن المراد بتتريب الكتاب ذر التراب عليه للتجفيف هو المعتمد. قال في القاموس: أتربه جعل عليه التراب..انتهى. وقال في النهاية: يقال: أتربت الشيء إذا جعلت عليه التراب «**فإنه أنجح للحاجة**» بتقديم الجيم على الحاء أي: أقرب لقضاء مطلوبه وتيسر مأربه.

قوله: «**هذا حديث منكر**» لأن في سنده حمزة بن أبي حمزة النصيبي، وهو متروك متهم بالوضع كما عرفت، والحديث قد أخرجه أيضا ابن ماجه من طريق بقية عن أبي أحمد الدمشقي عن أبي الزبير عن جابر ولفظه: «تربوا صحفكم أنجح لها إن التراب مبارك». وأبو أحمد الدمشقي مجهول. وفي الباب عن أبي الدرداء أخرجه الطبراني في الأوسط بلفظ: «إذا كتب أحدكم إلى إنسان فليبدأ بنفسه، وإذا كتب، فليترب كتابه فهو أنجح». قال المناوي: وهو ضعيف كما بينه الهيثمي «**وحمزة هو ابن عمرو النصيبي...إلخ**» قال الحافظ في تهذيب التهذيب قال المزي: لا نعلم أحدا قال فيه حمزة بن عمرو إلا الترمذي. وكأنه اشتبه عليه بحماد بن عمرو النصيبي، وقد ذكره العقيلي فقال: حمزة بن أبي حمزة النصيبي، وهو حمزة بن ميمون ثم ساق له الحديث الذي أخرجه الترمذي..انتهى. وقال في التقريب في ترجمته: واسم أبيه ميمون وقيل: عمرو كما عرفت آنفا.

(٢١) باب [م٢١ - ت٢١]

٢٧١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ أُمِّ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَاتِبٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**ضَعِ الْقَلَمَ عَلَى أُذُنِكَ؛ فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمُمْلِي**».

(**٢٧١٤**) **حديث موضوع** وعنبسة، وابن زاذان سبق بيان ضعفهما.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَعَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَاذَانَ يُضَعَّفَانِ فِي الْحَدِيثِ.

قوله: «**حدثنا عبد الله بن الحارث**» بن عبد الملك المخزومى أبو محمد المكى، ثقة من الثامنة، ووقع فى النسخة الأحمدية عبيد الله بن الحارث بالتصغير، وهو غلط «**عن أم سعد**» قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: أم سعد قيل: إنها بنت زيد بن ثابت، وقيل: امرأته، وقيل: إنها من المهاجرات روت عن النبى صلى الله عليه وسلم، وعن زيد بن ثابت وعائشة، روى حديثها عنبسة بن عبد الرحمن أحد المتروكين عن محمد بن زاذان عنها، وقيل: عن محمد بن وردان عن عبد الله بن خارجة عنها..انتهى.

قوله: «**فسمعته**» أى: النبى صلى الله عليه وسلم «**يقول**» أى: له «**ضع القلم على أذنك**» بضم الذال ويسكن أى: فوق أذنك معتمدا عليها «**فإنه أذكر للمملى**» وفى بعض النسخ: للمالى. قال فى المجمع: هو فاعل من ملا يملى، ولم يجئ فى اللغة، وإنما فيها ممل ومملئ، وفيه أذكر للمملى، وروى المملى، والمراد به الكاتب مجازا يريد وضع القلم على الأذن أسرع تذكرا فيما يريد الكاتب إنشاءه من العبارات؛ لأنه يقتضى التأنى وعدم العجلة، وكون القلم فى اليد يحمل على الكتب بأدنى تفكر فلا يحسن عبارته وفى وضعه على الأرض صورة الفراغ عن الكتابة فتقاعد النفس عن التأمل كذا قيل..انتهى. وقال القارى: معناه أن وضع القلم على الأذن أقرب تذكرا لموضعه وأيسر محلا لتناوله، بخلاف ما إذا وضعه فى محل آخر؛ فإنه ربما يتعسر عليه حصوله بسرعة من غير مشقة..انتهى. ووقع فى المشكاة: فإنه أذكر للمآل. قال القارى: أى: لعاقبة الأمر، والمعنى: أنه أسرع تذكيرا فيما يراد من إنشاء العبارة فى المقصود، ثم قال: لعل لفظ المملى هو الصحيح فى الحديث وأن لفظ للمآل مصحف عن هذا المقال. ويؤيده رواية ابن عساكر عن أنس بلفظ: أذكر لك.

قوله: «**هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهو إسناد ضعيف**» قال القارى: لكن يعضده أن ابن عساكر روى عن أنس مرفوعا ولفظه: «إذا كتبت فضع قلمك على أذنك؛ فإنه أذكر لك» وقال السيوطى فى تعقباته على موضوعات ابن الجوزى: حديث زيد بن ثابت: «ضع القلم على أذنك»..الحديث. فيه عنبسة متروك عن محمد بن زاذان لا يكتب حديثه. قال: الحديث أخرجه الترمذى من هذا الوجه وله شاهد من حديث أنس أخرجه الديلمى..انتهى.

(٢٢) بَاب مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ السُّرْيَانِيَّةِ [م٢٢ - ت٢٢]

٢٧١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ ابْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَعَلَّمَ لَهُ كَلِمَاتٍ مِنْ كِتَابِ يَهُودَ، قَالَ: «**إِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي**» قَالَ: فَمَا مَرَّ بِي نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى تَعَلَّمْتُهُ لَهُ، قَالَ: فَلَمَّا تَعَلَّمْتُهُ كَانَ إِذَا كَتَبَ إِلَى يَهُودَ كَتَبْتُ إِلَيْهِمْ، وَإِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ قَرَأْتُ لَهُ كِتَابَهُمْ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: رَوَاهُ الأَعْمَشُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَعَلَّمَ السُّرْيَانِيَّةَ.

قوله: «**باب ما جاء فى تعلم السريانية**» بضم السين وسكون الراء وهى لغة الإنجيل، والعبرانية لغة التوراة.

قوله: «**عن أبيه زيد بن ثابت**» بن الضحاك بن لوذان الأنصارى التجارى، كنيته أبو سعيد ويقال: أبو خارجة، صحابى مشهور كتب الوحى، قال مسروق: كان من الراسخين فى العلم.

قوله: «**وقال**» أى: النبى صلى اللّه عليه وسلم فى تعليل الأمر على وجه الاستئناف المبين «**إنى واللّه ما آمن**» بمد همز وفتح ميم، مضارع متكلم من أمن الثلاثى ضد خاف «**يهود**» أى: فى الزيادة والنقصان «**على كتابى**» أى: لا فى قراءته ولا فى كتابته. قال المظهر أى: أخاف إن أمرت يهوديا بأن يكتب منى كتابا إلى اليهود أن يزيد فيه أو ينقص. وأخاف إن جاء كتاب من اليهود فيقرأه يهودى فيزيد وينقص فيه «**قال**» أى: زيد «**فما مر بى**» أى: ما مضى على من الزمان «**حتى تعلمته**» قال الطيبى: معناه مقدر، أى: ما مر بى نصف شهر فى التعلم حتى كمل تعلمى، قال القارى: قيل: فيه دليل على جواز تعلم ما هو حرام فى شرعنا للتوقى والحذر عن الوقوع فى الشر، كذا ذكره الطيبى فى ذيل كلام المظهر، وهو غير ظاهر؛ إذ لا يعرف فى الشرع تحريم تعلم لغة من اللغات سريانية، أو عبرانية، أو هندية، أو تركية، أو فارسية، وقد قال تعالى: ﴿**ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم**﴾ أى: لغاتكم، بل هو من جملة المباحات، نعم يعد من اللغو ومما لا يعنى، وهو مذموم عند أرباب الكمال إلا إذا ترتب عليه فائدة، فحينئذ يستحب كما يستفاد من الحديث..انتهى «**كان**» أى: النبى صلى اللّه عليه وسلم «**إذا كتب إلى يهود**» أى:

(**٢٧١٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٣٦٤٥).

أراد أن يكتب إليهم أو إذا أمر بالكتابة إليهم «**كتبت إليهم**» أى: بلسانهم «**قرأت له**» أى: لأجله «**كتابهم**» أى: مكتوبهم إليه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وذكره البخارى فى صحيحه معلقا، قال الحافظ فى الفتح: هذا التعليق من الأحاديث التى لم يخرجها البخارى إلا معلقة، وقد وصله مطولا فى كتاب التاريخ. قال: وأخرجه أبو داود والترمذى من رواية عبد الرحمن بن أبى الزناد، وقال الترمذى: حسن صحيح..انتهى.

قوله: «**وقد رواه الأعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت يقول: أمرنى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أن أتعلم السريانية**» قال الحافظ بعد نقل كلام الترمذى هذا ما لفظه: هذه الطرق وقعت لى بعلو فى فوائد هلال الحفار. قال: وأخرجه أحمد وإسحاق فى مسنديهما، وأبو بكر ابن أبى داود فى كتاب المصاحف..انتهى كلام الحافظ مختصرا.

فائدة: وقع فى رواية عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه عن خارجه لفظ: أن أتعلم له كلمات من كتاب يهود. ووقع فى رواية الأعمش عن ثابت بن عبيد: أن أتعلم السريانية، قال الحافظ: قصة ثابت يمكن أن تتخذ مع قصة خارجة بأن من لازم تعلم كتابة اليهودية تعلم لسانهم ولسانهم السريانية، لكن المعروف أن لسانهم العبرانية، فيحتمل أن زيدا تعلم اللسانين لاحتياجه إلى ذلك.

(٢٣) بَاب فِي مُكَاتَبَةِ الْمُشْرِكِينَ [م٢٣ - ت٢٣]

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ قَبْلَ مَوْتِهِ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**حدثنا يوسف بن حماد البصرى**» المعنى، ثقة من العاشرة «**حدثنا عبد الأعلى**» ابن عبد الأعلى.

قوله: «**كتب قبل موته إلى كسرى، وإلى قيصر، وإلى النجاشى**» بفتح النون وتخفيف الجيم وبعد الألف شين معجمة ثم ياء ثقيلة كياء النسب، وقيل: بالتخفيف، ورجحه الصغانى، وحكى المطرزى تشديد الجيم عن بعضهم وخطأه، قال النووى: أما كسرى: فبفتح الكاف وكسرها، وهو لقب لكل من ملك من ملوك الفرس، وقيصر لقب من ملك الروم، والنجاشى لقب من ملك الحبشة، وخاقان لكل من ملك الترك، وفرعون لكل من ملك القبط، والعزيز لكل من ملك مصر،

(٢٧١٦) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (١٧٧٤).

وتبع لكل من ملك حمير «**وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله**» روى الطبراني من حديث المسور بن مخرمة قال: خرج رسوله الله صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه فقال: «إن الله بعثني للناس كافة فأدوا عني ولا تختلفوا علي» فبعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى، وسليط بن عمرو إلى هوذة بن علي باليمامة، والعلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى بهجر وعمرو بن العاص إلى جيفر وعباء ابني الجلندى بعمان، ودحية إلى قيصر، وشجاع بن وهب إلى ابن أبي شمر الغساني، وعمرو بن أمية إلى النجاشي، فرجعوا جميعا قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم غير عمرو بن العاص. وزاد أصحاب السير أنه بعث المهاجر بن أبي أمية بن الحارث بن عبد كلال وجرير إلى ذي الكلاع، والسائب إلى مسيلمة، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس، ذكره الحافظ في الفتح «**وليس بالنجاشي الذي صلى عليه**» أي: النبي صلى الله عليه وسلم، فيه أن النجاشي الذي بعث إليه غير النجاشي الذي أسلم وصلى عليه واسمه أصحمة بوزن أفعلة مفتوح العين: قال النووي: في هذا الحديث جوار مكاتبة الكفار ودعائهم إلى الإسلام، والعمل بالكتاب وبخبر الواحد.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه مسلم.

(٢٤) بَاب مَا جَاءَ كَيْفَ يُكْتَبُ إِلَى أَهْلِ الشِّرْكِ [م٢٤ - ت٢٤]

٢٧١٧ - **حَدَّثَنَا** سُوَيْدٌ، أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ - وَكَانُوا تُجَّارًا بِالشَّامِ - فَأَتَوْهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُرِئَ، فَإِذَا فِيهِ: «**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، السَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو سُفْيَانَ اسْمُهُ صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ.

قوله: «**أخبرني عبيد الله بن عبد الله**» بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه ثبت، من الثالثة «**أن أبا سفيان بن حرب**» اسمه صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموي، صحابي شهير أسلم عام الفتح.

قوله: «**أن هرقل**» بكسر الهاء وفتح الراء وإسكان القاف هذا هو المشهور، ويقال: هرقل بكسر الهاء وإسكان الراء وكسر القاف حكاه الجوهري في صحاحه، وهو اسم علم له ولقبه قيصر، وكذا كل من ملك الروم يقال: له قيصر «**أرسل إليه**» أي: إلى أبي سفيان «**في نفر من قريش**» في

(٢٧١٧) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣)، وأبو داود (٥١٣٦).

رواية للبخارى: فى ركب من قريش. قال الحافظ: جمع راكب كصحب وصاحب، وهم أولو الإبل العشرة فما فوقها. والمعنى: أرسل إلى أبى سفيان حال كونه فى جملة الركب، وذاك لأنه كان كبيرهم، فلهذا خصه وكان عدد الركب ثلاثين رجلا. رواه الحاكم فى الإكليل..انتهى **«وكانوا تجارا»** بضم التاء وتشديد الجيم أو كسرها والتخفيف جمع تاجر **«فذكر الحديث»** ورواه الشيخان بطوله **«ثم دعا»** أى: من وكل ذلك إليه ولهذا عدى إلى الكتاب بالباء، والله أعلم **«بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ»** وفى رواية البخارى: ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بعث به مع دحية الكلبى إلى عظيم بصرى، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل فقرأه **«فإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، السلام على من اتبع الهدى أما بعد»** وتمامه: «فإنى ادعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين؛ فإن توليت؛ فإن عليك إثم اليريسيين» ﴿**يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون**﴾، كذا فى رواية الشيخين. قال النووى: فى هذا الكتاب جمل من القواعد وأنواع من الفوائد، منها: استحباب الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم وإن كان المبعوث إليه كافرا، ومنها: أن قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الآخر: «كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بحمد الله؛ فهو أجزم». المراد بالحمد لله ذكر الله تعالى. وقد جاء فى رواية بذكر الله تعالى؛ وهذا الكتاب كان ذا بال من المهمات العظام وبدأ فيه بالبسملة دون الحمد، ومنها: أن السنة فى المكاتبة والرسائل بين الناس أن يبدأ الكاتب بنفسه فيقول: من زيد إلى عمرو وهذه مسألة مختلف فيها. قال الإمام أبو جعفر فى كتابه صناعة الكتاب: قال أكثر العلماء: يستحب أن يبدأ بنفسه كما ذكرنا. ثم روى فيه أحاديث كثيرة وآثارا قال: وهذا هو الصحيح عند أكثر العلماء؛ لأنه إجماع الصحابة، قال: وسواء فى هذا تصدير الكتاب والعنوان قال: ورخص جماعة فى أن يبدأ بالمكتوب إليه فيقول فى التصدير: والعنوان إلى فلان من فلان، ثم روى بإسناده أن زيد بن ثابت كتب إلى معاوية فبدأ باسم معاوية، وعن محمد ابن الحنفية وبكر بن عبد الله وأيوب السختيانى أنه لا بأس بذلك، قال: وأما العنوان: فالصواب أن يكتب عليه إلى فلان ولا يكتب لفلان؛ لأنه إليه لا له إلا على مجاز، قال: هذا هو الصواب الذى عليه أكثر العلماء من الصحابة والتابعين، ومنها: التوقى فى المكاتبة واستعمال الورع فيها فلا يفرط ولا يفرط، ولهذا قال النبى: «إلى هرقل عظيم الروم» فلم يقل ملك الروم؛ لأنه لا ملك له ولا لغيره إلا بحكم دين الإسلام، ولا سلطان لأحد إلا من ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ولاه من أذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرطه، وإنما ينفذ من تصرفات الكفار ما ينفذه للضرورة، ولم يقل إلى هرقل فقط، بل أتى بنوع من الملاطفة، فقال: «عظيم الروم» أى: الذى يعظمونه ويقدمونه، وقد أمر الله تعالى بإلانة القول لمن يدعى إلى الإسلام فقال تعالى: ﴿**ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة**﴾ وقال تعالى: ﴿**فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى**﴾ وغير ذلك، ومنها: استحباب البلاغة والإيجاز وتحرى الألفاظ الجزلة فى المكاتبة؛ فإن قوله صلى الله عليه وسلم: «أسلم تسلم» فى نهاية من الاختصار وغاية من الإيجاز والبلاغة وجمع

المعانى، مع ما فيه من بديع التجنيس وشموله لسلامته من خزى الدنيا بالحرب والسبى والقتل وأخذ الديار والأموال ومن عذاب الآخرة، ومنها: استحباب أما بعد فى الخطب والمكاتبات، وقد ترجم البخارى لهذه بابا فى كتاب الجمعة ذكر فيه أحاديث كثيره..انتهى كلام النووى. وفيه: أن السنة إذا كتب كتابا إلى الكفار أن يكتب السلام على من اتبع الهدى أو السلام على من تمسك بالحق أو نحو ذلك. قال ابن بطال. فى الحديث حجة لمن أجاز مكاتبة أهل الكتاب بالسلام عند الحاجة. قال الحافظ: فى جواز السلام على الإطلاق نظر، والذى يدل عليه الحديث السلام المقيد مثل ما فى الخبر: السلام على من اتبع الهدى، أو السلام على من تمسك بالحق، أو نحو ذلك..انتهى.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه البخارى مختصرا ومطولا، وأخرجه مسلم مطولا.

(٢٥) بَاب مَا جَاءَ فِي خَتْمِ الْكِتَابَ [م٢٥ - ت٢٥]

٢٧١٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ قِيلَ لَهُ: إِنَّ الْعَجَمَ لاَ يَقْبَلُونَ إِلاَّ كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي كَفِّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «إلى العجم» وفى رواية للبخارى: إلى رهط، أو أناس من الأعاجم، وفى رواية لمسلم: إلى كسرى، وقيصر، والنجاشى **«إلا كتابا عليه خاتم»** فيه حذف مضاف، أى: عليه نقش خاتم **«فاصطنع خاتما»** أى: أمر أن يصنع له، وفى رواية للبخارى: فاتخذ النبى صلى اللّٰه عليه وسلم خاتما من فضة نقشه محمد رسول اللّٰه، قال الحافظ: جزم أبو الفتح اليعمرى أن اتخاذ الخاتم كان فى السنة السابعة، وجزم غيره بأنه كان فى السادسة، ويجمع بأنه كان فى أواخر السادسة وأوائل السابعة؛ لأنه إنما اتخذه عند إرادته مكاتبة الملوك، وكان إرساله إلى الملوك فى مدة الهدنة، وكان فى ذى القعدة سنة ست، ورجع إلى المدينة فى ذى الحجة، ووجه الرسل فى المحرم من السابعة، وكان اتخاذه الخاتم قبل إرساله الرسل إلى الملوك..انتهى **«فكأنى أنظر إلى بياضه فى كفه»** وفى رواية للبخارى: فكأنى بوبيص أو بصيص الخاتم فى أصبع النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أو فى كفه، وفى أخرى له: فإنى لأرى بريقه فى خنصره.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه الشيخان.

(٢٧١٨) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٦٥)، ومسلم (٢٠٩٢)، وابن ماجه (٣٦٤١، ٣٦٤٦).

(٢٦) بَاب كَيْفَ السَّلَامُ [م٢٦ - ت٢٦]

٢٧١٩ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي قَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ، فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَقْبَلُنَا، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى بِنَا أَهْلَهُ، فَإِذَا ثَلَاثَةُ أَعْنُزٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**احْتَلِبُوا هَذَا اللَّبَنَ بَيْنَنَا**» فَكُنَّا نَحْتَلِبُهُ، فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ، وَنَرْفَعُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيبَهُ، فَيَجِيءُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لاَ يُوقِظُ النَّائِمَ وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا سليمان بن المغيرة**» القيسى مولاهم البصرى أبو سعيد، ثقة، قال يحيى بن معين: من السابعة، أخرج له البخارى مقرونا وتعليقا «**أخبرنا ابن أبى ليلى**» هو عبد الرحمن بن أبى ليلى.

قوله: «**قد ذهبت أسماعنا وأبصارنا من الجهد**» بفتح الجيم، وهو المشقة والجوع «**فليس أحد يقبلنا**» هذا محمول على أن الذين عرضوا أنفسهم عليهم كانوا مقلين ليس عندهم شيء يواسون «**فإذا ثلاثة أعنز**» كذا فى النسخ الموجودة بالتاء، وكذلك فى صحيح مسلم. والظاهر أن يكون ثلاث أعنز بغير التاء، قال فى القاموس: العنز الأنثى من المعز والجمع أعنز وعنوز وعناز «**احتلبوا هذا اللبن**» زاد مسلم: بيننا «**فيشرب كل إنسان**» أى: منا كما فى رواية مسلم «**ونرفع**» بالنون وفى بعض النسخ بالياء. فى صحيح مسلم بالنون «**فيسلم تسليما لا يوقظ النائم ويسمع اليقظان**» قال النووى: فيه أدب السلام على الأيقاظ فى موضع فيه نيام أو من فى معناهم؛ وأن يكون سلاما متوسطا بين الرفع والمخافتة بحيث يسمع الأيقاظ ولا يهوش على غيرهم.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم مطولا فى باب إكرام الضيف وفضل إيثاره.

(**٢٧١٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٢٠٥٥).

(٢٧) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّسْلِيمِ عَلَى مَنْ يَبُولُ [م٢٧ - ت٢٧]

٢٧٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَنَصرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلاً سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَبُولُ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ - يَعْنِي: السَّلاَمَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ الْفَغْوَاءِ وَجَابِرٍ وَالْبَرَاءِ وَالْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «أن رجلا سلم على النبى صلى اللّه عليه وسلم، وهو يبول...إلخ» قد تقدم هذا الحديث بسنده ومتنه فى باب كراهة رد السلام غير متوضئ وتقدم هناك شرحه.

قوله: «وفى الباب عن علقمة بن الفغواء...إلخ» وقد تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة فى الباب المذكور: اعلم أنه قد وقع فى النسخة الأحمدية فى الباب المذكرو علقمة بن الشفواء بالشين والفاء، وهو غلط والصحيح علقمة بن الفغواء بفاء مفتوحة وغين معجمة ساكنة. كما وقع فى هذا الباب، وكذلك وقع بالفاء والغين المعجمة في مجمع الزوائد فى باب قراءة الجنب، وكذلك وقع فى رواية الدارقطنى والطحاوى من طريق عبد اللّه بن محمد بن حزم عن عبد اللّه بن علقمة بن الفغواء عن أبيه، وقال ابن حبان: علقمة بن الفغواء بفاء مفتوحة ومعجمة ساكنة له صحبة، وكذا ضبطه صاحب مجمع البحار فى المغنى بفاء مفتوحة وسكون غين معجمة.

(٢٨) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلاَمُ مُبْتَدِئًا [م٢٨ - ت٢٨]

٢٧٢١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ: طَلَبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ، فَجَلَسْتُ، فَإِذَا نَفَرٌ هُوَ فِيهِمْ، وَلاَ أَعْرِفُهُ، وَهُوَ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ مَعَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلاَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيْكَ السَّلاَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيْكَ السَّلاَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **«إِنَّ عَلَيْكَ السَّلاَمُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ، إِنَّ عَلَيْكَ السَّلاَمُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ»** ثَلاَثًا، ثُمَّ

(٢٧٢٠) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٣٧٠)، وأبو داود (١٦)، وابن ماجه (٣٥٣).

(٢٧٢١) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٥٠٢٩).

أَقْبَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «**إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَلْيَقُلْ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**» ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو غِفَارٍ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي جُرَيٍّ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ الْهُجَيْمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَأَبُو تَمِيمَةَ اسْمُهُ طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ.

قوله: «**عن أبى تميمة**» بفتح أوله اسمه طريف بن مجالد «**الهجيمى**» بالجيم مصغرا البصرى، ثقة من الثالثة.

قوله: «**ولا أعرفه**» أى: النبى صلى اللّه عليه وسلم «**قال: إن عليك السلام تحية الميت**» قال الخطابى: هذا يوهم أن السنة فى تحية الميت أن يقال له: عليك السلام كما يفعله كثير من العامة، وقد ثبت عن النبى صلى اللّه عليه وسلم أنه دخل المقبرة فقال: «السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين» فقدم الدعاء على اسم المدعو له هو فى تحية الأحياء وإنما كان ذلك القول منه إشارة إلى ما جرت به العادة منهم فى تحية الأموات؛ إذ كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء، وهو مذكور فى أشعارهم كقول الشاعر:

عليك سلام اللّه قيس بن عاصم ... ورحمته إن شاء أن يترحما

وكقول الشماخ:

عليك السلام من أمير وباركت ... يد اللّه ذاك الأديم الممزق

والسنة لا تختلف فى تحية الأحياء والأموات بدليل حديث أبى هريرة الذى ذكرناه، واللّه اعلم..انتهى. وقال الحافظ ابن القيم فى كتابه زاد المعاد: وكان هديه فى ابتداء السلام أن يقول: السلام عليكم ورحمة اللّه، وكان يكره أن يقول المبتدئ: عليك السلام، قال أبو جرير الهجيمى: أتيت النبى صلى اللّه عليه وسلم فقلت: عليك السلام يا رسول اللّه، فقال: «لا تقل عليك السلام؛ لأن عليك السلام تحية الموتى» حديث صحيح وقد أشكل هذا الحديث على طائفة وظنوه معارضا لما ثبت عنه صلى اللّه عليه وسلم فى السلام على الأموات بلفظ: السلام عليكم بتقديم السلام فظنوا أن قوله: «فإن عليك السلام تحية الموتى» إخبار عن المشروع وغلطوا فى ذلك غلطا أوجب لهم ظن التعارض، وإنما معنى قوله: «فإن عليك السلام تحية الموتى» إخبار عن الواقع لا المشروع، أى: أن الشعراء وغيرهم يحيون الموتى بهذه اللفظة كقول قائلهم:

عليك سلام اللّه قيس بن عاصم ... ورحمته ما شاء أن يترحما

فما كان قيس هلكه هلك واحد ... ولكنه بنيان قوم تهدما

فكره النبى صلى الله عليه وسلم أن يحيا بتحية الأموات، ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلم، وكان يرد على المسلم وعليك السلام بالواو، وبتقديم على على لفظ السلام..انتهى. قلت: فى قوله: ومن كراهته لذلك لم يرد على المسلم نظر؛ فإنه قد وقع فى رواية الترمذى هذه، ثم رد على النبى صلى الله عليه وسلم قال: وعليك ورحمة الله.

٢٧٢٢ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي غِفَارٍ الْمُثَنَّى ابْنِ سَعِيدٍ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيمٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَقَالَ: «**لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ**» وَذَكَرَ قِصَّةً طَوِيلَةً. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «عن أبى غفار المثنى بن سعيد الطائى» قال فى التقريب: المثنى بن سعد أو سعيد الطائى أبو غفار بكسر المعجمة وتخفيف الفاء آخره راء، وقيل: بفتح المهملة والتشديد آخره نون بصرى ليس به بأس، من السادسة **«عن جابر بن سليم»** كنيته أبو جرى بضم الجيم وفتح الراء مصغرا، قال الحافظ فى التقريب: أبو جرى بالتصغير الهجيمى بالتصغير أيضا اسمه جابر بن سليم، وقيل: سليم بن جابر صحابى معروف..انتهى. وقال فى تهذيب التهذيب. قال البخارى: جابر بن سليم أصح، وكذا ذكره البغوى والترمذى وابن حبان وغيرهم..انتهى.

قوله: «وذكر قصة طويلة» كذا رواه الترمذى مختصرا، ورواه أبو داود مطولا بالقصة الطويلة فى باب إسبال الإزار.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى وابن حبان فى صحيحه والحاكم وصححه.

٢٧٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قوله: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم سلم ثلاثا» قال الحافظ ابن القيم فى زاد المعاد: كان من هديه صلى الله عليه وسلم أن يسلم ثلاثا كما فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى تفهم عنه وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم ثلاثا حتى يفهم، ولعل هذا كان هديه فى السلام على

(٢٧٢٢) انظر الى قبله.

(٢٧٢٣) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٩٤).

الجمع الكثير الذين لا يبلغهم سلام واحد أو هديه فى إسماع السلام الثانى والثالث إن ظن أن الأول لم يحصل به الإسماع كما سلم لما انتهى إلى منزل سعد بن عبادة ثلاثا، فلما لم يجبه أحد رجع، وإلا فلو كان هديه الدائم التسليم ثلاثا، لكان أصحابه يسلمون عليه كذلك، وكان يسلم على كل من لقيه ثلاثا وإذا دخل بيته ثلاثا، ومن تأمل هديه علم أن الأمر ليس كذلك، وأن تكرار السلام منه كان أمرا عارضا فى بعض الأحيان..انتهى «**وإذا تكلم بكلمة**» أى: جملة مفيدة «**أعادها ثلاثا**» زاد البخارى فى رواية: حتى تفهم عنه.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح**» وأخرجه أحمد والبخارى.

(٢٩) بَاب اجْلِسْ حَيْثُ انْتَهَى بِكَ الْمَجْلِسُ [م٢٩ - ت٢٩]

٢٧٢٤ - **حَدَّثَنَا** الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلَّمَا، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَآوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ.

وَأَبُو مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، وَاسْمُهُ يَزِيدُ، وَيُقَالُ: مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

قوله: «**حدثنا الأنصارى**» هو إسحاق بن موسى الأنصارى «**عن أبى مرة**» اسمه يزيد مولى عقيل بن أبى طالب ويقال: مولى أخته أم هانى مدنى مشهور بكنيته، ثقة من الثالثة.

قوله: «**إذ أقبل ثلاثة نفر**» النفر بالتحريك للرجال من ثلاثة إلى عشرة، والمعنى: ثلاثة هم نفر والنفر اسم جمع، ولهذا وقع مميزا للجمع كقوله تعالى: ﴿**وتسعة رهط**﴾ «**فأقبل اثنان**» بعد قوله: أقبل ثلاثة هما إقبالان كأنهم أقبلوا أولا من الطريق فدخلوا المسجد مارين كما فى حديث أنس: فإذا ثلاثة نفر يمرون، فلما رأوا مجلس النبى صلى الله عليه وسلم أقبل إليه اثنان منهم واستمر الثالث

(٢٧٢٤) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٦٦، ٤٨٤)، ومسلم (٢١٧٦).

ذاهبا، كذا فى الفتح «**فلما وقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم**» أى: على مجلس رسول صلى الله عليه وسلم أو على بمعنى عند «**فرأى فرجة**» بضم الفاء وفتحها لغتان وهى الخلل بين الشيئين ويقال لها أيضا: فرج، ومنه قوله تعالى: ﴿**وما لها من فروج**﴾ جمع فرج، وأما الفرجة بمعنى الراحة من الغم فذكر الأزهرى فيها فتح الفاء وضمها وكسرها، وقد فرج له فى الحلقة والصف ونحوهما بتخفيف الراء يفرج بضمها «**فى الحلقة**» بإسكان اللام على المشهور كل شيء مستدير خالى الوسط والجمع حلق بفتحتين، وحكى فتح اللام فى الواحد، وهو نادر «**أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله**» قال النووى: لفظه أوى بالقصر وآواه بالمد هكذا الرواية، وهذه هى اللغة الفصيحة وبها جاء القرآن أنه إذا كان لازما كان مقصورا وإن كان متعديا كان ممدودا، قال الله تعالى: ﴿**أرأيت إذ أوينا إلى الصخرة**﴾ وقال تعالى: ﴿**إذ أوى الفتية إلى الكهف**﴾ وقال فى التعدى: ﴿**وآويناهما إلى ربوة**﴾ وقال تعالى: ﴿**ألم يجدك يتيما فآوى**﴾ قال القاضى: وحكى بعض أهل اللغة فيهما جميعا لغتين القصر والمد، فيقال: أويت إلى الرجل بالقصر والمد، وآويته وأويته بالمد والقصر، والمشهور الفرق كما سبق. قال العلماء: معنى أوى إلى الله أى: لجأ إليه. قال القاضى: وعندى أن معناه هنا دخل مجلس ذكر الله تعالى، أو دخل مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومجمع أوليائه وانضم إليه، ومعنى آواه الله أى: قبله وقربه وقيل: معناه رحمه أو آواه إلى جنته أو كتبها له «**وأما الآخر: فاستحيا فاستحيا الله منه**» قال النووى: أى: ترك المزاحمة والتخطى حياء من الله تعالى ومن النبى صلى الله عليه وسلم والحاضرين أو استحياء منهم أن يعرض ذاهبا كما فعل الثالث، فاستحيا الله منه أى: رحمه و لم يعذبه، بل غفر ذنوبه، وقيل: جازاه بالثواب، قالوا: و لم يلحقه بدرجة صاحبه الأول فى الفضيلة الذى آواه وبسط له اللطف وقربه، قال: وهذا دليل اللغة الفصيحة؛ أنه يجوز فى الجماعة أن يقال: فى غير الأخير منهم الآخر، فيقال: حضرنى ثلاثة أما أحدهم فقرشى، وأما الآخر فأنصارى وأما الآخر فتيمى. وقد زعم بعضهم أنه لا يستعمل الآخر إلا فى الأخير خاصة، وهذا الحديث صريح فى الرد عليه..انتهى «**وأما الآخر: فأعرض فأعرض الله عنه**» أى: لم يرحمه، وقيل: سخط عليه، وهذا محمول على أنه ذهب معرضا لا لعذر، وضرورة، قاله النووى، وقال الحافظ: أى: سخط عليه، وهو محمول على من ذهب معرضا لا لعذر هذا إن كان مسلما، ويحتمل أن يكون منافقا واطلع النبى صلى الله عليه وسلم على أمره، كما يحتمل أن يكون قوله: صلى الله عليه وسلم: «فأعرض الله عنه» إخبارا أو دعاء، ووقع فى حديث أنس: «فاستغنى فاستغنى الله عنه». وهذا يرشح كونه خبرا، وإطلاق الإعراض وغيره فى حق الله تعالى على سبيل المقابلة والمشاكلة فيحمل كل لفظ منها على ما يليق بجلاله سبحانه وتعالى. وفائدة إطلاق ذلك بيان الشيء بطريق واضح..انتهى. وفى الحديث استحباب جلوس العالم لأصحابه وغيرهم فى موضع بارز ظاهر للناس والمسجد أفضل فيذاكرهم العلم والخير. وفيه جواز حلق العلم والذكر فى المسجد واستحباب دخولها ومجالسة أهلها وكراهة الانصراف عنها من غير عذر واستحباب القرب من كبير الحلقة ليسمع كلامه سماعا بينا ويتأدب بأدبه، وأن قاصد الحلقة إن رأى

قوة دخل فيها وإلا جلس وراءهم، وفيه الثناء على من فعل جميلا؛ فإنه صلى اللَّه عليه وسلم أثنى على الاثنين فى هذا الحديث، وأن الإنسان إذا فعل قبيحا ومذموما وباح به جاز أن ينسب إليه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى فى العلم وفى الصلاة، وأخرجه مسلم فى كتاب السلام؛ وأخرجه النسائى فى العلم.

٢٧٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ سِمَاكٍ أَيْضًا.

قوله: «**كنا إذا أتينا النبى صلى اللَّه عليه وسلم**» أى: مجلسه الشريف «**جلس أحدنا حيث ينتهى**» أى: هو إليه من المجلس، أو حيث ينتهى المجلس إليه، والحاصل أنه لا يتقدم على أحد من حضاره تأدبا وتركا للتكلف، ومخالفة لحظ النفس من طلب العلو كما هو شأن أرباب الجاه.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أبو داود والنسائى.

(٣٠) بَاب مَا جَاءَ فِي الْجَالِسِ عَلَى الطَّرِيقِ [م٣٠ - ت٣٠]

٢٧٢٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ - وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: «**إِنْ كُنْتُمْ لاَ بُدَّ فَاعِلِينَ؛ فَرُدُّوا السَّلاَمَ، وَأَعِينُوا الْمَظْلُومَ، وَاهْدُوا السَّبِيلَ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**ولم يسمعه منه**» أى: لم يسمع أبو إسحاق هذا الحديث من البراء «**إن كنتم لا بد فاعلين**» أى: الجلوس فى الطريق «**فردوا السلام**» أى: على المسلمين «**واهدوا السبيل**» أى: للضال والأعمى وغيرهما. وقد ذكر فى هذا الحديث ثلاثة حقوق من حقوق الطريق، وقد جاءت فى الأحاديث حقوق أخرى غير هذه الثلاثة. قال الحافظ بعد ذكر هذه الأحاديث ما لفظه: ومجموع ما فى هذه الأحاديث أربعة عشر أدبا، وقد نظمتها فى أربعة أبيات وهى:

(**٢٧٢٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٤٨٢٥).

(**٢٧٢٦**) **حديث صحيح**، المعنى وإسناده منقطع.

جمعت آداب من رام الجلوس على الطريق ... من قول خير الخلق إنسانا
أفش السلام وأحسن فى الكلام وشمـ ... ـت عاطسا وسلاما رد إحسانا
فى الحمل عاون ومظلوما أعن وأغث ... لهفان واهد سبيلا واهد حيرانا
بالعرف مر وانه عن نكر وكف أذى ... وغض طرفا وأكثر ذكر مولانا

قوله: «وفى الباب عن أبى هريرة وأبى شريح الخزاعى»، أما حديث أبى هريرة: فأخرجه أبو داود وابن حبان، وأما حديث أبى شريح الخزاعى: فأخرجه أحمد. وفى الباب أحاديث أخرى ذكرها الحافظ فى الفتح.

قوله: «هذا حديث حسن» وأخرجه أحمد والحديث منقطع فتحسينه لشواهده.

(٣١) بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُصَافَحَةِ [م٣١ - ت٣١]

٢٧٢٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ؛ إِلاَّ غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْبَرَاءِ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

وَالأَجْلَحُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيُّ.

قوله: «باب ما جاء فى المصافحة» قال فى تاج العروس شرح القاموس: الرجل يصافح الرجل إذا وضع صفح كفه فى صفح كفه وصفحا كفيهما وجهاهما، ومنه حديث المصافحة عند اللقاء، وهى مفاعلة من إلصاق صفح الكف بالكف وإقبال الوجه على الوجه، كذا فى اللسان والأساس والتهذيب، فلا يلتفت إلى من زعم أن المصافحة غير عربى..انتهى. وقال الجزرى فى النهاية: ومنه حديث المصافحة عند اللقاء وهى مفاعلة من إلصاق صفح الكف بالكف وإقبال الوجه على الوجه. وقال الحافظ فى الفتح: هى مفاعلة من الصفحة والمراد بها الإفضاء بصفحة اليد إلى صفحة اليد، وكذا قال القارى فى المرقاة والطحاوى وغيرهما من العلماء الحنفية.

قوله: «ما من مسلمين» من مزيدة لمزيد الاستغراق **«يلتقيان»** أى: يتلاقيان **«فيتصافحان»** زاد ابن السنى: «ويتكاشفان بود ونصيحة» **«إلا غفر لهما»** بصيغة المجهول **«قبل أن يتفرقا»** بالأبدان أو بالفراغ عن المصافحة، وهو أظهر فى إرادة المبالغة، وفى رواية لأبى داود: «إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله واستغفراه؛ غفر لهما». وفيه سنية المصافحة عند الملتقى وأنه يستحب عند

(٢٧٢٧) **حديث صحيح**، وأخرجه: ابن ماجه (٣٧٠٣).

المصافحة حمدا للّه تعالى، والاستغفار، وهو قوله: «يغفر اللّه لنا ولكم». وأخرج ابن السنى عن أنس قال: ما أخذ رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بيد رجل ففارقه حتى قال: «اللّهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار». وفيه عن أنس عن النبى صلى اللّه عليه وسلم قال: «ما من عبدين متحابين فى اللّه يستقبل أحدهما صاحبه فيصافحه، فيصليان على النبى صلى اللّه عليه وسلم؛ إلا لم يتفرقا حتى تغفر ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر». وفى الترغيب للمنذرى عن حذيفة ابن اليمان رضى اللّه تعالى عنه عن النبى صلى اللّه عليه وسلم قال: «إن المؤمن إذا لقى المؤمن فسلم عليه وأخذ بيده فصافحه؛ تناثرت خطاياهما كما يتناثر ورق الشجر». رواه الطبرانى فى الأوسط، ورواته لا أعلم فيهم مجروحا. وعن سلمان الفارسى –رضى اللّه عنه– أن النبى صلى اللّه عليه وسلم قال: «إن المسلم إذا لقى أخاه فأخذ بيده؛ تحاتت عنهما ذنوبهما كما يتحات الورق عن الشجرة اليابسة فى ريح يوم عاصف، وإلا غفر لهما ولو كات ذنوبهما مثل زبد البحر». رواه الطبرانى بإسناد حسن..انتهى.

قوله: «هذا حديث حسن غريب» وأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه والضياء، كذا فى الجامع الصغير.

فائدة فى بيان أن السنة فى المصافحة أن تكون باليد الواحدة: اعلم أن السنة أن تكون المصافحة باليد الواحدة أعنى اليمنى من الجانبين سواء كانت عند اللقاء أو عند البيعة، وقد صرح به العلماء الحنفية والشافعية والحنبلية، قال الفقيه الشيخ محمد أمين المعروف بابن عابدين رحمه اللّه فى رد المحتار على الدار المختار: قوله: «فإن لم يقدر» أى: على تقبيله إلا بالايذاء، أو مطلقا؛ يضع يديه عليه ثم يقبلهما، أو يضع إحدهما، والأولى أن تكون اليمنى لأنها المستعملة فيما فيه شرف، ولما نقل عن البحر العميق من أن الحجر يمين اللّه يصافح بها عباده والمصافحة باليمين..انتهى. وقال الشيخ ضياء الدين الحنفى النقشبندى فى كتابه لوامع العقول شرح روامز الحديث فى شرح حديث: «إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا اللّه..الحديث» ما لفظه: والظاهر من آداب الشريعة تعيين اليمنى من الجانبين لحصول السنة، كذلك فلا تحصل باليسرى فى اليسرى ولا فى اليمنى..انتهى. وقال الإمام النووى: يستحب أن تكون المصافحة باليمنى، وهو أفضل..انتهى. ذكره الشيخ عبد اللّه بن سلمان اليمنى الزبيدى فى رسالته فى المصافحة. وقال الشيخ عبد الرؤوف المناوى الشافعى فى كتابه الروض النضير شرح الجامع الصغير: ولا تحصل السنة إلا بوضع اليمنى فى اليمنى حيث لا عذر..انتهى. وقال الشيخ على بن أحمد العزيزى فى كتابه السراج المنير شرح الجامع الصغير: إذا لقيت الحاج أى: عند قدومه من حجه فسلم عليه وصافحه، أى: ضع يدك اليمنى فى يده اليمنى..انتهى. وقال الشيخ العلقمى رحمه اللّه فى كتابه الكوكب المنير شرح الجامع الصغير فى شرح حديث: «إذا التقى المسلمان فتصافحا»...إلخ، قال ابن رسلان: ولا تحصل هذه السنة إلا بأن يقع بشرة أحد الكفين على الآخر..انتهى. وقال الشيخ العالم الربانى السيد عبد القادر الجيلانى فى كتابه غنية الطالبين: فصل فيما يستحب فعله بيمينه وما يستحب فعله بشماله: يستحب له تناول أشياء بيمينه، والأكل والشرب والمصافحة والبداءة بها فى الوضوء والانتعال ولبس الثياب...إلخ.

والدليل على ما قلنا من أن السنة فى المصافحة أن تكون باليمنى من الجانبين سواء كانت عند اللقاء أو عند البيعة. ما رواه الإمام أحمد فى مسنده حدثنا عبد الله، حدثنى أبى، حدثنا على بن عياش قال: حدثنا حسان بن نوح، حمصى، قال: رأيت عبد الله بن بسر يقول: ترون كفى هذه؟ فأشهد أنى وضعتها على كف محمد صلى الله عليه وسلم..الحديث، إسناده صحيح، ورواه الحافظ ابن عبد البر فى كتابه التمهيد قال: حدثنا عبد الوارث بن سفيان. قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا ابن وضاح قال: حدثنا يعقوب بن كعب قال: حدثنا مبشر بن إسماعيل، عن حسان بن نوح، عن عبد الله بن بسر قال: ترون يدى هذه؟ صافحت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم.. الحديث، رجاله كلهم ثقات وإسناده متصل. أما الحافظ ابن عبد البر، فهو ثقة حجة كما فى تذكرة الحفاظ، وأما عبد الوارث بن سفيان: فهو من شيوخة الكبار، قد أكثر الرواية عنه فى معرض الاحتجاج فى التمهيد والاستيعاب وغيرهما، وأما ابن وضاح: فاسمه محمد، قال فى تذكرة الحفاظ: هو الحافظ الكبير أبو عبد الله القرطبى، قال ابن الفرضى: كان عالما بالحديث بصيرا بطرقه متكلما بعلله، وكان أحمد بن الحباب لا يقدم عليه أحدا ممن أدركه..انتهى. وقد صحح ابن القطان إسنادًا لحديث بئر بضاعة وقع فيه محمد بن وضاح، هذا، حيث قال: وله إسناد صحيح من رواية سهل بن سعد. قال قاسم بن أصبغ: حدثنا محمد بن وضاح حدثنا أبو على عبد الصمد بن أبى سكينة، حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد قال: قالوا: يا رسول الله، إنك تتوضأ من بئر بضاعة...إلخ. ذكر الحافظ الزيلعى كلام ابن القطان هذا فى تخريج الهداية، وأقره، وأما يعقوب بن كعب ومبشر بن إسماعيل وحسان بن نوح فهم أيضا ثقات، فالحديث صحيح، ورواه الحافظ الدولابى فى كتابه الأسماء والكنى. قال: حدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب قال: حدثنا مبشر بن إسماعيل الحلبى، عن أبى معاوية حسان بن نوح قال: سمعت عبد الله بن بسر يقول: ترون هذه اليد؟ فإنى وضعتها على يد رسول الله صلى الله عليه وسلم..الحديث رجاله ثقات إلا الحافظ الدولابى فقال الدارقطنى: تكلموا فيه وما يتبين من أمره إلا خير. وقال أبو سعيد بن يونس: كان أبو بشر- يعنى الدولابى- من أهل الصنعة، وكان يضعف، كذا فى تذكرة الحفاظ، ويؤيد حديث عبد الله بن بسر هذا حديث أبى أمامة: تمام التحية الأخذ باليد والمصافحة باليمنى، رواه الحاكم فى الكنى كذا فى كنز العمال، ويؤيده أيضا حديث أنس بن مالك قال: صافحت بكفى هذه كف رسوله الله صلى الله عليه وسلم، فما مست خزا ولا حريرا ألين من كفه صلى الله عليه وسلم، ذكره الشيخ محمد عابد السندى فى حصر الشارد، والقاضى الشوكانى فى إتحاف الأكابر، وهذان الحديثان إنما ذكرناهما للتأييد والاستشهاد؛ لأن فى أسانيدهما ضعفا وكلاما. والدليل الثانى على ما قلنا من أن السنة فى المصافحة أن تكون باليمنى سواء كانت عند اللقاء أو عند البيعة: ما رواه مسلم فى صحيحه عن عمرو بن العاص قال: أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت: أبسط يمينك فلأبايعك، فبسط يمينه، فقبضت يدى، فقال: «مالك يا عمرو؟» قلت: أردت أن أشترط، قال: «تشترط ماذا؟» قلت: أن يغفر لى، قال: «أما علمت يا عمرو أن الإسلام يهدم ما كان قبله؟».. الحديث. ورواه أبو عوانة فى صحيحه وفيه: فقلت: يا رسول الله، ابسط يدك لأبايعك، فبسط يمينه، قال

القارى فى المرقاة فى شرح هذا الحديث: «أبسط يمينك» أى: افتحها ومدها لأضع يمينى عليها كما هو العادة فى البيعة..انتهى. وهذا الحديث نص صريح فى أن السنة فى المصافحة عند البيعة باليد اليمنى من الجانبين، وقد صحت فى هذا أحاديث كثيرة ذكرناها فى رسالتنا المسماة بالمقالة الحسنى فى سنية المصافحة باليد اليمنى. فمنها ما رواه أحمد فى مسنده بإسناد صحيح عن أبى غادية يقول: بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أبو سعيد: فقلت له: بيمينك؟ قال: نعم..الحديث. ومنها: ما رواه أحمد فى مسنده بإسناد صحيح عن أنس بن مالك يقول: بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى هذه يعنى اليمنى على السمع والطاعة فيما استطعت. ومنها ما رواه أحمد فى مسنده بإسناد صحيح عن زياد بن علاقة قال: سمعت جريرا يقول حين مات المغيرة.. الحديث، وفيه: أما بعد: فإنى أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أبايعه بيدى هذه على الإسلام، فاشترط على النصح. فإن قلت: أحاديث عمرو بن العاص وأبى غادية وأنس بن مالك وجرير -رضى الله تعالى عنهم- إنما تدل على سنية المصافحة باليد اليمنى عند البيعة لا عند اللقاء، قلت: هذه الأحاديث كما تدل على سنية المصافحة باليد اليمنى عند البيعة، كذلك تدل على سنيتها باليد اليمنى عند اللقاء أيضا؛ لأن المصافحة عند اللقاء والمصافحة عند البيعة متحدتان فى الحقيقة و لم يثبت تخالف حقيقتهما بدليل أصلا. والدليل الثالث: أن المصافحة هى إلصاق صفح الكف بصفح الكف، فالمصافحة المسنونة إما أن تكون باليد الواحدة من الجانبين أو باليدين، وعلى كلا التقديرين المطلوب ثابت، أما على التقدير الأول فظاهر، وأما على التقدير الثانى؛ فإن كانت بإلصاق صفح كف اليمنى بصفح كف اليمنى، وبإلصاق صفح كف اليسرى بصفح كف اليسرى على صورة المقراض فعلى هذا تكون مصافحتان ونحن مأمورون بمصافحة واحدة لا بمصافحتين وإن كانت بإلصاق صفح كف اليمنى بصفح كف اليمنى وإلصاق صفح كف اليسرى بظهر كف اليمنى من الجانبين فالمصافحة هى إلصاق صفح كف اليمنى بصفح كف اليمنى ولا عبرة لإلصاق صفح كف اليسرى بظهر كف اليمنى؛ لأنه خارج عن حقيقة المصافحة؛ فإن قيل: قد عرف المصافحة بعض أهل اللغة بأخذ اليد، قال فى القاموس: المصافحة الأخذ باليد كالتصافح..انتهى، والأخذ باليد عام شامل لأخذ اليد واليدين بإلصاق صفح الكف بصفح الكف أو بظهرها، قلت: هذا تعريف بالأعم لأنه يصدق على أخذ العضد وعلى أخذ المرفق وعلى أخذ الساعد؛ لأن اليد فى اللغة الكف ومن أطراف الأصابع إلى الكتف، وهو ليس بمصافحة بالاتفاق، والتعريف الصحيح الجامع المانع هو ما فسر به أكثر أهل اللغة وعليه يدل لفظ المصافحة والتصافح فبين المصافحة والأخذ باليد عموم وخصوص مطلق. وأما قول ابن مسعود رضى الله تعالى عنه: علمنى النبى صلى الله عليه وسلم وكفى بين كفيه التشهد كما يعلمنى السورة من القرآن أخرجه الشيخان، فليس من المصافحة فى شيء، بل هو من باب الأخذ باليد عند التعليم لمزيد الاعتناء والاهتمام به. قال الفاضل اللكنوى فى بعض فتاواه وانجه در صحيح بخارى أن عبد الله بن مسعود مروى است علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفى بين كفيه التشهد كما يعلمنى السورة من القرآن التحيات لله والصلوات والطيبات..الحديث، ليس ظاهر أن است كه مصافحة متوارثة كه بوقت تلاقى مسنون است نبوده

بدكه طريقه تعليميه بوده كه أكابر بوقت اهتمام تعليم جيزى ازهر دودست يايكدست دست اصاغر كرفته تعليم ميسازند. وحاصله أن ما روى فى صحيح البخارى عن عبد اللّه بن مسعود: علمنى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وكفى بين كفيه...إلخ، فالظاهر أنه لم يكن من المصافحة المسنونة عند التلاقى، بل هو من باب أخذ اليد عند الاهتمام بالتعليم كما يصنعه الأكابر عند تعليم الأصاغر فيأخذون باليد الواحدة أو باليدين يد الأصاغر. وقد صرح الفقهاء الحنفية أيضا بأن كون كف ابن مسعود بين كفيه صلى اللّه عليه وسلم كان لمزيد الاعتناء والاهتمام بتعليمه التشهد. وقد ثبت عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم الأخذ باليد عند التعليم بأحاديث كثيرة، منها: ما رواه أحمد فى مسنده، عن أبى قتادة وأبى الدهماء قالا: كانا يكثران السفر نحو هذا البيت، قالا: أتينا على رجل من أهل البادية فقال البدوى: أخذ رسول اللّه بيدى فجعل يعلمنى مما علمه اللّه تبارك وتعالى..الحديث، ومنها: ما رواه الترمذى عن شكل بن حميد قال: أتيت النبى صلى اللّه عليه وسلم فقلت: يا رسول اللّه، علمنى تعوذ أتعوذ به، قال: فأخذ بكفى وقال: «قل: اللّهم إنى أعوذ بك من شر سمعى».. الحديث، ومنها: ما رواه أحمد والترمذى عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: «من يأخذ عنى هؤلاء الكلمات فيعمل بهن أو يعلم من يعمل بهن؟» قلت: أنا يا رسول اللّه، فأخذ بيدى فعد خمسا فقال: «اتق المحارم تكن أعبد الناس».. الحديث.

٢٧٢٨ - **حَدَّثَنَا** سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أَخَاهُ أَوْ صَدِيقَهُ أَيَنْحَنِي لَهُ؟ قَالَ: «**لَا**» قَالَ: أَفَيَلْتَزِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ؟ قَالَ: «**لَا**» قَالَ: أَفَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**أخبرنا عبد اللّه**» هو ابن المبارك «**أخبرنا حنظلة بن عبيد اللّه**» قال الذهبى فى الميزان: حنظلة السدوسى البصرى يقال: ابن عبد اللّه، ويقال: ابن عبيد اللّه، وقيل: ابن أبى صفية، قال يحيى: تركته عمدا، كان قد اختلط وضعفه أحمد، وقال: منكر الحديث يحدث بأعاجيب، وقال ابن معين: ليس بشيء تغير فى آخر عمره، وقال النسائى: ليس بقوى، وقال مرة: ضعيف، قال: له فى الكتابين -يعنى الترمذى وابن ماجه- حديث واحد وهو: أينحنى بعضنا لبعض؟..الحديث قال: «لا» حسنة الترمذى..انتهى.

قوله: «**الرجل منا**» أى: من المسلمين «**يلقى أخاه**» أى: فى الدين «**أو صديقه**» أى: حبيبه، وهو أخص مما قبله «**أينحنى له؟**» من الانحناء، وهو إمالة الرأس، والظهر «**قال: لا**» فإنه فى معنى الركوع، وهو كالسجود من عبادة اللّه سبحانه «**قال: أفيلتزمه؟**» أى: يعتنقه ويضمه إلى نفسه

(٢٧٢٨) **حديث حسن** لغيره، وأخرجه: ابن ماجه (٣٧٠٢)، وفى إسناده: حنظلة السدوسى ابن عبد اللّه أو عبد الرحمن على اختلاف فى اسم أبيه هو ضعيف.

«ويقبله» من التقبيل «قال: لا» استدل بهذا الحديث من كره المعانقة والتقبيل، وسيأتى الكلام فى هاتين المسألتين فى الباب الذى يليه «قال: فيأخذ بيده ويصافحه» عطف تفسير، أو الثانى أخص وأتم قال القارى. قلت: بل الثانى المتعين؛ فإن الأخذ باليد والمصافحة عموما وخصوصا مطلقا.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه ابن ماجه فى الأدب ومداره على حنظلة السدوسى وقد عرفت حالة.

٢٧٢٩ - **حَدَّثَنَا** سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: هَلْ كَانَتِ الْمُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**قلت لأنس بن مالك: هل كانت المصافحة فى أصحاب رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم؟ قال: نعم**» فيه مشروعية المصافحة. قال ابن بطال: المصافحة حسنة عند عامة العلماء، وقد استحبها مالك بعد كراهته. وقال النووى: المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقى. قال الحافظ: ويستثنى من عموم الأمر بالمصافحة المرأة الأجنبية والأمرد الحسن..انتهى.

تنبيه: قال النووى فى الأذكار: اعلم أن هذه المصافحة مستحبة عند كل لقاء وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتى الصبح والعصر فلا أصل له فى الشرع على هذا الوجه، ولكن لا بأس به؛ فإن أصل المصافحة سنة، وكونهم حافظوا عليها فى بعض الأحوال وفرطوا فيها فى كثير من الأحوال أو أكثرها لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التى ورد الشرع بأصلها. وقد ذكر الإمام أبو محمد بن عبد السلام: أن البدع على خمسة أقسام: واجبة ومحرمة ومكروهة ومستحبة، ومباحة، قال: ومن أمثلة البدع المباحة: المصافحة عقب الصبح والعصر..انتهى. قال الحافظ بعد ذكر كلام النووى هذا ما لفظه: وللنظر فيه مجال؛ فإن أصل صلاة النافلة سنة مرغب فيها ومع ذلك فقد كره المحققون تخصيص وقت بها دون وقت، ومنهم من أطلق مثل ذلك كصلاة الرغائب التى لا أصل لها..انتهى. وقال القارى بعد ذكر كلام النووى: ولا يخفى أن فى كلام الإمام نوع تناقض؛ لأن إتيان السنة فى بعض الأوقات لا يسمى بدعة مع أن عمل الناس فى الوقتين المذكورين ليس على وجه الاستحباب المشروع؛ فإن محل المصافحة المشروعة أول الملاقاة وقد يكون جماعة يتلاقون من غير مصافحة ويتصاحبون بالكلام ومذاكرة العلم وغير مدة مديدة ثم إذا صلوا يتصافحون، فأين هذا من السنة المشروعة؟ ولهذا صرح بعض علمائنا بأنها مكروهة حينئذ وأنها من البدع المذمومة..انتهى. قلت: الأمر كما قال القارى والحافظ. وقال صاحب عون المعبود: وتقسيم البدع إلى خمسة أقسام كما ذهب إليه ابن عبد السلام وتبعه النووى، أنكر عليه جماعة من العلماء المحققين ومن آخرهم شيخنا القاضى العلامة بشير الدين القنوجى؛ فإنه رد عليه ردًّا بليغا، قال: وكذا المصافحة والمعانقة بعد صلاة العيدين من البدع المذمومة المخالفة للشرع..انتهى. قلت: وقد

(٢٧٢٩) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٦٢٦٣).

أنكر القاضى الشوكانى أيضا على تقسيم البدعة إلى الأقسام الخمسة فى نيل الأوطار فى باب الصلاة فى ثوب الحرير والقصب، وأنكر عليه أيضا صاحب الدين الخالص ورده بستة وجوه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى.

٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ؛ الأَخْذُ بِالْيَدِ**» .

وَفِي الْبَابِ عَنْ الْبَرَاءِ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَلاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ. سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعُدَّهُ مَحْفُوظًا، وَقَالَ: إِنَّمَا أَرَادَ عِنْدِي حَدِيثَ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لاَ سَمَرَ إِلاَّ لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ**» قَالَ مُحَمَّدٌ: وَإِنَّمَا يُرْوَى عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَوْ غَيْرِهِ، قَالَ: «**مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ؛ الأَخْذُ بِالْيَدِ**».

قوله: «**عن سفيان**» هو الثورى «**عن خيثمة**» الظاهر أنه ابن عبد الرحمن ابن أبى سبرة الجعفى الكوفى، ثقة وكان يرسل من الثالثة.

قوله: «**من تمام التحية؛ الأخذ باليد**» أى: إذا لقى المسلم المسلم فسلم عليه، فمن تمام السلام أن يضع يده فى يده فيصافحه؛ فإن المصافحة سنة مؤكدة.

قوله: «**وهذا حديث غريب**» فى سنده رجل لم يسم «**وقال**» أى: محمد «**إنما أراد**» أى: يحيى ابن سليم الطائفى «**حديث سفيان عن منصور...إلخ**» يعنى أراد يحيى بن سليم أن يروى بهذا السند حديث: «لا سمر إلا لمصل أو مسافر». فوهم فروى بهذا السند حديث: «من تمام التحية الأخذ باليد» وأما حديث: «لا سمر إلا لمصل، أو مسافر» بهذا السند؛ فأخرجه أحمد فى مسنده «**قال محمد: وإنما يروى عن منصور عن أبى إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد أو غيره قال: من تمام التحية الأخذ باليد**» يعنى حديث من تمام التحية الأخذ باليد قول عبد الرحمن بن يزيد أو غيره وليس هو بحديث مرفوع. قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: حكى الترمذى عن البخارى، أنه رجح أنه موقوف على عبد الرحمن بن يزيد النخعى أحد التابعين..انتهى.

٢٧٣١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ

(٢٧٣٠) **حديث ضعيف** لجهالة أحد رواته هو مبهم.

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**تَمَامُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ**» -وَقَالَ:عَلَى يَدِهِ - «**يَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ،وَتَمَامُ تَحِيَّتِكُمْ بَيْنَكُمُ الْمُصَافَحَةُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا إِسْنَادٌ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرٍ ثِقَةٌ، وَعَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ ضَعِيفٌ، وَالْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ ثِقَةٌ، وَالْقَاسِمُ شَامِيٌّ.

قوله: «**أخبرنا عبد اللّه**» هو ابن مبارك «**أخبرنا يحيى بن أيوب**» هو الغافقى.

قوله: «**من تمام عيادة المريض**» أى: كمالها «**أن يضع أحدكم**» يعنى العائد له «**يده**» الأولى كونها اليمنى «**على جبهته**» حيث لا عذر «**أو قال: على يده**» شك من الراوى «**فيسأله**» النصب «**كيف هو؟**» أى: كيف حاله أو مرضه «**وتمام تحيتكم بينكم**» أى: الواقعة فيما بينكم «**المصافحة**» قال الطيبى: يعنى لا مزيد على هذين، فلو زدتم على هذا دخل فى التكلف، وهو بيان لقصة الأمور، لا أنه نهى عن الزيادة والنقصان..انتهى.

قوله: «**هذا إسناد ليس بالقوى**» لضعف على بن يزيد صاحب القاسم بن عبد الرحمن والحديث أخرجه أحمد أيضا «**والقاسم شامى**» يعنى القاسم هذا شامى.

(٣٢) بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُعَانَقَةِ وَالْقُبْلَةِ [م٣٢ - ت٣٢]

٢٧٣٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِينَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي، فَأَتَاهُ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُرْيَانًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ عُرْيَانًا قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**أخبرنا محمد بن إسماعيل**» هو الإمام البخارى «**أخبرنا إبراهيم بن يحيى بن محمد بن عباد**» ابن هانئ الشجرى، لين الحديث، روى عن أبيه، وعنه البخارى فى غير الصحيح، وأبو

(**٢٧٣١**) **حديث ضعيف** ، لضعف على بن يزيد.

(**٢٧٣٢**) **حديث ضعيف** ، لضعف أبى يحيى بن محمد، وتدليس محمد بن إسحاق وعنعنته.

إسماعيل الترمذى وغيرهما «**حدثنى أبى يحيى بن محمد**» هو ضعيف وكان ضريرا يتلقن، من التاسعة «**عن محمد بن إسحاق**» هو صاحب المغازى.

قوله: «**قدم زيد بن حارثة المدينة**» أى: من غزوة أو سفر «**ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى**» لجملة معترضة حالية «**فأتاه**» أى: فجاء زيد «**فقرع الباب**» أى: قرعا متعارفا له أو مقرونا بالسلام والاستئذان «**فقام إليه**» أى: متوجها إليه «**عريانا يجر ثوبه**» أى: رداءه من كمال فرحه بقدومه ومأتاه. قال فى المفاتيح: تريد أنه صلى الله عليه وسلم كان ساترا ما بين سرته وركبته ولكن سقط رداءه عن عاتقه فكان ما فوق سرته عريانا..انتهى «**والله ما رأيته عريانا**» أى: يستقبل أحدا «**قبله**» أى: قبل ذلك اليوم «**ولا بعده**» أى: بعد ذلك اليوم «**فاعتنقه وقبله**» فإن قيل: كيف تحلف أم المؤمنين على أنها لم تره عريانا قبله ولا بعده مع طول الصحبة وكثرة الاجتماع فى لحاف واحد؟ قيل: لعلها أرادت عريانا استقبل رجلا واعتنقه، فاختصرت الكلام لدلالة الحال، أو عريانا مثل ذلك العرى، واختار القاضى الأول. وقال الطيبى: هذا هو الوجه لما يشم من سياق كلامها رائحة الفرح، والاستبشار بقدومه، وتعجيله للقائه بحيث لم يتمكن من تمام التردى بالرداء حتى جره وكثيرا ما يقع مثل هذا..انتهى، كذا فى المرقاة. وفى الحديث مشروعية المعانقة للقادم من السفر، وهو الحق والصواب، وقد ورد أيضا فى المعانقة حديث أبى ذر أخرجه أحمد وأبو داود من طريق رجل من عنزة لم يسم. قال: قلت لأبى ذر: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قط إلا صافحنى، وبعث إلى ذات يوم فلم أكن فى أهلى، فلما جئت أخبرت أنه أرسل إلى، فأتيته وهو على سريره، فالتزمنى فكان أجود وأجود وأجود ورجاله ثقات إلا هذا الرجل المبهم. وأخرج الطبرانى فى الأوسط من حديث أنس: كانوا إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا. وأخرج البخارى فى الأدب المفرد، وأحمد وأبو يعلى فى مسنديهما من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: بلغنى عن رجل حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم: فاشتريت بعيرا ثم شددت رحلى فسرت إليه شهرا حتى قدمت الشام، فإذا عبد الله بن أنيس فقلت للبواب: قل له: جابر على الباب، فقال: ابن عبد الله؟ قلت: نعم. فخرج فاعتنقنى فقلت: حديث بلغنى عنك أنك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فخشيت..الحديث. فإن قلت: ما وجه التوفيق بين حديث عائشة هذا وبين حديث أنس المتقدم الذى يدل على عدم مشروعية المعانقة؟ قلت: حديث أنس لغير القادم من السفر، وحديث عائشة للقادم، والله أعلم.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» ذكر الحافظ هذا الحديث فى الفتح ونقل تحسين الترمذى له وسكت عنه.

(٣٣) بَاب مَا جَاءَ فِي قُبْلَةِ الْيَدِ وَالرِّجْلِ [م٣٣ - ت٣٣]

٢٧٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِمَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ، فَقَالَ صَاحِبُهُ: لاَ تَقُلْ نَبِيٌّ، إِنَّهُ لَوْ سَمِعَكَ كَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ أَعْيُنٍ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلاَهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ، فَقَالَ لَهُمْ: «**لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، وَلاَ تَمْشُوا بِبَرِيءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ، وَلاَ تَسْحَرُوا، وَلاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلاَ تَقْذِفُوا مُحْصَنَةً، وَلاَ تُوَلُّوا الْفِرَارَ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةً الْيَهُودَ أَنْ لاَ تَعْتَدُوا فِي السَّبْتِ**» قَالَ: فَقَبَّلُوا يَدَهُ وَرِجْلَهُ، فَقَالاَ: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ، قَالَ: «**فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُونِي؟**» قَالُوا: إِنَّ دَاوُدَ دَعَا رَبَّهُ أَنْ لاَ يَزَالَ فِي ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ؛ وَإِنَّا نَخَافُ إِنْ تَبِعْنَاكَ أَنْ تَقْتُلَنَا الْيَهُودُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَسْوَدِ وَابْنِ عُمَرَ وَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**باب ما جاء في قبلة اليد والرجل**» أى: فى تقبيلهما.

قوله: «**أخبرنا عبد اللَّه بن إدريس**» هو الأودى المعافرى أبو محمد الكوفى «**وأبو أسامة**» هو حماد بن أسامة القرشى مولاهم الكوفى «**عن عبد اللَّه بن سلمة**» بكسر اللام المرادى الكوفى.

تنبيه: قال النووى فى مقدمة شرح مسلم: سلمة كله بفتح اللام إلا عمرو بن سلمة إمام قومه، وبنى سلمة القبيلة من الأنصار فبكسر اللام، وفى عبد الخالق بن سلمة الوجهان..انتهى. **قلت:** وعبد اللَّه ابن سلمة هذا أيضا بكسر اللام، كما فى التقريب والخلاصة.

قوله: «**قال يهودى لصاحبه**» أى: من اليهود «**اذهب بنا**» الباء للمصاحبة أو التعدية «**إلى هذا النبى صلى اللَّه عليه وسلم**» أى: لنسأله عن مسائل «**فقال صاحبه: لا تقل**» أى: له كما فى رواية «**نبى**» أى: هو نبى «**إنه**» بكسر الهمزة استئناف فيه معنى التعليل أى: لأنه «**لو سمعك**» أى: سمع قولك إلى هذا النبى «**كان له أربعة أعين**» هكذا وقع فى النسخ الموجودة، ووقع فى المشكاة: أربع أعين، بغير التاء، وهو الظاهر، يعنى: يسر بقولك: هذا النبى سرورا يمد الباصرة فيزداد به نورا على نور كذى عينين أصبح يبصر بأربع؛ فإن الفرح يمد الباصرة، كما أن الهم والحزن يخل بها، ولذا يقال: لمن أحاطت به الهموم أظلمت عليه الدنيا «**فسألاه**» أى: امتحانا «**عن تسع آيات بينات**»

(**٢٧٣٣**) **حديث ضعيف** ،فى إسناده: عبد اللَّه بن سلمة صدوق تغير حفظه كما فى التقريب.

أى: واضحات، والآية العلامة الظاهرة تستعمل فى المحسوسات كعلامة الطريق والمعقولات كالحكم الواضح والمسألة الواضحة فيقال لكل ما تتفاوت فيه المعرفة بحسب التفكر فيه والتأمل وحسب منازل الناس فى العلم آية والمعجزة آية، ولكل جملة دالة على حكم من أحكام اللَّه آية، ولكل كلام منفصل بفصل لفظى آية، والمراد بالآيات هاهنا. أما المعجزات التسع، وهى: العصا، واليد، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، والسنون، ونقص من الثمرات، وعلى هذا فقوله: لا تشركوا كلام مستأنف ذكره عقيب الجواب و لم يذكر الراوى الجواب استغناء بما فى القرآن أو بغيره، ويؤيده ما فى رواية الترمذى فى التفسير: فسألاه عن قول اللَّه تعالى: ﴿**ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات**﴾ وأما الأحكام العامة الشاملة للملل الثابتة فى كل الشرائع وبيانها ما بعدها سميت بذلك لأنها تدل على حال المكلف بها عن السعادة والشقاوة، وقوله: وعليكم خاصة، حكم مستأنف زائد على الجواب ولذا غير السياق «**لا تشركوا باللَّه**» أى: بذاته وصفاته وعبادته «**شيئا**» من الأشياء أو الإشراك «**ولا تمشوا ببريء**» بهمزة وإدغام أى: بمتبرئ من الإثم والباء للتعدية، أى: لا تسعوا ولا تتكلموا بسوء ليس له ذنب «**إلى ذى سلطان**» أى: صاحب قوة وقدرة وغلبة وشوكة «**ولا تسحروا**» بفتح الحاء «**ولا تأكلوا الربا**» فإنه سحق ومحق «**ولا تقذفوا**» بكسر الذال «**محصنة**» بفتح الصاد ويكسر أى: لا ترموا بالزنا عفيفة «**ولا تولوا**» بضم التاء واللام من ولى تولية إذا أدبر أى: ولا تولوا أدباركم، ويجوز أن يكون بفتح التاء واللام من التولى، وهو الإعراض والإدبار أصله تتولوا، فحذف إحدى التائين «**الفرار**» النصب على أنه مفعول له أى: لأجل الفرار «**يوم الزحف**» أى: الحرب مع الكفار «**وعليكم**» ظرف وقع خبرا مقدما «**خاصة**» منونا حال من الضمير المجرور والمستتر فى الظرف عائد إلى المبتدأ أى: مخصوصين بهذه العاشرة، أو حال كون الاعتداء مختصا بكم دون غيركم من الملل، أو تمييز والخاصة ضد العامة «**اليهود**» نصب على التخصيص والتفسير أى: أعنى اليهود، ويجوز أن يكون خاصة بمعنى خصوصا، ويكون اليهود معمولا لفعله أى: أخص اليهود خصوصا «**ألا تعتدوا**» بتأويل المصدر فى محل الرفع على أنه مبتدأ من الاعتداء «**فى السبت**» أى: لا تتجاوزوا أمر اللَّه فى تعظيم السبت بأن لا تصيدوا السمك فيه، وقيل: عليكم اسم فعل بمعنى خذوا أو أن لا تعتدوا مفعوله أى: الزموا ترك الاعتداء «**قال**» أى: صفوان «**فقبلوا يديه ورجليه**» صلى اللَّه عليه وسلم «**وقالوا**» وفى رواية الترمذى فى التفسير: فقبلا يديه ورجليه وقالا «**نشهد أنك نبى**» إذ هذا العلم من الأمى معجزة، لكن نشهد أنه نبى إلى العرب «**أن تتبعونى**» بتشديد التاء وقيل: بالتخفيف أى: من أن تقبلوا نبوتى بالنسبة إليكم وتتبعونى فى الأحكام الشرعية التى هى واجبة عليكم «**قال**» لم يقع هذا اللفظ فى أكثر النسخ «**دعا ربه أن لا يزال**» أى: بأن لا ينقطع «**من ذريته نبى**» إلى يوم القيامة فيكون مستجابا، فيكون من ذريته نبى ويتبعه اليهود وربما يكون لهم الغلبة والشوكة «**وإنا نخاف إن تبعناك تقتلنا اليهود**» أى؛ فإن تركتا دينهم واتبعناك لقتلنا اليهود، إذا ظهر لهم نبى وقوة، وهذا افتراء محض على داود عليه الصلاة والسلام؛ لأنه قرأ فى التوراة والزبور بعث محمد صلى اللَّه عليه وسلم النبى، وأنه خاتم النبيين، وأنه ينسخ به الأديان، فكيف يدعو بخلاف ما أخبر اللَّه تعالى به من شأن محمد صلى اللَّه عليه وسلم؟

ولئن سلم فعيسى من ذريته، وهو نبى باق إلى يوم الدين، والحديث يدل على جواز تقبيل اليد والرجل، قال ابن بطال: اختلفوا فى تقبيل اليد، فأنكره مالك، وأنكر ما روى فيه، وأجازه آخرون واحتجوا بما روى عن ابن عمر أنهم لما رجعوا من الغزو حيث فروا، قالوا: نحن الفرارون فقال: «بل أنتم الكرارون إنا فئة المؤمنين» قال: فقبلنا يده، قال: وقبل أبو لبابة وكعب بن مالك صاحباه يد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم حين تاب اللّٰه عليه ذكره الأبهرى، وقبل أبو عبيدة يد عمر حين قدم، وقبل زيد بن ثابت يد ابن عباس حين أخذ ابن عباس بركابه، قال الأبهرى: وإنما كرهها مالك إذا كانت على وجه التعظيم والتكبر، وأما إذا كانت على وجه القربة إلى اللّٰه لدينه أو لعلمه أو لشرفه؛ فإن ذلك جائز. قال ابن بطال: وذكر الترمذى من حديث صفوان بن عسال أن يهوديين أتيا النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، فسألاه عن تسع آيات الحديث. وفى آخره: فقبلا يده ورجله. قال الترمذى حسن صحيح. قال الحافظ: حديث ابن عمر أخرجه البخارى فى الأدب المفرد وأبو داود وحديث أبى لبابة أخرجه البيهقى فى الدلائل وابن المقرى، وحديث كعب وصاحبيه أخرجه ابن المقرى وحديث أبى عبيدة. أخرجه سفيان فى جامعه، وحديث ابن عباس أخرجه الطبرانى وابن المقرى، وحديث صفوان أخرجه أيضا النسائى وابن ماجه وصححه الحاكم، وقد جمع الحافظ أبو بكر بن المقرى جزءا فى تقبيل اليد سمعناه أورد فيه أحاديث كثيرة وآثارا، فمن جيدها حديث الزارع العبدى وكان فى وفد عبد القيس، قال: فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم ورجله. أخرجه أبو داود. ومن حديث فريدة العصر مثله، ومن حديث أسامة بن شريك قال: قمنا إلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فقبلنا يده. وسنده قوى، ومن حديث جابر: أن عمر قام إلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فقبل يده، ومن حديث بريدة فى قصة الأعرابى والشجرة فقال: يا رسول اللّٰه، ائذن لى أن أقبل رأسك ورجليك فأذن له. وأخرج البخارى فى الأدب المفرد من رواية عبد الرحمن بن رزين قال: أخرج لنا سلمة بن الأكوع كفا له ضخمة كأنها كف بعير فقمنا إليها فقبلناها، وعن ثابت أنه قبل يد أنس. وأخرج أيضا أن عليا قبل يد العباس ورجله. وأخرجه ابن المقرى. وأخرج من طريق أبى مالك الأشجعى قال: قلت لابن أبى أوفى: ناولنى يدك التى بايعت بها رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فناولنيها فقبلتها. قال النووى: تقبيل يد الرجل لزهده وصلاحه أو علمه أو شرفه أو صيانته أو نحو ذلك من الأمور الدينية لا يكره، بل يستحب؛ فإن كان لغناه أو شوكته أو جاهه عند أهل الدنيا فمكروه شديد الكراهة، وقال أبو سعيد المتولى: لا يجوز، كذا فى الفتح.

قوله: «وفى الباب عن يزيد بن الأسود وابن عمر وكعب بن مالك» أما حديث يزيد بن الأسود: فأخرجه أحمد، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه البخارى فى الأدب المفرد. وأبو داود وابن ماجه والترمذى فى أواخر أبواب الجهاد وليس فيه ذكر التقبيل. وأما حديث كعب بن مالك: فأخرجه ابن المقرى.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه النسائى وابن ماجه والحاكم وصححه.

(٣٤) بَاب مَا جَاءَ فِي مَرْحَبًا [م٣٤ - ت٣٤]

٢٧٣٤ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ، فَقَالَ: «**مَنْ هَذِهِ؟**» قُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ، فَقَالَ: «**مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ**» قَالَ: فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةً طَوِيلَةً.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن أبى النضر**» اسمه سالم بن أبى أمية «**أنه سمع أم هانئ**» بنت أبى طالب الهاشمية اسمها فاختة، وقيل: هند، لها صحبة وأحاديث، ماتت فى خلافة معاوية.

قوله: «**وفاطمة تستره**» أى: عنها وعن غيرها فقال: «**مرحبا بأم هانئ**» الباء إما زائدة فى الفاعل، أى: أتت أم هانئ. «**مرحبا**» أى: موضعا رحبا، أى: واسعا لا ضيقا أو للتعدية أى: أتى الله بأم هانئ مرحبا فمرحبا منصوب على المفعول به، وهذه كلمة إكرام والتكلم بها سنة «**فذكر قصة فى الحديث**» روى الشيخان هذا الحديث مطولا بذكر القصة.

٢٧٣٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ أَبُو حُذَيْفَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ جِئْتُهُ: «**مَرْحَبًا بِالرَّاكِبِ الْمُهَاجِرِ**» .

وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي جُحَيْفَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِصَحِيحٍ لاَ نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ سُفْيَانَ، وَمُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ.

وَرَوَي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ مُرْسَلاً، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، وَهَذَا أَصَحُّ، قَالَ: سَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُولُ: مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وَكَتَبْتُ كَثِيرًا عَنْ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ، ثُمَّ تَرَكْتُهُ.

(**٢٧٣٤**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٢٨٠، ٣٥٧)، (٣١٧١، ٦١٥٨)، ومسلم (٣٣٦).

(**٢٧٣٥**) **إسناده ضعيف** لضعف موسى بن مسعود.

قوله: «أخبرنا موسى بن مسعود» النهدى أبو حذيفة البصرى، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، من صغار التاسعة **«عن سفيان»** هو الثورى **«عن عكرمة بن أبى جهل»** بن هشام المخزومى، صحابى أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه واستشهد بالشام فى خلافة أبى بكر على صحيح.

قوله: «يوم جئته» أى: عام الفتح، وزاد مالك فى الموطأ: فما رآه رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وثب إليه فرحا وما عليه رداء حتى بايعه **«مرحبا»** مقول القول، أى: جئت مرحبا أى: موضعا واسعا، قال الحافظ: هو منصوب بفعل مضمر أى: صادفت رحبا بضم الراء أى: سعة، والرحب بالفتح الشيء الواسع وقد يزيدون معها أهلا، أى: وجدت أهلا فاستأنس، وأفاد العسكرى أن أول من قال مرحبا سيف بن ذى يزن، وفيه دليل على استحباب تأنيس القادم، وقد تكرر ذلك من النبى صلى اللَّه عليه وسلم بالراكب المهاجر أى: إلى اللَّه ورسوله، أو من دار الحرب إلى دار الإسلام، وفيه إشعار بأن قوله صلى اللَّه عليه وسلم: «لا هجرة بعد الفتح» أى: من مكة؛ لأنها صارت دار الإسلام، بخلاف ما قبل الفتح؛ فإن الهجرة كانت واجبة، بل شرطا، وأما الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام فوجوبها باق إلى يوم القيامة. قال صاحب المشكاة فى الإكمال: هو عكرمة بن أبى جهل، واسم أبى جهل عروة بن هشام المخزومى القرشى، كان شديد العداوة لرسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم هو وأبوه، وكان فارسا مشهورا وهرب يوم الفتح، فلحق باليمن، فلحقت به امرأته أم حكيم بنت الحارث فأتت به النبى صلى اللَّه عليه وسلم فلما رآه قال: «مرحبا بالراكب المهاجر» فأسلم بعد الفتح سنة ثمان وحسن إسلامه، وقتل يوم اليرموك سنة ثلاث عشرة وله اثنتان وستون سنة. قالت أم سلمة: عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم: «رأيت لأبى جهل عذقًا فى الجنة»، فلما أسلم عكرمة قال: يا أم سلمة، هذا هو، قالت: وشكا عكرمة إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أنه إذا مر بالمدينة قالوا: هذا ابن عدو اللَّه أبى جهل، فقام رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم خطيبا فحمد اللَّه وأثنى عليه، وقال: «الناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا»..انتهى.

قوله: «وفى الباب عن بريدة وابن عباس وأبى جحيفة» أما حديث بريدة: فأخرجه ابن أبى عاصم عنه: أن عليا لما خطب فاطمة قال له النبى صلى اللَّه عليه وسلم: «مرحبا وأهلا» وهو عند النسائى، وصححه الحاكم. وأما حديث ابن عباس: فأخرجه البخارى فى كتاب الإيمان والأشربة والأدب. وأما حديث أبى جحيفة: فلينظر من أخرجه، وفى الباب أحاديث أخرى أخرجها ابن أبى عاصم وابن السنى، كما فى الفتح.

قوله: «وهذا حديث ليس إسناده بصحيح» وأخرجه مالك فى الموطأ عن ابن شهاب عن أم حكيم زوج عكرمة بن أبى جهل مطولا.

قوله: «موسى بن مسعود ضعيف فى الحديث» قال فى تهذيب، التهذيب، وقال الدارقطنى: قد أخرج له البخارى، وهو كثير الوهم تكلموا فيه. قال الحافظ: ما له عند البخارى عن سفيان سوى ثلاثة أحاديث متابعة، وله عنده آخر عن زائدة متابعة أيضا..انتهى.

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٣- كِتَابُ الأَدَبِ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) بَاب مَا جَاءَ فِي تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ [م١-ت٣٥]

٢٧٣٦ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ بِالْمَعْرُوفِ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَتْبَعُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي أَيُّوبَ وَالْبَرَاءِ وَأَبِي مَسْعُود.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ فِي الْحَارِثِ الأَعْوَرِ.

قوله: «**باب ما جاء فى تشميت العاطس**» التشميت: جواب العاطس بيرحمك اللّه. قال فى النهاية: التشميت بالشين والسين الدعاء بالخير والبركة والمعجمة أعلاهما، يقال: شمت فلانا وشمت عليه تشميتا فهو مشمت، واشتقاقه من الشوامت، وهى القوائم، كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة اللّه تعالى، وقيل: معناه أبعدك اللّه عن الشماتة، وجنبك ما يشمت به عليك..انتهى.

(٢٧٣٦) **حديث إسناده ضعيف** لضعف الحارث هو ابن عبد اللّه الأعور، وأخرجه: ابن ماجه (١٤٣٣).

قوله: «**عن الحارث**» بن عبد اللّه الأعور الهمدانى الحارثى الكوفى صاحب على، كذبه الشعبى فى رأيه ورمى بالرفض، وفى حديثه ضعف، وليس له عند النسائى سوى حديثين، مات فى خلافة ابن الزبير، قاله الحافظ.

قوله: «**للمسلم على المسلم ست بالمعروف**» صفة بعد صفة لموصوف محذوف؛ يعنى للمسلم على المسلم خصال ست متلبسة بالمعروف، وهو ما يرضاه اللّه من قول أو عمل، ويحتمل أن يكون الباء بمعنى من «**يسلم عليه**» جملة استئنافية مبينة، أو تقديره: أن يسلم عليه أى: على المسلم، سواء عرفه، أو لم يعرفه «**ويجيبه إذا دعاه**» أى: إلى دعوة أو حاجة «**ويشمته**» بالشين المعجمة وتشديد الميم أى: يدعو له بقوله: يرحمك اللّه «**إذا عطس**» بفتح الطاء ويكسر على ما فى القاموس؛ يعنى فحمد اللّه، كما فى رواية: «**ويتبع**» بتشديد التاء من الاتباع، ويجوز أن يكون بسكونها وفتح الموحدة أى: يشهد ويشيع «**جنازته**» بكسر الجيم ويفتح «**ويحب له ما يحب**» أى: مثل ما يحب «**لنفسه**» من الخير، وهذا فذلكة الكل، ولذا اقتصر عليه فى حديث أنس مرفوعا برواية أحمد وأصحاب السنن إلا أبا داود: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه». ووقع فى حديث البراء بن عازب الذى أشار إليه الترمذى: أمرنا النبى صلى اللّه عليه وسلم بسبع، ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس..الحديث. قال الحافظ فى شرح هذا الحديث ما لفظه: قال ابن دقيق العيد: ظاهر الأمر الوجوب، ويؤيده قوله فى حديث أبى هريرة الذى فى الباب الذى يليه: «فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته». وفى حديث أبى هريرة عند مسلم: «حق المسلم على المسلم ست» فذكر فيها: «وإذا عطس فحمد اللّه فشمته». وللبخارى من وجه آخر عن أبى هريرة: خمس تجب للمسلم على المسلم، فذكر منها التشميت، وهو عند مسلم أيضا، وفى حديث عائشة عند أحمد وأبى يعلى: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد للّه، وليقل من عنده: يرحمك اللّه». وقد أخذ بظاهرها ابن مزين من المالكية، وقال به جمهور أهل الظاهر: وقال ابن أبى جمرة: قال جماعة من علمائنا: إنه فرض عين. وقواه ابن القيم فى حواشى السنن فقال: جاء بلفظ الوجوب الصريح، وبلفظ الحق الدال عليه، وبلفظ على الظاهرة فيه، وبصيغة الأمر التى هى حقيقة فيه، وبقول الصحابى: أمرنا رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم. قال: لا ريب أن الفقهاء أثبتوا وجوب أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الأشياء، وذهب آخرون إلى أنها فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين، ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربى. وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة، عبد الوهاب وجماعة من المالكية إلى أنه مستحب، ويجزئ الواحد عن الجماعة، وهو قول الشافعية. والراجح من حيث الدليل القول الثانى، والأحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافى كونه على الكفاية؛ فإن الأمر بتشميت العاطس وإن ورد فى عموم المكلفين ففرض الكفاية يخاطب به الجميع على الأصح ويسقط بفعل البعض، وأما من قال إنه فرض على مبهم؛ فإنه ينافى كونه فرض عين..انتهى كلام الحافظ. وقال ابن القيم فى زاد المعاد بعد ذكر عدة أحاديث التشميت ما لفظه: وظاهر الحديث المبدوء به، يعنى حديث أبى هريرة عند البخارى: «إن اللّه يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا عطس فحمد اللّه؛ فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته» الحديث، إن

التشميت فرض عين على كل من سمع العاطس يحمد اللّه، ولا يجزئ تشميت الواحد عنهم، وهذا أحد قولى العلماء، واختاره ابن أبى زيد وابن العربى المالكى، ولا دافع له..انتهى. قلت: الظاهر ما قاله ابن القيم، واللّه تعالى أعلم.

قوله: «**وفى الباب عن أبى هريرة وأبى أيوب والبراء وأبى مسعود**» أما حديث أبى هريرة: فأخرجه الترمذى فى هذا الباب، وأما حديث أبى أيوب: فأخرجه أيضا الترمذى فى باب كيف يشمت العاطس، وأما حديث البراء: فأخرجه البخارى ومسلم، وأما حديث أبى مسعود وهو ابن عقبة الأنصارى: فأخرجه أحمد.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد وابن ماجه والدارمى «**وقد تكلم بعضهم فى الحارث الأعور**» إن شئت الوقوف على من تكلم فيه؛ فارجع إلى تهذيب التهذيب، ومقدمة صحيح مسلم، وشرحه للنووى.

٢٧٣٧ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْمَخْزُومِيُّ الْمَدَنِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ: يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْمَخْزُومِيُّ الْمَدَنِيُّ ثِقَةٌ، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ.

قوله: «**أخبرنا محمد بن موسى المخزومى المدينى**» الفطرى، صدوق، رمى بالتشيع من السابعة.

قوله: «**ويشهده**» أى: ويحضر وقت نزعه «**إذا مات**» أى: قرب موته، أو يحضر زمان الصلاة على جنازته إذا مات، وهو الأظهر «**وينصح له**» أى: يريد الخير للمؤمن ويرشده إليه «**إذا غاب**» أى: كل منهما «**أو شهد**» أى: حضر، وأو للتنويع. وحاصله: أنه يريد خيره فى حضوره وغيبته، فلا يتملق فى حضوره ويغتاب فى غيبته؛ فإن هذا صفة المنافقين.

قوله: «**هذا حديث صحيح**» وأخرجه مسلم بلفظ: «حق المسلم على المسلم ست» قيل: ما هن يا رسول اللّه؟ قال: «إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد اللّه فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فتبعه».

(**٢٧٣٧**) **حديث صحيح**، وأخرجه: النسائى (١٩٣٧)، ولمسلم فى صحيحه (٢١٦٢) نحوه من طريق العلاء عن أبيه عن أبى هريرة، ولفظه: «حق المسلم على المسلم ست...» الحديث.

(٢) بَاب مَا يَقُولُ الْعَاطِسُ إِذَا عَطَسَ [م٢-ت٣٦]

٢٧٣٨ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَضْرَمِيٌّ مَوْلَى الْجَارُودِ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ رَجُلاً عَطَسَ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلاَمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأَنَا أَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالسَّلاَمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ عَلَّمَنَا أَنْ نَقُولَ: «**الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ الرَّبِيعِ.

قوله: «باب ما يقول العاطس إذا عطس» اعلم أن العطاس نعمة من نعم اللَّه، فلا بد للعاطس إذا عطس أن يحمد اللَّه تعالى. قال الحافظ ابن القيم فى زاد المعاد: العاطس قد حصلت له بالعطاس نعمة ومنفعة بخروج الأبخرة المحتقنة فى دماغه التى لو بقيت فيه أحدثت له أدواء عسرة، شرع له حمد اللَّه على هذه النعمة، مع بقاء أعضائه على التئامها وهيئتها على هذه الزلزلة التى هى للبدن كزلزلة الأرض لها..انتهى.

قوله: «أخبرنا زياد بن الربيع» هو أبو خداش اليحمدى البصرى **«أخبرنا حضرمى»** بسكون المعجمة بلفظ النسبة ابن عجلان مولى الجارود، مقبول من السابعة، كذا فى التقريب. وقال فى تهذيب التهذيب فى ترجمته: روى عن نافع مولى ابن عمر، وعنه: زياد بن الربيع اليحمدى وغيره، ذكره ابن حبان فى الثقات. روى له الترمذى حديثا فيما يقوله: العاطس..انتهى.

قوله: «أن رجلا عطس إلى جنب ابن عمر» أى: منتهيا جلوسه إلى جنبه **«فقال»** أى: العاطس **«الحمد للَّه والسلام على رسول اللَّه»** يحتمل أن يكون من جهله بالحكم الشرعى، أو ظن أنه يستحب زيادة السلام عليه؛ لأنه من جملة الأذكار **«فقال»** أى: **«ابن عمر: وأنا أقول»** ما تقول أيضا **«الحمد للَّه والسلام على رسول اللَّه»** لأنهما ذكران شريفان كل أحد مأمور بهما، لكن لكل مقام مقال، وهذا معنى قوله: **«وليس هكذا علمنا رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم»** بأن يضم السلام مع الحمد عند العطسة، بل الأدب متابعة الأمر من غير زيادة ونقصان من تلقاء النفس إلا بقياس جلى **«علمنا أن نقول: الحمد للَّه على كل حال»** فالزيادة المطلوبة إنما هى المتعلقة بالحمدلة سواء ورد أو لا، وأما زيادة ذكر آخر بطريق الضم إليه؛ فغير مستحسن؛ لأن من سمع ربما يتوهم أنه من جملة المأمورات. وفى الحديث أنه يقول العاطس: **«الحمد للَّه على كل حال»** وعند الطبرانى من حديث أبى مالك الأشعرى رفعه: «إذا عطس أحدكم، فليقل: الحمد للَّه على كل

(**٢٧٣٨**)فى إسناده: زياد بن الربيع، ذكره ابن حبان فى الثقات، ولا نعلم أحدًا وثقه غيره، وقال ابن حجر فى التقريب: مقبول. يعنى حين المتابعة، ولا أعلم أحدًا تابعه، وقال الترمذى: لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع، والحديث لم أقف عليه عند غير الترمذى من الستة. ولكن للحديث شاهدًا من حديث أبى أيوب يأتى قريبًا، وإسناده ضعيف أيضًا، لعله يرتقى به إلى درجة الحسن، وانظر الحديث برقم (٢٧٤١).

حال». ومثله عند أبى داود من حديث أبى هريرة، وللنسائى من حديث على رفعه يقول العاطس: «**الحمد للّه على كل حال**». ولابن السنى من حديث أبى أيوب مثله، ولأحمد والنسائى من حديث سالم بن عبيد رفعه: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد للّه على كل حال، أو الحمد للّه رب العالمين» وإليه ذهبت طائفة من أهل العلم، وقالت طائفة: إنه لا يزيد على الحمد للّه كما فى حديث أبى هريرة، عند البخارى: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد للّه» الحديث، وقالت طائفة: «يقول: الحمد للّه رب العالمين». ورد ذلك فى حديث لابن مسعود. أخرجه البخارى فى الأدب المفرد والطبرانى، وورد الجمع بين اللفظين، فعنده فى الأدب المفرد عن على قال: «من قال عند عطسة سمعها: الحمد للّه رب العالمين على كل حال؛ ما كان ليجد وجع الضرس ولا الأذن أبدا». وهذا موقوف رجاله ثقات، ومثله لا يقال: من قبل الرأى، فله حكم الرفع، وقالت طائفة: ما زاد من الثناء فيما يتعلق بالحمد كان حسنا، فقد أخرج أبو جعفر الطبرى فى التهذيب بسند لا بأس به عن أم سلمة قالت: عطس رجل عند النبى صلى اللّه عليه وسلم فقال: الحمد للّه، فقال له النبى صلى اللّه عليه وسلم: «يرحمك اللّه». وعطس آخر فقال: الحمد للّه رب العالمين حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه، فقال: «ارتفع هذا على هذا تسع عشرة درجة، ويؤيده ما أخرجه الترمذى وغيره من حديث رفاعة بن رافع قال: صليت مع النبى صلى اللّه عليه وسلم فعطست، فقلت: الحمد للّه حمدا طيبا مباركا فيه، مباركا عليه، كما يحب ربنا ويرضى، فلما انصرف قال: «من المتكلم ثلاثا؟» فقلت: أنا، فقال: «والذى نفسى بيده، لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها» وأخرجه الطبرانى وبين أن الصلاة المذكورة المغرب، وسنده لا بأس به، وأخرج ابن السنى بسند ضعيف عن أبى رافع قال: كنت مع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، فعطس، فخلى يدى، ثم قام، فقال شيئا لم أفهمه، فسألته فقال: «أتانى جبريل قال: إذا أنت عطست فقل: الحمد للّه لكرمه، الحمد للّه لعز جلاله؛ فإن اللّه عز وجل يقول: صدق عبدى ثلاثا، مغفورا له». قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا كله ما لفظه: ونقل ابن بطال عن الطبرانى: إن العاطس يتخير بين أن يقول: الحمد للّه، أو يزيد: رب العالمين، أو على كل حال، والذى يتحرر من الأدلة: أن كل ذلك مجزئ، لكن ما كان أكثر ثناء أفضل، بشرط أن يكون مأثورا. وقال النووى فى الأذكار: اتفق العلماء على أنه يستحب للعاطس أن يقول عقب عطاسه الحمد للّه، ولو قال: الحمد للّه رب العالمين؛ لكان أحسن، فلو قال: الحمد للّه على كل حال؛ كان أفضل، كذا قال. والأخبار التى ذكرتها تقتضى التخيير ثم الأولوية كما تقدم..انتهى.

قوله: «هذا حديث غريب» وأخرجه البزار والطبرانى.

(٣) بَاب مَا جَاءَ كَيْفَ تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ [م٣-ت٣٧]

٢٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ دَيْلَمَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فَيَقُولُ: «**يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي أَيُّوبَ وَسَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «أخبرنا سفيان» هو الثورى **«عن حكيم بن ديلم»** هو المدائنى **«عن أبى بردة»** ابن أبى موسى، قال فى التقريب: أبو بردة بن أبى موسى الأشعرى، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث، ثقة من الثالثة **«عن أبى موسى»** الأشعرى اسمه عبد اللّه بن قيس، صحابى مشهور، أمره عمر ثم عثمان، وهو أحد الحكمين بصفين.

قوله: «كان اليهود يتعاطسون» أى: يطلبون العطسة من أنفسهم **«يرجون»** أى: يتمنون بهذا السبب **«فيقول»** أى: النبى صلى اللّه عليه وسلم عند عطاسهم وحمدهم **«يهديكم اللّه، ويصلح بالكم»** ولا يقول لهم: يرحمكم اللّه؛ لأن الرحمة مختصة بالمؤمنين، بل يدعو لهم بما يصلح بالهم من الهداية والتوفيق والإيمان.

قوله: «وفى الباب عن على وأبى أيوب وسالم بن عبيد وعبد اللّه بن جعفر وأبى هريرة» أما حديث على: فأخرجه الطبرانى، وأما حديث أبى أيوب وحديث سالم بن عبيد: فاخرجهما الترمذى فى هذا الباب، وأما حديث عبد اللّه بن جعفر: فأخرجه البيهقى فى الشعب، وأما حديث أبى هريرة: فأخرجه البخارى عنه مرفوعا: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد للّه، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك اللّه، فإذا قال له: يرحمك اللّه، فليقل: يهديكم اللّه ويصلح بالكم».

قوله: «هذا حديث حسن» صحيح، وأخرجه أبو داود والنسائى والحكم وصححه.

٢٧٤٠ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَ الْقَوْمِ فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ، فَكَأَنَّ الرَّجُلَ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي

(**٢٧٣٩**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٥٠٣٨).

(**٢٧٤٠**) **حديث إسناده ضعيف** مختلف فيه، وفيه عند بعضهم رجل مجهول، وأخرجه: أبو داود (٥٠٣١)، من طريق منصور عن هلال بن يساف قال: كنا مع سالم بن عبيد، فعطس رجل من القوم... فذكره، وأخرجه بعده (٥٠٣٢) من طريق منصور من هلال بن يساف عن خالد بن عرفجة عن سالم بن عبيد بهذا الحديث عن النبى صلى اللّه عليه وسلم، وخالد بن عرفجة هذا هو خالد بن عرفطة، ذكره فى التقريب، وهو مجهول الحال.

لَمْ أَقُلْ إِلاَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ، إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ يَرُدُّ عَلَيْهِ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ مَنْصُورٍ، وَقَدْ أَدْخَلُوا بَيْنَ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ وَسَالِمٍ رَجُلاً.

قوله: «**أخبرنا سفيان**» هو الثورى «**عن منصور**» هو ابن المعتمر «**عن سالم بن عبيد**» الأشجعى صحابى من أهل الصفة.

قوله: «**أنه كان**» أى: سالم بن عبيد «**فقال**» أى: العاطس «**السلام عليكم**» ظنًّا أنه يجوز أن يقال: بدل الحمد لله.

ذكره ابن الملك «**فقال**» أى: سالم «**عليك**» وفى رواية أبى داود: وعليك بالواو «**فكأن**» بتشديد النون «**الرجل**» أى: العاطس «**وجد**» أى: الكراهة، أو الخجالة، أو الحزن لما قال سالم «**فى نفسه**» لكن لم يظهره وظهر عليه بعض آثاره، وقيل: أى: غضب أو حزن من الموجدة، وهو الغضب، أو الوجد، وهو الحزن «**فقال**» أى: سالم «**أما**» بالتخفيف للتنبيه «**إنى لم أقل إلا ما قال النبى صلى اللَّه عليه وسلم**» أى: فأنا متبع لا مبتدع.. . «**فقال النبى صلى اللَّه عليه وسلم: عليك وعلى أمك**» قال ابن القيم فى زاد المعاد: وفى السلام على أم هذا المسلم نكتة لطيفة، وهى إشعاره بأن سلامه قد وقع فى غير موقعه اللائق به كما وقع هذا السلام على أمه، فكما أن هذا سلامه فى غير موضعه، فهكذا سلامه هو. ونكتة أخرى ألطف منها وهى تذكيره بأمه ونسبته له إليها، فكأنه أمى محض منسوب إلى الأم باق على تربيتها لم تربه الرجال..انتهى «**وليقل له**» أى: للعاطس «**وليقل: يغفر اللَّه لى ولكم**» أى: وليقل العاطس: يغفر اللَّه...إلخ.

قوله: «**هذا حديث اختلفوا فى روايته عن منصور، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وبين سالم رجلا**» قال المنذرى فى تلخيص السنن بعد نقل كلام الترمذى هذا ما لفظه: وأخرجه النسائى أيضا عن منصور عن رجل عن خالد بن عرفطة عن سالم، وأخرجه أيضا عن منصور عن رجل عن سالم، ورواه مسدد عن يحيى القطان عن سفيان عن منصور عن هلال عن رجل من آل خالد بن عرفطة عن آخر منهم قال: كنا مع سالم، ورواه زائدة عن منصور عن هلال عن رجل من أشجع عن سالم، ورواه عبد الرحمن بن مهدى عن أبى عوانة عن منصور عن هلال من آل عرفطة عن سالم. واختلف على ورقاء فيه، فقال بعضهم: خالد بن عرفطة، أو عرفجة، ويشبه أن يكون خالد هذا مجهولا؛ فإن أبا حاتم الرازى قال: لا أعرف واحدا يقال: له خالد بن عرفطة إلا واحدا الذى له صحبة..انتهى كلام المنذرى. قلت: وحديث سالم بن عبيد هذا أخرجه أبو داود من طريق أبى بشر

ورقاء عن منصور عن هلال بن يساف عن خالد بن عرفجة عن سالم بن عبيد، وأخرجه أيضا من طريق جرير عن منصور عن هلال بن يساف، قال: كنا مع سالم بن عبيد...إلخ.

٢٧٤١ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلِ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

قَالَ: هَكَذَا رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَكَانَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى يَضْطَرِبُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ أَحْيَانًا: عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَقُولُ أَحْيَانًا: عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الثَّقَفِيُّ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَه.

قوله: «**أخبرنى ابن أبى ليلى**» اسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى.

قوله: «**يرحمك الله**» خبر معناه الدعاء «**وليقل هو**» أى: العاطس «**يهديكم الله ويصلح بالكم**» البال القلب يقول: فلان ما يخطر ببالى أى: قلبى، والبال رخاء العيش، يقال: فلان رخى البال أى: واسع العيش، والبال الحال، يقول: ما بالك أى: حالك، والبال فى الحديث يحتمل المعانى الثلاثة والأولى أن الحمل على المعنى الثالث أنسب لعمومه المعنيين الأوليين أيضا، كذا فى المفاتيح، وروى البخارى فى صحيحه عن أبى هريرة مرفوعا: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم». قال ابن بطال: ذهب الجمهور إلى أنه يقول العاطس فى جواب المشمت «يهديكم الله ويصلح بالكم».

(**٢٧٤١**) **حديث صحيح** لغيره، وفى إسناده: محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ضعيف، وأخرجه: ابن ماجه (٣٧١٥) من هذا الوجه أيضًا، وقال فى الزوائد: فى إسناده ابن أبى ليلى ضعيف، قلت: ويشهد له حديث ابن عمر الذى مضى برقم (٢٧٣٨)، وأخرج أبو داود (٥٠٣٣) شاهدًا آخر له من حديث أبى هريرة: بنحوه بإسناد صحيح.

وذهب الكوفيون إلى أنه يقول: «يغفر اللّٰه لنا ولكم» وأخرجه الطبرى عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما. وذهب مالك والشافعى إلى أنه يتخير بين اللفظين..انتهى، وقيل: يجمع بينهما. قلت: أصح ما ورد فى جواب المشمت هو حديث أبى هريرة الذى رواه البخارى فى صحيحه؛ فإنه قال بعد تخريجه فى الأدب المفرد: وهذا أثبت ما يروى فى هذا الباب. وقال الطبرى: هو من أثبت الأخبار. وقال البيهقى هو أصح شيء ورد فى هذا الباب، وقد أخذ به الطحاوى من الحنفية، وهذا الحديث أخرجه الدارمى أيضا.

(٤) بَاب مَا جَاءَ فِي إِيجَابِ التَّشْمِيتِ بِحَمْدِ الْعَاطِسِ [م٤-ت٣٨]

٢٧٤٢ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلَيْنِ عَطَسَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَمَّتَّ هَذَا، وَلَمْ تُشَمِّتْنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «**أن رجلين**» وفى حديث سهل بن سعد عند الطبرانى أنهما عامر بن الطفيل وابن أخيه «**فشمت**» أى: النبى صلى اللّٰه عليه وسلم «**أحدهما**» بالنصب على المفعولية «**شمت**» بتشديدتين «**ولم تشمتنى**» أى: ما الحكمة فى ذلك «**إنه حمد اللّٰه، وإنك لم تحمد اللّٰه**» فيه أن من عطس وحمد اللّٰه يستحق التشميت، ومن عطس و لم يحمد اللّٰه لا يستحقه، وروى مسلم عن أبى موسى مرفوعا: «إذا عطس أحدكم فحمد اللّٰه؛ فشمتوه، وإن لم يحمد اللّٰه؛ فلا تشمتوه».

قوله: «**هذا حديث صحيح**» وأخرجه الشيخان.

(٥) بَاب مَا جَاءَ كَمْ يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ [م٥-ت٣٩]

٢٧٤٣ - **حَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا شَاهِدٌ، فَقَالَ

(**٢٧٤٢**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٦٢٢١)، ومسلم (٢٩٩١)، وأبو داود (٥٠٣٩)، وابن ماجه (٣٧١٧).

(**٢٧٤٣**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٢٩٩٣)، وأبو داود (٥٠٣٧)، وابن ماجه (٣٧١٤).

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَرْحَمُكَ اللَّهُ**» ثُمَّ عَطَسَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ «**أَنْتَ مَزْكُومٌ**».

قَالَ: هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ هَذَا الْحَدِيثَ نَحْوَ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَكَمِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ: بِهَذَا.

وَرَوَي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ نَحْوَ رِوَايَةِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَقَالَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ: «**أَنْتَ مَزْكُومٌ**» حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ.

قوله: «**أخبرنا عبد اللَّه**» هو ابن المبارك «**وأنا شاهد**» أى: حاضر، والجملة حالية «**ثـم عطس الثانية فقال رسول اللَّه**» صلى اللَّه عليه وسلم «**هذا رجل مزكوم**» وفى رواية يحيى القطان الآتية: قال فى الثالثة: «أنت مزكوم» وقال الترمذى: هذا الرواية أصح من رواية عبد اللَّه بن المبارك.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

قوله: «**حدثنا بذلك أحمد بن الحكم البصرى**» هو أحمد بن عبد اللَّه بن الحكم بن فروة الهاشمى المعروف بابن الكردى، روى عن محمد بن جعفر غندر وغيره، وعنه مسلم والترمذى والنسائى وقال: ثقة «**أخبرنا محمد بن جعفر**» المعروف بغندر.

٢٧٤٤ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ الْكُوفِيُّ، عَنْ عَبْدِ السَّلاَمِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَبِيهَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلاَثًا، فَإِنْ زَادَ، فَإِنْ شِئْتَ فَشَمِّتْهُ، وَإِنْ شِئْتَ فَلاَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ: وَإِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ.

(**٢٧٤٤**) **حديث ضعيف**، فى إسناده: عمر بن إسحاق مجهول الحال، وأخرجه: أبو داود (٥٠٣٦).

قوله: «عن عمر بن إسحاق بن أبى طلحة» المدنى مجهول الحال «**عن أمه**» اسمها حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية، مقبولة من الخامسة «**عن أبيها**» هو عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك الأنصارى الزرقى، ويقال: فيه عبيد الله، ولد فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم، ووثقه العجلى.

قوله: «فإذا زاد؛ فإن شئت فشمته، وإن شئت فلا» وقد أخرج أبو يعلى وابن السنى عن أبى هريرة النهى عن التشميت بعد ثلاث، ولفظه «إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه؛ فإن زاد على ثلاث؛ فهو مزكوم، ولا يشمته بعد ثلاث». قال النووى: فيه رجل لم أتحقق حاله، وباقى إسناده صحيح. قال الحافظ: الرجل المذكور هو سليمان بن أبى داود الحرانى. والحديث عندهما من رواية محمد بن سليمان عن أبيه، ومحمد موثق، وأبوه يقال له: الحرانى ضعيف، قال فيه النسائى: ليس بثقة ولا مأمون. قال النووى: وأما الذى رويناه فى سنن أبى داود والترمذى عن عبيد بن رفاعة الصحابى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يشمت العاطس ثلاثا؛ فإن زاد؛ فإن شئت فشمته، وإن شئت فلا». فهو حديث ضعيف، قال فيه الترمذى: هذا حديث غريب، وإسناده مجهول. قال الحافظ: إطلاقه على الضعف ليس بجيد؛ إذ لا يلزم من الغرابة الضعف، وأما وصف الترمذى إسناده بكونه مجهولا فلم يرد جميع رجال الإسناد؛ فإن معظمهم موثقون، وإنما وقع فى روايته تغيير اسم بعض رواته وإبهام اثنين منهم، وذلك أن أبا داود والترمذى أخرجاه معا من طريق عبد السلام ابن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن، ثم اختلفا، فأما رواية أبى داود: ففيها عن يحيى بن إسحاق بن أبى طلحة عن أمه حميدة، أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة عن أبيها، وهذا إسناد حسن. والحديث مع ذلك مرسل، وعبد السلام بن حرب من رجال الصحيح، ويزيد هو أبو خالد الدالا نى، وهو، صدوق فى حفظه شيء، ويحيى بن إسحاق وثقه يحيى بن معين، وأمه حميدة روى عنها أيضا زوجها إسحاق بن أبى طلحة، وذكرها ابن حبان فى ثقات التابعين، وأبوها عبيد بن رفاعة ذكروه فى الصحابة؛ لكونه ولد فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم، وله رؤية، قاله ابن السكن، قال: ولم يصح سماعه، وقال البغوى: روايته مرسلة، وحديثه عن أبيه عند الترمذى والنسائى وغيرهما، وأما رواية الترمذى: ففيها عن عمر بن إسحاق بن أبى طلحة عن أمه عن أبيها، كذا سماه عمر، ولم يسم أمه ولا أباه، وكأنه لم يمعن النظر، فمن ثم قال: إسناده مجهول، وقد تبين أنه ليس بمجهول، وأن الصواب يحيى بن إسحاق لا عمر، فقد أخرجه حسن بن سفيان وابن السنى وأبو نعيم وغيرهم من طريق عبد السلام بن حرب، فقالوا: يحيى بن إسحاق، وقالوا: حميدة بغير شك وهو المعتمد. وقال ابن العربى: هذا الحديث، وإن كان فيه مجهول لكن يستحب العمل به؛ لأنه دعاء بخير وصلة وتودد للجليس، فالأولى العمل به. وقال ابن عبد البر: دل حديث عبيد بن رفاعة على أنه يشمت ثلاثا، ويقال: أنت مزكوم بعد ذلك، وهى زيادة يجب قبولها، فالعمل بها أولى. ثم حكى النووى عن ابن العربى أن العلماء اختلفوا: هل يقول لمن تتابع عطاسه، أنت مزكوم فى الثانية، أو الثالثة، أو الرابعة؛ على أقوال، والصحيح فى الثالثة، قال: ومعناه أنك لست ممن يشمت بعدها؛ لأن الذى بك مرض، وليس من العطاس المحمود الناشئ عن خفة البدن..انتهى.

(٦) بَاب مَا جَاءَ فِي خَفْضِ الصَّوْتِ وَتَخْمِيرِ الْوَجْهِ عِنْدَ الْعُطَاسِ [م٦-ت٤٠]

٢٧٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَزِيرٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ، أَوْ بِثَوْبِهِ، وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «باب ما جاء فى خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس» أى: غضه **«وتخمير الوجه»** أى: تغطيته باليد أو بالثوب **«عند العطاس»** بضم العين المهملة وهو اندفاع الهواء بعزم من الأنف مع صوت يسمع.

«حدثنا يحيى بن سعيد» هو القطان **«عن سمى»** هو مولى أبى بكر بن عبد الرحمن **«عن أبى صالح»** اسمه ذكوان.

قوله: «إذا عطس» بفتح الطاء وجوز كسره **«وغض»** أى: خفض **«بها»** أى: بالعطسة **«صوته»** المعنى لم يرفعه بصيحة، والجار والمجرور متعلق بصوته. قال الحافظ: ومن آداب العاطس: أن يخفض بالعطس صوته، ويرفعه بالحمد، وأن يغطى وجهه؛ لئلا يبدو من فيه أو أنفه ما يؤذى جليسه، ولا يلوى عنقه يمينا ولا شمالا؛ لئلا يتضرر بذلك. قال ابن العربى: الحكمة فى خفض الصوت بالعطاس: أن فى رفعه إزعاجا للأعضاء، وفى تغطية الوجه أنه لو بدر منه شيء آذى جليسه ولو لوى عنقه صيانة لجليسه لم يأمن من الالتواء، وقد شاهدنا من وقع له ذلك، وقد أخرج أبو داود والترمذى بسند جيد عن أبى هريرة، قال: كان النبى صلى اللّه عليه وسلم إذا عطس وضع يده على فيه، وخفض صوته. وله شاهد من حديث ابن عمر: بنحوه عند الطبرانى..انتهى.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه أبو داود والحاكم.

(٧) بَاب مَا جَاءَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ [م٧-ت٤١]

٢٧٤٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْعُطَاسُ مِنَ اللَّهِ، وَالتَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، وَإِذَا قَالَ: آهْ آهْ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ**

(**٢٧٤٥**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٥٠٢٩).

(**٢٧٤٦**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٣٢٨٩)، ومسلم (٢٩٩٤)، وأبو داود (٥٠٢٨).

جَوْفِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ: آهْ آهْ إِذَا تَثَاءَبَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ فِي جَوْفِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن المقبرى**» هو سعيد بن أبى سعيد المقبرى «**العطاس من اللّه، والتثاؤب من الشيطان**» لأن العطاس ينشأ عنه النشاط للعبادة؛ فلذلك أضيف إلى اللّه، والتثاؤب ينشأ من الامتلاء فيورث الكسل؛ فأضيف للشيطان «**فليضع يده على فيه**» أى: فمه ليرده ما استطاع «**وإذا قال آه آه**» حكاية صوت المتثائب «**فإن الشيطان يضحك من جوفه**» وفى الرواية الآتية: يضحك منه. قال الطيبى: أى: يرضى بتلك الغفلة وبدخوله فمه للوسوسة. وفى حديث أبى سعيد عند مسلم: «إذا تثاءب أحدكم؛ فليمسك بيده على فمه؛ فإن الشيطان يدخل». قال النووى: قال العلماء: أمر بكظم التثاؤب ورده، ووضع اليد على الفم؛ لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته، ودخوله فمه، وضحكه منه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه النسائى وابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

٢٧٤٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلاَّلُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ؛ فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ: فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، وَلاَ يَقُولَنَّ: هَاهْ هَاهْ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَجْلاَنَ.

وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ أَحْفَظُ لِحَدِيثِ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ وَأَثْبَتُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْعَطَّارَ الْبَصْرِيَّ يَذْكُرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ: أَحَادِيثُ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ رَوَى بَعْضَهَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَبَعْضُهَا عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَاخْتَلَطَ عَلَيَّ، فَجَعَلْتُهَا عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قوله: «**أخبرنا يزيد بن هارون**» السلمى مولاهم أبو خالد الواسطى «**أخبرنا ابن أبى ذئب**» اسمه محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة «**عن أبيه**» هو أبو سعيد، واسمه كيسان.

(**٢٧٤٧**) انظر الذى قبله.

قوله: «**إن اللَّه يحب العطاس**» لأنه سبب خفة الدماغ، وصفاء القوى الإدراكية، فيحمل صاحبه على الطاعة «**ويكره التثاؤب**» لأنه يمنع صاحبه عن النشاط فى الطاعة، ويوجب الغفلة، ولذا يفرح به الشيطان، وهو المعنى فى ضحكه الآتى. قال القاضى: التثاؤب بالهمز، التنفس الذى يفتح عنه الفم، وهو إنما ينشأ من الامتلاء، وثقل النفس، وكدورة الحواس، ويورث الغفلة، والكسل، وسوء الفهم، ولذا كرهه اللَّه، وأحبه الشيطان، وضحك منه، والعطاس لما كان سببا لخفة الدماغ واستفراغ الفضلات عنه، وصفاء الروح، وتقوية الحواس؛ كان أمره بالعكس «**فحق على كل من سمعه**» احتراز من حال عدم سماعه؛ فإنه حينئذ لا يتوجه عليه الأمر «**فإذا تثاءب أحدكم**» قال الحافظ فى الفتح: قال شيخنا فى شرح الترمذى: وقع فى رواية المحبوبى عن الترمذى بالواو، وفى رواية السنجى بالهمز، ووقع عند البخارى وأبى داود بالهمز، وكذا فى حديث أبى سعيد عند أبو داود، وأما عند مسلم فبالواو، قال: وكذا هو فى أكثر نسخ مسلم، وفى بعضها بالهمز، وقد أنكر الجوهرى كونه بالواو. قال: تقول: تثاءبت على وزن تفاعلت، ولا تقل: تثاوبت، قال: والتثاؤب أيضا مهموز، وقد يقلبون الهمز المضمومة واوا والاسم الثوباء بالضم ثم همز على وزن الخيلاء، وجزم ابن دريد وثابت بن قاسم فى الدلائل بأن الذى بغير واو بوزن تيممت، فقال ثابت: لا يقال: تثاب بالمد مخففا، بل يقال: تثاب بالتشديد. وقال ابن دريد: أصله من ثئب فهو مثئوب إذا استرخى وكسل، وقال غير واحد: إنهما لغتان، وبالهمز والمد أشهر..انتهى «**فليرده ما استطاع**» أى: فليكظم فمه، وليمسك بيده عليه «**ولا يقول: هاه هاه**» حكاية لصوت المتثائب «**فإنما ذلك**» أى: التثاؤب «**من الشيطان**» قال النووى: أضيف التثاؤب إلى الشيطان؛ لأنه يدعو إلى الشهوات؛ إذ يكون عن ثقل البدن واسترخائه وامتلائه، والمراد التحذير من السبب الذى يتولد منه، وهو التوسع فى المأكل وإكثار الأكل.

قوله: «**هذا حديث صحيح**» وأخرجه البخارى وأبو داود والنسائى «**وهذا**» أى: حديث ابن أبى ذئب عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة «**أصح من حديث ابن عجلان**» أى: عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة بإسقاط عن أبيه، وقد بين الترمذى وجه كونه أصح منه بقوله: وابن أبى ذئب أحفظ...إلخ «**عن يحيى بن سعيد قال: قال محمد بن عجلان: أحاديث سعيد المقبرى، روى بعضها سعيد عن أبى هريرة، وبعضها سعيد عن رجل عن أبى هريرة...إلخ**» وقال الحافظ فى تهذيب التهذيب فى ترجمة ابن عجلان: قال يحيى القطان عن ابن عجلان: كان سعيد المقبرى يحدث عن أبى هريرة، وعن أبيه عن أبى هريرة، وعن رجل عن أبى هريرة، فاختلطت عليه، فجعلها كلها عن أبى هريرة..انتهى.

(٨) بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْعُطَاسَ فِي الصَّلاَةِ مِنَ الشَّيْطَانِ [م٨-ت٤٢]

٢٧٤٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ - رَفَعَهُ - قَالَ: «**الْعُطَاسُ، وَالنُّعَاسُ، وَالتَّثَاؤُبُ فِي الصَّلاَةِ، وَالْحَيْضُ، وَالْقَيْءُ، وَالرُّعَافُ مِنَ الشَّيْطَانِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ.

قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَعِيلَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قُلْتُ لَهُ: مَا اسْمُ جَدِّ عَدِيٍّ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِي.

وَذُكِرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ: اسْمُهُ دِينَارٌ.

قوله: «**عن عدى وهو ابن ثابت**» الأنصارى، ثقة «**عن أبيه**» هو ثابت الأنصارى، ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال الحافظ فى التقريب: هو مجهول الحال «**عن جده**» أى: جد عدى «**رفعه**» أى: رفع جده الحديث إلى النبى صلى اللّه عليه وسلم، ولولا هذا القيد لأوهم.

قوله: «**قال العطاس**» أن يكون من قول الصحابى فيكون موقوفا، قاله الطيبى «**والنعاس**» هو النوم الخفيف، أو مقدمة النوم وهو السنة «**والتثاوب فى الصلاة**» قال الطيبى: إنما فصل بين الثلاثة الأولى والأخيرة بقوله: فى الصلاة؛ لأن الثلاثة الأخيرة تبطل الصلاة، بخلاف الأولى «**والحيض، والقيء، والرعاف**» ضم الراء دم الأنف «**من الشيطان**» قال القاضى: أضاف هذه الأشياء إلى الشيطان؛ لأنه يحبها ويتوسل بها إلى ما يبتغيه من قطع الصلاة، والمنع عن العبادة، ولأنها تغلب فى غالب الأمر من شره الطعام الذى هو من أعمال الشيطان، وزاد التوربشتى: ومن ابتغاء الشيطان: الحيلولة بين العبد وبين ما ندب إليه من الحضور بين يدى اللّه، والاستغراق فى لذة المناجاة. وقيل: المراد من العطاس: كثرته، فلا ينافيه الخبر السابق: «إن اللّه يحب العطاس» لأن محله فى العطاس المعتدل، وهو الذى لا يبلغ الثلاث على التوالى، بدليل أنه يسن تشميته حينئذ بعافاك اللّه وشفاك. الدال على أن ذلك مرض..انتهى. قال القارى: والظاهر أن الجمع بين الحديثين بأن يحمل محبة اللّه تعالى العطاس مطلقا على خارج الصلاة وكراهته مطلقا فى داخل الصلاة؛ لأنه فى الصلاة لا يخلو عن اشتغال بال به، وهذا الجمع كان متعينا لو كان الحديثان مطلقين، فكيف مع التقييد بها فى هذا الحديث..انتهى. وقال الحافظ العراقى فى شرح الترمذى: لا يعارض هذا حديث أبى هريرة «إن اللّه يحب العطاس، ويكره التثاوب» لكونه مقيدا بحبال الصلاة. فقد يتسبب الشيطان فى حصول العطاس للمصلى ليشغله عن صلاته، ذكره الحافظ فى الفتح.

(**٢٧٤٨**) **حديث ضعيف** ،فى إسناده: ثابت والد عدى فى هذا الإسناد مجهول الحال، وأبو اليقظان ضعيف.

قوله: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك عن أبى اليقظان» قال الحافظ فى الفتح: وسنده ضعيف، وله شاهد عن ابن مسعود فى الطبرانى، لكن لم يذكر النعاس، وهو موقوف، وسنده ضعيف أيضا **«وذكر عن يحيى بن معين قال: اسمه دينار»** وقال الترمذى فى باب: المستحاضة تتوضأ لكل صلاة: وذكرت لمحمد - يعنى البخارى - قول يحيى بن معين اسمه دينار، فلم يعبأ به..انتهى. وذكر الحافظ أقوالا عديدة فى اسم جد عدى فى تهذيب التهذيب فى ترجمة ثابت الأنصارى، ثم قال: و لم يترجح لى فى اسم جده إلى الآن شيء من هذه الأقوال كلها، إلا أن أقربها إلى الصواب: أن جده هو جده لأمه عبد اللَّه بن يزيد الخطمى..انتهى.

(٩) بَاب كَرَاهِيَةِ أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يُجْلَسُ فِيهِ [م٩-ت٤٣]

٢٧٤٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لاَ يُقِمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «عن أيوب» هو ابن أبى تميمة السختيانى **«عن نافع»** هو أبو عبد اللَّه المدنى مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة.

قوله: «لا يقيم» من الإقامة **«أخاه»** فى الدين **«من مجلسه»** أى: من مكانه الذى سبقه إليه من موضع مباح **«ثم يجلس»** أى: المقيم **«فيه»** قيد واقعى غالبى. قال النووى: هذا النهى للتحريم، فمن سبق إلى موضع مباح فى المسجد وغيره يوم الجمعة أو غيره، لصلاة أو غيرها؛ فهو أحق به، ويحرم على غيره إقامته لهذا الحديث، إلا أن أصحابنا استثنوا منه ما إذا ألف من المسجد موضعا يفتى فيه، أو يقرأ قرآنا أو غيره من العلوم الشرعية؛ فهو أحق به، وإذا حضر لم يكن لغيره أن يقعد فيه. وفى معناه من سبق إلى موضع من الشوارع ومقاعد الأسواق لمعاملة..انتهى. وقال القارى فى المرقاة بعد نقل كلام النووى: هذا وفيه بحث ظاهر؛ لأن مثل هذا التعليل هل يصلح لتخصيص العام المستفاد من النهى الصريح بالحديث الصحيح مع ما ورد من النهى عن أخذ مكان معين من المسجد، لما يترتب عليه من الرياء المنافى للإخلاص، وقد كان ابن عمر رضى اللَّه تعالى عنهما إذا قام له رجل عن مجلسه؛ لم يجلس فيه..انتهى.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه الشيخان.

٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لاَ يُقِمْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ»** قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ لاِبْنِ عُمَرَ، فَلاَ يَجْلِسُ فِيهِ.

(**٢٧٤٩**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٩١١)، ومسلم (٢١٧٧)، وأبو داود (٤٨٢٨).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قوله: «لا يقم أحدكم أخاه من مجلسه ثم يجلس فيه» قال ابن أبى جمرة: هذا اللفظ عام فى المجالس، ولكنه مخصوص بالمجالس المباحة، إما على العموم؛ كالمساجد، ومجالس الحكام، والعلم. وإما على الخصوص؛ كمن يدعو قوما بأعيانهم إلى منزله لوليمة ونحوها، وأما المجالس التى ليس للشخص فيها ملك ولا إذن له فيها؛ فإنه يقام ويخرج منها، ثم هو فى المجالس العامة وليس عاما فى الناس، بل هو خاص بغير المجانين، ومن يحصل منه الأذى؛ كأكل الثوم النيء إذا دخل المسجد، والسفيه إذا دخل مجلس العلم أو الحكم، قال: والحكمة فى هذا النهى: منع استنقاص حق المسلم المقتضى للضغائن، والحث على التواضع المقتضى للموادة. وأيضا فالناس فى المباح كلهم سواء، فمن سبق إلى شيء استحقه، ومن استحق شيئا فأخذ منه بغير حق؛ فهو غصب، والغصب حرام. فعلى هذا قد يكون بعض ذلك على سبيل الكراهة، وبعضه على سبيل التحريم **«قال»** أى: سالم **«وكان الرجل يقوم لابن عمر فما يجلس فيه»** وفى رواية البخارى: وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مكانه ثم يجلس مكانه. قال النووى: وأما ما نسب إلى ابن عمر؛ فهو ورع منه، وليس قعوده فيه حراما إذا كان ذلك برضا الذى قام، ولكنه تورع منه؛ لاحتمال أن يكون الذى قام لأجله استحى منه فقام عن غير طيب قلبه، فسد الباب ليسلم من هذا، أو رأى أن الإيثار بالقرب مكروه أو خلاف الأولى، فكان يمتنع من ذلك لئلا يرتكب أحد بسببه مكروها، أو خلاف الأولى بأن يتأخر عن موضعه من الصف الأول ويؤثره به وشبه ذلك. قال أصحابنا: وإنما يحمد الإيثار بحظوظ النفوس وأمور الدنيا دون القرب..انتهى. قلت: وقد ورد ذلك ابن عمر مرفوعا، أخرجه أبو داود من طريق أبى الخصيب عن ابن عمر: جاء رجل إلى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، فقام له رجل من مجلسه، فذهب ليجلس، فنهاه رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم.

(١٠) بَاب مَا جَاءَ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ [م١٠-ت٤٤]

٢٧٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ حُذَيْفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ، وَإِنْ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ عَادَ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

(**٢٧٥٠**) انظر الذى قبله.

(**٢٧٥١**) **حديث صحيح**، إسناده رجاله ثقات.

قوله: «**عن وهب بن حذيفة**» الغفارى، صحابى من أهل الصفة، عاش إلى خلافة معاوية.

قوله: «**الرجل أحق بمجلسه، وإن خرج لحاجته ثم عاد؛ فهو أحق بمجلسه**» قال النووى: قال أصحابنا: هذا فى حق من جلس فى موضع من المسجد أو غيره لصلاة مثلا ثم فارقه ليعود؛ بأن فارقه ليتوضأ، أو يقضى شغلا يسيرا ثم يعود؛ لم يبطل اختصاصه، بل إذا رجع؛ فهو أحق به فى تلك الصلاة؛ فإن كان قد قعد فيه غيره؛ فله أن يقيمه، وعلى القاعد أن يفارقه لهذا الحديث، هذا هو الصحيح عند أصحابنا، وأنه يجب على من قعد فيه مفارقته إذا رجع الأول. وقال بعض العلماء: هذا مستحب، ولا يجب، وهو مذهب مالك، والصواب الأول، قال أصحابنا: ولا فرق بين أن يقوم منه ويترك له فيه سجادة ونحوها أم لا؛ فهذا أحق به فى الحالين. قال أصحابنا: وإنما يكون أحق به فى تلك الصلاة وحدها دون غيرها..انتهى. وقال عياض: اختلف العلماء فيمن اعتاد بموضع من المسجد للتدريس والفتوى، فحكى عن مالك: أنه أحق به إذا عرف به، قال: والذى عليه الجمهور أن هذا استحسان وليس بحق واجب، ولعله مراد مالك، وكذا قالوا فى مقاعد الباعة من الأفنية والطرق التى هى غير متملكة، قالوا: من اعتاد بالجلوس فى شيء منها؛ فهو أحق به حتى يتم غرضه، قال: وحكاه الماوردى عن مالك قطعا للتنازع. وقال القرطبى: الذى عليه الجمهور أنه ليس بواجب.

قوله: «**هذا حديث صحيح غريب**» وأخرجه أحمد فى مسنده.

قوله: «**وفى الباب عن أبى بكرة وأبى سعيد وأبى هريرة**» أما حديث أبى بكرة وحديث أبى سعيد: فلينظر من أخرجهما، وأما حديث أبى هريرة: فأخرجه أحمد والبخارى فى الأدب المفرد، ومسلم وأبو داود وابن ماجه، ولفظه: «من قام من مجلسه ثم رجع إليه؛ فهو أحق به».

(١١) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْجُلُوسِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمَا [م١١-ت٤٥]

٢٧٥٢ - **حَدَّثَنَا** سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لاَ يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلاَّ بِإِذْنِهِمَا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَامِرٌ الأَحْوَلُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَيْضًا.

قوله: «**حدثنا سويد**» هو ابن نصر بن سويد المروزى «**أخبرنا عبد الله**» هو ابن المبارك «**أخبرنا أسامة بن زيد**» الليثى مولاهم أبو زيد المدنى.

(**٢٧٥٢**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٤٨٤٤، ٤٨٤٥).

قوله: «**لا يحل للرجل أن يفرق**» بتشديد الراء «**بين اثنين**» أي: بأن يجلس بينهما «**إلا بإذنهما**» لأنه قد يكون بينهما محبة ومودة وجريان سر وأمانة، فيشق عليهما التفرق بجلوسه بينهما.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد وأبو داود «**وقد رواه عامر الأحول عن عمرو بن شعيب أيضا**» أخرجه أبو داود في سننه ولفظه: «لا يجلس بين رجلين إلا بإذنهما».

(١٢) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْقُعُودِ وَسْطَ الْحَلْقَةِ [م١٢-ت٤٦]

٢٧٥٣ - **حَدَّثَنَا** سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ أَنَّ رَجُلاً قَعَدَ وَسْطَ حَلْقَةٍ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ - أَوْ لَعَنَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْ قَعَدَ وَسْطَ الْحَلْقَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو مِجْلَزٍ اسْمُهُ لاَحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ.

قوله: «**أو لعن الله**» شك من الراوي «**من قعد وسط الحلقة**» بسكون السين واللام. قال الخطابي: هذا يتأول فيمن يأتي حلقة قوم فيتخطى رقابهم ويقعد وسطها، ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس فلعن للأذى، وقد يكون في ذلك أنه إذا قعد وسط الحلقة حال بين الوجوه فحجب بعضهم عن بعض، فيتضررون بمكانه وبمقعده هناك..انتهى. وقال التوربشتي: المراد به الماجن الذي يقيم نفسه مقام السخرية ليكون ضحكة بين الناس، ومن يجري مجراه من المتآكلين بالشعوذة..انتهى، والشعوذة: خفة في اليد، وأخذ كالسحر يرى الشيء بغير ما عليه أصله في رؤى العين، والماجن: من لا يبالي قولا وفعلا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد وأبو داود والحاكم.

(١٣) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ قِيَامِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ [م١٣-ت٤٧]

٢٧٥٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا؛ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(**٢٧٥٣**) **حديث ضعيف لانقطاعه**؛ فإن أبا مجلز لم يدرك حذيفة، وفيه تدليس قتادة وعنعنته. والحديث أخرجه: أبو داود (٤٨٢٦).

(**٢٧٥٤**) **حديث صحيح**، ولم أقف عليه عند غيره من الستة.

قوله: «**حدثنا عفان**» هو ابن مسلم بن عبد الله الصفار البصرى.

قوله: «**لم يكن شخص أحب إليهم**» أى: إلى الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين «**وكانوا**» أى: جميعا «**إذا رأوه**» أى: مقبلا «**لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك**» أى: لقيامهم تواضعا لربه، ومخالفته لعادة المتكبرين والمتجبرين، بل اختار الثبات على عادة العرب فى ترك التكلف فى قيامهم وجلوسهم وأكلهم وشربهم ولبسهم ومشيهم وسائر أفعالهم وأخلاقهم.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» ذكره الحافظ فى الفتح، ونقل تصحيح الترمذى وأقره.

٢٧٥٥ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ صَفْوَانَ حِينَ رَأَوْهُ، فَقَالَ: اجْلِسَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِثْلَهُ.

قوله: «**أخبرنا قبيصة**» هو ابن عقبة بن محمد «**أخبرنا سفيان**» هو الثورى.

قوله: «**خرج معاوية، فقام عبد الله بن الزبير وابن صفوان حين رأوه**» يثبت من رواية الترمذى هذه: أن عبد الله بن الزبير قد قام حين خرج معاوية، وروايات أبى داود وغيره تدل على أنه لم يقم. ورجح الحافظ فى الفتح هذه الروايات النافية، فقال بعد ذكرها: وسفيان وإن كان من جبال الحفظ، إلا أن العدد الكثير وفيهم مثل شعبة أولى بأن تكون روايتهم محفوظة من الواحد، وقد اتفقوا على أن ابن الزبير لم يقم «**من سره**» أى: أعجبه وجعله مسرورا، وفى رواية أبى داود: من أحب «**أن يتمثل**» أى: ينتصب «**له الرجال قياما**» أى: يقفون بين يديه قائمين لتعظيمه من قولهم مثل بين يديه مثولا أى: انتصب قائما. قال الطيبى: يجوز أن يكون قوله: قياما مفعولا مطلقا، لما فى الانتصاب من معنى القيام، وأن يكون تمييزا؛ الاشتراك المثول بين المعنيين «**فليتبوأ**» أى: فليهيئ «**مقعده من النار**» لفظه الأمر ومعناه الخبر، كأنه قال: من سره ذلك؛ وجب له أن ينزل منزلة من النار.

(**٢٧٥٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٥٢٢٩).

قوله: «**وفى الباب عن أبى أمامة**» أخرجه أبو داود وابن ماجه عنه قال: خرج رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم متوكئا على عصا، فقمنا له. فقال: «لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضا».

قوله: «**وهذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد وأبو داود. اعلم أنه قد اختلف أهل العلم في قيام الرجل للرجل عند رؤيته، فجوزه بعضهم كالنووى وغيره، ومنعه بعضهم كالشيخ أبى عبد اللّه بن الحاج المالكى وغيره، وقال النووى فى الأذكار: وأما إكرام الداخل بالقيام؛ فالذى تختاره أنه مستحب لمن كان فيه فضيلة ظاهرة من علم، أو صلاح، أو شرف، أو ولاية، ونحو ذلك، ويكون هذا القيام للبر والإكرام والاحترام لا للرياء والإعظام. وعلى هذا استمر عمل السلف والخلف، وقد جمعت فى ذلك جزءا جمعت فيه الأحاديث والآثار وأقوال السلف وأفعالهم الدالة على ما ذكرته. وذكرت فيه ما خالفها، وأوضحت الجواب عنه، فمن أشكل عليه من ذلك شيء ورغب في مطالعته، رجوت أن يزول إشكاله..انتهى. قلت: وقد نقل ابن الحاج ذلك الجزء فى كتابه المدخل، وتعقب على كل ما استدل به النووى، فمن أقوى ما تمسك به حديث أبى سعيد عند الشيخين: أن أهل قريظة نزلوا على حكم سعد، فأرسل النبى صلى اللّه عليه وسلم إليه فجاء، فقال: «قوموا إلى سيدكم»..الحديث، وقد أجاب عنه ابن الحاج بأجوبة منها: أن الأمر بالقيام لغير ما وقع فيه النزاع، وإنما هو لينزلوه عن دابته؛ لما كان فيه من المرض كما جاء فى بعض الروايات..انتهى. قال الحافظ: قد وقع فى مسند عائشة عند أحمد من طريق علقمة بن وقاص عنها فى قصة غزوة بنى قريظة، وقصة سعد بن معاذ ومجيئه مطولا، وفيه قال أبو سعيد: فلما طلع، قال النبى صلى اللّه عليه وسلم: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه». وسنده حسن، وهذه الزيادة تخدش فى الاستدلال بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه..انتهى. ومما تمسك به النووى حديث كعب بن مالك فى قصة توبته وفيه: فقام إلى طلحة بن عبيد اللّه يهرول، فصافحنى وهنأنى. وأجاب عنه ابن الحاج بأن طلحة إنما قام لتهنئته ومصافحته، ولو كان قيامه محل النزاع؛ لما انفرد به، فلم ينقل أن النبى صلى اللّه عليه وسلم قام له، ولا أمر به، ولا فعله أحد ممن حضروا، وإنما انفرد طلحة؛ لقوة المودة بينهما على ما جرت به العادة أن التهنئة والبشارة ونحو ذلك تكون على قدر المودة والخلطة، بخلاف السلام؛ فإنه مشروع على من عرفت ومن لم تعرف. ومما تمسك به النووى حديث عائشة قالت: ما رأيت أحداً كان أشبه سمتا ودلا وهديا برسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم من فاطمة، كانت إذا دخلت عليه، قام إليها، فأخذ بيدها، فقبلها وأجلسها فى مجلسه، وكان إذا دخل عليها، قامت إليه، فأخذت بيده، فقبلته وأجلسته فى مجلسها. أخرجه أبو داود والترمذى والنسائى وغيرهم. وأجاب عنه ابن الحاج، باحتمال أن يكون القيام لها لأجل إجلاسها فى مكانه إكراما لها، لا على وجه القيام المنازع فيه، ولا سيما ما عرف من ضيق بيوتهم، وقلة الفرش فيها، فكانت إرادة إجلاسه لها فى موضعه مستلزمة لقيامه. ومما تمسك به النووى: ما أخرجه أبو داود عن عمرو بن الحارث، أن عمر بن السائب حدثه، أنه بلغه أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كان جالسا يوما فأقبل أبوه من الرضاعة، فوضع له بعض ثوبه فقعد عليه، ثم أقبلت أمه، فوضع لها شق ثوبه من جانبه الآخر

فجلست عليه، ثم أقبل أخوه من الرضاعة، فقام رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فأجلسه بين يديه. وأجاب عنه ابن الحاج بأن هذا القيام لو كان محل النزاع؛ لكان الوالدان أولى به من الأخ، وإنما قام للأخ: إما لأن يوسع له في الرداء، أو في المجلس. قلت: هذا الحديث معضل كما صرح به ابن المنذري في تلخيص السنن، فلا يصلح للاستدلال، وتمسك النووي بروايات أخرى، وأجاب عنها ابن الحاج بأنها ليست من محل النزاع، والأمر كما قال ابن الحاج. وأجاب النووي عن أحاديث كراهة قيام الرجل للرجل بما لا يشفي العليل ولا يروي الغليل كما بينه ابن الحاج مفصلا. قلت: حديث أنس المذكور يدل على كراهة القيام المتنازع فيه، وهو قيام الرجل للرجل عند رؤيته، وظاهر حديث عائشة يدل على جوازه. وجواب ابن الحاج عن هذا الحديث غير ظاهر، واختلف في وجه الجمع بينهما، فقيل: حديث أنس محمول على كراهة التنزيه، وقيل: هو محمول على القيام على طريق الإعظام، وحديث عائشة على القيام على طريق البر والإكرام، وقيل: غير ذلك، أما قيام الرجل لإنزال المريض عن مركوبه، أو القادم من سفر، أو لتهنئة لمن حدثت له نعمة، أو لتوسع المجلس؛ فهو جائز بالاتفاق. نقل العيني في شرح البخاري عن أبي الوليد بن رشد: أن القيام على أربعة أوجه: **الأول**: محظور، وهو أن يقع لمن يريد أن يقام إليه تكبرا وتعاظما على القائمين إليه، **والثاني**: مكروه، وهو أن يقع لمن لا يتكبر ولا يتعاظم على القائمين، ولكن يخشى أن يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر، ولما فيه من التشبه بالجبابرة، **والثالث**: جائز، وهو أن يقع على سبيل البر والإكرام لمن لا يريد ذلك، ويؤمن معه التشبه بالجبابرة، **والرابع**: مندوب، وهو أن يقوم لمن قدم من سفر؛ فرحا بقدومه ليسلم عليه، أو إلى من تجددت له نعمة، فيهنئه بحصولها، أو مصيبة فيعزيه بسببها. انتهى. وقال الغزالي: القيام على سبيل الإعظام مكروه، وعلى سبيل البر والإكرام لا يكره. قال الحافظ في الفتح: هذا تفصيل حسن.

(١٤) بَاب مَا جَاءَ فِي تَقْلِيمِ الأَظْفَارِ [م١٤-ت٤٨]

٢٧٥٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الاِسْتِحْدَادُ، وَالْخِتَانُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(**٢٧٥٦**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخاري (٥٨٨٩)، ومسلم (٢٥٧)، وأبو داود (٤١٩٨)، والنسائي (١٠، ١١)، وابن ماجه (٢٩٢).

قوله: «خمس من الفطرة» قال في النهاية: أى: من السنة، يعنى سنن الأنبياء عليهم السلام التى أمرنا أن نقتدى بهم، وقال في مجمع البحار: أى: من السنة القديمة التى اختارها الأنبياء عليهم السلام واتفقت عليها الشرائع، فكأنها أمر جبلى فطروا عليه، منها: قص الشارب. فسبحانه! ما أسخف عقول قوم طولوا الشارب وأحفوا اللحية عكس ما عليه فطرة جميع الأمم قد بدلوا فطرتهم، نعوذ بالله..انتهى. ومسوغ الابتداء بالنكرة أن قوله: خمس، صفة موصوف محذوف، والتقدير: خصال خمس، ثم فسرها، أو على الإضافة أى: خمس خصال، ويجوز أن تكون الجملة خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: الذى شرع لكم خمس من الفطرة **«الاستحداد»** أى: حلق العانة، سمى استحدادا؛ لاستعمال الحديدة وهى الموسى وهو سنة، والمراد به نظافة ذلك الموضع، والأفضل فيه الحلق، ويجوز بالقص والنتف والنورة، والمراد بالعانة: الشعر فوق ذكر الرجل وحواليه، وكذلك الشعر الذى حول فرج المرأة، ونقل عن أبى العباس بن سريج: أنه الشعر النابت حول حلقة الدبر، فيحصل من مجموع هذا استحباب حلق جميع ما على القبل والدبر وحولهما **«والختان»** بكسر المعجمة وتخفيف المثناة مصدر ختن أى: قطع، والختن بفتح ثم سكون: قطع بعض مخصوص عن عضو مخصوص، والختان اسم لفعل الخاتن، ولموضع الختان أيضا كما فى حديث عائشة: إذا التقى الختانان. والأول المراد به هنا. قال الماوردى: ختان الذكر قطع الجلدة التى تغطى الحشفة، والمستحب أن يستوعب من أصلها عند أول الحشفة، وأقل ما يجزئ أن لا يبقى منها ما يتغشى به شيء من الحشفة. وقال إمام الحرمين: المستحق فى الرجال قطع القلفة، وهى الجلدة التى تغطى الحشفة حتى لا يبقى من الجلدة شيء متدل. وقال ابن الصباغ: حتى تنكشف جميع الحشفة، قال الإمام: والمستحق من ختان المرأة: ما ينطلق عليه الاسم. قال الماوردى: ختانها قطع جلدة تكون فى أعلى فرجها فوق مدخل الذكر كالنواة أو كعرف الديك، والواجب قطع الجلدة المستعلية منه دون استئصاله. وقد أخرج أبو داود من حديث أم عطية: أن امرأة كانت تختن بالمدينة، فقال لها النبى صلى اللّه عليه وسلم: «لا تنهكى؛ فإن ذلك أحظى للمرأة» وقال: إنه ليس بالقوى. قال الحافظ: له شاهدان من حديث أنس، ومن حديث أم أيمن عند أبى الشيخ فى كتاب العقيقة، وآخر عن الضحاك بن قيس عند البيهقى. واختلف فى وقت الختان؛ فذهب الجمهور إلى أن مدة الختان لا تختص بوقت معين، وليس بواجب فى حالة الصغر، واستدل لهم بحديث أبى هريرة رضى اللّه عنه، أن النبى صلى اللّه عليه وسلم قال: «اختتن إبراهيم خليل الرحمن بعد ما أتت عليه ثمانون سنة، واختتن بالقدوم» متفق عليه، إلا أن مسلما لم يذكر السنين، وللشافعية وجه: أنه يجب على الولى أن يختن الصغير قبل بلوغه، ويرده ما رواه البخارى عن سعيد بن جبير قال: سئل ابن عباس، مثل من أنت حين قبض رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال: أنا يومئذ مختون، وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك. ولهم أيضا وجه: أنه يحرم قبل عشر سنين، ويرده حديث: أن النبى صلى اللّه عليه وسلم ختن الحسن والحسين يوم السابع من ولادتهما. أخرجه الحاكم والبيهقى من حديث عائشة، وأخرجه البيهقى من حديث جابر، قال النووى بعد أن ذكر هذين الوجهين: وإذا قلنا بالصحيح، استحب أن يختتن فى اليوم السابع من ولادته، وهل يحسب يوم الولادة من السبع أو يكون سبعه

سواه؟ فيه وجهان: أظهرهما يحسب..انتهى. وفي هذه المسألة أقوال أخرى ذكرها الحافظ في الفتح. واختلف في أن الختان واجب أو سنة. قال الحافظ في الفتح: قد ذهب إلى وجوب الختان الشافعي وجمهور أصحابه، وقال به من القدماء عطاء حتى قال: لو أسلم الكبير لم يتم إسلامه حتى يختتن. وعن أحمد وبعض المالكية: يجب. وعن أبي حنيفة: واجب وليس بفرض، وعنه: سنة يأثم بتركه. وفي وجه للشافعية: لا يجب في حق النساء، وهو الذى أورده صاحب المغنى عن أحمد، وذهب أكثر العلماء وبعض الشافعية أنه ليس بواجب. واحتج القائلون بالوجوب بروايات لا يخلو واحدة منها عن مقال، وقد ذكرها الشوكانى في النيل مع الكلام عليها، ثم قال: والحق أنه لم يقم دليل صحيح يدل على الوجوب، والمتيقن السنة كما في حديث: خمس من الفطرة، والواجب الوقوف على المتيقن إلى أن يقوم ما يوجب الانتقال عنه..انتهى. «**وقص الشارب**» أى: قطع الشعر النابت على الشفة العليا من غير استئصال، وسيأتي الكلام في هذه المسألة مفصلا بعد باب «**ونتف الإبط**» بكسر الهمزة والموحدة وسكونها وهو المشهور وصوبه الجواليقي وهو يذكر ويؤنث، وتأبط الشيء وضعه الشيء تحت إبطه، والمستحب البداءة فيه باليمنى، ويتأدى أصل السنة بالحلق، ولا سيما من يؤلمه النتف، وقد أخرج ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي عن يونس بن عبد الأعلى قال: دخلت على الشافعي ورجل يحلق إبطه، فقال: إني علمت أن السنة النتف، ولكن لا أقوى على الوجع. قال الغزالي: هو في الابتداء موجع، ولكن يسهل على من اعتاده. قال: والحلق كاف؛ لأن المقصود النظافة، وتعقب بأن الحكمة في نتفه: أنه محل للرائحة الكريهة، وإنما ينشأ ذلك من الوسخ الذى يجتمع بالعرق فيه فيتلبد ويهيج، فشرع فيه النتف الذى يضعفه فتخفه الرائحة به، بخلاف الحلق؛ فإنه يقوى الشعر ويهيجه، فتكثر الرائحة لذلك، وقال ابن دقيق العيد: من نظر إلى اللفظ وقف مع النتف، ومن نظر إلى المعنى أجازه بكل مزيل، لكن بين أن النتف مقصود من جهة المعنى، فذكر نحو ما تقدم، قال: وهو معنى ظاهر لا يهمل؛ فإن مورد النص إذا احتمل معنى مناسبا يحتمل أن يكون مقصودا في الحكم لا يترك، والذى يقوم مقام النتف في ذلك التنور لكنه يرق الجلد، فقد يتأذى صاحبه به ولا سيما إن كان جلده رقيقا، وتستحب البداءة في إزالته باليد اليمنى، ويزيل ما في اليمنى بأصابع اليسرى، وكذا اليسرى إن أمكن، وإلا فباليمنى «**وتقليم الأظفار**» هو تفعيل من القلم وهو القطع، والأظفار جمع ظفر بضم الظاء والفاء وبسكونها، والمراد إزالة ما يزيد على ما يلابس رأس الأصبع من الظفر؛ لأن الوسخ يجتمع فيه فيستقذر، وقد ينتهى إلى حد يمنع من وصول الماء إلى ما يجب غسله في الطهارة. قال الحافظ: لم يثبت في ترتيب الأصابع عند القص شيء من الأحاديث لكن جزم النووى في شرح مسلم بأنه يستحب البداءة بمسبحة اليمنى، ثم بالوسطى، ثم البنصر، ثم الخنصر، ثم الإبهام، وفي اليسرى بالبداءة بخنصرها، ثم بالبنصر إلى الإبهام. فيبدأ في الرجلين بخنصر اليمن إلى الإبهام، وفي اليسرى بإبهامها إلى الخنصر، ولم يذكر للاستحباب مستندا..انتهى كلام الحافظ وقد بسط الكلام في هذا المقام بسطا حسنا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

٢٧٥٧ - **حَدَّثَنا** قُتَيْبَةُ وَهَنَّادٌ، قَالاَ: حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُصْعَبِ ابْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَالاسْتِنْشَاقُ، وَقَصُّ الأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ**» قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُصْعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: انْتِقَاصُ الْمَاءِ الاِسْتِنْجَاءُ بِالْمَاءِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**عن مصعب بن شيبة**» بن جبير بن شيبة بن عثمان العبدرى المكى الحجى، لين الحديث، من الخامسة «**عن طلق**» بسكون اللام «**ابن حبيب**» العنزى بصرى، صدوق عابد، رمى بالإرجاء، من الثالثة.

قوله: «**عشر من الفطرة**» فإن قلت: ما وجه التوفيق بين هذا، وبين حديث أبى هريرة المتقدم بلفظ: «خمس من الفطرة»؟ قلت: قيل: فى وجه الجمع: أنه صلى اللّه عليه وسلم كان أعلم أولا بالخمس، ثم أعلم بالزيادة، وفى الاختلاف فى ذلك بحسب المقام؛ فذكر فى كل موضع اللائق بالمخاطبين، وقيل: ذكر الخمس لا ينافى الزائد؛ لأن الأعداد لا مفهوم لها «**وإعفاء اللحية**» هو أن يوفر شعرها ولا يقص كالشوارب، من عفا الشيء إذا كثر وزاد، يقال: أعفيته وعفيته، كذا فى النهاية. وفى حديث ابن عمر عند البخارى: «وفروا اللحى» «**والسواك**» قال أهل اللغة: السواك بكسر السين، وهو يطلق على الفعل، وعلى العود الذى يتسوك به، وهو مذكر، وذكر صاحب المحكم أنه يؤنث ويذكر، والسواك فعلك بالمسواك، ويقال: ساك فمه يسوكه سوكا؛ فإن قلت: أستاك لم تذكر الفم، وجمع السواك سوك بضمتين ككتاب وكتب، وذكر صاحب المحكم: أنه يجوز سؤك بالهمزة. قال النووى: ثم قيل: إن السواك مأخوذ من ساك إذا دلك، وقيل: من جاءت الإبل تستاك أى: تتمايل هزالا، وهو فى اصطلاح العلماء: استعمال عود أو نحوه فى الأسنان؛ ليذهب الصفرة أو غيرها عنها «**والاستنشاق**» قال فى المجمع: استنشق أى: أدخل الماء فى أنفه بأن جذبه بريح أنفه. واستنثر بمثناة فنون فمثلثة، أى: أخرجه منه بريحه بإعانة يده أو بغيرها، بعد إخراج

(**٢٧٥٧**) **حديث حسن**؛ وفى إسناده: مصعب بن شيبة العبدرى تكلم فى حفظه أبو حاتم والنسائى وأبو داود والدارقطنى، ووثقه يحيى بن معين والعجلى، وأخرج له مسلم هذا الحديث (٣٦١)، فهو توثيق أيضًا له - على الأخص - فى هذه الرواية، وأخرجه: ابن ماجه (٢٩٣) كذلك، وأخرج شاهدًا له (٢٩٤) من حديث عمار بن ياسر: بنحوه.

الأذى؛ لما فيه من تنقية مجرى النفس..انتهى، والمراد هنا الاستنشاق مع الاستنثار، وقال فيه: الاستنشاق فى حديث: عشرة من الفطرة، يحتمل حمله على ما ورد فى الشرع باستحبابه من الوضوء والاستيقاظ، وعلى مطلقه، وعلى حال الاحتياج باجتماع الأوساخ فى الأنف، وكذا السواك يحتمل كلا منها..انتهى، «**وقص الأظفار**» أى: تقليمها «**وغسل البراجم**» هى بفتح الباء الموحدة وبالجيم جمع برجمة بضم الباء والجيم، وهى عقد الأصابع ومفاصلها كلها وغسلها سنة مستقلة ليست بواجبة، قال العلماء: ويلتحق بالبراجم ما يجتمع من الوسخ فى معاطف الأذن وقعر الصماخ، فيزيله بالمسح؛ لأنه ربما أضرت كثرته بالسمع، وكذلك ما يجتمع فى داخل الأنف، وكذلك جميع الوسخ المجتمع على أى موضع كان من البدن، بالعرق والغبار ونحوهما «**وانتقاص الماء**» بالقاف والصاد المهملة، وقد ذكر الترمذى تفسيره بأنه الاستنجاء بالماء، وكذلك فسره وكيع فى رواية مسلم. وقيل: معناه انتقاص البول الماء باستعمال الماء فى غسل المذاكير وقطعه؛ ليرتد البول بردع الماء، ولو لم يغسل لنزل منه شيء فشيء، فيعسر الاستبراء والاستنجاء بالماء على الأول المستنجى به، وعلى الثانى البول، فالمصدر مضاف إلى المفعول، وإن أريد به الماء المغسول به؛ فالإضافة إلى الفاعل أى: وانتقاص الماء البول، وانتقص لازم ومتعد، واللزوم أكثر، وقيل: هو تصحيف والصحيح «وانتفاض» بالفاء والضاد المعجمة والمهملة أيضا، وهو الانتضاح بالماء على الذكر وهذا أقرب؛ لأن فى كتاب أبى داود والانتضاح. ولم يذكر انتقاص الماء، كذا فى المرقاة «**ونسيت العاشرة إلا أن تكون**» أى: العاشرة «**المضمضة**» قال النووى: هذا شك منه. قال القاضى عياض: ولعلها الختان المذكور مع الخمس وهو أولى..انتهى.

قوله: «**وفى الباب عن عمار بن ياسر وابن عمر**» أما حديث عمار بن ياسر: فأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه البخارى.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد ومسلم والنسائى.؛ فإن قلت: كيف حسن الترمذى هذا الحديث، وفى سنده مصعب بن شيبة وهو لين الحديث؟ وكيف أخرجه مسلم فى صحيحه؟ قلت: قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: مصعب بن شيبة، وثقه ابن معين والعجلى وغيرهما، ولينه أحمد وأبو حاتم وغيرهما، فحديثه حسن، وله شواهد فى حديث أبى هريرة وغيره، فالحكم بصحته من هذه الحيثية سائغ..انتهى.

(١٥) بَاب فِي التَّوْقِيتِ فِي تَقْلِيمِ الأَظْفَارِ وَأَخْذِ الشَّارِبِ [م١٥-ت٤٩]

٢٧٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ ابْنُ مُوسَى أَبُو مُحَمَّدٍ صَاحِبُ الدَّقِيقِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ

(**٢٧٥٨**) **حديث صحيح** ، وفى إسناده: صدقة بن موسى الدقيقى، صدوق له أوهام، وأخرجه: أبو داود (٤٢٠٠)، من هذا الوجه عن أبى عمران الجونى، ولكن أخرجه: مسلم فى صحيحه (٢٥٨)، وابن ماجه (٢٩٥)،

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ وَقَّتَ لَهُمْ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً تَقْلِيمَ الأَظْفَارِ، وَأَخْذَ الشَّارِبِ، وَحَلْقَ الْعَانَةِ.

قوله: «**أخبرنا عبد الصمد**» هو ابن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمى «**أخبرنا أبو عمران الجونى**» اسمه عبد الملك بن حبيب الأزدى البصرى.

قوله: «**أنه وقت**» أى: بين وعين «**لهم**» أى: لأجلهم «**فى كل أربعين ليلة**» فلا يجوز التأخير فى هذه الأشياء عن هذه المدة.

٢٧٥٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: وُقِّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، وَنَتْفِ الإِبْطِ؛ لاَ يُتْرَكُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

قَالَ: هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الأَوَّلِ، وَصَدَقَةُ بْنُ مُوسَى لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِالْحَافِظِ.

قوله: «**حدثنا جعفر بن سليمان**» هو الضبعى.

قوله: «**وقت لنا**» بصيغة المجهول من التوقيت، قال النووى: هو من الأحاديث المرفوعة مثل قوله: أمرنا بكذا، وقد تقدم بيان هذا فى الفصول المذكورة في أول الكتاب..انتهى. وقد صرح فى الرواية المتقدمة من حديث الباب بأن المؤقت هو النبى صلى اللَّه عليه وسلم «**أن لا نترك أكثر من أربعين يوما**» قال النووى: معناه: لا نترك تركا نتجاوز به أربعين، لا أنه وقت لهم الترك أربعين. قال المختار: أنه يضبط بالحاجة والطول، فإذا طال حلق..انتهى. قال الشوكانى: بل المختار أنه يضبط بالأربعين التى ضبط بها رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم، فلا يجوز تجاوزها، ولا يعد مخالفا للسنة من ترك القص ونحوه بعد الطول إلى انتهاء تلك الغاية..انتهى.

فائدة: قال الحافظ: لم يثبت فى استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث، وقد أخرجه جعفر المستغفرى بسند مجهول، ورويناه فى مسلسلات التميمى من طريقه، وأقرب ما وقفت عليه فى ذلك: ما أخرجه البيهقى من مرسل أبى جعفر الباقر قال: كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يستحب أن يأخذ من أظفاره وشاربه يوم الجمعة، وله شاهد موصول عند أبى هريرة لكن سنده ضعيف أخرجه البيهقى أيضا فى الشعب، وسئل أحمد عنه فقال: يسن فى يوم الجمعة قبل الزوال، وعنه يوم الخميس، وعنه يتخير، وهذا هو المعتمد أنه يستحب كيف ما احتاج إليه..انتهى كلام الحافظ بلفظه. قلت: حديث أبى هريرة الذى رواه البيهقى فى الشعب ذكره السيوطى فى الجامع

كلاهما من طريق جعفر بن سليمان عن أبى عمران الجونى عن أنس به، وهو الحديث الذى يأتى بعد فى سنن الترمذى.

(**٢٧٥٩**) جعفر بن سليمان، وثقه يحيى بن معين وعلى بن المدينى ومحمد بن سعد وابن عدى وابن حبان، والحديث انظر الذى قبله.

الصغير بلفظ: كان يقلم أظافره، ويقص شاربه، يوم الجمعة قبل أن يروح إلى الصلاة؛ قال المناوى: هذا حديث منكر.

فائدة أخرى: قال الحافظ فى سؤالات ها هنا عن أحمد: قلت له: يأخذ من شعره وأظفاره، أيدفنه، أم يلقيه؟ قال: يدفنه، قلت: بلغك فيه شيء؟ قال: كان ابن عمر يدفنه. وروى أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم أمر بدفن الشعر، والأظفار، وقال: «لا يتلعب به سحرة بنى آدم». قال الحافظ: وهذا الحديث أخرجه البيهقى من حديث وائل بن حجر: نحوه، وقد استحب أصحابنا دفنها؛ لكونها أجزاء من الآدمى. قال: وللترمذى الحكيم من حديث عبد اللَّه بن بشر رفعه: «قصوا أظافركم، وادفنوا أقلامكم، ونقوا براجمكم» وفى سنده راو مجهول.

قوله: «هذا أصح من الحديث الأول» أى: حديث جعفر بن سليمان عن أبى عمران أصح من حديث صدقة عن أبى عمران، وحديث صدقة بن موسى عن ابن عمران أخرجه أحمد وأبو داود والنسائى، وحديث جعفر بن سليمان عنه أخرجه مسلم وابن ماجه. قال القاضى عياض: قال العقيلى: فى حديث جعفر هذا نظر. قال: وقال أبو عمر - يعنى ابن عبد البر-: لم يروه إلا جعفر ابن سليمان، وليس بحجة لسوء حفظه وكثرة غلطه. قال النووى: قد وثق كثير من الأئمة المتقدمين جعفر بن سليمان، ويكفى فى توثيقه احتجاج مسلم به، وقد تابعه غيره..انتهى. وقال الحافظ فى الفتح بعد نقل كلام العقيلى وابن عبد البر ما لفظه: وتعقب بأن أبا داود والترمذى أخرجاه من رواية صدقة بن موسى عن أبى عمران، وصدقة بن موسى وإن كان فيه مقال؛ لكن تبين أن جعفر لم ينفرد به، وقد أخرج ابن ماجه نحوه من طريق على بن زيد بن جدعان عن أنس، وفى على أيضا ضعف، وأخرجه ابن عدى من وجه ثالث من جهة عبد اللَّه بن عمران شيخ مصرى عن ثابت عن أنس؛ لكن أتى فيه بألفاظ مستغربة قال: أن يحلق الرجل عانته كل أربعين يوما، وأن ينتف إبطه كلما طلع، ولا يدع شاربيه يطولان، وأن يقلم أظفاره من الجمعة إلى الجمعة. وعبد اللَّه والراوى عنه مجهولان..انتهى.

(١٦) بَاب مَا جَاءَ فِي قَصِّ الشَّارِبِ [م١٦-ت٥٠]

٢٧٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُصُّ- أَوْ يَأْخُذُ - مِنْ شَارِبِهِ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ يَفْعَلُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٢٧٦٠) **ضعيف الإسناد:** رواية سماك هو ابن حرب عن عكرمة - خاصة - مضطربة، وقد تغير بآخرة.

قوله: «**أخبرنا يحيى بن آدم**» أبو زكريا الكوفى «**عن إسرائيل**» هو ابن يونس الكوفى «**عن سماك**» هو ابن حرب.

قوله: «**كان النبى صلى اللّه عليه وسلم يقص، أو يأخذ من شاربه**» شك من الراوى «**قال**» أى: النبى صلى اللّه عليه وسلم «**وكان إبراهيم خليل الرحمن يفعله**» أى: القص أو الأخذ أيضا. قال الطيبى: يعنى كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يتبع سنة أبيه إبراهيم عليه الصلاة والسلام كما ينبئ عنه قوله تعالى: ﴿**وإذا ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن**﴾ قيل: الكلمات خمس: فى الرأس، والفرق، وقص الشارب، والسواك، وغير ذلك..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» ذكر الحافظ هذا الحديث فى الفتح ونقل تحسين الترمذى وأقره.

٢٧٦١ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ؛ فَلَيْسَ مِنَّا**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

قوله: «**أخبرنا عبيدة**» بفتح أوله «**ابن حميد**» الكوفى المعروف بالحذاء «**عن يوسف بن صهيب**» الكندى الكوفى، ثقة من السادسة «**عن حبيب بن يسار**» الكندى الكوفى، ثقة من الثالثة، كذا فى التقريب. وقال فى تهذيب التهذيب فى ترجمته: روى عن زيد بن أرقم وغيره، وعنه يوسف بن صهيب وغيره، أخرج له الترمذى والنسائى حديثا واحدا فى أخذ الشارب وصححه الترمذى..انتهى «**عن زيد بن أرقم**» بن زيد بن قيس الأنصارى الخزرجى صحابى مشهور، أول مشاهده الخندق، وأنزل اللّه تصديقه فى سورة المنافقين.

قوله: «**من لم يأخذ من شاربه، فليس منا**» أى: فليس من العاملين بسنتنا، وهذان الحديثان يدلان على جواز قص الشارب، واختلف الناس فى حد ما يقص منه، وقد ذهب كثير من السلف إلى استئصاله وحلقه لظاهر قوله: «أحفوا، وأنهكوا» وهو قول الكوفيين، وذهب كثير منهم إلى منع الحلق والاستئصال، وإليه ذهب مالك، وكان يرى تأديب من حلقه. وروى عنه ابن القاسم أنه قال: إحفاء الشارب مثلة. قال النووى: المختار أنه يقص حتى يبدو طرف الشفة. ولا يحفيه من أصله،

(**٢٧٦١**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: النسائى (١٣).

قال: وأما رواية احفوا الشوارب، فمعناها احفوا ما طال عن الشفتين، وكذلك قال مالك فى الموطأ: يؤخذ من الشارب حتى يبدو أطراف الشفة. قال ابن القيم: وأما أبو حنيفة وزفر وأبو يوسف ومحمد؛ فكان مذهبهم فى شعر الرأس والشوارب: أن الإحفاء أفضل من التقصير، وذكر بعض المالكية عن الشافعى: أن مذهبه كمذهب أبى حنيفة فى حلق الشارب. قال الطحاوى: ولم أجد عن الشافعى شيئا منصوصا فى هذا، وأصحابه الذين رأيناهم المزنى والربيع كانا يحفيان شواربهما، ويدل ذلك أنهما أخذاه عن الشافعى. وروى الأثرم عن الإمام أحمد: أنه كان يحفى شاربه إحفاءا شديدا، وسمعته يسأل عن السنة فى إحفاء الشارب، فقال: يحف. وقال حنبل: قيل لأبى عبد اللَّه: ترى للرجل يأخذ شاربه ويحفيه أم كيف يأخذه؟ قال: إن أحفاه فلا بأس، وإن أخذه قصا فلا بأس. وقال أبو محمد فى المغنى: هو مخير بين أن يحفيه وبين أن يقصه. وقد روى النووى فى شرح مسلم عن بعض العلماء أنه ذهب إلى التخيير بين الأمرين: الإحفاء، وعدمه. وروى الطحاوى الإحفاء عن جماعة من الصحابة أبى سعيد وأبى أسيد ورافع بن خديج وسهل بن سعد وعبد اللَّه بن عمر وجابر وأبى هريرة، قال ابن القيم: واحتج من لم ير إحفاء الشوارب بحديث عائشة وأبى هريرة المرفوعين: «عشر من الفطرة» فذكر منها قص الشارب. وفى حديث أبى هريرة: أن الفطرة خمس، وذكر منها قص الشارب واحتج المحفون بأحاديث الأمر بالإحفاء، وهى صحيحة، وبحديث ابن عباس: أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم كان يحفى شاربه..انتهى. قال الشوكانى: والإحفاء ليس كما ذكره النووى من أن معناه احفوا ما طال عن الشفتين، بل الإحفاء الاستئصال كما فى الصحاح والقاموس والكشاف وسائر كتب اللغة. قال: ورواية القص لا تنافيه؛ لأن القص قد يكون على جهة الإحفاء، وقد لا يكون، ورواية الإحفاء معينة للمراد، وكذلك حديث: «من لم يأخذ من شاربه؛ فليس منا». لا يعارض رواية الإحفاء؛ لأن فيها زيادة يتعين المصير إليها، ولو فرض التعارض من كل وجه؛ لكانت رواية الإحفاء أرجح؛ لأنها فى الصحيحين. وروى الطحاوى أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه و سلم أخذ من شارب المغيرة على سواكه قال: «وهذا لا يكون معه إحفاء» ويجاب عنه بأنه محتمل، ودعوى أنه لا يكون معه إحفاء ممنوعة. وهو إن صح كما ذكره لا يعارض تلك الأقوال منه صلى اللَّه عليه وسلم..انتهى. وذهب الطبرى إلى التخيير بين الإحفاء والقص، وقال: دلت السنة على الأمرين ولا تعارض؛ فإن القص يدل على أخذ البعض، والإحفاء يدل على أخذ الكل، وكلاهما ثابت، فيتخير فيما شاء..انتهى. قال الحافظ: ويرجح قول الطبرى ثبوت الأمرين معا فى الأحاديث المرفوعة. قلت: ما ذهب إليه الطبرى هو الظاهر، وأما قول الشوكانى، ودعوى أنه لا يكون معه إحفاء ممنوعة...إلخ، ففيه أن الظاهر هو ما قال الطحاوى من أن هذا لا يكون معه إحفاء. قال الحافظ بعد نقل حديث المغيرة بن شعبة عن سنن أبى داود بلفظ: ضفت النبى صلى اللَّه عليه وسلم وكان شاربى، وفى قصه على سواك ما لفظه: واختلف فى المراد بقوله: على سواك؛ فالراجح أنه وضع سواكا عند الشفة تحت الشعر وأخذ الشعر بالمقص.

قيل: المعنى قصه على أثر سواك أى: بعد ما تسوك، يؤيد الأول ما أخرجه البيهقى فى هذا الحديث قال فيه: فوضع السواك تحت الشارب وقص عليه. وأخرج البزار من حديث عائشة: أن

النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أبصر رجلا وشاربه طويل، فقال: «ائتونى بمقص وسواك» فجعل السواك على طرفه، ثم أخذ ما جاوزه.

قوله: «وفى الباب عن المغيرة بن شعبة» أخرجه أبو داود والبيهقى والطحاوى.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه أحمد والنسائى والضياء.

(١٧) بَاب مَا جَاءَ فِي الأَخْذِ مِنَ اللِّحْيَةِ [م١٧-ت٥١]

٢٧٦٢ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ، مِنْ عَرْضِهَا، وَطُولِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وسَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَعِيلَ يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ هَارُونَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ، لاَ أَعْرِفُ لَهُ حَدِيثًا لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ - أَوْ قَالَ: يَنْفَرِدُ بِهِ - إِلاَّ هَذَا الْحَدِيثَ «**كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ؛ مِنْ عَرْضِهَا، وَطُولِهَا**» لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ هَارُونَ، وَرَأَيْتُهُ حَسَنَ الرَّأْيِ فِي عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وسَمِعْت قُتَيْبَةَ يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ هَارُونَ كَانَ صَاحِبَ حَدِيثٍ، وَكَانَ يَقُولُ: الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ.

قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصَبَ الْمَنْجَنِيقَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ. قَالَ قُتَيْبَةُ: قُلْتُ لِوَكِيعٍ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: صَاحِبُكُمْ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ.

قوله: «أخبرنا عمر بن هارون» بن يزيد الثقفى مولاهم البلخى، متروك، وكان حافظا، من كبار التاسعة.

قوله: «كان يأخذ من لحيته من عرضها، وطولها» بدل بإعادة العامل. قال الطيبى: هذا لا ينافى قوله صلى اللّٰه عليه وسلم: «اعفوا اللحى» لأن المنهى هو قصها كفعل الأعاجم، أو جعلها كذنب الحمام، والمراد بالإعفاء التوفّير منها كما فى الرواية الأخرى، والأخذ من الأطراف قليلا لا يكون من القص فى شيء..انتهى. قلت: كلام الطيبى هذا حسن، إلا أن حديث عمرو بن شعيب هذا ضعيف جدا.

(٢٧٦٢) **حديث ضعيف**، وفى إسناده: عمر بن هارون متروك.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وهو حديث ضعيف؛ لأن مداره على عمر بن هارون وهو متروك كما عرفت. قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: أخرجه الترمذى، ونقل عن البخارى أنه قال فى رواية عمر بن هارون: لا أعلم له حديثا منكرا إلا هذا.

قوله: «**ورأيته**» هذا قول الترمذى، والضمير المنصوب لمحمد بن إسماعيل البخارى «**وكان صاحب حديث**» وقع فى بعض النسخ: كان صاحب حديث بغير الواو، وهو الظاهر «**أن النبى صلى الله عليه وسلم نصب المنجنيق**» بفتح ميم وجيم وسكون نون بينهما: ما يرمى به الحجارة، قاله فى المجمع. وقال فى القاموس: المنجنيق وبكسر الميم: آلة ترمى بها الحجارة كالمنجنوق معربة، وقد تذكر فارسيتها من جه نيك، أى: أنا ما أجودنى، جمعه منجنيقات ومجانق ومجانيق..انتهى «**من هذا**» أى: من هذا الرجل الذى تروى حديث المنجنيق عنه؟ «**قال**» أى: وكيع «**صاحبكم عمر بن هارون**» أى: المذكور فى سند حديث الباب.؛ فإن قلت: ما وجه ذكر الترمذى فى هذا المقام حديث المنجنيق؟ قلت: لعل وجه ذكره ها هنا أن يتبين أن الرجل المذكور فى حديث المنجنيق هو عمر بن هارون المذكور فى سند حديث الباب، أو وجه ذكره: أن يتبين أن وكيعا مع جلالة قدره، قد روى عن عمر بن هارون حديث المنجنيق، والله تعالى أعلم.

تنبيه: روى أبو داود فى المراسيل، عن ثور عن مكحول: أن النبى صلى الله عليه وسلم نصب على أهل الطائف المنجنيق. ورواه الترمذى، فلم يذكر مكحولا، ذكره معضلا عن ثور. وروى أبو داود من مرسل يحيى بن أبى كثير قال: حاصرهم رسول الله شهرا. قال الأوزاعى: فقلت ليحيى: أبلغك أنه رماهم بالمجانيق؟ فأنكر ذلك، وقال: ما نعرف ما هذا..انتهى، كذا فى التلخيص.

(١٨) بَاب مَا جَاءَ فِي إِعْفَاءِ اللِّحْيَةِ [م١٨-ت٥٢]

٢٧٦٣ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلاَّلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَاعْفُوا اللِّحَى**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**احفوا الشوارب**» بالحاء المهملة والفاء ثلاثيا ورباعيا من الإحفاء أو الحفو، والمراد الإزالة، قاله الحافظ. قلت: أراد بقوله: ثلاثيًّا، ورباعيًّا، ثلاثيًّا مجردا، وثلاثيًّا مزيدا فيه. والشوارب جمع الشارب، والمراد به الشعر النابت على الشفة العليا، وقد تقدم بيان هذه المسألة مبسوطا فى باب قص الشارب «**واعفوا اللحى**» من الإعفاء وهو الترك، وقد حصل من مجموع الأحاديث خمس

(٢٧٦٣) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٥٨٩٣)، ومسلم (٢٥٩)، والنسائى (١٥)، وأبو داود (٤١٩٩).

روايات: اعفوا، واوفوا، وارخوا، وارجوا، ووفروا، ومعناها كلها تركها على حالها. قال ابن السكيت وغيره: يقال: في جمع اللحية لحى، ولحى بكسر اللام وضمها لغتان، والكسر أفصح. قال الحافظ: قال الطبرى: ذهب قوم إلى ظاهر الحديث؛ فكرهوا تناول شيء من اللحية من طولها ومن عرضها، وقال قوم: إذا زاد على القبضة؛ يؤخذ الزائد، ثم ساق بسنده إلى ابن عمر أنه فعل ذلك، وإلى عمر أنه فعل ذلك برجل، ومن طريق أبى هريرة أنه فعله. وأخرج أبو داود من حديث جابر بسند حسن قال: كنا نعفى السبال إلا فى حج أو عمرة، وقوله: نعفى بضم أوله وتشديد الفاء أى: نتركه وافرا، وهذا يؤيد ما نقل عن ابن عمر؛ فإن السبال بكسر المهملة وتخفيف الموحدة جمع سبلة بفتحتين: وهى ما طال من شعر اللحية، فأشار جابر إلى أنهم يقصرون منها فى النسك. ثم حكى الطبرى اختلافا فيما يؤخذ من اللحية هل له حد أم لا، فأسند عن جماعة الاقتصار على أخذ الذى يزيد منها على قدر الكف. وعن الحسن البصرى: أنه يؤخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش، وعن عطاء: نحوه، قال: وحمل هؤلاء النهى على منع ما كانت الأعاجم تفعله من قصها وتخفيفها، قال: وكره آخرون التعرض لها إلا فى حج أو عمرة، وأسنده عن جماعة، واختار قول عطاء وقال: إن الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتى أفحش طولها وعرضها؛ لعرض نفسه لمن يسخر به. واستدل بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها. انتهى. ثم تكلم الحافظ على هذا الحديث، وقد تقدم كلامه فى الباب المتقدم ثم قال: وقال عياض: يكره حلق اللحية وقصها وتحذيفها، وأما الأخذ من طولها وعرضها إذا عظمت فحسن، بل تكره الشهرة فى تعظيمها، كما يكره فى تقصيرها، كذا قال. وتعقبه النووى بأنه خلاف ظاهر الخبر فى الأمر بتوفيرها، قال: والمختار تركها على حالها وأن لا يتعرض لها بتقصير ولا غيره، وكان مراده بذلك فى غير النسك؛ لأن الشافعى نص على استحبابه فيه. قلت: لو ثبت حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده المذكور فى الباب المتقدم؛ لكان قول الحسن البصرى وعطاء أحسن الأقوال وأعدلها، لكنه حديث ضعيف لا يصلح للاحتجاج به. وأما قول من قال: إنه إذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد، واستدل بآثار ابن عمر وعمر وأبى هريرة رضى اللّٰه عنهم فهو ضعيف؛ لأن أحاديث الإعفاء المرفوعة الصحيحة تنفى هذه الآثار. فهذه الآثار لا تصلح للاستدلال بها مع وجود هذه الأحاديث المرفوعة الصحيحة، فأسلم الأقوال هو قول من قال بظاهر أحاديث الإعفاء، وكره أن يؤخذ شيء من طول اللحية وعرضها، واللّٰه تعالى أعلم. اعلم أن أثر ابن عمر الذى أشار إليه الطبرى أخرجه البخارى فى صحيحه بلفظ: وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر؛ قبض على لحيته، فما فضل أخذه. قال الحافظ: هو موصول بالسند المذكور إلى نافع، وقد أخرجه مالك فى الموطأ عن نافع بلفظ: كان ابن عمر إذا حلق رأسه فى حج أو عمرة؛ أخذ من لحيته وشاربه، وفى حديث الباب مقدار المأخوذ. قال الكرمانى: لعل ابن عمر أراد الجمع بين الحلق والتقصير فى النسك، فحلق رأسه كله، وقصر من لحيته؛ ليدخل فى عموم قوله تعالى: ﴿**محلقين رءوسكم ومقصرين**﴾ وخص ذلك من عموم قوله: «ووفروا اللحى». فحمله على حالة غير حالة النسك. قال الحافظ: الذى يظهر أن ابن عمر كان لا يخص هذا التخصيص بالنسك، بل كان يحمل الأمر

بالإعفاء على غير الحالة التي تتشوه فيها الصورة بإفراط طول شعر اللحية أو عرضه..انتهى. وقال في الدراية: قوله: إن المسنون في اللحية أن تكون قدر القبضة، روى أبو داود والنسائي من طريق مروان بن سالم: رأيت ابن عمر يقبض على لحيته ليقطع ما زاد على الكف، وأخرجه ابن أبي شيبة وابن سعد ومحمد بن الحسن. وروى ابن أبي شيبة عن أبي هريرة: نحوه، وهذا من فعل هذين الصحابيين يعارضه حديث أبي هريرة مرفوعا: «احفوا الشوارب، واعفوا اللحى». أخرجه مسلم. وفي الصحيحين عن ابن عمر مرفوعا: «خذوا الشوارب، واعفوا اللحى». ويمكن الجمع بحمل النهي على الاستئصال أو ما قاربه، بخلاف الأخذ المذكور. ولا سيما أن الذي فعل ذلك هو الذي رواه..انتهى. قلت: في هذا الجمع نظر كما لا يخفى.

قوله: «**هذا حديث صحيح**» وأخرجه الشيخان.

٢٧٦٤ - حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ، وَإِعْفَاءِ اللِّحَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ هُوَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ثِقَةٌ، وَعُمَرُ بْنُ نَافِعٍ ثِقَةٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ يُضَعَّفُ.

قوله: «**عن أبي بكر بن نافع**» العدوي، مولى ابن عمر مدني صدوق، يقال: اسمه عمر، من كبار السابعة، وروايته عن صفية بنت أبي عبيد مرسلة.

قوله: «**أمر بإحفاء الشوارب، وإعفاء اللحى**» قال الخطابي: إحفاء الشارب: أن يؤخذ منه حتى يحفى ويرق، وقد يكون أيضا معناه الاستقصاء في أخذه من قولك: أحفيت في المسألة، إذا استقصيت فيها، وإعفاء اللحية؛ توفيرها من قولك: عفى البث إذا طال، ويقال: عفى الشيء بمعنى كثر. قال اللَّه تعالى: ﴿**حتى عفوا**﴾ أي: كثروا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي.

قوله: «**وعمر بن نافع ثقة**» قال في التقريب: عمر بن نافع العدوي مولى ابن عمر، ثقة من السادسة، مات في خلافة المنصور «**وعبد اللَّه بن نافع مولى ابن عمر يضعف**» قال في التقريب: عبد اللَّه بن ناقع مولى ابن عمر المدني، ضعيف من السابعة.

(**٢٧٦٤**) انظر الذي قبله.

(١٩) بَاب مَا جَاءَ فِي وَضْعِ إِحْدَى الرِّجْلَيْنِ عَلَى الأُخْرَى مُسْتَلْقِيًا [م١٩-ت٥٣]

٢٧٦٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَمُّ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيُّ.

قوله: «**عن عباد بن تميم**» بن غزية الأنصارى المازنى «**عن عمه**» هو عبد اللَّه بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصارى المازنى، أبو محمد صحابى شهير، روى صفة الوضوء وغير ذلك، ويقال: إنه هو الذى قتل مسيلمة الكذاب، واستشهد بالحرة سنة ثلاث وستين.

قوله: «**مستلقيا فى المسجد**» أى: حال كونه مضطجعا على ظهره، والاستلقاء هو الاضطجاع على القفا، سواء كان معه نوم أم لا «**واضعا إحدى رجليه على الأخرى**» حال متداخلة، أو مترادفة، والحديث دليل على جواز استلقاء الرجل واضعا إحدى رجليه على الأخرى.؛ فإن قلت: ما وجه الجمع بين هذا الحديث، وبين حديث جابر الآتى فى النهى عن أن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره؟ قلت: وجه الجمع بينهما: أن وضع إحدى الرجلين على الأخرى يكون على نوعين: أن تكون رجلاه ممدودتين إحداهما فوق الأخرى، ولا بأس بهذا؛ فإنه لا ينكشف من العورة بهذه الهيئة، وأن يكون ناصبا ساق إحدى الرجلين ويضع الرجل الأخرى على الركبة المنصوبة، وعلى هذا فإن لم يكن انكشاف العورة بأن يكون عليه سراويل، أو يكون إزاره أو ذيله طويلين؛ جاز، وإلا فلا. وقال الخطابى: فيه أن النهى الوارد عن ذلك منسوخ، أو يحمل النهى حيث يخشى أن تبدو العورة، والجواز حيث يؤمن ذلك. قال الحافظ: الثانى أولى من ادعاء النسخ؛ لأنه لا يثبت بالاحتمال. وممن جزم به البيهقى والبغوى وغيرهما من المحدثين، وجزم ابن بطال ومن تبعه بأنه منسوخ..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والسائى.

(٢٠) بَاب مَا جَاءَ فِي الْكَرَاهِيَةِ فِي ذَلِكَ [م٢٠-ت٥٤]

٢٧٦٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ خِدَاشٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ

(**٢٧٦٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٤٧٥)، ومسلم (٢١٠٠)، وأبو داود (٤٨٦٦)، والنسائى (٧٢٠).

اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَالاِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ.

هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، وَلاَ يُعْرَفُ خِدَاشٌ هَذَا مَنْ هُوَ، وَقَدْ رَوَى لَهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ غَيْرَ حَدِيثٍ.

«**عن أبى الزبير**» هو المكى.

قوله: «**نهى عن اشتمال الصماء، والاحتباء فى ثوب واحد**» تقدم تفسير اشتمال الصماء والاحتباء فى كتاب اللباس «**وأن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره**» قد تقدم الجمع فى الباب السابق بين هذا الحديث وحديث عبد اللّه بن زيد بن عاصم الذى يدل على الجواز.

قوله: «**ولا نعرف خداشا هذا من هو**» هو ابن عياش. قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: خداش بن عياش العبدى البصرى، روى عن أبى الزبير، وعنه سليمان التيمى ومحمد بن ثابت العبدى، ذكره ابن حبان فى الثقات. وقال الترمذى: لا نعرف خداشا هذا من هو، وقد روى عنه سليمان التيمى غير حديث..انتهى، وقال فى التقريب فى ترجمته: لين الحديث.

٢٧٦٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَالاِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم.

(٢١) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الاِضْطِجَاعِ عَلَى الْبَطْنِ [م٢١-ت٥٥]

٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلاً مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ، فَقَالَ: «**إِنَّ هَذِهِ ضَجْعَةٌ لاَ يُحِبُّهَا اللَّهُ**».

(٢٧٦٦) **حديث صحيح** ، وأخرجه: ابو داود (٤٨٦٥).

(٢٧٦٧) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٢٠٩٩)، وأبو داود (٤٠٨١)، والنسائى (٥٣٥٧)، وللنسائى قبله عن أبى سعيد الخدرى: نحوه.

(٢٧٦٨) **حديث صحيح**.

وَفِي الْبَابِ عَنْ طِهْفَةَ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ يَعِيشَ بْنِ طِهْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَيُقَالُ: طِخْفَةُ، وَالصَّحِيحُ طِهْفَةُ.

وَقَالَ بَعْضُ الْحُفَّاظِ: الصَّحِيحُ طِخْفَةُ، وَيُقَالُ: طِغْفَةُ يَعِيشُ هُوَ مِنَ الصَّحَابَةِ.

قوله: «**أخبرنا عبدة بن سليمان**» الكلابى الكوفى «**وعبد الرحيم**» بن سليمان أبو على الأشل «**عن محمد بن عمرو**» بن علقمة بن وقاص الليثى «**فقال**» أى: النبى صلى اللَّه عليه وسلم له على ما هو الظاهر أو لغيره، إعراضا عنه واعتراضا عليه «**إن هذه**» أى: هذا الاضطجاع، وتأنيثه لتأنيث خبره وهو قوله «ضجعة» وهى بكسر أوله للنوع «**لا يحبها اللَّه**» وفى حديث أبى ذر عند ابن ماجه: «إنما هى ضجعة أهل النار».

قوله: «**وفى الباب عن طهفة وابن عمر**» أما حديث طهفة وهو بكسر الطاء المهملة وسكون الهاء، وبالفاء: فأخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجه، وأما حديث ابن عمر: فلينظر من أخرجه «**وروى يحيى بن أبى كثير هذا الحديث عن أبى سلمة عن يعيش بن طهفة عن أبيه**» أخرجه أبو داود، إلا أن فيه عن يعيش بن طخفة بالخاء المعجمة مكان الهاء ، ويقال: طخفة أى: بالخاء المعجمة «**والصحيح طهفة**» يعنى بالهاء «**ويقال: طغفة**» يعنى بالغين المعجمة «**وقال بعض الحفاظ: الصحيح طخفة**» يعنى بالخاء المعجمة. قال المنذرى فى تلخيص السنن بعد ذكر حديث أبى داود الذى أشار إليه الترمذى ما لفظه: وأخرجه النسائى وابن ماجه، وليس فى حديث أبى داود عن أبيه، ووقع عند النسائى عن قيس بن طهفة قال: حدثنى أبى، وعند ابن ماجه: عن قيس بن طهفة مختصرا فيه اختلاف كثير جدا. وقال أبو عمر النمرى: اختلف فيه اختلافا كثيرا، واضطرب فيه اضطرابا شديدا. فقيل: طهفة بالهاء، وقيل: طخفة بالخاء، وقيل: طغفة بالغين، وقيل: طقفة بالقاف. وقيل: قيس بن طخفة، وقيل: يعيش بن طخفة، وقيل: عبد اللَّه بن طخفة عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم، وحديثهم كلهم واحد قال: كنت نائما فى الصفة، فركضنى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم برجله وقال: «هذه نومة يبغضها اللَّه» وكان من أهل الصفة، ومن أهل العلم من يقول: إن الصحبة لأبيه عبد اللَّه وأنه صاحب القصة هذا آخر كلامه. وذكر البخارى فيه اختلافا كثيرا وقال: طغفة خطأ، وذكر أنه روى عن يعيش بن طخفة عن قيس الغفارى، قال: كان أبى وقال: لا يصح قيس فيه، وذكر أنه روى عن أبى هريرة، قال: ولا يصح أبو هريرة..انتهى كلام المنذرى. وقال فى التقريب: طخفة بكسر أوله وسكون الخاء المعجمة ثم فاء ويقال: بالهاء، ويقال: بالغين المعجمة ابن قيس الغفارى، صحابى له حديث فى النوم على البطن ما بعد الستين.

(٢٢) بَاب مَا جَاءَ فِي حِفْظِ الْعَوْرَةِ [م٢٢-ت٥٦]

٢٧٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ «**احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلاَّ مِنْ زَوْجَتِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ**» فَقَالَ: الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: «**إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لاَ يَرَاهَا أَحَدٌ فَافْعَلْ**» قُلْتُ: وَالرَّجُلُ يَكُونُ خَالِيًا؟ قَالَ: «**فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَجَدُّ بَهْزٍ اسْمُهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيُّ.

وَقَدْ رَوَى الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ وَالِدُ بَهْزٍ.

قوله: «**عوراتنا ما نأتى منها، وما نذر**» العورات جمع عورة، وهى كل ما يستحى منه إذا ظهر، وهى من الرجل ما بين السرة والركبة، ومن المرأة الحرة جميع جسدها إلا الوجه واليدين إلى الكوعين، وفى إخمصها خلاف، ومن الأمة كالرجل وما يبدو فى حال الخدمة كالرأس والركبة والساعد فليس بعورة، وستر العورة فى الصلاة وغير الصلاة واجب، وفيه عند الخلوة خلاف، قاله الجزرى فى النهاية. ومعنى قوله: نذر، أى: نترك، وأمات العرب ماضى يذر ويدع إلا ما جاء فى قراءة شاذة فى قوله تعالى: ﴿**ما ودعك**﴾ بالتخفيف، قاله العينى، والمعنى: أى عورة نسترها، وأى عورة نترك سترها «**احفظ**» أى: استر وصن «**عورتك**» ما بين سرتك وركبتك «**إلا من زوجتك، أو ما**» أى: والأمة التى «**ملكت يمينك**» وحلَّ لك وطؤها وعبر باليمين؛ لأنهم كانوا يتصافحون بها عند العقود «**فقال**» أى: جد بهز «**الرجل يكون مع الرجل**» وفى الرواية الآتية بعد عدة أبواب: قال: قلت: يا رسول اللَّه، إذا كان القوم بعضهم فى بعض، أى: مختلطون فيما بينهم مجتمعون فى موضع واحد ولا يقومون من موضعهم، فلا نقدر على ستر العورة وعلى الحجاب منهم على الوجه الأتم والكمال فى بعض الأحيان لضيق الإزار، أو لانحلاله لبعض الضرورة، فكيف نصنع بستر العورة وكيف نحجب منهم؟ «**قال: إن استطعت أن لا يراها أحد فافعل**» كذا فى هذه الرواية، وفى الرواية الآتية قال: «إن استطعت أن لا يراها أحد فلا ترينها» «**قلت: فالرجل يكون خاليا**» أى: فى خلوة، فما حكمة الستر حينئذ؟ «**فاللَّه أحق أن يستحيا منه**» بصيغة المجهول، أى: فاستر طاعة له وطلبا لما يحبه منك ويرضيه، وليس المراد فاستر منه، إذ لا يمكن الاستتار منه تعالى، قاله السندى. قال الحافظ: مفهوم قوله: «إلا من زوجتك» يدل على أنه يجوز لها النظر إلى ذلك

(**٢٧٦٩**) **حديث حسن**، وأخرجه: ابن ماجه (١٩٢٠).

منه، وقياسه أنه يجوز له النظر، ويدل أيضا على أنه لا يجوز النظر لغير من استثنى، ومنه الرجل للرجل، والمرأة للمرأة، وفيه حديث فى صحيح مسلم يعنى به حديث أبى سعيد الآتى فى باب كراهية مباشرة الرجل للرجل، والمرأة للمرأة، ثم إن ظاهر حديث بهز يدل على أن التعرى فى الخلوة غير جائز مطلقا، لكن استدل المصنف، يعنى البخارى على جوازه فى الغسل بقصة موسى وأيوب عليهما السلام، ووجه الدلالة منه على ما قال ابن بطال أنهما مما أمرنا بالاقتداء به، وهذا إنما يأتى على رأى من يقول: شرع من قبلنا شرع لنا. والذى يظهر أن وجه الدلالة منه أن النبى صلى الله عليه وسلم قص القصتين و لم يتعقب شيئا منهما، فدل على موافقتهما لشرعنا، وإلا فلو كان فيهما شيء غير موافق لبينه، فعلى هذا فيجمع بين الحديثين بحمل حديث بهز بن حكيم على الأفضل، وإليه أشار، يعنى البخارى فى الترجمة أى: بقوله: باب من اغتسل عريانا وحده فى خلوة ومن تستر والتستر أفضل.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أبو داود فى الحمام، والنسائى فى عشرة النساء، وابن ماجه فى النكاح، وصححه الحاكم، وذكره البخارى فى صحيحه تعليقا.

(٢٣) بَاب مَا جَاءَ فِي الاِتِّكَاءِ [م٢٣-ت٥٧]

٢٧٧٠ - **حَدَّثَنَا** عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْكُوفِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَي غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: عَلَى يَسَارِهِ.

قوله: «**متكئا**» حال من مفعول رأيت «**على وسادة**» متعلق بمتكأ «**على يساره**» أى: كائنة على جانب يساره، أو متعلق بمتكئا بعد تقيده بالظرف الأول، وهو لبيان الواقع لا للتقييد؛ فيجوز الاتكاء على الوسادة يمينا ويسارا.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه الترمذى فى شمائله بهذا الطريق وبزيادة على يساره. وقد تفرد بها إسحاق بن منصور، ولذا حكم عليه بأنه غريب.

٢٧٧١ - **حَدَّثَنَا** يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ.

(٢٧٧٠) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٤١٤٣).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**متكئا على وسادة**» قال الخطابى: كل معتمد على شيء متمكن منه فهو متكئ.

قوله: «**هذا حديث صحيح**» وأخرجه الدارمى، وصححه أبو عوانة وابن حبان.

(٢٤) بابٌ [م٢٤-ت٥٨]

٢٧٧٢ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ ابْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لاَ يُؤَمُّ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ، وَلاَ يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن أوس بن ضمعج**» بفتح المعجمة وسكون الميم بعدها مهملة مفتوحة ثم جيم بوزن جعفر.

قوله: «**لا يؤم**» بصيغة المجهول «**الرجل فى سلطانه**» أى: فى موضع يملكه، أو يتسلط عليه بالتصرف كصاحب المجلس وإمام المسجد؛ فإنه أحق من غيره وإن كان أقرأ أو أعلم بالسنة منه؛ فإن شاء تقدم، وإن شاء يقدم غيره ولو مفضولا «**ولا يجلس**» بالبناء للمفعول «**على تكرمته**» التكرمة: الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يعده كرامة، وهى تفعلة من الكرامة «**إلا بإذنه**» متعلق بالجميع. وقد تقدم الكلام فى هذه المسألة فى باب من زار قوما فلا يصل بهم.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه مسلم.

(٢٥) بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ [م٢٥-ت٥٩]

٢٧٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي؛ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ وَمَعَهُ حِمَارٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ارْكَبْ، وَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لأَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ إِلاَّ أَنْ تَجْعَلَهُ لِي**» قَالَ: قَدْ جَعَلْتُهُ لَكَ. قَالَ: فَرَكِبَ.

(**٢٧٧١**) انظر الذى قبله.

(**٢٧٧٢**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٥٨٢)، وابن ماجه (٩٨٠).

(**٢٧٧٣**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٢٥٧٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ.

قوله: «**بريدة**» بدل من أبى.

قوله: «**وتأخر الرجل**» أى: وأراد أن يركب خلفه متأخرا عنه، أو تأخر الرجل عن حماره أدبا عن أن يركب معه؛ فيكون كناية عن التخلية «**فقال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم: لا**» أى: لا أركب وحدى، أو فى الصدر «**أنت أحق بصدر دابتك**» صدرها من ظهرها ما يلى عنقها. قال الطيبى: لا ها هنا حذف فعله وأنت أحق تعليل له، أى: لا أركب وأنت تأخرت؛ لأنك أحق بصدر دابتك «**إلا أن تجعله**» أى: الصدر «**لى**» أى: صريحا «**فركب**» أى: على صدرها، فيه بيان إنصاف رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وتواضعه، وإظهار الحق المر حيث رضى أن يركب خلفه و لم يعتمد على غالب رضا.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أبو داود، وسكت عنه، ونقل المنذرى تحسين الترمذى وأقره.

(٢٦) بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي اتِّخَاذِ الأَنْمَاطِ [م٢٦-ت٦٠]

٢٧٧٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَلْ لَكُمْ أَنْمَاطٌ؟**» قُلْتُ: وَأَنَّى تَكُونُ لَنَا أَنْمَاطٌ؟! قَالَ: «**أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ**» قَالَ: فَأَنَا أَقُولُ لِامْرَأَتِي: أَخِّرِي عَنِّي أَنْمَاطَكِ، فَتَقُولُ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ**» قَالَ: فَأَدَعُهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**هل لكم أنماط**» وفى رواية مسلم: قال لى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم لما تزوجت: «اتخذت أنماطا» قال النووى. الأنماط بفتح الهمزة جمع نمط بفتح النون والميم وهو ظهارة الفراش، وقيل: ظهر الفراش، ويطلق أيضا على بساط لطيف له خمل يجعل على الهودج وقد يجعل سترا. ومنه حديث عائشة الذى ذكره مسلم بعد هذا فى باب الصور قالت: فأخذت نمطا فسترته على الباب، والمراد فى حديث جابر هو النوع الأول، وقال الحافظ فى الفتح: النمط بساط له خمل رقيق «**وأنى تكون لنا أنماط**» بالتاء الفوقية، وفى بعض النسخ التحتية «**قال**» أى: رسول اللَّه صلى اللَّه عليه

(٢٧٧٤) **حديث صحيح**، وأخرجه: (٣٦٣١)، ومسلم (٢٠٨٣)، وأبو داود (٤١٤٥)، والنسائى (٣٣٨٦).

وسلم «**أما**» بالتخفيف للتنبيه «**إنها**» الضمير للقصة «**ستكون**» تامة، قال النووى: فيه جواز اتخاذ الأنماط إذ لم تكن من حرير، وفيه معجزة ظاهرة بإخباره بها وكانت كما أخبر. قال الحافظ: وفى استدلالها على جواز اتخاذ الأنماط بإخباره صلى اللّٰه عليه وسلم بأنها ستكون نظر؛ لأن الإخبار بأن الشيء سيكون لا يقتضى إباحته، إلا إن استدل المستدل به على التقرير، فيقول: أخبر الشارع بأنه سيكون ولم ينه عنه؛ فكأنه أقره.

قوله: «**هذا حديث صحيح حسن**» وفى بعض النسخ: هذا حديث حسن غريب، والحديث أخرجه أيضا البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى.

(٢٧) بَاب مَا جَاءَ فِي رُكُوبِ ثَلاثَةٍ عَلَى دَابَّةٍ [م٢٧-ت٦١]

٢٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ - هُوَ الْجُرَشِيُّ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ حَتَّى أَدْخَلْتُهُ حُجْرَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ هَذَا قُدَّامُهُ، وَهَذَا خَلْفَهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**أخبرنا النضر بن محمد**» بن موسى الجرشى بالجيم المضمومة والشين المعجمة، أبو محمد اليمامى، مولى بنى أمية، ثقة له أفراد، من التاسعة «**عن أبيه**» أى: سلمة بن الأكوع.

قوله: «**لقد قدت**» من القود، وهو نقيض السوق، فهو من أمام، وذاك من خلف كالقيادة، كذا فى القاموس، وقال فى الصراح: قود كشيدن ستور وجزآن من باب نصر ينصر «**نبى اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم والحسن والحسين على بغلته الشهباء**» الشهبة فى الألوان البياض الغالب على السواد «**هذا قدامه**» أى: قدام النبى صلى اللّٰه عليه وسلم.

قوله: «**وفى الباب عن ابن عباس وعبد اللّٰه بن جعفر**» أما حديث ابن عباس: فأخرجه البخارى عنه قال: لما قدم النبى صلى اللّٰه عليه وسلم مكة استقبلته أغيلمة بنى عبد المطلب، فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه، وأما حديث عبد اللّٰه بن جعفر: فأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى قال: كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إذا قدم من سفر تلقى بنا، فيلقى بى أو بالحسن أو بالحسين، فجعل أحدنا بين يديه والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه مسلم.

(٢٧٧٥) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٢٤٢٣).

تنبيه: اعلم أنه قد وردت أحاديث تدل على المنع عن ركوب الثلاثة على الدابة الواحدة، والجمع بين هذه الأحاديث المختلفة: أن الجواز إذا كانت الدابة مطيقة، والمنع إذا كانت عاجزة غير مطيقة. قال الحافظ في الفتح: أخرج الطبراني في الأوسط عن جابر: نهى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أن يركب ثلاثة على دابة. وسنده ضعيف، وأخرج الطبري عن أبي سعيد: «لا يركب الدابة فوق اثنين». وفي سنده لين. وأخرج ابن أبي شيبة من مرسل زاذان: أنه رأى ثلاثة على بغل فقال: لينزل أحدكم؛ فإن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم لعن الثالث، ومن طريق أبي بردة عن أبيه: نحوه، ولم يصرح برفعه، ومن طريق الشعبي قوله مثله. ومن حديث المهاجر بن قنفذ أنه لعن فاعل ذلك وقال: إنا قد نهينا أن يركب الثلاثة على الدابة، وسنده ضعيف. وأخرج الطبري عن علي قال: «إذا رأيتم ثلاثة على دابة؛ فارجموهم حتى ينزل أحدهم». وعكسه ما أخرجه الطبري أيضا بسند جيد عن ابن مسعود قال: كان يوم بدر ثلاثة على بعير، وأخرج الطبراني وابن أبي شيبة أيضا من طريق الشعبي عن ابن عمر قال: ما أبالي أن أكون عاشر عشرة على دابة إذا أطاقت حمل ذلك. وبهذا يجمع بين مختلف الحديث في ذلك، فيحمل ما ورد في الزجر عن ذلك على ما إذا كانت الدابة غير مطيقة كالحمار مثلا، وعكسه على عكسه كالناقة والبغلة، قال النووي: مذهبنا ومذهب العلماء كافة، جواز ركوب ثلاثة على الدابة إذا كانت مطيقة. وحكى القاضي عياض منعه عن بعضهم مطلقا وهو فاسد. قال الحافظ: لم يصرح أحد بالجواز مع العجز، ولا بالمنع مع الطاقة، بل المنقول من المطلق في المنع والجواز محمول على القيد..انتهى.

(٢٨) بَاب مَا جَاءَ فِي نَظْرَةِ الْمُفَاجَأَةِ [م٢٨-ت٦٢]

٢٧٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَظْرَةِ الْفُجَاءَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو اسْمُهُ هَرِمٌ.

قوله: «أخبرنا هشيم» بن بشير بن القاسم **«أخبرنا يونس بن عبيد»** بن دينار العبدي **«عن عمرو بن سعيد»** القرشي أو الثقفي مولاهم أبو سعيد البصري، ثقة من الخامسة.

قوله: «سألت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم عن نظرة الفجاءة» بضم ففتح ومد بفتح وسكون وقصر أي: أن يقع بصره على الأجنبية بغتة من غير قصد، قال في النهاية يقال: فجأه الأمر، وفجاءة بالضم والمد، وفاجأه مفاجأة: إذا جاءه بغتة من غير تقدم سبب، وقيده بعضهم بفتح

(٢٧٧٦) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٢١٥٩)، وأبو داود (٢١٤٨).

الفاء وسكون الجيم من غير مد على المراة..انتهى. «**فأمرنى أن أصرف بصرى**» أى: لا أنظر مرة ثانية؛ لأن الأولى إذا لم تكن بالاختيار فهو معفو عنها؛ فإن أدام النظر أثم، وعليه قوله تعالى: ﴿**قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم**﴾، قال القاضى عياض رحمه اللَّه: قالوا: فيه حجة على أنه لا يجب على المرأة ستر وجهها. وإنما ذلك سنة مستحبة لها، ويجب على الرجال غض البصر عنها فى جميع الأحوال إلا لغرض صحيح شرعى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى.

٢٧٧٧ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ- رَفَعَهُ - قَالَ: «**يَا عَلِيُّ، لاَ تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ فَإِنَّ لَكَ الأُولَى، وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ.

قوله: «**أخبرنا شريك**» هو ابن عبد اللَّه النخعى القاضى «**عن أبى ربيعة**» الأيادى، مقبول من السادسة، قيل: اسمه عمر بن ربيعة «**عن ابن بريدة**» هو عبد اللَّه.

قوله: «**لا تتبع النظرة النظرة**» من الاتباع، أى: لا تعقبها إياها، ولا تجعل أخرى بعد الأولى «**فإن لك الأولى**» أى: النظرة الأولى إذا كانت من غير قصد «**وليست لك الآخرة**» أى: النظرة الآخرة؛ لأنها باختيارك فتكون عليك.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد وأبو داود والدارمى.

(٢٩) بَاب مَا جَاءَ فِي احْتِجَابِ النِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ [م٢٩-ت٦٣]

٢٧٧٨ - **حَدَّثَنَا** سُوَيْدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ نَبْهَانَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَيْمُونَةَ، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ أَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**احْتَجِبَا مِنْهُ**» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى لاَ يُبْصِرُنَا وَلاَ يَعْرِفُنَا؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا؟ أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ؟**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢٧٧٧) **حديث حسن**، وأخرجه: أبو داود (٢١٤٩).

(٢٧٧٨) **حديث ضعيف**، فى إسناده: نبهان المخزومى مكاتب أم سلمة مجهول الحال. وأخرجه: أبو داود (٤١١٢).

قوله: «**أخبرنا يونس بن يزيد**» الأيلى «**عن نبهان**» المخزومى مولاهم، كنيته أبو يحيى المدنى مكاتب أم سلمة، مقبول من الثالثة.

قوله: «**أنها كانت عند رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وميمونة**» بالرفع عطفا على المستتر في كانت وسوغه الفعل، وتروى منصوبة عطفا على اسم أن، ومجرورة عطفا على رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ذكره القاضى. وقال الطيبى: الأوجه العطف على اسم أن؛ ليشعر بأنه صلى اللّٰه عليه وسلم كان فى بيت أم سلمة وميمونة داخلة عليها؛ لأن تأخير المعطوف وإيقاع الفصل يدل على أصالة الأول، وتبعية الثانية كقوله تعالى: ﴿**وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل**﴾ أوقع الفصل ليدل على أن إسماعيل تابع له فى الرفع، ولو عطف من غير فصل أوهم الشركة «**أقبل ابن أم مكتوم**» وهو الذى نزل فيه: ﴿**أن جاءه الأعمى**﴾ «**فدخل عليه**» أى: على رسول اللّٰه «**أفعمياوان**» تثنية عمياء، تأنيث أعمى «**ألستما تبصرانه**» قيل: فيه تحريم نظر المرأة إلى الأجنبى مطلقا، وبعض خصه بحال خوف الفتنة عليها جمعا بينه وبين قول عائشة: كنت أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم فى المسجد، ومن أطلق التحريم قال: ذلك قبل آية الحجاب، والأصح أنه يجوز نظر المرأة إلى الرجل فيما فوق السرة وتحت الركبة بلا شهوة، وهذا الحديث محمول على الورع والتقوى. قال السيوطى رحمه اللّٰه: كان النظر إلى الحبشة عام قدومهم سنة سبع ولعائشة يومئذ ست عشرة سنة، وذلك بعد الحجاب؛ فيستدل به على جواز نظر المرأة إلى الرجل..انتهى. وبدليل أنهن كن يحضرن الصلاة مع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فى المسجد، ولا بد أن يقع نظرهن إلى الرجال، فلو لم يجز؛ لم يؤمرن بحضور المسجد والمصلى؛ ولأنه أمرت النساء بالحجاب عن الرجال، ولم يؤمر الرجال بالحجاب، كذا في المرقاة. وقال أبو داود فى سننه بعد رواية حديث أم سلمة هذا ما لفظه: هذا لأزواج النبى صلى اللّٰه عليه وسلم خاصة، ألا ترى إلى اعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم. قد قال النبى صلى اللّٰه عليه وسلم لفاطمة بنت قيس: «اعتدى عند ابن أم مكتوم؛ فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده»..انتهى. وقال الحافظ فى التلخيص: هذا جمع حسن، وبه جمع المنذرى فى حواشيه، واستحسنه شيخنا..انتهى. وقال فى الفتح: الأمر بالاحتجاب من ابن مكتوم؛ لعلمه يكون الأعمى مظنة أن ينكشف منه شيء ولا يشعر به، فلا يستلزم عدم جواز النظر مطلقا. قال: ويؤيد الجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار، منتقبات لئلا يراهن الرجال، ولم يؤمر الرجال قط بالانتقاب لئلا يراهم النساء. فدل على مغايرة الحكم بين الطائفتين.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: أخرجه أصحاب السنن من رواية الزهرى عن نبهان، مولى أم سلمة عنها، وإسناده قوى، وأكثر ما علل به انفراد الزهرى بالرواية عن نبهان وليست بعلة قادحة؛ فإن من يعرفه الزهرى ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة، ولم يجرحه أحد لا ترد روايته.

(٣٠) بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ إلاَّ بِإِذْنِ الأَزْوَاجِ [م٣٠-ت٦٤]

٢٧٧٩ - حَدَّثَنا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، فَأَذِنَ لَهُ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، سَأَلَ الْمَوْلَى عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا - أَوْ نَهَى - أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَجَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «عن الحكم» بن عتيبة **«عن مولى عمرو بن العاص»** كنيته أبو قيس، واسمه عبد الرحمن ابن ثابت، وقيل: ابن الحكم وهو غلط، ثقة من الثانية، كذا فى التقريب.

قوله: «أرسله» أى: أرسل عمرو بن العاص مولاه **«يستأذنه على أسماء ابنة عميس»** الخثعمية صحابية، تزوجها جعفر بن أبى طالب، ثم أبو بكر، ثم على، وولدت لهم، وهى أخت ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين لأمها، ماتت بعد على. والمعنى: أن عمرو بن العاص أرسل مولاه ليستأذن على ابن أبى طالب أن يدخل هو على زوجته أسماء بنت عميس لحاجة له **«فإذن»** أى: على رضى اللَّه عنه **«له»** أى: لدخوله عليها **«حتى إذا فرغ من حاجته»** أى: فدخل عمرو بن العاص على أسماء حتى إذا فرغ...إلخ **«نهانا، أو نهى أن ندخل على النساء بغير إذن أزواجهن»** فيه دليل على أنه لا يجوز الدخول على النساء إلا بإذن أزواجهن.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه أحمد فى مسنده.

(٣١) بَاب مَا جَاءَ فِي تَحْذِيرِ فِتْنَةِ النِّسَاءِ [م٣١-ت٦٥]

٢٧٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٢٧٧٩) **حديث صحيح**، وفى إسناده: مولى عمرو بن العاص مجهول، وللحديث شاهد من حديث أبى هريرة أخرجه: البخارى ومسلم.

(٢٧٨٠) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩٨).

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الثِّقَاتِ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ نُفَيْلٍ، وَلاَ نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ غَيْرُ الْمُعْتَمِرِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ.

قوله: «**عن أبيه**» هو سليمان بن طرخان «**عن أبى عثمان**» النهدى.

قوله: «**ما تركت بعدى**» أى: ما أترك، وعبر بالماضى لتحقق الموت «**فتنة**» أى: امتحانا وبلية «**أضر على الرجال من النساء**» لأن الطباع كثيرا تميل إليهن، وتقع فى الحرام لأجلهن، وتسعى للقتال والعداوة بسببهن، وأقل ذلك أن ترغبه فى الدنيا، وأى فساد أضر من هذا؟ وإنما قال بعدى: لأن كونهن فتنة أضر ظهرت بعده. قال الحافظ فى الحديث: إن الفتنة، فالنساء أشد من الفتنة بغيرهن، ويشهد له قوله تعالى: ﴿**زين للناس حب الشهوات من النساء**﴾ فجعلهن من عين الشهوات، وبدأ بهن قبل بقية الأنواع إشارة إلى أنهن الأصل فى ذلك، وقد قال بعض الحكماء: النساء شر كلهن، وأشر ما فيهن عدم الاستغناء عنهن، ومع أنها ناقصة العقل والدين، تحمل الرجل على تعاطى ما فيه نقض العقل والدين كشغله عن طلب أمور الدين، وحمله على التهالك على طلب الدنيا، وذلك أشد الفساد..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى فى النكاح، ومسلم فى آخر الدعوات، والنسائى فى عشرة النساء، وابن ماجه فى الفتن.

قوله: «**وفى الباب عن أبى سعيد**» أخرجه مسلم عنه قال: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: «الدنيا حلوة خضرة، وإن اللّه مستخلفكم فيها فسينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء؛ فإن أول فتنة بنى إسرائيل كانت فى النساء».

(٣٢) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ اتِّخَاذِ الْقُصَّةِ [م٣٢-ت٦٦]

٢٧٨١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بِالْمَدِينَةِ يَخْطُبُ يَقُولُ: أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ؟ إِنِّي

(٢٧٨١) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٣٤٦٨)، ومسلم (٢١٢٧).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ هَـذِهِ الْقُصَّـةِ، وَيَقُـولُ: «**إِنَّمَـا هَلَكَـتْ بَنُـو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ.

قوله: «**أخبرنا حميد بن عبد الرحمن**» بن عوف الزهرى المدنى.

قوله: «**خطب بالمدينة**» أى: على منبر رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسـلم، وفـى روايـة للبخـارى عن سعيد بن المسيب آخر قدمة قدمها، وكان ذلك فى سنة إحـدى وخمسـين، وهـى آخـر حجـة حجها معاوية فى خلافته «**أين علماؤكم**» فيه إشارة إلى أن العلماء إذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا وهو كذلك؛ لأن غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا، وكأنه رأى جهال عوامهم صنعـوا ذلـك، فـأراد أن يذكر علماءهم وينبههم بما تركوه من إنكار ذلك، ويحتمل أن يكون ترك من بقى مـن الصحابـة ومن أكابر التابعين إذ ذاك الإنكار، إما لاعتقاد عدم التحريم ممـن بلغـه الخـبر، فحملـه علـى كراهـة التنزيه، أو كان يخشى من سطوة الأمراء فى ذلك الزمان على من يستبد بالإنكـار؛ لئـلا ينسـب إلى الاعتراض على أولى الأمر، أو كانوا ممن لم يبلغهم الخبر أصلا أو بلغ بعضهم، لكن لم يتذكروه حتى ذكرهم به معاوية؛ فكل هذه أعذار ممكنة لمن كـان موجـودا إذ ذاك مـن العلمـاء، وأمـا مـن حضـر خطبة معاوية وخاطبهم قوله: أين علماؤكم؟ فلعل ذلك كان فى خطبـة غـير الجمعـة، ولم يتفـق أن يحضره إلا من ليس من أهل العلم، فقال: أين علماؤكم؛ لأن الخطـاب بالإنكـار لا يتوجـه إلا علـى من علم الحكم وأقره «**عن هذه القصة**» بضم القاف وتشديد الصاد المهملة الخصلة من الشعر، وفى رواية: كبة من شعر «**ويقول**» هو معطوف على ينهى، وفاعل ذلـك النبـى صلـى اللّٰـه عليـه وسـلم «**إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم**» فيه إشعار بأن ذلك كان حراما عليهم، فلما فعلوه كان سببا لهلاكهم مع ما انضم إلى ذلك من ارتكـابهم مـا ارتكبـوه مـن المنـاهى. قـال الحـافظ فـى الفتح: هذا الحديث حجة للجمهور في منع وصل الشعر بشيء آخر سواء كان شعرا أم لا، ويؤيـده حديث جابر: زجر رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم أن تصل المـرأة بشـعرها شيئا، أخرجـه مسـلم. وذهب الليث ونقله أبو عبيدة عن كثير من الفقهاء، أن الممتنع من ذلك وصل الشـعر بالشـعر، وأمـا إذا وصلت شعرها بغير الشعر من خرقة وغيرها فلا يدخل فى النهى. وأخرج أبو داود بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال: لا بأس بالقرامل، وبه قال أحمد، والقرامل جمع قرملة بفتح القاف وسـكون الراء نبات طويل الفروع لين، والمراد به هنا: خيوط من حرير أو صوف يعمل ضفائر تصل به المـرأة شعرها. وفصل بعضهم بين ما إذا كان ما وصل به الشعر مـن غـير الشـعر مستورا بعـد عقـده مـع الشعر، بحيث يظن أنه من الشعر، وبين ما إذا كان ظاهرا؛ فمنع الأول قوم فقط؛ لما فيه من التدليـس وهو قوىٌّ، ومنهم من أجاز الوصل مطلقا سواء كان بشعر آخر، أو بغير شعر؛ إذا كان بعلم الـزوج وبإذنه، وأحاديث الباب حجة عليه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى.

(٣٣) بَاب مَا جَاءَ فِي الْوَاصِلَةِ وَالْمُسْتَوْصِلَةِ وَالْوَاشِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ [م٣٣-ت٦٧]

٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ مُبْتَغِيَاتٍ لِلْحُسْنِ مُغَيِّرَاتٍ خَلْقَ اللَّهِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ عَنْ مَنْصُورٍ.

قوله: «**أخبرنا عبيدة**» بفتح العين «**عن عبد اللّه**» أى: ابن مسعود.

قوله: «**لعن الواشمات**» جمع واشمة بالشين المعجمة، وهى التى تشم «**والمستوشمات**» مع مستوشمة، وهى التى تطلب الوشم «**والمتنمصات**» جمع متنمصة، والمتنمصة التى تطلب النماص والنامصة التى تفعله، والنماص إزالة شعر الوجه بالمنقاش، ويسمى المنقاض منماصا لذلك، ويقال: إن النماص يختض بإزالة شعر الحاجبين لترقيقهما أو تسويتهما. قال أبو داود فى السنن: النامصة التى تنقش الحاجب حتى ترقه. قال الطبرى: لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقتها التى خلقها اللّه عليها بزيادة أو نقض، التماساً للحسن لا للزوج ولا لغيره، كمن تكون مقرونة الحاجبين فتزيل ما بينهما توهم البلج وعكسه، ومن تكون لها سن زائدة فتقلعها، أو طويلة فتقطع منها، أو لحية أو شارب أو عنفقة فتزيلها بالنتف، ومن يكون شعرها قصيرا أو حقيرا فتطوله أو تغزره بشعر غيرها، فكل ذلك داخل فى النهى وهو من تغيير خلق اللّه تعالى. قال: ويستثنى من ذلك ما يحصل به الضرر والأذية كمن يكون لها سن زائدة أو طويلة تعيقها فى الأكل، أو أصبع زائدة تؤذيها أو تؤلمها، فيجوز ذلك، والرجل فى هذا الأخير كالمرأة. وقال النووى: يستثنى من النماص: ما إذا نبت للمرأة لحية أو شارب أو عنفقة، فلا يحرم عليها إزالتها، بل يستحب «**مبتغيات للحسن**» أى: طالبات له حال عن المذكورات «**مغيرات خلق اللّه**» هى أيضا حال، وهى كالتعليل لوجوب اللعن.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» أخرجه الجماعة.

(**٢٧٨٢**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٤٨٨٦)، ومسلم (٢١٢٥)، وأبو داود (٤١٦٩)، وابن ماجه (١٩٨٩).

٢٧٨٣ - **حَدَّثَنَا** سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ**».

قَالَ نَافِعٌ: الْوَشْمُ فِي اللِّثَةِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ يَحْيَى قَوْلَ نَافِعٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**حدثنا سويد أخبرنا عبد الله بن المبارك...إلخ**» تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه فى باب مواصلة الشعر من أبواب اللباس، وقد تقدم شرحه هناك.

قوله: «**وفى الباب عن عائشة...إلخ**» تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة رضى الله عنهم فى الباب المذكور.

(٣٤) بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُتَشَبِّهَاتِ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ [م٣٤-ت٦٨]

٢٧٨٤ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهَاتِ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**وهمام**» هو ابن يحيى الأزدى العوذى.

قوله: «**لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهات بالرجال من النساء، والمتشبهين بالنساء من الرجال**» قال الطبرى: المعنى لا يجوز للرجال التشبه بالنساء فى اللباس والزينة التى تختص بالنساء ولا العكس. قال الحافظ: وكذا فى الكلام والمشى، فأما هيئة اللباس؛ فتختلف

(**٢٧٨٣**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٥٩٧٣)، ومسلم (٢١٢٤)، وأبو داود (٤١٦٨)، وابن ماجه (١٩٨٧).

(**٢٧٨٤**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٥٨٨٥، ٦٨٣٤)، وأبو داود (٤٠٩٧، ٤٩٣٠)، وابن ماجه (١٩٠٤).

باختلاف عادة كل بلد، فرب قوم لا يفترق زى نسائهم من رجالهم فى اللبس، لكن يمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار، وأما ذم التشبه بالكلام والمشى؛ فمختص بمن تعمد ذلك، وأما من كان ذلك من أصل خلقته؛ فإنما يؤمر بتكلف تركه، والإدمان على ذلك بالتدريج؛ فإن لم يفعل وتمادى؛ دخله الذم، ولا سيما إن بدا منه ما يدل على الرضا به، وأخذ هذا واضح من لفظ المتشبهين، وأما إطلاق من أطلق كالنووى أن المخنث الخلقى لا يتجه عليه اللوم؛ فمحمول على ما إذا لم يقدر على ترك التثنى والتكسر فى المشى والكلام بعد تعاطيه المعالجة لترك ذلك، وإلا متى كان ترك ذلك ممكنا ولو بالتدريج؛ فتركه بغير عذر لحقه اللوم.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والبخارى وأبو داود وابن ماجه.

٢٧٨٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلاَّلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَأَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلاَتِ مِنَ النِّسَاءِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ.

قوله: «**لعن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم المخنثين من الرجال**» بفتح النون المشددة وكسرها، والأول أشهر، أى: المتشبهين بالنساء فى الزى واللباس والخضاب والصوت والصورة والتكلم وسائر الحركات والسكنات، من خنث يخنث، كعلم يعلم؛ إذا لان وتكسر، فهذا الفعل منهى؛ لأنه تغيير لخلق اللّه. قال النووى: المخنث ضربان: **أحدهما**: من خلق كذلك ولم يتكلف التخلق بأخلاق النساء وزيهن وكلامهن وحركاتهن؛ وهذا لا ذم عليه ولا إثم، ولا عيب، ولا عقوبة؛ لأنه معذور، **والثانى**: من يتكلف أخلاق النساء وحركاتهن وسكناتهن وكلامهن وزيهن؛ فهذا هو المذموم الذى جاء فى الحديث لعنه «**والمترجلات**» بكسر الجيم المشددة، أى: المتشبهات بالرجال «**من النساء**» زيا وهيئة ومشية ورفع صوت ونحوها، لا رأيا وعلما؛ فإن التشبه بهم محمود، كما روى أن عائشة رضى اللّه عنها كانت رجلة الرأى، أى: رأيها كرأى الرجال على ما فى النهاية.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى وأبو داود.

قوله: «**وفى الباب عن عائشة**» أخرجه أبو داود.

(**٢٧٨٥**) **حديث صحيح** ، انظر الذى قبله.

(٣٥) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ خُرُوجِ الْمَرْأَةِ مُتَعَطِّرَةً [م٣٥-ت٦٩]

٢٧٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ، عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا**» يَعْنِي: زَانِيَةً.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن ثابت بن عمارة الحنفى**» البصرى، كنيته أبو مالك، صدوق فيه لين، من السادسة «**عن غنيم**» بضم الغين المعجمة وفتح النون مصغرا «**ابن قيس**» المازنى، كنيته أبو العنبر البصرى، مخضرم، ثقة من الثانية.

قوله: «**كل عين زانية**» أى: كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهى زانية «**إذا استعطرت**» أى: استعملت العطر «**فمرت بالمجلس**» أى: مجلس الرجال «**يعنى زانية**» لأنها هيجت شهوة الرجال بعطرها، وحملتهم على النظر إليها، ومن نظر إليها، فقد زنى بعينيه؛ فهى سبب زنى العين فهى آثمة.

قوله: «**وفى الباب عن أبى هريرة**» أخرجه أبو داود وابن ماجه، وفى إسناده عاصم بن عبيد الله العمرى ولا يحتج بحديثه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أبو داود والنسائى، وسكت عنه أبو داود، ونقل المنذرى تصحيح الترمذى وأقره.

(٣٦) بَاب مَا جَاءَ فِي طِيبِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ [م٣٦-ت٧٠]

٢٧٨٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**طِيبُ الرِّجَالِ: مَا ظَهَرَ رِيحُهُ، وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطِيبُ النِّسَاءِ: مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ، وَخَفِيَ رِيحُهُ**».

(٢٧٨٦) **حديث حسن**. وفى إسناده: ثابت بن عمارة فيه لين.

(٢٧٨٧) **حديث صحيح**، وإسناده ضعيف فيه رجل مبهم، وللحديث إسناد آخر فيه مجهول هو الطفاوى، وله شاهد من حديث عمران بن حصين، انظر الذى بعده، وحديث أبى هريرة هذا أخرجه: أبو داود (٢١٧٤)، والنسائى (٥١٣٢، ٥١٣٣).

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنِ الطُّفَاوِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِلاَّ أَنَّ الطُّفَاوِيَّ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَلاَ نَعْرِفُ اسْمَهُ، وَحَدِيثُ إِسْمَعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَتَمُّ وَأَطْوَلُ.

قوله: «**طيب الرجال**» الطيب قد جاء مصدرا واسما، وهو المراد هنا، ومعناه: ما يتطيب به على ما ذكره الجوهرى «ما ظهر ريحه، وخفى لونه» كماء الورد والمسك والعنبر والكافور «وطيب النساء: ما ظهر لونه، وخفى ريحه» كالزعفران. فى شرح السنة، قال سعد: أراهم حملوا قوله: «وطيب النساء» على ما إذا أرادت أن تخرج، فأما إذا كانت عند زوجها؛ فلتتطيب بما شاءت..انتهى. قلت: ويؤيده حديث أبى موسى المذكور فى الباب المتقدم. - قوله: «**أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم**» هو المعروف بابن علية «**عن الطفاوى**» قال فى تهذيب التهذيب: الطفاوى عن أبى هريرة، وعنه أبو نضرة العبدى لم يسم. وقال فى التقريب: هو شيخ لأبى نضرة لم يسم، من الثالثة لا يعرف.

قوله: «**وهذا حديث حسن...إلخ**» وأخرجه النسائى، قال ميرك: حسنه الترمذى وإن كان فيه مجهول؛ لأنه تابعى والراوى عنه ثقة، فجهالته تنتفى من هذه الجهة. قال القارى: أو بالنظر إلى تعدد أسانيده؛ فيكون حسنا لغيره..انتهى. قلت: تحسين الترمذى لشواهده، وأما انتفاء جهالة التابعى المجهول الرواية الثقة عنه كما قال ميرك؛ فممنوع، والحديث أخرجه الطبرانى، والضياء عن أنس: قال المناوى: إسناده صحيح «**وحديث إسماعيل بن إبراهيم أتم وأطول**» أخرجه أبو داود بطوله فى آخر كتاب النكاح.

قوله: «**وفى الباب عن عمران بن حصين**» أخرجه الترمذى بعد هذا.

٢٧٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ خَيْرَ طِيبِ الرَّجُلِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَخَيْرَ طِيبِ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ**» وَنَهَى عَنْ مِيثَرَةِ الأُرْجُوَانِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**حدثنا سعيد**» هو ابن أبى عروبة «**عن الحسن**» البصرى.

(٢٧٨٨) **حديث صحيح** بما قبله، وإسناده منقطع: الحسن لم يسمع من عمران بن حصين شيئًا، والحديث أخرجه: أبو داود (٤٠٤٨).

قوله: «**ونهى عن الميثرة الأرجوان**» تقدم تفسير الميثرة في باب ركوب المياثر من أبواب اللباس، وأما الأرجوان: فقال الحافظ في الفتح: بضم الهمزة والجيم بينهما راء ساكنة ثم واو خفيفة. وحكى عياض ثم القرطبي: فتح الهمزة وأنكره النووي، وصوب أن الضم هو المعروف في كتب الحديث واللغة والغريب. واختلفوا في المراد به، فقيل: هو صبغ أحمر شديد الحمرة، وهو شجر من أحسن الألوان، وقيل: الصوف الأحمر، وقيل: كل شيء أحمر فهو أرجوان، ويقال: ثوب أرجوان، وقطيفة أرجوان. وحكى السيرا في أحمر أرجوان، فكأنه وصف للمبالغة في الحمرة، كما يقال: أبيض يقق، وأصفر فاقع. واختلفوا هل الكلمة عربية أو معربة؟ فإن قلنا باختصاص النهي بالأحمر من المياثر، فالمعنى في النهي عنها ما في غيرها، وإن قلنا: لا يختص بالأحمر؛ فالمعنى بالنهي عنها ما فيه من الترفه، وقد يعتادها الشخص فتعوزه، فيشق عليه تركها؛ فيكون النهي نهي إرشاد لمصلحة دنيوية. وإن قلنا: النهي عنها من أجل التشبيه بالأعاجم؛ فهو لمصلحة دينية، لكن كان ذلك شعارهم حينئذ وهم كفار، ثم لما لم يصر الآن يختص بشعارهم زال ذلك المعنى فتزول الكراهة.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أبو داود وفيه: «لا أركب الأرجوان، وفيه ألا وطيب الرجال ريح لا لون له، ألا وطيب النساء لون لا ريح له» قال المنذري: والحسن لم يسمع من عمران بن حصين.

(٣٧) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ رَدِّ الطِّيبِ [م٣٧-ت٧١]

٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ أَنَسٌ لاَ يَرُدُّ الطِّيبَ، وَقَالَ أَنَسٌ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لاَ يَرُدُّ الطِّيبَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا عزرة**» بفتح أوله وسكون الزاي وفتح الراء ثم هاء «**ابن ثابت**» بن أبي زيد بن أخطب الأنصاري، بصري، ثقة من السابعة.

قوله: «**إن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب**» قال ابن بطال: إنما كان لا يرد الطيب من أجل أنه ملازم لمناجاة الملائكة، ولذلك كان لا يأكل الثوم ونحوه. قال الحافظ: لو كان هذا هو السبب في ذلك؛لكان من خصائصه وليس كذلك؛ فإن النساء تقتدي به في ذلك. وقد وود النهي عن رده مقرونا ببيان الحكمة في ذلك في حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي وأبو عوانة من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا: «من عرض عليه طيب

(**٢٧٨٩**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخاري (٢٥٨٢).

فلا يرده؛ فإنه خفيف المحمل،طيب الرائحة» وأخرجه مسلم من هذا الوجه، لكن قال: ريحان، بدل طيب، ورواية الجماعة أثبت؛ فإن أحمد وسبعة أنفس معه رووه عن عبد اللّه بن يزيد المقبرى عن سعيد بن أبى أيوب بلفظ: الطيب، ووافقه ابن وهب عن سعيد عند ابن حبان، والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد، وقد قال الترمذى عقب حديث أنس وابن عمر: وفى الباب عن أبى هريرة، فأشار إلى هذا الحديث..انتهى.

قوله: «**وفى الباب عن أبى هريرة**» تقدم تخريجه آنفا فى كلام الحافظ.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى والنسائى.

٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلاَثٌ لاَ تُرَدُّ: الْوَسَائِدُ، وَالدُّهْنُ، وَاللَّبَنُ**» الدُّهْنُ يَعْنِي بِهِ: الطِّيبَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَعَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، وَهُوَ مَدَنِيٌّ.

قوله: «**عن عبد اللّه بن مسلم**» بن جندب الهذلى، المدنى المقرى، لا بأس به، من الثامنة «**عن أبيه**» هو مسلم بن جندب القاص، ثقة فصيح قارئ من الثالثة.

قوله: «**ثلاث لا ترد**» أى: لا ينبغى أن ترد لقلة منتها، وتأذى المهدى إياها «**الوسائد**» جمع وسادة بالكسر المخدة «**والدهن، واللبن**» قال الطيبى: يريد أن يكرم الضيف بالوسادة، والطيب، واللبن، وهى هدية قليلة المنة، فلا ينبغى أن ترد..انتهى.

قوله: «**هذا حديث غريب**» قال المناوى: إسناده حسن.

٢٧٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بَصْرِيٌّ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ، عَنْ حَنَانٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أُعْطِيَ أَحَدُكُمُ الرَّيْحَانَ فَلاَ يَرُدَّهُ؛ فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلاَ نَعْرِفُ حَنَانًا إِلاَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

(**٢٧٩٠**) **حديث إسناده حسن.**

(**٢٧٩١**) **حديث ضعيف:** عثمان بن مهدى لم نقف له على ترجمة، وفى نسخ الترمذى المطبوعة الإسناد بدون ذكره مطلقا، وإنما قال الترمذى: حدثنا محمد بن خليفة... الحديث، وللترمذى عن محمد بن خليفة رواية، وهو مجهول الحال، وحنان هو الأسدى عم مسدد، مجهول حاله أيضًا.

وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلٍّ، وَقَدْ أَدْرَكَ زَمَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَرَهُ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.

قوله: «**أخبرنا عثمان بن مهدى**» لم أجد ترجمته فى التقريب وتهذيب التهذيب والخلاصة، وليس فى هذه الكتب راو اسمه عثمان بن مهدى؛ فلينظر من هو «**أخبرنا محمد بن خليفة**» البصرى الصيرفى، مقبول من العاشرة، كذا فى التقريب، وقال فى تهذيب التهذيب: روى عن يزيد بن زريع، وعنه: الترمذى وجعفر بن أحمد الجرجرائى «**عن حنان**» بفتح أوله وتخفيف النون الأسدى، عم والد مسدد، كوفى، مقبول من السادسة، كذا فى التقريب. وقال فى تهذيب التهذيب: والخلاصة عم مسدد.

قوله: «**إذا أعطى أحدكم**» بصيغة المجهول «**الريحان**» منصوب على أنه مفعول ثان. قال فى النهاية: هو كل نبت طيب الريح من أنواع المشموم «**فإنه خرج من الجنة**» أى: أصله، وهو مع ذلك خفيف المحمل، أى: قليل المؤنة والمنة، فلا يرد أن كثيرا من الأشياء خرج أصله من الجنة.

قوله: «**هذا حديث غريب حسن**» هذا حديث مرسل، وأخرجه أبو داود فى مراسيله.

(٣٨) بَاب فِي كَرَاهِيَةِ مُبَاشَرَةِ الرِّجَلِ الرِّجَلَ وَالْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ [م٣٨-ت٧٢]

٢٧٩٢ - **حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لاَ تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ حَتَّى تَصِفَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن عبد الله**» هو ابن مسعود.

قوله: «**لا تباشر المرأة المرأة**» زاد النسائى فى روايته: فى الثوب الواحد، قيل: لا نافية بمعنى الناهية، وقيل: ناهية، والمباشرة بمعنى المخالطة والملامسة، وأصله من لمس البشرة البشرة، والبشرة ظاهرة جلد الإنسان، أى: لا تمس بشرة امرأة بشرة أخرى «**حتى تصفها**» أى: تصف نعومة بدنها وليونة جسدها «**وكأنه ينظر إليها**» فيتعلق قلبه بها ويقع بذلك فتنة، والمنهى فى الحقيقة هو الوصف المذكور. قال القابسى: هذا أصل لمالك فى سد الذرائع؛ فإن الحكمة فى هذا النهى خشية أن يعجب الزوج الوصف المذكور، فيفضى ذلك إلى تطليق الواصفة، أو الافتتان بالموصوفة، ووقع فى رواية النسائى من طريق مسروق عن ابن مسعود بلفظ: «لا تباشر المرأة المرأة، ولا الرجل الرجل».

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والبخارى ومسلم وأبو داود والنسائى.

(**٢٧٩٢**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٥٢٤٠)، وأبو داود (٢١٥٠).

٢٧٩٣ - **حَدَّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، أَخْبَرَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لاَ يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلاَ تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلاَ يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلاَ تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى**» واسمه سعد بن مالك الأنصارى الخزرجى، ثقة من الثالثة.

قوله: «**ولا يفضى**» بضم أوله أى: لا يصل «**الرجل إلى الرجل فى الثوب الواحد**» أى: لا يضطجعان متجردين تحت ثوب واحد. قال النووى: فى الحديث تحريم نظر الرجل إلى عورة الرجل، والمرأة إلى عورة المرأة، وهذا مما لا خلاف فيه، وكذا الرجل إلى عورة المرأة، والمرأة إلى عورة الرجل، حرام بالإجماع، ونبه صلى اللَّه عليه وسلم بنظر الرجل إلى عورة الرجل، والمرأة إلى عورة المرأة، على ذلك بطريق الأولى، ويستثنى الزوجان، فلكل منهما النظر إلى عورة صاحبه إلا أن فى السوأة اختلافا، والأصح الجواز، لكن يكره حيث لا سبب، وأما المحارم: فالصحيح أنه يباح نظر بعضهم إلى بعض لما فوق السرة وتحت الركبة، قال: وجميع ما ذكرنا من التحريم حيث لا حاجة من الجواز حيث لا شهوة، وفى الحديث تحريم ملاقاة بشرتى الرجلين بغير حائل إلا عند ضرورة، ويستثنى المصافحة، ويحرم لمس عورة غيره بأى موضع من بدنه كان بالاتفاق.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

(٣٩) بَاب مَا جَاءَ فِي حِفْظِ الْعَوْرَةِ [م٣٩-ت٧٣]

٢٧٩٤ - **حَدَّثَنا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالاَ: حَدَّثَنَا بَهْزُ ابْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: «**احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلاَّ مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا كَانَ الْقَوْمُ

(**٢٧٩٣**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٣٣٨)، وأبو داود (٤٠١٨)، وابن ماجه (٦٦١) جميعهم من طريق الضحاك بن عثمان بهذا الإسناد بنحوه.

(**٢٧٩٤**) **حديث حسن**، وأخرجه ابن ماجه (١٩٢٠)، وقد تقدم برقم (٢٧٦٩).

بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ قَالَ: «**إِن اسْتَطَعْتَ أَنْ لاَ يَرَاهَا أَحَدٌ فَلاَ يَرَاهَا**» قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: «**فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**باب ما جاء فى حفظ العورة**» اعلم أن الترمذى قد عقد قبل هذا بابا بهذا اللفظ، وأورد فيه حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ففى عقد هذا الباب هنا، وإيراد حديث بهز بن حكيم تكرار محض لا فائدة فيه.

قوله: «**أخبرنا معاذ بن معاذ**» العنبرى التميمى.

قوله: «**فلا ترينها**» بضم الصوفية وكسر الراء من الإرادة، وفى بعض النسخ: فلا يرينها، بفتح التحتية وفتح الراء من الرؤية «**من الناس**» متعلق بقوله: أحق، ومنه متعلق بقوله: يستحى.

(٤٠) بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ [م٤٠-ت٧٤]

٢٧٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ جَرْهَدٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ جَدِّهِ جَرْهَدٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَرْهَدٍ فِي الْمَسْجِدِ وَقَدِ انْكَشَفَ فَخِذُهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ مَا أَرَى إِسْنَادَهُ بِمُتَّصِلٍ.

قوله: «**عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد اللَّه**» اسمه سالم بن أبى أمية المدنى «**عن زرعة ابن مسلم بن جرهد الأسلمى**» قال فى تهذيب التهذيب: زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد الأسلمى المدنى، ويقال: زرعة بن جرهد، روى عن جرهد، ويقال: عن أبيه عن جرهد حديث: «الفخذ عورة» وعنه: سالم أبو النضر وأبو الزناد، قال النسائى: ثقة، وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال: من زعم أنه ابن مسلم فقد وهم..انتهى «**عن جرهد**» بجيم وهاء مفتوحتين بينهما راء ساكنة، ابن رزاح بكسر الراء بعدها زاى وآخره مهملة، الأسلمى مدنى له صحبة، وكان من أهل الصفة.

قوله: «**إن الفخذ عورة**» هذا من أدلة القائلين بأن الفخذ عورة وهم الجمهور.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أبو داود من طريق مالك عن أبى النضر عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن أبيه قال: كان جرهد هذا من أصحاب الصفة إنه قال: جلس رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم عندنا وفخذى منكشفة. ..الحديث «**ما أرى إسناده بمتصل**» للانقطاع بين زرعة وجرهد، وحديث جرهد هذا ذكره البخارى فى صحيحه تعليقا قال الحافظ: حديثه موصول عند

(**٢٧٩٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٤٠١٤).

مالك فى الموطأ والترمذى وحسنه، وابن حبان وصححه، وضعفه المصنف؛ يعنى البخارى فى التاريخ؛ للاضطراب فى إسناده، وقد ذكرت كثيرا من طرقه فى تعليق التعليق..انتهى.

٢٧٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرْهَدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِ وَهُوَ كَاشِفٌ عَنْ فَخِذِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**غَطِّ فَخِذَكَ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «أخبرنى ابن جرهد» اسمه عبد الرحمن، قال فى تهذيب التهذيب: عبد الرحمن بن جرهد الأسلمى عن أبيه بحديث «الفخذ عورة» وعنه: ابنه زرعة والزهرى وأبو الزناد، وفى إسناد حديثه اختلاف كثير..انتهى.

قوله: «هذا حديث» حسن وأخرجه أحمد من هذا الطريق، ومن الطريق الآتية، ومن طرق أخرى.

٢٧٩٧ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرْهَدٍ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْفَخِذُ عَوْرَةٌ**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «عن عبد اللّه بن جرهد الأسلمى» قال فى التهذيب: عبد اللّه بن جرهد الأسلمى عن أبيه حديث «الفخذ عورة» وعنه: عبد اللّه بن محمد بن عقيل، وقيل: عن ابن عقيل عن عبد اللّه بن مسلم بن جرهد عن أبيه عن النبى صلى اللّه عليه وسلم، وذكره ابن حبان فى الثقات. قال الحافظ: قال البخارى: عبد اللّه بن مسلم أصح..انتهى.

٢٧٩٨ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْفَخِذُ عَوْرَةٌ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، وَلِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ صُحْبَةٌ، وَلِابْنِهِ مُحَمَّدٍ صُحْبَةٌ.

قوله: «عن أبى يحيى» هو القتات بفتح القاف وتشديد الفوقية لين الحديث.

(٢٧٩٦) **حديث صحيح** ، وانظر الذى قبله.

(٢٧٩٧) **حديث صحيح** ، وانظر اللذين قبله.

(٢٧٩٨) **حديث صحيح** ، وانظر الذى قبله.

قوله: «**وفى الباب عن على ومحمد بن عبد اللّه بن جحش**» أما حديث على: فأخرجه أبو داود وابن ماجه عنه مرفوعا: «يا على، لا تبرز فخذك، ولا تنظر إلى فخذ حى ولا ميت». وأخرجه أيضا الحاكم والبزار، قال أبو داود بعد روايته: هذا الحديث فيه نكارة، وقال الحافظ فى التلخيص بعد ذكر هذا الحديث: وفيه ابن جريج عن حبيب، وفى رواية أبى داود من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج قال: أخبرت عن حبيب بن أبى ثابت وقد قال أبو حاتم فى العلل: إن الواسطة بينهما هو الحسن بن ذكوان، قال: ولا يثبت لحبيب رواية عن عاصم؛ فهذه علة أخرى، وكذا قال ابن معين: إن حبيبا لم يسمعه من عاصم، وأن بينهما رجلا ليس بثقة، وبين البزار أن الواسطة بينهما هو عمرو بن خالد الواسطى، ووقع فى زيادات المسند، وفى الدارقطنى ومسند الهيثم بن كليب تصريح ابن جريج بإخبار حبيب له، وهو وهم فى نقدى..انتهى. وأما حديث محمد بن عبد اللّه بن جحش: فأخرجه أحمد والبخارى فى تاريخه عنه قال: مر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم على معمر وفخذاه مكشوفتان، فقال: «يا معمر، غط عليك فخذيك؛ فإن الفخذين عورة» وأخرجه البخارى أيضا فى صحيحه تعليقا والحاكم فى المستدرك، كلهم من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبى كثير مولى محمد بن جحش عنه: فذكره. قال الحافظ فى الفتح: رجاله من رجال الصحيح غير أبى كثير؛ فقد روى عنه جماعة، لكن لم أجد فيه تصريحا بتعديل، وقد أخرج ابن قانع من طريقه أيضا.

قوله: «**وهذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد بلفظ: مر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم على رجل وفخذه خارجة فقال: «**غط فخذيك؛ فإن فخذ الرجل من عورته**». وذكره البخارى فى صحيحه تعليقا. قال الحافظ: وفى إسناده أبو يحيى القتات وهو ضعيف مشهور بكنيته. واختلف فى اسمه على ستة أقوال أو سبعة: أشهرها دينار. .انتهى. وأحاديث الباب كلها تدل على أن الفخذ عورة، قال الشوكانى فى النيل: وقد ذهب إلى ذلك الشافعى وأبو حنيفة، قال النووى: ذهب العلماء إلى أن الفخذ عورة، وعن أحمد ومالك فى رواية: العورة القبل والدبر فقط، وبه قال أهل الظاهر وابن جرير والإصطخرى. قال الحافظ: فى ثبوت ذلك عن ابن جرير نظر؛ فقد ذكر المسألة فى تهذيبه ورد على من زعم أن الفخذ ليست بعورة. واحتجوا بحديث عائشة وأنس، والحق أن الفخذ من العورة، وحديث على - يعنى الذى أشار إليه الترمذى وذكرنا لفظه - وإن كان غير منتهض على الاستقلال، ففى الباب من الأحاديث ما يصلح للاحتجاج به على المطلوب. وأما حديث عائشة وأنس: فهما واردان فى قضايا معينة مخصوصة يتطرق إليها من احتمال الخصوصية، أو البقاء على أصل الإباحة ما لا يتطرق إلى الأحاديث المذكورة فى هذا الباب؛ لأنها تتضمن إعطاء حكم كلى، وإظهار شرع عام، فكان العمل بها أولى كما قال القرطبى، على أن طرف الفخذ قد يتسامح فى كشفه لا سيما فى مواطن الحرب ومواقف الخصام، وقد تقرر فى الأصول أن القول أرجح من الفعل..انتهى كلام الشوكانى.

قلت: أراد بحديث عائشة: حديثها الذى أخرجه أحمد عنها: أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كان جالسا كاشفا عن فخذه، فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على حاله، ثم استأذن عمر فأذن له

وهو على حاله، ثم استأذن عثمان فأرخى عليه ثيابه..الحديث، وأراد بحديث أنس حديثه الذى أخرجه أحمد والبخارى عنه: أن النبى صلى الله عليه وسلم يوم خيبر حسر الإزار عن فخذه، حتى أنى لأنظر إلى بياض فخذه.

قال البخارى فى صحيحه: باب ما يذكر فى الفخذ. قال أبو عبد الله: ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبى صلى الله عليه وسلم: «**الفخذ عورة**». وقال أنس: حسر النبى صلى الله عليه وسلم عن فخذه. قال أبو عبد الله: وحديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط حتى نخرج من اختلافهم. قال الحافظ فى الفتح: قوله: وحديث أنس أسند، أى: أصح إسنادا، كأنه يقول: حديث جرهد ولو قلنا بصحته؛ فهو مرجوح بالنسبة إلى حديث أنس. قلت: الأحاديث التى تدل على أن الفخذ عورة، إن صلحت بمجموعها للاحتجاج، فالأمر كما قال الشوكانى، وإلا فالأمر كما قال أهل الظاهر ومن وافقهم، فتفكر.

(٤١) بَاب مَا جَاءَ فِي النَّظَافَةِ [م٤١-ت٧٥]

٢٧٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَسَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، فَنَظِّفُوا - أُرَاهُ قَالَ - أَفْنِيَتَكُمْ، وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِثْلَهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «**نَظِّفُوا أَفْنِيَتَكُمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَخَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ يُضَعَّفُ، وَيُقَالُ: ابْنُ إِيَاسٍ.

قوله: «**باب ما جاء فى النظافة**» قال فى القاموس: النظافة النقارة، نظف ككرم فهو نظيف، ونظفه تنظيفا فتنظف..انتهى.

قوله: «**أخبرنا أبو عامر**» العقدى، اسمه عبد الملك بن عمرو «**عن صالح بن أبى حسان**» المدنى.

قوله: «**إن الله طيب**» أى: منزه عن النقائص، مقدس عن العيوب «**يحب الطيب**» بكسر الطاء، أى: طيب الحال والقال، أو الريح الطيب، بمعنى أنه يحب استعماله من عباده، ويرضى عنهم بهذا الفعل، وهذا يلائم معنى قول: نطيف «**نظيف**» أى: طاهر «**يحب النظافة**» أى: الطهارة الظاهرة والباطنة «**كريم يحب الكرم، جواد**» بفتح جيم وتخفيف واو «**يحب الجود**» قال الراغب: الفرق

(**٢٧٩٩**) **حديث ضعيف** ، فى إسناده: خالد بن إياس متروك الحديث.

بين الجود والكرم: أن الجود بذل المقتنيات، ويقال: رجل جواد وفرس جواد يجود بمدخر عدوه، والكرم إذا وصف الإنسان به فهو اسم للأخلاق والأفعال المحمودة التى تظهر منه، ولا يقال: هو كريم حتى يظهر ذلك منه «**فنظفوا**» قال الطيبى: الفاء فيه جواب شرط محذوف أى: إذا تقرر ذلك فطيبوا كل ما أمكن تطييبه، ونظفوا كل ما سهل لكم تنظيفه حتى أفنية الدار، وهى متسع أمام الدار، وهو كناية عن نهاية الكرم والجود؛ فإن ساحة الدار إذا كانت واسعة نظيفة طيبة، كانت أدعى بجلب الضيفان، وتناوب الواردين والصادرين..انتهى. «**أراه**» بضم الهمزة، أى: أظنه، والقائل هو صالح بن أبى حسان السامع من ابن المسيب، أى: أظن ابن المسيب «**قال: أفنيتكم**» بالنصب على أنه مفعول نظفوا، وهى جمع الفناء بالكسر، أى: ساحة البيت وقبالته، وقيل: عتبته وسدته «**ولا تشبهوا**» بحذف إحدى التاءين عطفا أى: لا تكونوا متشبهين «**باليهود**» أى: فى عدم النظافة والطهارة، وقلة التطيب، وكثرة البخل والخسة والدناءة «**قال**» أى: صالح بن أبى حسان «**فذكرت ذلك**» أى: المقال المذكور المسموع من ابن المسيب «**لمهاجر بن مسمار**» الأول بضم ميم وكسر جيم، والثانى بكسر أوله، هو الزهرى مولى سعد المدنى، مقبول من السابعة «**فقال**» أى: مهاجر «**حدثنيه عامر بن سعد**» بن أبى وقاص «**عن أبيه**» أى: سعد بن أبى وقاص «**مثله**» أى: مثل قول سعيد بن المسيب «**إلا أنه**» أى: مهاجرا «**قال**» أى: فى روايته «نظفوا أفنيتكم» أى: بلا تردد وشك.

قوله: «**هذا حديث غريب وخالد بن إلياس يضعف...إلخ**» قال ابن حبان: يروى الموضوعات عن الثقات حتى يسبق إلى القلب أنه الواضع لها، لا يكتب حديثه إلا على جهة التعجب وهو الذى روى: «إن اللّه طيب يحب الطيب»...إلخ. وقال البخارى: منكر الحديث ليس بشيء، وقال النسائى: متروك الحديث، وقال مرة: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. كذا فى تهذيب التهذيب.

(٤٢) بَاب مَا جَاءَ فِي الاِسْتِتَارِ عِنْدَ الْجِمَاعِ [م٤٢-ت٧٦]

٢٨٠٠ - حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نِيْزَكَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَيَّاةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِيَّاكُمْ وَالتَّعَرِّيَ؛ فَإِنَّ مَعَكُمْ مَنْ لاَ يُفَارِقُكُمْ إِلاَّ عِنْدَ الْغَائِطِ، وَحِينَ يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَحْيُوهُمْ، وَأَكْرِمُوهُمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبُو مُحَيَّاةَ اسْمُهُ يَحْيَى ابْنُ يَعْلَى.

(٢٨٠٠) **حديث ضعيف**، فى إسناده: ليث بن أبى سليم ضعيف.

قوله: «**أخبرنا الأسود بن عامر**» لقبه شاذان «**أخبرنا أبو محياة**» بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية وآخره هاء، اسمه يحيى بن يعلى التيمى الكوفى، ثقة من الثامنة «**عن ليث**» هو ابن أبى سليم.

قوله: «**إياكم والتعرى**» أى: احذروا من كشف العورة «**فإن معكم**» أى: من الملائكة «**من لا يفارقكم إلا عند الغائط**» قال الطيبى رحمه اللّٰه: وهم الحفظة الكرام الكاتبون «**وحين يفضى**» أى: يصل «**فاستحيوهم**» أى: منهم «**وأكرموهم**» أى: بالتغطى وغيره مما يوجب تعظيمهم وتكريمهم. قال ابن الملك: فيه: أنه لا يجوز كشف العورة إلا عند الضرورة، كقضاء الحاجة، والمجامعة، وغير ذلك..انتهى.

قوله: «**هذا حديث غريب**» فى سنده ليث بن أبى سليم، وكان قد اختلط أخيرا، ولم يتميز حديثه.

(٤٣) بَاب مَا جَاءَ فِي دُخُولِ الْحَمَّامِ [م٤٣-ت٧٧]

٢٨٠١ - **حَدَّثَنَا** الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلاَ يَدْخُلِ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلاَ يُدْخِلْ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلاَ يَجْلِسْ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ طَاوُوسٍ عَنْ جَابِرٍ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ: لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ صَدُوقٌ وَرُبَّمَا يَهِمُ فِي الشَّيْءِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ: وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لَيْثٌ لاَ يُفْرَحُ بِحَدِيثِهِ؛ كَانَ لَيْثٌ يَرْفَعُ أَشْيَاءَ لاَ يَرْفَعُهَا غَيْرُهُ؛ فَلِذَلِكَ ضَعَّفُوهُ.

قوله: «**باب ما جاء فى دخول الحمام**» قال فى المصباح: الحمام مثقل معروفة، والتأنيث أغلب فيقال: هى الحمام، وجمعها حمامات على القياس، ويذكر فيقال: هو الحمام..انتهى.

قوله: «**من كان يؤمن باللّٰه واليوم الآخر**» ذكره فى الأيمان اختصارا، أو إشعارا بأنهما الأصل، والمراد به كمال الإيمان، أو أريد به التهديد «**فلا يدخل**» من باب الإدخال أى: فلا يأذن بالدخول

(٢٨٠١) **إسناده ضعيف** لضعف ليث بن أبى سليم.

«**حليلته الحمام**» أي: امرأته «**فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر**» يعني وإن لم يشرب معهم كأنه تقرير على منكر.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد من طريق ابن لهيعة عن أبي يزيد الزبير جابر «**وقال محمد: قال أحمد بن حنبل: ليث لا يفرح بحديثه**» قد عرفت في الباب السابق أنه قد اختلط، ولم يتميز حديثه.

٢٨٠٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي عُذْرَةَ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنِ الْحَمَّامَاتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ فِي الْمَيَازِرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَاكَ الْقَائِمِ.

قوله: «**عن أبي عذرة**» بضم أوله وسكون المعجمة، له حديث في الحمام، وهو مجهول من الثانية، ووهم من قال له صحبة، كذا في التقريب، وقال في تهذيب التهذيب: قال أبو زرعة: لا أعلم أحدا سماه، وكذا ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يقال: له صحبة، ويقال: جزم بصحبته مسلم.

قوله: «**ثم رخص للرجال في الميازر**» جمع مئزر وهو الإزار، قال المظهر: وإنما لم يرخص للنساء في دخول الحمام؛ لأن جميع أعضائهن عورة، وكشفها غير جائز إلا عند الضرورة مثل أن تكون مريضة تدخل الدواء، أو تكون قد انقطع نفاسها تدخل للتنظيف. أو تكون جنبا، والبرد شديد، ولم تقدر على تسخين الماء، وتخاف من استعمال الماء البارد ضررا، أو لا يجوز للرجال الدخول بغير إزار ساتر لما بين سرته وركبته..انتهى. وقال الشوكاني في النيل تحت حديث أبي هريرة: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من ذكور أمتي؛ فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كانت تؤمن بالله واليوم الآخر من إناث أمتي؛ فلا تدخل الحمام» رواه أحمد ما لفظه: هذا الحديث يدل على جواز الدخول للذكور بشرط لبس المآزر، وتحريم الدخول بدون مئزر، وعلى تحريمه على النساء مطلقا، واستثناء الدخول من عذر لهن لم يثبت من طريق تصلح للاحتجاج بها، فالظاهر المنع مطلقا، ويؤيد ذلك ما سلف من حديث عائشة الذي روته لنساء الكورة، وهو أصح ما في الباب «إلا لمريضة، أو نفساء» كما سيأتي في الحديث الذي بعد هذا إن صح..انتهى. قلت: أشار الشوكاني بحديث عائشة إلى حديثها الآتي في هذا الباب، وأشار الحديث الذي فيه: «إلا مريضة،

(**٢٨٠٢**) **حديث ضعيف** ، في إسناده: أبو عذرة مجهول، وأخرجه: أبو داود (٤٠٠٩)، وابن ماجه (٣٧٤٩).

أو نفساء». إلى حديث عبد اللّه، وأن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال: «إنها ستفتح لكم أرض العجم، وستجدون فيها بيوتا يقال: لها الحمامات، فلا يدخلنها الرجال إلا بالأزر، وامنعوها النساء؛ إلا مريضة، أو نفساء» رواه أبو داود وابن ماجه، قال المنذرى: فى إسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقى، وقد تكلم فيهما غير واحد، وعبد الرحمن بن رافع التنوخى قاضى إفريقية، وقد غمزه البخارى وابن أبى حاتم.

قوله: «**هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة...إلخ**» وأخرجه أبو داود وابن ماجه، قال المنذرى بعد نقل كلام الترمذى هذا: وسئل أبو زرعة عن أبي عذرة هل يسمى؟ فقال: لا أعلم أحدا سماه، هذا آخر كلامه، وقيل: إن أبا عذرة أدرك رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، وقال أبو بكر بن حازم الحافظ: لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه، وأبو عذرة غير مشهور، وأحاديث الحمام كلها معلولة، وإنما يصح منها عن الصحابة؛ فإن كان هذا الحديث محفوظا؛ فهو صريح..انتهى.

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ ابْنَ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ أَنَّ نِسَاءً مِنْ أَهْلِ حِمْصَ - أَوْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ - دَخَلْنَ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: أَنْتُنَّ اللاَّتِي يَدْخُلْنَ نِسَاؤُكُنَّ الْحَمَّامَاتِ؟! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا؛ إِلاَّ هَتَكَتِ السِّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**عن منصور**» هو ابن المعتمر.

قوله: «**أن نساء من أهل حمص**» بكسر مهملة وسكون ميم فمهملة، هى بلدة من الشام «**أو من أهل الشام**» شك من الراوى «**تضع ثيابها**» أى: الساترة لها «**إلا هتكت الستر**» بكسر أوله، أى: حجاب الحياء «**بينها وبين ربها**» لأنها مأمورة بالتستر والتحفظ من أن يراها أجنبى حتى لا ينبغى لهن أن يكشفن، عورتهن فى الخلوة أيضا إلا عند أزواجهن، فإذا كشفت أعضاءها فى الحمام من غير ضرورة؛ فقد هتكت الستر الذى أمرها اللّه تعالى به. قال الطيبى: وذلك لأن اللّه تعالى أنزل لباسا ليوارى به سوآتهن، وهو لباس التقوى، فإذا لم يتقين اللّه تعالى وكشفن سوآتهن؛ هتكن الستر بيتهن وبين اللّه تعالى..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه ابن ماجه وأبو داود وسكت عنه، ونقل المنذرى تحسين الترمذى وأقره.

(**٢٨٠٣**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٤٠١٠)، وابن ماجه (٣٧٥٠).

(٤٤) بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَلاَ كَلْبٌ [م٤٤-ت٧٨]

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلاَّلُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ - وَاللَّفْظُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلاَ صُورَةُ تَمَاثِيلَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**لا تدخل الملائكة**» أي: ملائكة الرحمة لا الحفظة، وملائكة الموت «**بيتا**» أي: مسكنا «**فيه كلب**» أي: إلا كلب الصيد والماشية والزرع، وقيل: أنه مانع أيضا، وإن لم يكن اتخاذه حراما «**ولا صورة تماثيل**» جمع تمثال بالكسر، وهو الصورة كما في القاموس وغيره، والمعنى: صورة من صور الإنسان أو الحيوان. قال النووى: قال العلماء: سبب امتناعهم من بيت فيه صورة كونها معصية فاحشة، وفيها مضاهاة بخلق اللّه تعالى، وبعضها فى صورة ما يعبد من دون اللّه تعالى، وبسبب امتناعهم من بيع فيه كلب؛ لكثرة أكله النجاسات، ولأن بعضها يسمى شيطانا كما جاء به الحديث، والملائكة ضد الشياطين، ولقبح رائحة الكلب، والملائكة تكره الرائحة القبيحة، ولأنها منهى عن اتخاذها، فعوقب متخذها بحرمانه دخول الملائكة بيته وصلاتها فيه، واستغفارها له وتبريكها عليه وفى بيته ودفعها أذى الشيطان، وأما هؤلاء الملائكة الذين لا يدخلون بيتا فيه كلب أو صورة؛ فهم ملائكة يطوفون بالرحمة والتبريك والاستغفار، وأما الحفظة: فيدخلون فى كل بيت ولا يفارقون بنى آدم فى كل حال؛ لأنهم مأمورون بإحصاء أعمالهم وكتابتها. قال الخطابى: وإنما لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب أو صورة مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور، فأما ما ليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية والصورة التى تمتهن فى البساط والوسادة وغيرهما فلا يمتنع دخول الملائكة بسببه. وأشار القاضى إلى نحو ما قاله الخطابى. والأظهر أنه عام فى كل كلب وكل صورة، وأنهم يمتنعون من الجميع لإطلاق الأحاديث، ولأن الجرو الذى كان فى بيت النبى صلى اللّه عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر؛ فإنه لم يعلم به، ومع هذا امتنع جبريل صلى اللّه عليه وسلم من دخول البيت وعلل بالجرو، فلو كان العذر فى وجود الصورة والكلب لا يمنعهم لم يمتنع جبرائيل..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى.

(**٢٨٠٤**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٢٢٥، ٣٢٢٦، ٣٣٢٢)، (٥٩٤٩، ٥٩٥٨)، ومسلم (٢١٠٦)، وأبو داود (٤١٥٣، ٤١٥٥).

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ إِسْحَاقَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ نَعُودُهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنَّ الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ، أَوْ صُورَةٌ**» شَكَّ إِسْحَقُ لاَ يَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أن رافع بن إسحاق**» المدنى، مولى أبى طلحة، ثقة من الثالثة.

٢٨٠٦ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَقَ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ عَلَيْكَ الْبَيْتَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ فِي بَابِ الْبَيْتِ تِمْثَالُ الرِّجَالِ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامُ سِتْرٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ، فَمُرْ بِرَأْسِ التِّمْثَالِ الَّذِي بِالْبَابِ؛ فَلْيُقْطَعْ فَلْيُصَيَّرْ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمُرْ بِالسِّتْرِ؛ فَلْيُقْطَعْ وَيُجْعَلْ مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ مُنْتَبَذَتَيْنِ يُوطَآنِ، وَمُرْ بِالْكَلْبِ، فَيُخْرَجْ**» فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ ذَلِكَ الْكَلْبُ جَرْوًا لِلْحَسَنِ أَوِ الْحُسَيْنِ تَحْتَ نَضَدٍ لَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي طَلْحَةَ.

قوله: «**أتيتك البارحة**» أى: الليلة الماضية «**فلم يمنعنى**» أى: مانع «**أن أكون**» أى: من أن أكون «**إلا أنه**» أى: الشأن «**كان فى باب البيت**» أى: فى ستره «**تمثال الرجال**» بكسر التاء أى: تصوير الرجال «**وكان**» عطف على كان الأولى، فهو من جملة كلام جبرائيل، أى: وكان أيضا «**فى البيت قرام ستر**» بكسر السين، والقرام بكسر القاف، قال فى القاموس: القرام ككتاب الستر الأحمر أو ثوب ملون من صوف فيه رقم ونقوش أو ستر رقيق، وقال فى النهاية: القرام الستر الرقيق، وقيل: الصفيق من صوف ذى ألوان، والإضافة فيه كقولك: ثوب قميص، وقيل: القرام الستر الرقيق وراء الستر الغليظ، ولذلك أضاف «**فيه تماثيل**» جمع تمثال، أى: تصاوير «**وكان فى البيت كلب**» أى: أيضا «**فيصير كهيئة الشجرة**» قال فى شرح السنة: فيه دليل على أن الصورة

(٢٨٠٥) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم بنحوه عن أبى هريرة (٢١١٣).

(٢٨٠٦) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٤١٥٨)، والنسائى (٥٣٨٠).

إذا غيرت هيئتها بأن قطعت رأسها أو حلت أوصالها حتى لم يبق منها إلا الأثر على شبه الصور؛ فلا بأس به، وعلى أن موضع التصوير إذا نقض حتى تقطع أوصاله؛ جاز استعماله «**منتبذتين**» أي: مطروحتين مقروشتين «**توطآن**» بصيغة المجهول، أي: تهانان بالوطء عليهما والقعود فوقهما والاستناد عليهما، وأصل الوطأ: الضرب بالرجل «**ففعل رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم**» أي: جميع ما ذكر «**وكان ذلك الكلب جروا للحسين أو للحسن**» قال فى القاموس: الجرو مثلثة صغير كل شيء حتى الحنظل والبطيخ ونحوه، وولد الكلب «**تحت نضد له**» بفتح النون والضاد المعجمة فعل بمعنى مفعول، أى: تحت متاع البيت المنضود بعضه فوق بعض، وقيل: هو السرير سمى بذلك؛ لأن النضد يوضع عليه، أى: يجعل بعضه فوق بعض.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى.

قوله: «**وفى الباب عن عائشة**» أخرجه الشيخان.

(٤٥) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ لِلرَّجُلِ وَالْقَسِّيِّ [م٤٥-ت٧٩]

٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْمَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُمْ كَرِهُوا لُبْسَ الْمُعَصْفَرِ، وَرَأَوْا أَنَّ مَا صُبِغَ بِالْحُمْرَةِ بِالْمَدَرِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُعَصْفَرًا.

قوله: «**حدثنا عباس بن محمد البغدادى**» هو الدورى «**أخبرنا إسحاق بن منصور**» هو السلولى «**أخبرنا إسرائيل**» هو ابن يونس «**عن أبى يحيى**» هو القتات.

قوله: «**مر رجل وعليه ثوبان أحمران...إلخ**» احتج بهذا الحديث القائلون بكراهة لبس الأحمر، وأجاب المبيحون عنه بأنه ضعيف لا ينتهض للاستدلال به. وقد تقدم الكلام فى هذه المسألة فى باب الرخصة فى الثوب الأحمر للرجال من أبواب اللباس.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه**» أخرجه أبو داود، قال المنذرى فى تلخيص السنن: بعد نقل كلام الترمذى هذا: فى إسناده أبو يحيى القتات، وهو كوفى، ولا يحتج بحديثه، وقال الحافظ فى الفتح: وهو حديث ضعيف الإسناد، وإن وقع فى بعض نسخ الترمذى أنه قال: حديث حسن.

(٢٨٠٧) **إسناده ضعيف**، وأخرجه: ابو داود (٤٠٦٩)، وفى إسناده: أبو يحيى القتات اختلف فى اسمه على وجوه، وهو لين الحديث.

قوله: «ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم: أنه كره لبس المعصفر، ورأوا أن ما صبغ بالحمرة بالمدر...إلخ» قال فى القاموس: المدر محركة: قطع الطين اليابس..انتهى، ومراد الترمذى بالمدر ههنا: هو الطين الأحمر الذى يصبغ به الثوب فيصير أحمرا. وحاصل كلامه: أن المراد بالثوب الأحمر فى هذا الحديث عند أهل العلم، هو المعصفر أى: المصبوغ بالعصفر وهو الممنوع، وأما المصبوغ بالحمرة من غير العصفر؛ فلا بأس به، وقد تقدم الكلام فى لبس المعصفر فى باب كراهية المعصفر للرجال من أبواب اللباس.

٢٨٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ، وَعَنِ الْمِيثَرَةِ، وَعَنِ الْجِعَةِ.

قَالَ أَبُو الأَحْوَصِ: وَهُوَ شَرَابٌ يُتَّخَذُ بِمِصْرَ مِنَ الشَّعِيرِ.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «عن هبيرة» بضم الهاء وفتح الموحدة مصغرا **«ابن يريم»** بفتح التحتية بوزن عظيم.

قوله: «وعن القسى، وعن الميثرة» فقدم تفسيرهما فى كتاب اللباس **«وعن الجعة»** كعدة هى النبيذ المتخذ من الشعير، قاله الجزرى فى النهاية.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه الترمذى فى باب النهى عن القراءة فى الركوع والسجود بلفظ: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسى، والمعصفر، وعن تختم الذهب، وعن قراءة القرآن فى الركوع، وأخرجه أيضا مسلم وأبو داود والنسائى.

٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا: بِاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ، وَرَدِّ السَّلاَمِ. وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ - أَوْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ - وَآنِيَةِ الْفِضَّةِ، وَلُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالإِسْتَبْرَقِ، وَالْقَسِّيِّ.

(٢٨٠٨) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٤٨٠، ٢٠٧٨)، وأبو داود (٤٠٤٤، ٤٢٢٥)، وابن ماجه (٣٦٠٢، ٣٦٤٢)، والنسائى (٥١٨٠، ٥١٨١، ٥١٨٢).

(٢٨٠٩) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (١٢٣٩، ٢٤٤٥)، (٥١٧٥، ٥٦٣٥)، وفى مواضع أخرى من صحيحه، ومسلم (٢٠٦٦)، والنسائى (١٩٣٨، ٥٣٢٤)، وابن ماجه (٢١١٥).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ هُوَ أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ - اسْمُهُ سُلَيْمُ بْنُ الأَسْوَدِ.

قوله: «**أخبرنا محمد بن جعفر**» المعروف بغندر «**عن الأشعث بن سليم**» هو أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي الكوفي، ثقة من السادسة «**عن معاوية بن سويد بن مقرن**» المزني الكوفي، ثقة من الثالثة.

قوله: «**وإبرار القسم**» أي: الحالف، يعني جعله بارا صادقا في قسمه، أو جعل يمينه صادقة. والمعنى: أنه لو حلف أحد على أمر مستقبل وأنت تقدر على تصديق يمينه و لم يكن فيه معصية، كما لو أقسم أن لا يفارقك حتى تفعل كذا وأنت تستطيع فعله، فأفعل كيلا يحنث، وقيل: هو إبراره في قوله: والله لتفعلن كذا، قال الطيبي: قيل: هو تصديق من أقسم عليه وهو أن يفعل ما سأله الملتمس، وأقسم عليه، أن يفعله يقال: بر وأبر القسم إذا صدقه «**عن خاتم الذهب أو حلقة الذهب**» شك من الراوي «**ولبس الحرير، والديباج، والإستبرق**» بكسر همزة: ما غلظ من الحرير، والديباج: ما رق، والحرير: أعم وذكرهما معه؛ لأنهما لما خصا بوصف صارا كأنهما جنسان آخران. قاله الكرماني: ووقع في بعض روايات هذا الحديث عند البخاري وغيره النهي عن المياثر الحمر، وبهذا يظهر مناسبة الحديث للباب، وروى أبو يعلى الموصلي في مسنده من حديث ابن عباس قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خواتيم الذهب، والقسية، والميثرة الحمراء المصبغة من العصفر.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وغيرهما.

(٤٦) بَاب مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْبَيَاضِ [م٤٦-ت٨٠]

٢٨١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْبَسُوا الْبَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ.

قوله: «**البسوا**» بفتح الموحدة من باب سمع يسمع «**البياض**» أي: الثياب البيض كما في رواية «**فإنها أطهر**» أي: لا دنس ولا وسخ فيها، قال الطيبي: لأن البيض أكثر تأثرا من الثياب الملونة، فتكون أكثر غسلا منها، فتكون أطهر «**وأطيب**» أي: أحسن طبعا أو شرعا، ويمكن أن يكون

(٢٨١٠) **حديث صحيح** ، وأخرجه: ابن ماجه (٣٥٩٧).

تأكيدا لما قبله، لكن التأسيس أولى من التأكيد، وقيل: أطيب لدلالته غالبا على التواضع، وعدم الكبر والخيلاء والعجب وسائر الأخلاق الطيبة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه.

قوله: «**وفى الباب عن ابن عباس وابن عمر**» أما حديث ابن عباس: فأخرجه الترمذى فى باب ما يستحب من الأكفان، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه ابن عدى فى الكامل.

(٤٧) بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي لُبْسِ الْحُمْرَةِ لِلرِّجَالِ [م٤٧-ت٨١]

٢٨١١ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الأَشْعَثِ، وَهُوَ ابْنُ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَانٍ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَى الْقَمَرِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَإِذَا هُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ الأَشْعَثِ.

وَرَوَي شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً حَمْرَاءَ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: بِهَذَا، وَفِي الْحَدِيثِ كَلاَمٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا.

قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا قُلْتُ لَهُ: حَدِيثُ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ أَصَحُّ، أَوْ حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؟ فَرَأَى كِلاَ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحًا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ الْبَرَاءِ وَأَبِي جُحَيْفَةَ.

قوله: «**باب ما جاء فى الرخصة فى لبس الحمرة للرجال**» اعلم أن الترمذى قد عقد بابا فى أثواب اللباس بلفظ: باب ما جاء فى الرخصة فى الثوب الأحمر للرجال، وأورد فيه حديث البراء، ففى عقده هنا فى هذا الباب تكرار.

قوله: «**عن أبى إسحاق**» هو السبيعى.

(**٢٨١١**) حديث جابر بن سمرة إسناده ضعيف لضعف أشعث بن سوار، وحديث البراء بن عازب صحيح أخرجه: البخارى (٣٥٤٩)، ومسلم (٢٣٣٧)، وأبو داود (٤١٨٣، ٣٥٩٩)، والنسائى (٥٢٤٧، ٥٢٤٨).

قوله: «**رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى ليلة إضحيان**» بكسر الهمزة والحاء وتخفيف التحتية وهو منصرف، وإن كان ألفه ونونه زائدتين لوجود إضحيانة، قال فى القاموس: ليلة ضحياء وإضحيانة وإضحية بكسرهما: مضيئة، ويوم ضحياة، وقال فى الفائق: أى: مقمرة من أولها إلى آخرها، وأفعلان مما قل فى كلامهم «**فجعلت أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**» أى: نظرة «**وإلى القمر**» أى: أخرى لأنظر الترجيح بينهما فى الحسن الصورى «**وعليه حلة حمراء**» جملة حالية معترضة، استدل بهذا على جواز لبس الثوب الأحمر للرجال، وقد تقدم الكلام فى هذه المسالة مبسوطا فى باب الرخصة فى الثوب الأحمر للرجال «**فإذا هو عندى أحسن من القمر**» أى: فى نظرى أو معتقدى، ولفظ الترمذى فى الشمائل: فلهو عندى أحسن من القمر، أى: لزيادة الحسن المعنوى فيه صلى الله عليه وسلم.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه الدارمى.

قوله: «**وفى الحديث كلام أكثر من هذا**» يعنى أن حديث البراء مطول، وقد أخرج الترمذى هذا الحديث المطول فى باب الرخصة فى الثوب الأحمر للرجال.

قوله: «**وفى الباب عن البراء وأبى جحفة**» أما حديث البراء فالظاهر أنه أراد به غير حديثه المذكور ولينظر من أخرجه. وأما حديث أبى جحفة: فأخرجه البخارى فى باب الصلاة فى الثوب الأحمر.

(٤٨) بَاب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الأَخْضَرِ [م٤٨-ت٨٢]

٢٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ ابْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ إِيَادٍ.

وَأَبُو رِمْثَةَ التَّيْمِيُّ - يُقَالُ اسْمُهُ حَبِيبُ بْنُ حَيَّانَ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ رِفَاعَةُ بْنُ يَثْرِبِيٍّ.

قوله: «**أخبرنا عبيد الله بن إياد بن لقيط**» السدوسى أبو السليل بفتح المهملة وكسر اللام وآخره لام أيضا الكوفى، كان عريف قومه، صدوق، لينه البزار وحده، من السابعة «**عن أبيه**» هو إياد بكسر أوله ثم تحتانية ابن لقيط السدوسى، ثقة من الرابعة «**عن أبى رمثة**» بكسر أوله وسكون الميم بعدها مثلثة، صحابى، روى عن النبى صلى الله عليه وسلم، وعنه: إياد بن لقيط وثابت بن أبى منقذ.

(٢٨١٢) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٤٠٦٥، ٤٢٠٦)، والنسائى (١٥٧١، ٥٠٩٨).

قوله: «**رأيت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وعليه بردان أخضران**» وفى رواية لأحمد: وعليه ثوبان أخضران. أى: مصبوغان بلون الخضرة، وهو أكثر لباس أهل الجنة كما وردت به الأخبار، ذكره ميروك، وقد قال تعالى: ﴿**عاليهم ثياب سندس خضر**﴾ وهو أيضا من أنفع الألوان للأبصار، ومن أجملها فى أعين الناظرين. قال القارى: ويحتمل أنهما كانا مخطوطين بخطوط خضر، كما ورد فى بعض الروايات بردان بدله ثوبان، والغالب أن البرود ذوات الخطوط..انتهى. قلت: هذا الاحتمال بعيد لا دليل عليه، والظاهر أنهما كانا أخضرين بحتين. قال العصام: المراد بالثوبين الإزار والرداء، وما قيل: فيه إن لبس الثوب الأخضر سنة ضعفه ظاهر، إذ غاية ما يفهم منه أنه مباح..انتهى. قال القارى: وضعفه ظاهر؛ لأن الأشياء مباحة على أصلها، فإذا اختار المختار شيئا منها يلبسه، لا شك فى إفادة الاستحباب..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى.

(٤٩) بَاب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الأَسْوَدِ [م٤٩-ت٨٣]

٢٨١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**وعليه مرط**» بكسر الميم وإسكان الراء. هو كساء يكون تارة من صوف، وتارة من شعر أو كتان أو خز. قال الخطابى: هو كساء يؤتزر به، وفى رواية مسلم وأبى داود: وعليه مرط مرحل. قال النووى: هو بفتح الراء وفتح الحاء المهملة المشددة، هذا هو الصواب الذى رواه الجمهور وضبطه المتقنون. وحكى القاضى أن بعضهم رواه بالجيم، أى: عليه صور الرجال، والصواب الأول، ومعناه عليه صورة رحال الإبل، ولا بأس بهذه الصور، وإنما يحرم تصوير الحيوان..انتهى. قال الخطابى: المرحل هو الذى فيه خطوط، ويقال: إنما سمى مرحلا؛ لأن عليه تصاوير رحل أو ما يشبهه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه مسلم وأبو داود.

(**٢٨١٣**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٢٠٨١، ٢٤٢٤)، وأبو داود (٤٠٣٢)، وقد سبق الكلام فى توثيق مصعب بن شيبه انظر الحديث برقم (٢٧٥٧).

(٥٠) بَاب مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الأَصْفَرِ [م٥٠-ت٨٤]

٢٨١٤ - حَدَّثَنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ حَسَّانَ أَنَّهُ حَدَّثَتْهُ جَدَّتَاهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ عُلَيْبَةَ وَدُحَيْبَةُ بِنْتُ عُلَيْبَةَ حَدَّثَتَاهُ عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ، وَكَانَتَا رَبِيبَتَيْهَا، وَقَيْلَةُ جَدَّةُ أَبِيهِمَا أُمُّ أُمِّهِ، أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ذَكَرَتِ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ، حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ وَقَدِ ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**» وَعَلَيْهِ - تَعْنِي: النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَسْمَالُ مُلَيَّتَيْنِ كَانَتَا بِزَعْفَرَانٍ وَقَدْ نَفَضَتَا، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَسِيبُ نَخْلَةٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ قَيْلَةَ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَّانَ.

قوله: «أخبرنا عبد اللّه بن حسان» التميمى أبو الجنيد العنبرى، مقبول من السابعة **«أنه حدثته جدتاه صفية بنت عليبة»** بضم العين وفتح اللام وسكون التحتية وبالموحدة، مقبولة من الثالثة **«ودحيبة»** بضم الدال وفتح الحاء المهملتين وسكون التحتية وبالموحدة العنبرية، مقبولة من الثالثة **«عن قيلة»** بفتح القاف وسكون التحتية **«بنت مخرمة»** العنبرية، صحابية لها حديث طويل، هاجرت إلى النبى صلى اللّه عليه وسلم مع حريث بن حسان وافد بنى بكر بن وائل.

قوله: «فذكرت الحديث بطوله» أخرج البخارى فى الأدب المفرد طرفا منه فى باب القرفصاء، وأخرجه أبو داود مختصرا فى باب إقطاع الأرضين من كتاب الخراج، وفى باب جلوس الرجل من كتاب الأدب، ولم أقف على من أخرجه بطوله. وقال المنذرى: قد شرح حديث قيلة أهل العلم بالغريب، وهو حديث حسن **«وعليه»** أى: على النبى صلى اللّه عليه وسلم **«تعنى النبى صلى اللّه عليه وسلم»** أى: تريد قيلة أن الضمير المجرور فى قولها: وعليه، راجع إلى النبى صلى اللّه عليه وسلم **«أسمال مليتين»** جمع سمل بسين مهملة وميم مفتوحتين وهو الثوب الخلق، والمراد بالجمع ما فوق الواحد، على أن الثوب الواحد قد يطلق عليه أسمال باعتبار اشتماله على أجزاء، وحينئذ فلا إشكال فى إضافته إضافة بيانية إلى مليتين، تصغير ملاءة بالضم والمد لكن بعد حذف الألف وهى كما فى النهاية: الإزار والريطة، وفى الصحاح: هى الملحفة، كذا فى شرح الشمائل لابن حجر المكى **«كانتا بزعفران»** أى: مصبوغتين بزعفران **«وقد نفضتا»** قال فى النهاية: أى: نصل لون صبغهما، ولم يبق إلا الأثر..انتهى، فلا ينافى لبسه صلى اللّه عليه وسلم هاتين المليتين ما ورد من

(**٢٨١٤**) **حديث إسناده ضعيف،** وأخرجه: أبو داود (٣٠٧٠)، وفى إسناد الحديث: عبد اللّه بن حسان مجهول الحال عن جدتيه صفية ودحية، مجهول حالهما أيضًا.

النهي عن لبس المزعفر ومعه أي: مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم «**عسيب نخلة**» بضم العين وفتح السين المهملة تصغير عسيب. قال في القاموس: العسيب جريدة من النخل مستقيمة دقيقة يكشط خوصها، والذي لم ينبت عليه الخوص من السعف.

(٥١) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّزَعْفُرِ وَالْخَلُوقِ لِلرِّجَالِ [م٥١-ت٨٥]

٢٨١٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَي شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّزَعْفُرِ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ، عَنْ شُعْبَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَمَعْنَى كَرَاهِيَةِ التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ؛ يَعْنِي: أَنْ يَتَطَيَّبَ بِهِ.

قوله: «**باب ما جاء في كراهية التزعفر والخلوق للرجال**» قال في النهاية: الخلوق طيب معروف مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وقد ورد تارة بإباحته، وتارة بالنهي عنه، والنهي أكثر وأثبت، وإنما نهى عنه؛ لأنه من طيب النساء، وكن أكثر استعمالا له منهم، والظاهر أن أحاديث النهي ناسخة..انتهى.

قوله: «**نهى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم عن التزعفر للرجال**» أي: عن استعمال الزعفران في الثوب والبدن، والحديث دليل لأبي حنيفة والشافعي ومن تبعهما في تحريم استعمال الرجل الزعفران في ثوبه وبدنه، ولهما أحاديث أخرى صحيحة، ومذهب المالكية أن الممنوع إنما هو استعماله في البدن دون الثوب، ودليلهم ما أخرجه أبو داود. وعن أبي موسى مرفوعا: «لا يقبل اللَّه صلاة رجل في جسده شيء من خلوق» فإن مفهومه أن ما عدا الجسد لا يتناوله الوعيد. وأجيب عن حديث أبي موسى هذا بأن في سنده أبا جعفر الرازي وهو متكلم فيه، وأحاديث النهي عن التزعفر مطلقا أصح وأرجح. فإن قلت: قد ثبت في الصحيحين من حديث أنس: أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم وبه أثر صفرة، فسأله رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم، فأخبره أنه تزوج امرأة...الحديث. وفي رواية: وعليه ردع زعفران، فهذا الحديث

(**٢٨١٥**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخاري (٥٨٤٦)، ومسلم (٢١٠١)، وأبو داود (٤١٧٩)، والنسائي (٥٢٧١، ٥٢٧٢).

يدل على جواز التزعفر؛ فإنه صلى اللّٰه عليه وسلم لم ينكر على عبد الرحمن بن عوف، فكيف التوفيق بين حديث أنس هذا وبين حديثه المذكور فى الباب وما فى معناه؟ قلت: أشار البخارى إلى الجمع بأن حديث عبد الرحمن للمتزوج وأحاديث النهى لغيره حيث ترجم بقوله: باب الصفرة للمتزوج. وقال الحافظ: إن أثر الصفرة التى كانت على عبد الرحمن تعلقت به من جهة زوجته، فكان ذلك غير مقصود له، قال: ورجحه النووى، وأجيب عن حديث عبد الرحمن بوجوه أخرى ذكرها الحافظ فى الفتح فى باب الوليمة ولو بشاة من كتاب النكاح. فإن قلت: روى الشيخان عن ابن عمر: أن رجلا قال: يا رسول اللّٰه، ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: «لا يلبس القمص، ولا العمائم، ولا السراويلات، ولا البرانس، ولا الخفاف، إلا أحد لا يجد نعلين؛ فليلبس خفين، فليقطعهما أسفل من الكعبين، ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران، أو ورس». فيستفاد من ظاهر هذا الحديث جواز لبس المزعفر لغير الرجل المحرم؛ لأنه قال ذلك فى جواب السؤال عما يلبس المحرم، فدل على جوازه لغيره. قلت: قال العراقى: الجمع بين الحديثين أنه يحتمل أن يقال: إن جواب سؤالهم..انتهى عند قوله: «أسفل من الكعبين» ثم استأنف بهذا ; لا تعلق له بالمسئول عنه، فقال: «ولا تلبسوا شيئا من الثياب» إلى آخره..انتهى. قلت: والأولى فى الجواب أن يقال: إن الجواب للحلال مستفاد من حديث ابن عمر بالمفهوم، والنهى ثابت من حديث أنس بالمنطوق، وقد تقرر أن المنطوق مقدم على المفهوم. فإن قلت: روى النسائى من طريق عبد اللّٰه بن زيد عن أبيه عن ابن عمر: كان يصبغ ثيابه بالزعفران، فقيل له، فقال: كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يصبغ. قلت: عبد اللّٰه بن زيد، صدوق، فيه لين، وأصله فى الصحيح، وليس فيه ذكر الصفرة.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى. «**قال: ومعنى كراهية التزعفر للرجال: أن يتزعفر الرجل؛ يعنى أن يتطيب به**» كذا قال الترمذى. والظاهر من قوله: نهى رسوله اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم عن التزعفر للرجال: هو النهى عن استعمال الزعفران مطلقا، قليلا كان أو كثيرا، وفى البدن كان أو فى الثوب.

٢٨١٦ - حَدَّثَنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَفْصِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصَرَ رَجُلاً مُتَخَلِّقًا، قَالَ: «**اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ لاَ تَعُدْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ بَعْضُهُمْ فِي هَذَا الإِسْنَادِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ؛ قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مَنْ سَمِعَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَدِيمًا فَسَمَاعُهُ صَحِيحٌ، وَسَمَاعُ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ

(**٢٨١٦) إسناده ضعيف**، وأخرجه: النسائى (٥١٣٦ - ٥١٤٠).

السَّائِبِ صَحِيحٌ، إِلاَّ حَدِيثَيْنِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ، قَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُهُمَا مِنْهُ بِآخِرَةٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: يُقَالُ إِنَّ عَطَاءَ بْنَ السَّائِبِ كَانَ فِي آخِرِ أَمْرِهِ قَدْ سَاءَ حِفْظُهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمَّارٍ وَأَبِي مُوسَى وَأَنَسٍ. وَأَبُو حَفْصٍ هُوَ أَبُو حَفْصِ بْنُ عُمَرَ.

قوله: «سمعت أبا حفص بن عمر» قال الحافظ فى تهذيب التهذيب فى باب الكنى: أبو حفص ابن عمرو، وقيل: ابن عمر، وقيل: أبو عمر بن حفص، وقيل: غير ذلك فى ترجمة عبد اللَّه بن حفص..انتهى. وقال فى ترجمة عبد اللَّه بن حفص: روى عن يعلى بن مرة فى النهى عن الخلوق، وعنه: عطاء بن السائب، قاله ابن عيينة وغيره عنه. وقال حماد بن سلمة: عنه عن حفص بن عبد اللَّه ورواه شعبة عن عطاء بن السائب عن أبى حفص بن عمرو، وقيل: عنه غير ذلك. وذكره ابن حبان فى الثقات..انتهى. وقال فى التقريب: عبد اللَّه بن حفص، وقيل: حفص بن عبد اللَّه، مجهول لم يرو عنه غير عطاء ابن السائب من الرابعة.

قوله: «أبصر رجلا متخلقا» أى: مطليا بالخلوق بفتح الخاء المعجمة، تقدم معناه **«فاغسله، ثم اغسله»** وفى رواية النسائى: **«فاغسله، ثم اغسله، ثم اغسله»** قال المظهر: أمره بغسله ثلاث مرات للمبالغة، وقيل: الأظهر أنه لا يذهب لونه إلا بغسله ثلاثا **«ثم لا تعد»** بضم العين أى: لا ترجع إلى استعماله؛ فإنه لا يليق بالرجال.

قوله: «هذا حديث حسن». وأخرجه النسائى **«وقد اختلف بعضهم فى هذا الإسناد عن عطاء بن السائب»** قد تقدم بيانه فى كلام الحافظ **«بأخرة»** بفتح الهمزة والخاء: أى: فى آخر عمره.

قوله: «وفى الباب عن عمار وأبى موسى وأنس» أما حديث عمار: فأخرجه أحمد وأبو داود. وأما حديث أبى موسى: فأخرجه أبو داود، وقد تقدم لفظه، وأما حديث أنس: فلعله أشار إلى ما رواه أبو داود والنسائى من طريق سلم العلوى عنه: دخل رجل على النبى صلى اللَّه عليه وسلم وعليه أثر صفرة، فكره ذلك، وقلما كان يواجه أحدا بشيء يكرهه، فلما قام قال: «لو أمرتم هذا أن يترك هذه الصفرة» وسلم هذا بفتح المهملة وسكون اللام، فيه لين.

(٥٢) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ [م٥٢-ت٨٦]

٢٨١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَذْكُرُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا؛ لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَحُذَيْفَةَ وَأَنَسٍ وَغَيْرِ وَاحِدٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي كِتَابِ اللِّبَاسِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، وَيُكْنَى أَبَا عَمْرٍو. وَقَدْ رَوَى عَنْهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ.

قوله: «باب ما جاء فى كراهية الحرير والديباج» أى: فى كراهية لبسهما، والحرير معروف وهو عربى، سمى بذلك لخلوصه، يقال لكل خالص: محرر، وحررت الشيء خلصته من الاختلاط بغيره، وقيل: هو فارسى معرب، والديباج نوع منه.

قوله: «من لبس الحرير فى الدنيا؛ لم يلبسه فى الآخرة» معناه معنى قوله صلى اللَّه عليه وسلم: «من شرب الخمر فى الدنيا فمات وهو يدمنها؛ لم يشربها فى الآخرة» وقد سبق شرح معناه فى أول أبواب الأشربة، قال القاضى الشوكانى: الظاهر أنه كناية عن عدم دخول الجنة، وقد قال اللَّه تعالى فى أهل الجنة: ﴿**ولباسهم فيها حرير**﴾ فمن لبسه فى الدنيا؛ لم يدخل الجنة، روى ذلك النسائى عن الزبير. وأخرج النسائى عن ابن عمر أنه قال: «واللَّه لا يدخل الجنة» وذكر الآية. وأخرج النسائى والحاكم عن أبى سعيد أنه قال: «وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة و لم يلبسه»..انتهى. وقال السيوطى: تأويل الأكثرين هو أن لا يدخل الجنة مع السابقين الفائزين، ويؤيده ما رواه أحمد عن جويرية: «من لبس الحرير فى الدنيا؛ ألبسه اللَّه يوم القيامة ثوبا من نار»..انتهى.

قوله: «وفى الباب عن على وحذيفة وأنس وغير واحد، قد ذكرناه فى كتاب اللباس» يعنى فى باب الحرير والذهب للرجال، وقد ذكرنا هناك تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة رضى اللَّه عنهم.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه الشيخان «**اسمه عبد اللَّه**» قال فى التقريب: عبد اللَّه بن كيسان التيمى أبو عمر المدنى، مولى أسماء بنت أبى بكر، ثقة من الثالثة.

(**٢٨١٧**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٥٨٣٤)، ومسلم (٢٠٦٩).

(٥٣) بابٌ [م٥٣-ت٨٧]

٢٨١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ أَقْبِيَةً، وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ، انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، قَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي، فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: «**خَبَأْتُ لَكَ هَذَا**» قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: رَضِيَ مَخْرَمَةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

قوله: «**قسم أقبية**» قال الحافظ في رواية حاتم: قدمت على النبى صلى اللّه عليه وسلم أقبية، وفى رواية حماد: أهديت للنبى صلى اللّه عليه وسلم أقبية من ديباج مزرورة بالذهب فقسمها فى ناس من أصحابه «**ولم يعط مخرمة شيئا**» أى: فى حال تلك القسمة، وإلا فقد وقع فى رواية حماد بن زيد متصلا بقوله: من أصحابه، وعزل منها واحدا لمخرمة «**انطلق بنا**» فى رواية حاتم: عسى أن يعطينا منها شيئا «**أدخل فادعه لى**» فى رواية أبى حاتم: فقام أبى على الباب فتكلم، فعرف النبى صلى اللّه عليه وسلم صوته، قال ابن التين: لعل خروج النبى صلى اللّه عليه وسلم عند سماع صوت مخرمة صادف دخول المسور إليه «**خبأت لك هذا**» إنما قال هذا للملاطفة؛ لأنه كان فى خلقه شدة كما فى رواية البخارى فى الجهاد «**قال**» أى: المسور «**فنظر**» أى: مخرمة «**فقال**» أى: مخرمة «**رضى مخرمة**» قال الداؤدى: هو من قول النبى صلى اللّه عليه وسلم على جهة الاستفهام، أى: هل رضيت. وقال ابن التين: يحتمل أن يكون من قول مخرمة. قال الحافظ: هو المتبادر للذهن..انتهى. ومن فوائد الحديث: الاستئلاف للقلوب، والمداراة مع الناس.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى فى الهبة وفى الشهادات، وفى الخمس، وفى الأدب، وأخرجه مسلم فى الزكاة، وأبو داود فى اللباس، والنسائى فى الزينة.

(٢٨١٨) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٢٥٩٩)، ومسلم (١٠٥٨)، وأبو داود (٤٠٢٨)، والنسائى (٥٣٣٩).

(٥٤) بَاب مَا جَاءَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ [م٥٤-ت٨٨]

٢٨١٩ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ- عَنْ أَبِيهِ - وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**أخبرنا همام**» هو ابن يحيى الأزدى العوذى.

قوله: «**إن اللّه يحب أن يرى**» بصيغة المجهول أى: يبصر ويظهر «**أثر نعمته**» أى: إحسانه وكرمه تعالى، فمن شكرها إظهارها، ومن كفرانها كتمانها، قال المظهر: يعنى إذا أتى اللّه عبدا من عباده نعمة من نعم الدنيا؛ فليظهرها من نفسه بأن يلبس لباسا يليق بحاله لإظهار نعمة اللّه عليه، وليقصده المحتاجون لطلب الزكاة والصدقات، وكذلك العلماء يظهروا علمهم ليستفيد الناس منهم..انتهى. فإن قلت: أليس إنه حث على البذاذة؟ قلت: إنما حث عليها لئلا يعدل عنها عند الحاجة ولا يتكلف للثياب المتكلفة كما هو مشاهد فى عادة الناس حتى فى العلماء والمتصوفة، فأما من اتخذ ذلك ديدنا وعادة مع القدرة على الجديد والنظافة؛ فلا؛ لأنه خسة ودناءة. ويؤيد ما ذكرنا ما رواه البيهقى عن أبى هريرة عنه صلى اللّه عليه وسلم: «إن اللّه تعالى يحب المؤمن المتبذل الذى لا يبالى ما لبس» كذا فى المرقاة. قلت: هذا الحديث رواه البيهقى فى شعب الإيمان، إسناده ضعيف، قاله المناوى.

قوله: «**وفى الباب عن أبى الأحوص عن أبيه وعمران بن حصين وابن مسعود**» أما حديث أبى الأحوص عن أبيه: فأخرجه أحمد والنسائى، وأما حديث عمران بن حصين: فأخرجه أحمد، وأما حديث ابن مسعود: فلينظر من أخرجه.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه الحاكم عن ابن عمر.

(٥٥) بَاب مَا جَاءَ فِي الْخُفِّ الْأَسْوَدِ [م٥٥-ت٨٩]

٢٨٢٠ - **حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ دَلْهَمِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَلَبِسَهُمَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

(٢٨١٩) **حديث صحيح**، ولم أجده عند غيره من الستة.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ دَلْهَمٍ، وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ دَلْهَمٍ.

قوله: «**عن دلهم**» بفتح الدال المهملة والهاء بينهما لام ساكنة «**ابن صالح**» لكندى الكوفى، ضعيف من السادسة «**عن حجير**» بضم الحاء المهملة وفتح الجيم مصغرا «**ابن عبد اللَّه**» الكندى، مقبول من الثامنة «**عن ابن بريدة**» اسمه عبد اللَّه.

قوله: «**ساذجين**» بفتح الذال المعجمة معرب، ساده على ما فى القاموس: أى: غير منقوشين، إما بالخياطة أو بغيرها، أو لا شية فيهما تخالف لونهما، أو مجردين عن الشعر.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه ابن ماجه «**إنما نعرفه من حديث دلهم**» وهو ضعيف كما عرفت، وقال ميرك: وقد أخرج ابن حبان من طريق الهيثم بن عدى عن دلهم بهذا الإسناد: أن النجاشى كتب إلى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أنى قد زوجتك امرأة من قومك، وهى على دينك، أم حبيبة بنت أبى سفيان ; وأهديتك هدية جامعة قميص، وسراويل، وعطاف، وخفين ساذجين، فتوضأ النبى صلى اللَّه عليه وسلم ومسح عليهما، قال سليمان بن داود: رواية عن الهيثم: قلت للهيثم: ما العطاف؟ قال: الطيلسان.

(٥٦) بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ [م٥٦-ت٩٠]

٢٨٢١ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ، وَقَالَ: «**إِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ قَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ وَغَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ.

قوله: «**أخبرنا عبدة**» هو ابن سليمان الكلابى «**عن محمد بن إسحاق**» هو إمام المغازى.

قوله: «**نهى عن نتف الشيب**» أى: الشعر الأبيض من اللحية أو الرأس «**قال: إنه نور المسلم**» الإضافة للاختصاص، أى: وقاره المانع من الغرور بسبب انكسار النفس عن الشهوات والفتور، وهو المؤدى إلى نور الأعمال الصالحة، فيصير نورا فى قبره، ويسعى بين يديه فى ظلمات حشره. قال ابن العربى: إنما نهى عن النتف درن الخضب؛ لأن فيه تغيير الخلقة عن أصلها، بخلاف الخضب؛ فإنه لا يغير الخلقة على الناظر إليه.

(**٢٨٢٠**) **إسناده ضعيف** لضعف دلهم بن صالح، وجهالة حال حجير بن عبد اللَّه، والحديث أخرجه: أبو داود (١٥٥)، وابن ماجه (٥٤٩).

(**٢٨٢١**) **حديث صحيح**، وأخرجه: ابن ماجه (٣٧٢١).

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجه، وأخرج مسلم فى الصحيح من حديث قتادة عن أنس بن مالك قال: كنا نكره أن ينتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته «**وقد روى عن عبد الرحمن بن الحارث**» بن عياش بن أبى ربيعة.

(٥٧) بَاب إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ [م٥٧-ت٩١]

٢٨٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيِّ، وَشَيْبَانُ هُوَ صَاحِبُ كِتَابٍ، وَهُوَ صَحِيحُ الْحَدِيثِ، وَيُكْنَى أَبَا مُعَاوِيَةَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ الْعَطَّارُ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ: إِنِّي لَأُحَدِّثُ الْحَدِيثَ فَمَا أَخْرِمُ مِنْهُ حَرْفًا.

قوله: «**حدثنا شيبان**» هو ابن عبد الرحمن النحوى «**عن عبد الملك بن عمير**» اللخمى الكوفى.

قوله: «**هذا حديث...إلخ**» وأخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجه.

قوله: «**فما أخرم**» بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر الراء، أى: لا أنقص «**منه**» أى: من الحديث «**حرفا**» أى: لفظا، بل أحدثه بغير زيادة ونقص.

٢٨٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ**».

وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ.

(٢٨٢٢) **حديث صحيح** بما بعده، فى إسناده: جدة ابن جدعان هو عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان لا تعرف.

(٢٨٢٣) **حديث صحيح** ، إسناده رجاله ثقات، وأخرجه: أبو داود (٥١٢٨)، وابن ماجه (٣٧٤٥)، وأخرجه: ابن ماجه أيضًا (٣٧٤٦)، من حديث أبى مسعود، وقال البوصيرى: إسناده صحيح.

قوله: «**عن داود بن أبي عبد الله**» مولى بنى هاشم، مقبول من السابعة «**عن ابن جدعان**» ابن جدعان هذا ليس هو على بن زيد بن جدعان، بل هو عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، قال الحافظ فى التقريب: عبد الرحمن بن محمد عن جدته عن أم سلمة، وعنه: داود بن أبى عبد الله مولى بنى هاشم، كذا وقع فى رواية للبخارى، وبين فى التاريخ أنه عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، وعند الترمذى عن ابن جدعان، وثقه النسائى، من الرابعة «**عن جدته**» لا تعرف، كذا فى التقريب.

قوله: «**المستشار**» من استشاره طلب رأيه فيما فيه المصلحة «**مؤتمن**» اسم مفعول من الأمن أو الأمانة، ومعناه: أن المستشار أمين فيما يسأل من الأمور، فلا ينبغى أن يخون المستشير بكتمان مصلحته.

قوله: «**وفى الباب عن ابن مسعود وأبى هريرة وابن عمر**» أما حديث ابن مسعود: فلم أقف عليه، وقد روى أحمد وابن ماجه عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المستشار مؤتمن» وأما حديث أبى هريرة: فأخرجه الترمذى بعد هذا، وأما حديث ابن عمر: فلينظر من أخرجه.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد، وفى سنده جدة ابن جدعان وهى مجهولة كما عرفت.

(٥٨) بَاب مَا جَاءَ فِي الشُّؤْمِ [م٥٨-ت٩٢]

٢٨٢٤ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْمَرْأَةِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالدَّابَّةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَبَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ لَا يَذْكُرُونَ فِيهِ عَنْ حَمْزَةَ إِنَّمَا يَقُولُونَ: عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَهَكَذَا رَوَى لَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(٢٨٢٤) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٥٠٩٣، ٥٠٩٤)، ومسلم (٢٢٢٥)، وأبو داود (٣٩٢٢)، والنسائى (٣٥٧٠)، وابن ماجه (١٩٩٥). وحديث حكيم بن معاوية صحيح أيضًا أخرجه: ابن ماجه (١٩٩٣)، وحديث سهل بن سعد أخرجه: ابن ماجه (١٩٩٤).

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَمْزَةَ، وَرِوَايَةُ سَعِيدٍ أَصَحُّ؛ لأَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ وَالْحُمَيْدِيَّ رَوَيَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَذَكَرَا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: لَمْ يَرْوِ لَنَا الزُّهْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ إِلاَّ عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

وَرَوَي مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ: عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِمَا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَعَائِشَةَ وَأَنَسٍ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ، وَالدَّابَّةِ، وَالْمَسْكَنِ**».

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**لاَ شُؤْمَ، وَقَدْ يَكُونُ الْيُمْنُ فِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ**».

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِهَذَا.

قوله: «**عن سالم وحمزة ابنى عبد الله بن عمر**» حمزة هذا هو شقيق سالم، ثقة من الثالثة.

قوله: «**الشؤم**» بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل فتصير واوا، قال فى النهاية: الواو فى الشؤم همزة، ولكنها خففت فصارت واوا وغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة، ولذلك أثبتناها ههنا، والشؤم ضد اليمن، يقال: تشاءمت بالشيء وتيمنت به «**فى ثلاثة**» أى: فى ثلاثة أشياء «**فى المرأة، والمسكن، والدابة**» بدل بإعادة الجار، قال النووى فى شرح مسلم: اختلف العلماء فى هذا الحديث، فقال مالك وطائفة: هو على ظاهره، وأن الدار قد يجعل الله تعالى سكناها سببا للضرر أو الهلاك، وكذا اتخاذ المرأة المعينة، أو الفرس، أو الخادم، قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى، ومعناه: قد يحصل الشؤم فى هذه الثلاثة، كما صرح به فى رواية: «إن يكن الشؤم فى شيء». وقال الخطابى وكثيرون: هو فى معنى الاستثناء من الطيرة أى: الطيرة منهى عنها إلا أن يكون له دار يكره سكناها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس، أو خادم، فليفارق الجميع بالبيع ونحوه، وطلاق المرأة. وقال آخرون: شؤم الدار: ضيقها، وسوء جيرانها وأذاهم، وشؤم المرأة: عدم ولادتها، وسلاطة لسانها، وتعرضها للريب، وشؤم الفرس: أن لا يغزى عليها، وقيل: حرانها وغلاء ثمنها، وشؤم الخادم: سوء خلقه، وقلة تعهده لما فوض إليه. وقيل: المراد بالشؤم ههنا: عدم الموافقة،

واعترض بعض الملاحدة بحديث: «لا طيرة على هذا» فأجاب ابن قتيبة وغيره: بأن هذا مخصوص من حديث: «لا طيرة» أى: لا طيرة إلا فى هذه الثلاثة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان. «**ورواية سعيد أصح**» أى: رواية سعيد عن سفيان بدون ذكر حمزة أصح من رواية ابن أبى عمر عن سفيان بذكر حمزة مع سالم «**لأن على بن المدينى والحميدى رويا عن سفيان، ولم يرو لنا الزهرى هذا الحديث إلا عن سالم عن ابن عمر**» يعنى أن على بن المدينى والحميدى رويا عن سفيان أنه قال: لم يرو لنا الزهرى هذا الحديث إلا عن سالم عن ابن عمر. قال الحافظ فى الفتح: ونقل الترمذى عن ابن المدينى والحميدى: أن سفيان كان يقول: لم يرو الزهرى هذا الحديث إلا عن سالم..انتهى، وكذا قال أحمد عن سفيان إنما نحفظه عن سالم. قال الحافظ: لكن هذا الحصر مردود؛ فقد حدث به مالك عن الزهرى عن سالم وحمزة ابنى عبد اللّٰه بن عمر عن أبيهما، ومالك من كبار الحفاظ ولا سيما فى حديث الزهرى، وكذا رواه ابن أبى عمر عن سفيان نفسه، أخرجه مسلم والترمذى عنه وهو يقتضى رجوع سفيان عما سبق من الحصر، وأما الترمذى: فجعل رواية ابن أبى عمر هذه مرجوحة، وقد تابع مالكا أيضا يونس من رواية ابن وهب عنه كما سيأتى فى الطب، وصالح بن كيسان عند مسلم، وأبو أويس عند أحمد ويحيى بن سعيد وابن أبى عتيق وموسى بن عقبة، ثلاثتهم عند النسائى كلهم عن الزهرى عنهما، ورواه إسحاق بن راشد عن الزهرى، فاقتصر على حمزة. أخرجه النسائى، وكذا أخرجه ابن خزيمة وأبو عوانة من طريق عقيل، وأبو عوانة من طريق شبيب بن سعيد، كلاهما عن الزهرى، ورواه القاسم بن مبرور عن يونس فاقتصر على حمزة. أخرجه النسائى أيضا، وكذا أخرجه أحمد من طريق رباح بن زيد عن معمر مقتصرا على حمزة، وأخرجه النسائى من طريق عبد الواحد عن معمر، فاقتصر على سالم. فالظاهر أن الزهرى يجمعها تارة ويفرد أحدهما أخرى. وقد رواه إسحاق فى مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى، فقال: عن سالم أو حمزة أو كلاهما، وله أصل عن حمزة من غير رواية الزهرى، أخرجه مسلم من طريق عتبة بن مسلم عنه.

قوله: «**وفى الباب عن سهل بن سعد وعائشة وأنس**» أما حديث سهل بن سعد: فأخرجه الشيخان، وأما حديث عائشة: فأخرجه أحمد فى مسنده والطبرانى فى الأوسط، وأبو نعيم فى الحلية، ولفظه: «الشؤم سوء الخلق» وأما حديث أنس: فأخرجه أبو داود عنه قال: قال رجل يا رسول اللّٰه - صلى اللّٰه عليه وسلم - إنا كنا فى دار كثير فيها عددنا، وكثير فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى، فقل فيها عددنا، وقلت فيها أموالنا. فقال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم: «ذروها ذميمة» والحديث سكت عنه هو والمنذرى «**وقد روى عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أنه قال: إن كان الشؤم فى شيء؛ ففى المرأة، والدابة، والسكن**» رواه الشيخان عن ابن عمر، وكذا عن سهل بن سعد، ومعنى هذا الحديث: إن فرض وجود الشؤم يكون فى هذه الثلاثة، والمقصود منه نفى صحة الشؤم ووجوده على وجه المبالغة؛ فهو من قبيل قوله صلى اللّٰه عليه وسلم: «لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين» فلا ينافيه حينئذ عموم نفى الطيرة فى قوله صلى اللّٰه عليه وسلم:

«لا عدوى، ولا طيرة». فإن قلت: فما وجه التوفيق بين هذا وبين قوله صلى اللّه عليه وسلم «الشوم فى ثلاثة»...إلخ؟ قلت: قد جمعوا بينهما بوجوه، منها أن قوله صلى اللّه عليه وسلم: «الشؤم فى ثلاثة»...إلخ كان فى أول الأمر ثم نسخ ذلك بقوله: تعالى: ﴿**ما أصاب من مصيبة فى الأرض ولا فى أنفسكم إلا فى كتاب**﴾ الآية، حكاه ابن عبد البر، والنسخ لا يثبت بالاحتمال، لا سيما مع إمكان الجمع، ولا سيما وقد ورد فى حديث ابن عمر عند البخارى نفى التطير، ثم إثباته فى الأشياء الثلاثة ولفظه: «لا عدوى، ولا طيرة، والشؤم فى ثلاث: فى المرأة، والدار، والدابة». ومنها ما قال الخطابى هو استثناء من غير الجنس، معناه إبطال مذهب الجاهلية فى التطير؛ فكأنه قال: إن كانت لأحدكم دار يكره سكناها، أو أمرأه يكره صحبتها، أو فرس يكره سيره، فليفارقه، ومنها: أنه ليس المراد بالشؤم فى قوله: «الشؤم فى ثلاثة» معناه الحقيقى، بل المراد من شؤم الدار: ضيقها، وسوء جوارها، ومن شؤم المراة أن لا تلد، وأن تحمل لسانها عليك، ومن شؤم الفرس: أن لا يغزى عليه، وقيل: حرانها وغلاء ثمنها، ويؤيد هذا الجمع ما أخرجه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم من حديث سعد مرفوعا: «من سعادة ابن آدم ثلاثة: المرأة الصالحة، والمسكن الصالح، والمركب الصالح، ومن شقاوة ابن آدم ثلاثة، المرأة السوء، والمسكن السوء، والمركب السوء». وفى رواية ابن حبان: «المركب الهنيء، والمسكن الواسع» وفى رواية للحاكم: «ثلاثة من الشقاء: المرأة تراها فتسئوك، وتحمل لسانها عليك. والدابة تكون قطوفا؛ فإن ضربتها أتعبتك، وإن تركتها لم تلحق أصحابك، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق».

قوله: «**لا شؤم**» أى: فى شيء «**وقد يكون اليمن**» بضم التحتية وسكون الميم «**فى الدار، والمراة، والفرس**» أى: قد تكون البركة فى هذه الأشياء، واليمن ضد الشؤم. قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: فى إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة..انتهى.

قوله: «**عن سليمان بن سليم**» بضم السين مصغرا الكنانى الكلبى الشامى القاضى بحمص، ثقة عابد من السابعة «**عن معاوية بن حكيم**» بن معاوية النميرى، مقبول من الثالثة، كذا فى التقريب. وقال فى تهذيب التهذيب فى ترجمته: روى عن أبيه، وقيل: عن عمه، وعنه: يحيى بن جابر الطائى قاضى حمص «**عن عمه حكيم بن معاوية**» النميرى مختلف فى صحبته له حديث، وقيل: إنما يروى عن أبيه أو عن عمه، والصواب أنه تابعى من الثانية، كذا فى التقريب. وقال فى تهذيب التهذيب فى ترجمته: مختلف فى صحبته، وروى عنه ابن أخيه معاوية، قاله يحيى بن جابر عنه، وقيل: عن يحيى بن جابر عن حكيم بن معاوية عن عمه معمر بن معاوية، والاختلاف فيه على إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم عن يحيى. ورواه بقية عن سليمان عن يحيى عن ابن معاوية حكيم عن أبيه..انتهى.

(٥٩) بَاب مَا جَاءَ لاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ ثَالِثٍ [م٥٩-ت٩٣]

٢٨٢٥ - **حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ ح وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا كُنْتُمْ ثَلاَثَةً؛ فَلاَ يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا**».

وَقَالَ سُفْيَانُ فِي حَدِيثِهِ «**لاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**لاَ يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ أَذَى الْمُؤْمِنِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قوله: «**عن شقيق**» يعني ابن سلمة «**عن عبد اللَّه**» أي: ابن مسعود رضى اللَّه عنه.

قوله: «**إذا كنتم ثلاثة**» أي: فى المصاحبة سفرا أو حضرا «**فلا ينتجى**» من الانتجاء وهو التناجى «**اثنان**» أى: لا يتكلما بالسر، يقال: انتجى القوم وتناجوا: أى: سار بعضهم بعضا «**دون صاحبهما**» أى: الثالث «**فلا يتناجى اثنان**» أى: لا يتكلما بالسر «**دون الثالث**» أى: مجاوزين عنه غير مشاركين له. لئلا يتوهم أن نجواهما لشر متعلق به «**فإن ذلك**» أى: تناجى الاثنين دون الثالث «**يحزنه**» بفتح التحتية وضم الزاى، ويجوز ضم التحتية وكسر الزاى، قال فى القاموس: حزنه الأمر حزنا بالضم وأحزنه: جعله حزينا..انتهى والضمير المنصوب فى قوله: يحزنه للثالث. قال النووى: فى الحديث النهى عن تناجى اثنين بحضرة ثالث، وكذا ثلاثة وأكثر بحضرة واحد، وهو نهى تحريم، فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم إلا أن يأذن. ومذهب ابن عمر رضى اللَّه عنه ومالك وأصحابنا وجماهير العلماء: أن النهى عام فى كل الأزمان وفى الحضر والسفر. وقال بعض العلماء: إنما المنهى عنه المناجاة فى السفر دون الحضر؛ لأن السفر مظنة الخوف، وادعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ، وأنه كان هذا فى أول الإسلام، فلما فشا الإسلام وأمن الناس؛ سقط النهى، وكان المنافقون يفعلون ذلك بحضرة المؤمنين ليحزنوهم، أما إذا كانوا أربعة؛ فتناجى اثنان دون اثنين، فلا بأس بالإجماع..انتهى. قلت: دعوى نسخ أحاديث الباب أو تخصيصها بالسفر لا دليل عليها، فالقول المعتمد المعول عليه؛ هو أن النهى عام فى كل الأزمان، وفى السفر والحضر.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود وابن ماجه.

(**٢٨٢٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤)، وأبو داود (٤٨٥١)، وابن ماجه (٣٧٧٥).

قوله: «**وفي الباب عن ابن عمر وأبو هريرة وابن عباس**» أما حديث ابن عمر: فأخرجه الشيخان وأبو داود، وأما حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس: فلينظر من أخرجهما.

(٦٠) بَاب مَا جَاءَ فِي الْعِدَةِ [م٦٠-ت٩٤]

٢٨٢٦ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ إِسْمَعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ، وَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَةَ عَشَرَ قَلُوصًا، فَذَهَبْنَا نَقْبِضُهَا، فَأَتَانَا مَوْتُهُ، فَلَمْ يُعْطُونَا شَيْئًا، فَلَمَّا قَامَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَةٌ فَلْيَجِئْ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَمَرَ لَنَا بِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ نَحْوَ هَذَا.

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ. وَلَمْ يَزِيدُوا عَلَى هَذَا.

قوله: «**عن أبى جحيفة**» بضم جيم فحاء مهملة مفتوحة فياء ساكنة بعدها فاء، صحابى معروف «**رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض**» أى: مائلا إلى الحمرة «**قد شاب**» أى: ظهر فيه شيب «**وكان الحسن بن على يشبهه**» أى: في النصف الأعلى؛ فقد أخرج الترمذى فى المناقب عن على قال: الحسن أشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الصدر إلى الرأس، والحسن أشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان أسفل من ذلك «**وأمر لنا**» أى: له ولقومه من بنى سواءة بن عامر بن صعصعة، وكان أمر لهم بذلك على سبيل جائزة الوفد «**قلوصا**» بفتح فضم، أى: ناقة شابة «**فذهبنا نقبضها**» أى: فشرعنا فى الذهاب إلى المأمور لنقبض العطاء المذكور «**فأتانا موته**» أى: خبر موته قبل أن نقبضها «**فلما قام أبو بكر**» أى: خطيبا، أو قام بأمر الخلافة «**فليجيء**» أى: فليأت إلينا؛ فإن وفاءه علينا، ولعل الاكتفاء بها وعدم ذكر الدين هنا؛ لأنه يلزم منها بالأولى، ويمكن أن يكون اقتصارا من الراوى لا سيما وكلامه فى العدة «**فقمت إليه**» أى: متوجها «**فأخبرته**» أى: بما سبق «**فأمر لنا بها**» أى: بالقلوص الموعودة.

قوله: «**هذا حديث حسن**» قال فى جامع الأصول: اتفق البخارى ومسلم والترمذى على الفصل الأول من حديث أبى جحيفة، واتفق البخارى والترمذى على الفصل الثانى، وانفرد الترمذى

(**٢٨٢٦**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٣٥٤٤، ٣٥٤٥)، ومسلم (٢٣٤٢، ٢٣٤٣)، وابن ماجه (٣٦٢٨).

بذكر أبى بكر وإعطائه إياهم، كذا قاله الشيخ الجزرى فى تصحيح المصابيح. قال ميرك: ولـذا قـال المؤلف يعنى صاحب المشكاة فى آخر مجموع الحديث: رواه الترمذى، كذا فى المرقاة.

قوله: «**ولم يزيدوا**» أى: غير واحد من أصحاب إسماعيل بن أبى خالد «**على هـذا**» أى: على هذا القدر، ولم يذكروا قوله: وأمرنا...إلخ.

٢٨٢٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْـنُ سَعِيدٍ، عَـنْ إِسْمَعِيلَ بْـنِ أَبِي خَـالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ: نَحْوَ هَذَا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ.

وَأَبُو جُحَيْفَةَ اسْمُهُ وَهْبٌ السُّوَائِيُّ.

قوله: «**وفى الباب عن جابر**» أخرجه الشيخان «**وهب السوائى**» بضم السين المهملة والمد.

(٦١) بَاب مَا جَاءَ فِي فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي [م٦١-ت٩٥]

٢٨٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ أَبَوَيْهِ لأَحَـدٍ غَيْرَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

قوله: «**جمع أبويه لأحد**» أى: فى الفداء «**غير سعد بن أبى وقاص**» يعنى أن رسول اللّـه صلى اللّه عليه وسلم لم يقل لأحد فداك أبى وأمى إلا لسعد.

٢٨٢٩ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَمِعَا سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَـاهُ وَأُمَّـهُ لأَحَدٍ إِلاَّ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ: «**ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّـي**» وَقَـالَ لَـهُ: «**ارْمِ أَيُّهَـا الْغُلامُ الْحَزَوَّرُ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ الزُّبَيْرِ وَجَابِرٍ.

(**٢٨٢٧**) **حديث صحيح** ، وأخرجـه: البخـارى (٣٥٤٣)، ومسـلم (١٣٢٢)، (٢٣٤٢)، وابـن ماجـه (٣٦٢٨).

(**٢٨٢٨**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٢٩٠٥)، ومسلم (٢٤١١)، وابن ماجه (١٢٩).

(**٢٨٢٩**) انظر الذى قبله.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَلِيٍّ.

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ: «**ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي**».

قوله: «**عن ابن جدعان**» هو على زيد بن جدعان.

قوله: «**فداك أبى وأمى**» بكسر الفاء، أى: أبى وأمى مفدى لك، وفى هذه التفدية تعظيم لقدره، واعتداد بعمله، واعتبار بأمره؛ وذلك لأن الإنسان لا يفدى إلا من يعظمه فيبذل نفسه أو أعز أهله له «**إرم أيها الغلام الحزور**» بفتح الحاء المهملة والزاى والواو المشددة، قال فى النهاية: هو الذى قارب البلوغ، والجمع الحزاورة، قال السيد جمال الدين: هذا أصل معناه، ولكن المراد هنا للشاب؛ لأن سعدا جاوز البلوغ يومئذ..انتهى. قلت: الأمر كما قال السيد جمال الدين؛ لأن سعد ابن أبى وقاص رضى اللَّه عنه أسلم قديما وهو ابن سبع عشرة سنة، وقد يجيء الحزور بمعنى الرجل القوى، قال فى القاموس: الحزور كعملس: الغلام القوى والرجل القوى.

قوله: «**وفى الباب عن الزبير وجابر**» أما حديث الزبير: فأخرجه الشيخان عنه قال: قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم «من يأتى بنى قريظة فيأتينى بخبرهم» فانطلقت، فلما رجعت جمع لى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أبويه فقال: «فداك أبى وأمى» فإن قلت: قول على: ما جمع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم أباه وأمه لأحد إلا لسعد بن أبى وقاص، يخالف حديث الزبير هذا، فما وجه التوفيق بينهما. قلت: قال الحافظ فى الفتح بعد حديث على هذا ما لفظه: فى هذا الحصر نظر لما تقدم فى ترجمة الزبير: أنه صلى اللَّه عليه وسلم جمع له أثوبه يوم الخندق، ويجمع بينهما بأن عليا عليه الصلاة والسلام لم يطلع على ذلك، أو مراده بذلك بقيد يوم أحد..انتهى. وأما حديث جابر: فلينظر من أخرجه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وغيرهما.

٢٨٣٠ - **حَدَّثَنَا** بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(**٢٨٣٠**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٣٧٢٥)، ومسلم (٢٤١٢)، وابن ماجه (١٣٠).

قوله: «**حدثنا بذلك قتيبة بن سعيد، أخبرنا الليث بن سعد وعبد العزيز بن محمد**...إلخ» وأخرجه الشيخان «**وكلا الحديثين صحيح**» أى: حديث يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن على وحديثه عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبى وقاص كلاهما صحيح.

(٦٢) بَاب مَا جَاءَ فِي يَا بُنَيَّ [م٦٢-ت٩٦]

٢٨٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ - شَيْخٌ لَهُ - عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «**يَا بُنَيَّ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ الْمُغِيرَةِ وَعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَنَسٍ.

وَأَبُو عُثْمَانَ هَذَا شَيْخٌ ثِقَةٌ، وَهُوَ الْجَعْدُ بْنُ عُثْمَانَ، وَيُقَالُ: ابْنُ دِينَارٍ، وَهُوَ بَصْرِيٌّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ وَشُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.

قوله: «**أخبرنا أبو عثمان**» اسمه الجعد بن دينار اليشكرى الصيرفى البصرى صاحب الحلا بضم المهملة، ثقة من الرابعة.

قوله: «**قال له: يا بنى**» بفتح الياء المشددة وكسرها، وقرئ بهما فى السبع الأكثرون بالكسر وبعضهم بإسكانها، وفى هذا الحديث جواز قول الإنسان لغير ابنه ممن هو أصغر سنًّا منه يا ابنى ويا بنى، مصغرا، ويا ولدى، ومعناه: تلطف، وأنك عندى بمنزلة ولدى فى الشفقة، وكذا يقال له ولمن هو فى مثل سن المتكلم: يا أخى، للمعنى الذى ذكرناه، وإذا قصد التلطف كان مستحبا كما فعله النبى صلى الله عليه وسلم، قاله النووى.

قوله: «**وفى الباب عن المغيرة وعمر بن أبى سلمة**» أما حديث المغيرة وهو ابن شعبة: فأخرجه مسلم، وأما حديث عمر بن أبى سلمة: فأخرجه الترمذى فى باب التسمية على الطعام.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه مسلم.

(٦٣) بَاب مَا جَاءَ فِي تَعْجِيلِ اسْمِ الْمَوْلُودِ [م٦٣-ت٩٧]

٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

(٢٨٣١) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٢١٥١)، وأبو داود (٤٩٦٤).

(٢٨٣٢) **حديث حسن بشواهده**، وفى إسناده: شريك القاضى تغير حفظه، وفيه تدليس محمد بن إسحاق.

شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَـرَ بِتَسْمِيَةِ الْمَوْلُـودِ يَـوْمَ سَـابِعِهِ، وَوَضْعِ الأَذَى عَنْهُ، وَالْعَقِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم...إلخ**» كنيته أبو الفضل البغدادى قاضى أصبهان، ثقة من الحادية عشرة «**أخبرنا شريك**» هو ابن عبد الله القاضى النخعى الكوفى «**عن محمد بن إسحاق**» هو صاحب المغازى.

قوله: «**أمر بتسمية المولود يوم سابعه**» فيه دليل على سنية تسمية المولود يوم السابع، وقد ورد فيه غير هذا الحديث، وقد ثبت تسمية المولود يوم الولادة أيضا، وقد تقدم الكلام فى هذا فى آخر أبواب الأضاحى «**ووضع الأذى عنه**» عطف على تسمية المولود، والمراد بوضع الأذى عنه إماطته وإزالته كما فى حديث سلمان بن عامر عند البخارى: «مع الغلام عقيقة، فأهرقوا عنه دما، وأميطوا عنه الأذى». قال الحافظ فى الفتح: قوله: «أميطوا عنه الأذى» أى: أزيلوا، وزنا ومعنى، قال: وقع عند أبى داود من طريق سعيد بن أبى عروبة وابن عون عن محمد بن سيرين قال: إن لم يكن الأذى حلق الرأس؛ فلا أدرى ما هو، وأخرج الطحاوى من طريق يزيد بن إبراهيم عن محمد بن سيرين قال: لم أجد من يخبرنى عن تفسير الأذى..انتهى، وقد جزم الأصمعى بأنه حلق الرأس، وأخرجه أبو داود بسند صحيح عن الحسن كذلك، ووقع فى حديث عائشة عند الحاكم: وأمر أن يماط عن رءوسهما الأذى، ولكن لا يتعين ذلك فى حلق الرأس، فقد وقع فى حديث ابن عباس عند الطبرانى: «ويماط عنه الأذى، ويحلق رأسه». فعطفه عليه، فالأولى حمل الأذى على ما هو أعم من حلق الرأس. ويؤيد ذلك أن فى بعض طرق حديث عمرو بن شعيب ويماط عنه أقذاره، رواه أبو الشيخ..انتهى «**والعق**» أى: الذبح بشاة أو شاتين.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» فى سنده شريك القاضى وقد تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة، وفى سنده أيضا محمد بن إسحاق وهو يدلس، ورواه عن عمرو بن شعيب بالعنعنة، لكن للحديث شواهد، ولذلك حسنه الترمذى.

(٦٤) بَاب مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الأَسْمَاءِ [م٦٤-ت٩٨]

٢٨٣٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ أَبُـو عَمْـرٍو الْـوَرَّاقُ الْبَصْـرِيُّ، حَدَّثَنَـا مُعَمَّـرُ بْـنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَـنِ ابْـنِ عُمَـرَ،

(**٢٨٣٣**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٢١٣٢)، وأبو داود (٤٩٤٩)، وابن ماجه (٣٧٢٨).

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**حدثنا عبد الرحمن بن الأسود**» بن المأمون الهاشمى مولاهم، ثقة من الحادية عشرة «**أخبرنا معمر**» بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الميم المفتوحة «**ابن سليمان الرقى**» النخعى أبو عبد اللَّه الكوفى، ثقة فاضل، أخطأ الأزدى فى تلينه، وأخطأ من زعم أن البخارى أخرج له، من التاسعة «**عن على بن صالح الزنجى**» المكى العابد، مقبول من الثالثة «**عن عبد اللَّه بن عثمان**» بن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغرا.

قوله: «**أحب الأسماء إلى اللَّه: عبد اللَّه، وعبد الرحمن**» فيه التسمية بهذين الاسمين وتفضيلهما على سائر ما يسمى به. وقد بين الحافظ ابن القيم وجه التفضيل فى كتابه زاد المعاد. وقال القرطبى: يلتحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد الملك وعبد الصمد، وإنما كانت أحب إلى اللَّه؛ لأنها تضمنت ما هو وصف واجب للَّه، وما هو وصف للإنسان وواجب له وهو العبودية، ثم أضيف العبد إلى الرب إضافة حقيقية فصدقت أفراد هذه الأسماء وشرفت بهذا التركيب، فحصلت لها هذه الفضيلة. وقال غيره: الحكمة فى الاقتصار على الاسمين: أنه لم يقع فى القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسماء اللَّه تعالى غيرهما قال اللَّه تعالى: ﴿**وأنه لما قام عبد اللَّه يدعوه**﴾ وقال فى آية أخرى: ﴿**وعباد الرحمن**﴾ ويؤيده قوله تعالى: ﴿**قل ادعوا اللَّه أو ادعوا الرحمن**﴾ وقد أخرج الطبرانى من حديث أبى زهير الثقفى رفعه: «إذا سميتم فعبدوا». ومن حديث ابن مسعود رفعه: «أحب الأسماء إلى اللَّه ما تعبدونه». وفى إسناد كل منهما ضعف.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه.

٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَحَبَّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ: عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ**».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٢٨٣٤) **حديث صحيح**، وانظر الذى قبله.

(٦٥) بَاب مَا يُكْرَهُ مِنَ الأَسْمَاءِ [م٦٥-ت٩٩]

٢٨٣٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لأَنْهَيَنَّ أَنْ يُسَمَّى رَافِعٌ، وَبَرَكَةُ، وَيَسَارٌ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو أَحْمَدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَأَبُو أَحْمَدَ ثِقَةٌ حَافِظٌ، وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ النَّاسِ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ.

قوله: «**أخبرنا أبو أحمد**» اسمه محمد بن عبد اللَّه الزبيرى.

قوله: «**لأنهين أن يسمى**» بصيغة المجهول «**رافع، وبركة، ويسار**» وفى رواية ابن ماجه: «لئن عشت إن شاء اللَّه لأنهين أن يسمى رباح، ونجيح، وأفلح، ونافع، ويسار» وعلة النهى عن التسمية بهذه الأسماء تأتى فى حديث سمرة بن جندب الآتى.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه ابن ماجه «**والمشهور عند الناس هذا الحديث عن جابر عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم ليس فيه عن عمر**» أخرجه مسلم من طريق ابن جريج، قال: أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد اللَّه يقول: أراد النبى صلى اللَّه عليه وسلم أن ينهى أن يسمى بيعلى، وببركة، وبأفلح، وبيسار، وبنافع، وبنحو ذلك، ثم رأيته سكت بعد عنها فلم يقل شيئا، ثم قبض رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ولم ينه عن ذلك، ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه؛ فإن قلت: حديث جابر هذا يدل على أنه صلى اللَّه عليه وسلم أراد أن ينهى عن التسمية بهذه الأسماء ولم ينه عنه. وحديث سمرة الآتى يدل على أنه صلى اللَّه عليه وسلم قد نهى عن ذلك، فما وجه الجمع بينهما؟ قلت: وجه الجمع أنه صلى اللَّه عليه وسلم أراد أن ينهى نهى تحريم، ثم سكت بعد ذلك رحمة على الأمة، لعموم البلوى، وإيقاع الحرج لا سيما واكثر الناس ما يفرقون بين الأسماء من القبح والحسن، فالنهى المنفى محمول على التحريم، والمثبت على التنزيه.

٢٨٣٦ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ ابْنِ يَسَافٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(**٢٨٣٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: ابن ماجه (٣٧٢٩).

(**٢٨٣٦**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٢١٣٦)، وأبو داود (٤٩٥٨، ٤٩٥٩).

وَسَلَّمَ قَالَ: «**لاَ تُسَمِّ غُلاَمَكَ رَبَاحٌ، وَلاَ أَفْلَحُ، وَلاَ يَسَارٌ، وَلاَ نَجِيحٌ، يُقَالُ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَيُقَالُ: لاَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**لا تسم غلامك**» أى: صبيك أو عبدك «**رباح**» كذا وقع فى النسخ الحاضرة: رباح ويسار ونجيح بغير الألف، ووقع فى رواية مسلم وأبى داود: رباحا ويسارا ونجيحا، بالألف وهو الظاهر، ورباح بفتح الراء من الربح ضد الخسارة «**ولا أفلح**» من الفلاح وهو الفوز «**ولا يسار**» من اليسر ضد العسر «**ولا نجيح**» من النجح وهو الظفر «**أثم**» أى: أهناك «**هو**» أى: المسمى بأحد هذه الأسماء المذكورة «**فيقال: لا**» أى: ليس هناك رباح، أو أفلح، أو يسار، أو نجيح، فلا يحسن مثل هذا فى التفاؤل، أو فيكره لشناعة الجواب، فى شرح السنة: معنى هذا أن الناس يقصدون بهذه الأسماء التفاؤل بحسن ألفاظها أو معانيها، وربما ينقلب عليهم ما قصدوه إلى الضد، إذا سألوا فقالوا: أثم يسار أو نجيح، فقيل: لا تتطيروا بنفيه، واضمروا اليأس من اليسر وغيره، فنهاهم عن السبب الذى يجلب سوء الظن والإياس من الخير.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم وأبو داود.

٢٨٣٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَخْنَعُ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الأَمْلاَكِ**».

قَالَ سُفْيَانُ: شَاهَانْ شَاهْ. وَأَخْنَعُ يَعْنِي: وَأَقْبَحُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**اخنع اسم**» أفعل التفضيل من الخنوع وهو الذل، وقد فسره بذلك الحميدى شيخ البخارى عقب روايته له عن سفيان، قال: أخنع: أذل. وأخرج مسلم عن أحمد بن حنبل قال: سألت أبا عمرو الشيبانى؛ يعنى إسحاق اللغوى عن أخنع، فقال: أوضع. قال عياض: معناه أشد الأسماء صغارا، وبنحو ذلك فسره أبو عبيد، والخانع الذليل، وخنع الرجل ذل. قال ابن بطال: وإذا كان الاسم أذل الأسماء كان من تسمى به أشد ذلا. وقد فسر الخليل أخنع بأفجر، فقال: الخنع الفجور، يقال: أخنع الرجل إلى المرأة إذا دعاها للفجور، كذا فى الفتح، ويأتى فى آخر الحديث تفسيره بأقبح، وهو تفسير بالمعنى اللازم، وفى رواية للبخارى: «أخنى الأسماء» وهو من الخنا بفتح المعجمة وتخفيف النون مقصور وهو الفحش فى القول، ويحتمل أن يكون من قولهم: أخنى عليه الدهر: أى: أهلكه. وقد ورد بلفظ: «أخبث» بمعجمة وموحدة ثم مثلثة وبلفظ: «أغيظ» وهما عند

(٢٨٣٧) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٦٢٠٥، ٦٢٠٦)، ومسلم (٢١٤٣)، وأبو داود (٤٩٦١).

مسلم «**تسمى**» بصيغة الماضى المعلوم من التسمى أى: سمى نفسه، أو سمى بذلك فرضى به واستمر عليه «**بملك الأملاك**» بكسر اللام من ملك والأملاك جمع ملك بالكسر وبالفتح وجمع مليك «**قال سفيان: شاهان شاه**» وقد تعجب بعض الشراح من تفسير سفيان بن عيينة اللفظة العربية باللفظية العجمية، وأنكر ذلك آخرون وهو غفلة منه عن مراده، وذلك أن لفظ شاهان شاه كان قد كثر التسمية به فى ذلك العصر، فنبه سفيان على أن الاسم الذى ورد الخبر بذمه لا ينحصر فى ملك الأملاك، بل كل ما أدى معناه بأى لسان كان فهو مراد بالذم. وزعم بعضهم أن الصواب شاه شاهان وليس كذلك؛ لأن قاعدة العجم تقديم المضاف إليه على المضاف، فإذا أرادوا قاضى القضاة بلسانهم، قالوا: موبذان موبذ، فموبذ هو القاضى، وموبذان جمعه، فكذا شاه هو الملك، وشاهان هو الملوك. واستدل بهذا الحديث على تحريم التسمى بهذا الاسم لورود الوعد الشديد ويلتحق به ما فى معناه مثل خالق الخلق، وأحكم الحاكمين، وسلطان السلاطين، وأمير الأمراء، وقيل: يلتحق به أيضا من تسمى بشيء من أسماء اللّٰه الخاصة به كالرحمن والقدوس والجبار، وهل يلتحق به من تسمى قاضى القضاة أو حاكم الحكام؟ اختلف العلماء فى ذلك، قاله الحافظ فى الفتح، وذكر اختلاف العلماء فيه، فمن شاء الوقوف عليه فليراجعه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود.

(٦٦) بَاب مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الأَسْمَاءِ [م٦٦-ت١٠٠]

٢٨٣٨ - **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ، وَقَالَ: «**أَنْتِ جَمِيلَةُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَإِنَّمَا أَسْنَدَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

وَرَوَي بَعْضُهُمْ هَذَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عُمَرَ، مُرْسَلاً.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ وَعَائِشَةَ وَالْحَكَمِ بْنِ سَعِيدٍ وَمُسْلِمٍ وَأُسَامَةَ بْنِ أَخْدَرِيٍّ وَشُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ - عَنْ أَبِيهِ - وَخَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ.

قوله: «**وأبو بكر بندار**» اسمه محمد بن بشار، وبندار لقبه «**عن عبيد اللّٰه بن عمر**» هو العمرى.

(**٢٨٣٨**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٤٣٣٣)، ومسلم (٢١٣٩)، وأبو داود (٤٩٥٢، ٣٧٣٣).

قوله: «**غير اسم عاصية وقال أنت جميلة**» قيل: كانوا يسمون بالعاص والعاصية ذهابا إلى معنى الإباء عن قبول النقائص والرضاء بالضيم، فلما جاء الإسلام نهوا عنه، ولعله لم يسمها مطيعة مع أنها ضد العاصية مخافة التزكية. وقال فى النهاية: إنما غيره؛ لأن شعار المؤمن الطاعة، والعصيان ضدها..انتهى. قال النووى: معنى هذه الأحاديث: تغيير الاسم القبيح أو المكروه إلى حسن، وقد ثبت أحاديث بتغييره صلى اللَّه عليه وسلم أسماء جماعة كثيرين من الصحابة، وقد بين صلى اللَّه عليه وسلم العلة فى النوعين وما فى معناهما وهى التزكية أو خوف التطير.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه «**وإنما أسنده**» أى: رواه متصلا «**وروى بعضهم هذا عن عبيد اللَّه عن نافع عن عمر مرسلا**» أى: منقطعا؛ لأن نافعا لم يسمع من عمر. قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: قال أحمد بن حنبل: نافع عن عمر منقطع.

قوله: «**وفى الباب عن عبد الرحمن بن عوف وعبد اللَّه بن سلام...إلخ**» أما حديث عبد اللَّه ابن سلام: فأخرجه ابن ماجه، وأما حديث عائشة: فأخرجه الترمذى بعد هذا، وأما حديث أسامة بن أخدرى: فأخرجه أبو داود، وأما حديث شريح بن هانئ عن أبيه: فأخرجه أبو داود والنسائى، وأما حديث خيثمة بن عبد الرحمن عن أبيه: فأخرجه أحمد، وأما أحاديث باقى الصحابة: فلينظر من أخرجها.

٢٨٣٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُغَيِّرُ الِاسْمَ الْقَبِيحَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَرُبَّمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلاً، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ.

قوله: «**كان يغير الاسم القبيح**» أى: يبدله بالاسم الحسن، والحديث لم يحكم عليه الترمذى بشيء وفى سنده عمر بن على المقدمى وهو مدلس، ورواه عن هشام بالعنعنة. قال ابن سعد: كان ثقة، وكان يدلس تدليسا شديدا، يقول: سمعت وحدثنا ثم يسكت، فيقول هشام بن عروة والأعمش، وقال: كان رجلا صالحا.

(٦٧) بَاب مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [م٦٧–ت١٠١]

٢٨٤٠ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ لِي**

(**٢٨٣٩**) **حديث صحيح** لغيره، وفى إسناده: عمر بن على المقدمى مدلس كان يدلس تدليسًا سيئًا جدًّا، وقد رواه عن هشام بن عروة بالعنعنة، وللحديث شواهد صححه بها الألبانى، وانظر الصحيح (٢٠٧، ٢٠٨).

(**٢٨٤٠**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٣٥٣٢)، (٤٨٩٦)، ومسلم (٢٣٥٤).

خَمْسَة أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «عن محمد بن جبير بن مطعم» النوفلي، ثقة عارف بالنسب، من الثالثة **«عن أبيه»** هو جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي، صحابي عارف بالأنساب، مات سنة ثمان أو تسع وخمسين.

قوله: «إن لى أسماء» وفى رواية البخارى من طريق مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه «لى خمسة أسماء». قال الحافظ: الذى يظهر أنه أراد أن لى خمسة اختص بها لم يسم بها أحد قبلى، أو معظمة، أو مشهورة فى الأمم الماضية لا أنه أراد الحصر فيها. قال عياض: حمى اللَّه هذه الأسماء أن يسمى بها أحد قبله، وإنما تسمى بعض العرب محمدا قرب ميلاده لما سمعوا من الكهان والأحبار أن نبيا سيبعث فى ذلك الزمان يسمى محمدا، فرجوا أن يكونوا هم، فسموا أبناءهم بذلك، قال: وهم ستة لا سابع لهم. قال الحافظ: قد جمعت أسماء من تسمى بذلك فى جزء مفرد فبلغوا نحو العشرين، لكن مع تكرار فى بعضهم ووهم فى بعض. فيتلخص منهم خمسة عشر نفسا..انتهى **«أنا محمد، وأنا أحمد»** قال أهل اللغة: رجل محمد ومحمود: إذا كثرت خصاله المحمودة. قال ابن فارس وغيره: وبه سمى نبينا صلى اللَّه عليه وسلم محمدا وأحمد، أى: ألهم اللَّه تعالى أهله أن سموه به لما علم من جميل صفاته، وقال الحافظ: إن هذين الاسمين أشهر أسمائه وأشهرهما محمد، وقد تكرر فى القرآن، وأما أحمد: فذكر فيه حكاية عن قول عيسى عليه السلام، فأما محمد: فمن باب التفعيل للمبالغة، وأما أحمد: فمن باب التفضيل، وقيل: سمى أحمد؛ لأنه علم منقول من صفة وهى أفعل التفضيل، ومعناه أحمد الحامدين. وسبب ذلك ما ثبت فى الصحيح: أنه يفتح عليه فى المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله، وقيل: الأنبياء حمادون وهو أحمدهم أى: أكثرهم حمدا، أو أعظمهم فى صفة الحمد. وأما محمد: فهو منقول من صفة الحمد أيضا، وهو بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة والمحمد الذى حمد مرة بعد مرة كالممدح. قال الأعشى:

إليك أبيت اللعن كان وجيفها ... إلى الماجد القرم الجواد المحمد

أى: الذى حمد مرة بعد مرة، أو الذى تكاملت فيه الخصال المحمودة **«وأنا الماحى الذى يمحو اللَّه بى الكفر»** قال العلماء: المراد محو الكفر من مكة والمدينة وسائر بلاد العرب، وما زوى له صلى اللَّه عليه وسلم من الأرض، ووعد أن يبلغه ملك أمته. قالوا: ويحتمل أن المراد المحو العام بمعنى، الظهور بالحجة والغلبة، كما قال تعالى: ﴿**ليظهره على الدين كله**﴾ وجاء فى حديث آخر تفسير الماحى بأنه الذى محيت به سيئات من اتبعه، فقد يكون المراد بمحو الكفر هذا ويكون كقوله تعالى: ﴿**قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف**﴾ والحديث الصحيح: الإسلام يهدم ما كان قبله **«وأنا الحاشر»** أى: ذو الحشر **«الذى يحشر»** أى: يجمع **«على قدمى»** قال النووى: ضبطوه بتخفيف الياء على الإفراد وتشديدها على التثنية، قال الطيبى: والظاهر على قدميه اعتبارا

للموصول، إلا أنه اعتبر المعنى المدلول للفظة أنا. وفي شرح السنة: أي: يحشر أولا الناس لقوله: «أنا أول من تنشق عنه الأرض». وقال الحافظ في الفتح: على قدمي أي: على أثري، أي: أنه يحشر قبل الناس. وهو موافق لقوله في الرواية الأخرى: «يحشر الناس على عقبي»..انتهى. وقال الطيبي: هو من الإسناد المجازي؛ لأنه سبب في حشر الناس؛ لأن الناس لم يحشروا ما لم يحشر «**وأنا العاقب الذي ليس بعده نبي**» قال النووي: أما العاقب: ففسره في الحديث بأنه ليس بعده نبي أي: جاء عقبهم. قال ابن الأعرابي: العاقب والعقوب الذي يخلف في الخير من كان قبله.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وغيره.

(٦٨) بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُنْيَتِهِ

[م٦٨-ت١٠٢]

٢٨٤١ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَجْمَعَ أَحَدٌ بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ، وَيُسَمِّيَ مُحَمَّدًا أَبَا الْقَاسِمِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**باب ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي صلى اللَّه عليه وسلم وكنيته**» اعلم إن علماء العربية قالوا: العلم إما أن يكون مشعرا بمدح أو ذم وهو اللقب وإما أن لا يكون، فإما أن يصدر بأب أو أم أو ابن كأبي بكر وأم كلثوم وابن عباس وهو الكنية أو لا وهو الاسم، فاسم النبي صلى اللَّه عليه وسلم محمد، وكنيته أبو القاسم، ولقبه: رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم، وإنما كني بأكبر أولاده. ثم اعلم أنه قد ورد في التسمي باسمه صلى اللَّه عليه وسلم والتكني بكنيته أحاديث مختلفة، ولذلك اختلف أقوال أهل العلم فيه. قال النووي: اختلف العلماء في هذه المسألة على مذاهب كثيرة وجمعها القاضي وغيره. **أحدها**: مذهب الشافعي وأهل الظاهر: أنه لا يحل التكني بأبي القاسم لأحد أصلا، سواء كان اسمه محمدا أو أحمد أم لم يكن؛ لظاهر حديث أنس؛ يعني الآتي في هذا الباب.

الثاني: أن هذا النهي منسوخ؛ فإن هذا الحكم كان في أول الأمر لهذا المعنى المذكور في الحديث ثم نسخ، قالوا: فيباح التكني اليوم بأبي القاسم لكل أحد، سواء من اسمه محمد أو أحمد أو غيره، وهذا مذهب مالك. قال القاضي: وبه قال جمهور السلف وفقهاء الأمصار وجمهور العلماء،

(**٢٨٤١**) حديث أبي هريرة صحيح، وأخرجه: البخاري (١١٠، ٦١٨٨)، ومسلم (٢١٣٤)، وأبو داود (٤٩٦٥)، وابن ماجه (٣٧٣٥)، وحديث أنس: «لا تكنوا بكنيتي» صحيح أيضًا. أخرجه: البخاري (٢١٢٠، ٢١٢١)، (٣٥٣٧)، ومسلم (٢١٣١)، وابن ماجه (٣٧٣٧).

قالوا: وقد اشتهر أن جماعة تكنوا بأبى القاسم فى العصر الأول، وفيما بعد ذلك إلى اليوم مع كثرة فاعل ذلك وعدم الإنكار.

الثالث: مذهب ابن جرير: أنه ليس بمنسوخ، وإنما كان النهى للتنزيه والأدب لا للتحريم.

الرابع: أن النهى عن التكنى بأبى القاسم مختص بمن اسمه محمد أو أحمد، ولا بأس بالكنية وحدها لمن لا يسمى بواحد من الاسمين، وهذا قول جماعة من السلف وجاء فيه حديث مرفوع عن جابر.

الخامس: أنه ينهى عن التكنى بأبى القاسم مطلقا، وينهى عن التسمية بالقاسم؛ لئلا يكنى أبوه بأبى القاسم، وقد غير مروان بن الحكم اسم ابنه عبد الملك حين بلغه هذا الحديث فسماه عبد الملك، وكان سماه أولا القاسم، وقد فعله بعض الأنصار أيضا.

السادس: أن التسمية بمحمد ممنوعة مطلقا، سواء كان له كنية أم لا، وجاء فيه حديث عن النبى صلى اللَّه عليه وسلم: «تسمون أولادكم ثم تلعنونهم» وكتب عمر إلى الكوفة: لا تسموا أحدا باسم نبى، وأمر جماعة بالمدينة بتغيير أسماء أبنائهم محمد حتى ذكر له جماعة أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم أذن لهم فى ذلك وسماهم به، فتركهم. قال القاضى: والأشبه أن فعل عمر هذا إعظام لاسم النبى صلى اللَّه عليه وسلم؛ لئلا ينتهك الاسم كما سبق فى الحديث: «تسمونهم محمدا ثم تلعنونهم». وقيل: سبب نهى عمر: أنه سمع رجلا يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب: فعل اللَّه بك يا محمد، فدعاه عمر فقال: أرى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يسب بك، واللَّه لا تدعى محمدا ما بقيت، وسماه عبد الرحمن..انتهى كلام النووى. وقال القارى متعقبا على من ادعى النسخ ما لفظه: دعوى النسخ ممنوعة، بل ينبغى أن يقال: ينتفى الحكم بانتفاء العلة، والعلة فى ذلك الاشتباه وهو متعين فى حال الحياة..انتهى. قلت: ودعوى انتفاء الحكم بانتفاء العلة مطلقا أيضا ممنوعة. قال العينى نقلا عن الخطابى: قد يحدث شيء من أمر الدين بسبب من الأسباب؛ فيزول ذلك السبب ولا يزول حكمه، كالعرايا والاغتسال للجمعة..انتهى.

قوله: «**بين اسمه وكنيته**» أى: بين اسمه صلى اللَّه عليه وسلم وكنيته «**ويسمى**» بصيغة المعلوم عطف على يجمع.

قوله: «**وفى الباب عن جابر**» أخرجه الترمذى بعد هذا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والبخارى فى الأدب المفرد وأبو يعلى.

٢٨٤٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا سَمَّيْتُمْ بِي؛ فَلاَ تَكْتَنُوا بِي**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(**٢٨٤٢**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣١١٤)، ومسلم (٢١٣٣)، وابن ماجه (٣٧٣٦).

وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُنْيَتِهِ، وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ.

رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلاً فِي السُّوقِ يُنَادِي: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي**».

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهِيَةِ أَنْ يُكَنَّى أَبَا الْقَاسِمِ.

قوله: «**إذا سميتم بى فلا تكنوا بى**» بحذف إحدى التاءين من التكنى، ولفظ أبى داود «من تسمى باسمى؛ فلا يكنى بكنيتى، ومن اكتنى بكنيتى؛ فلا يتسمى باسمى».

قوله: «**وقد كره بعض أهل العلم أن يجمع الرجل بين اسم النبى صلى اللّه عليه وسلم وكنيته**» واستدل بحديث أبى هريرة وحديث جابر المذكورين «**وقد فعل ذلك بعضهم**» أى: جمع بين اسمه صلى اللّه عليه وسلم وكنيته. قال الطحاوى: كان فى زمن أصحاب رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم جماعة كانوا متسمين بمحمد مكتنين بأبى القاسم، منهم محمد بن طلحة، ومحمد بن الأشعث، ومحمد بن أبى حذيفة. قال العينى: ومن جملة من تسمى بمحمد وتكنى بأبى القاسم من أبناء وجوه الصحابة: محمد بن جعفر بن أبى طالب، ومحمد بن سعد بن أبى وقاص، ومحمد بن حاطب، ومحمد بن المنتشر، ذكرهم البيهقى فى سننه فى باب من رخص الجمع بين التسمى بمحمد، والتكنى بأبى القاسم.

قوله: «**فقال**» أى: ذلك الرجل «**لم أعنك**» من عنى يعنى، أى: لم أقصدك يا رسول اللّه «**لا تكنوا بكنيتى**» ولفظ البخارى: «سموا باسمى، ولا تكنوا بكنيتى» وحديث أنس هذا أخرجه الشيخان أيضا.

قوله: «**وفى الحديث ما يدل على كراهية أن يكنى أبا القاسم**» قال فى التوضيح: مذهب الشافعى وأهل الظاهر: أنه لا يحل التكنى بأبى القاسم لأحد أصلا، سواء كان اسمه محمدا أو أحمد، أم لم يكن؛ لظاهر الحديث، أى: حديث أنس المذكور.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد وأبو داود، وصححه ابن حبان.

٢٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي مُنْذِرٌ - وَهُوَ الثَّوْرِيُّ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا

(**٢٨٤٣**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٤٩٦٧).

رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وُلِدَ لِي بَعْدَكَ أُسَمِّيهِ مُحَمَّدًا وَأُكَنِّيهِ بِكُنْيَتِكَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**» قَالَ: فَكَانَتْ رُخْصَةً لِي.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**حدثني منذر**» بن يعلى الثوري بالمثلثة أبو يعلى الكوفي، ثقة من السادسة.

قوله: «**أرأيت**» أي: أخبرني «**إن ولد لي**» أي: ولد «**بعدك**» أي: بعد وفاتك «**قال: نعم**» فيه أن النهي مقصور على زمانه صلى الله عليه وسلم؛ فيجوز الجمع بينهما بعده لرفع الالتباس، وبه قال مالك، قاله القاري. قلت: وبه قال جمهور العلماء كما عرفت في كلام النووي، ولكن في الاستدلال عليه بحديث على هذا نظر؛ فإن قوله رضي الله تعالى عنه في هذا الحديث: فكانت رخصة لي، يدل على أن الجواز كان خاصا له، فالأحوط في هذا الباب هو ما قال به الشافعي وأهل الظاهر من أنه لا يحل التكني بأبي القاسم لأحد أصلا، سواء كان اسمه محمدا أو أحمد أم لم يكن، لظاهر حديث أنس المذكور في الباب. وصوب هذا القول ابن القيم في زاد المعاد حيث قال: والصواب أن التسمي باسمه جائز، والتكني بكنيته ممنوع منه، والمنع في حياته أشد، والجمع بينهما ممنوع منه. وحديث عائشة غريب لا يعارض بمثله الحديث الصحيح، وحديث علي رضي الله عنه في صحته نظر، والترمذي فيه نوع تساهل في التصحيح، وقد قال علي: إنها رخصة له، وهذا يدل على إبقاء المنع لمن سواه..انتهى. قلت: أراد بحديث عائشة ما رواه أبو داود عنها قالت: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إني قد ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته أبا القاسم، فذكر لي أنك تكره ذلك، فقال: «ما الذي أحل اسمي وحرم كنيتي؟» أو ما الذي حرم كنيتي وأحل اسمي؟» وفي سنده محمد بن عمران الحجبي. ذكر الطبراني في الأوسط أن محمد بن عمران الحجبي تفرد به عن صفية بنت شيبة ومحمد المذكور مجهول..انتهى. وأما قول ابن القيم بأن في صحة حديث علي نظر؛ فلا وجه للنظر؛ لأن رجاله كلهم ثقات، وسنده متصل.

(٦٩) بَاب مَا جَاءَ إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً [م٦٩-ت١٠٣]

٢٨٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ إِنَّمَا رَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي غَنِيَّةَ.

(٢٨٤٤) **حديث صحيح** ،وله شواهد كثيرة، وانظر الذي بعده.

وَرَوَي غَيْرُهُ عَنِ ابْنِ أَبِي غَنِيَّةَ هَذَا الْحَدِيثَ مَوْقُوفًا.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ وَبُرَيْدَةَ وَكَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

قوله: «**أخبرنا يحيى بن عبد الملك بن أبى غنية**» بفتح المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية الخزاعى الكوفى، أصله من أصبهان، صدوق له أفراد، من كبار التاسعة «**عن أبيه**» هو عبد الملك، ثقة من السابعة «**عن عاصم**» هو ابن بهدلة «**عن زر**» هو ابن حبيش «**عن عبد اللّه**» أى: ابن مسعود.

قوله: «**إن من الشعر حكمة**» أى: قولا صادقا مطابقا للحق، وقيل: أصل الحكمة المنع، فالمعنى: أن من الشعر كلاما نافعا يمنع من السفه. وأخرج أبو داود من رواية صخر بن عبد اللّه ابن بريدة عن أبيه عن جده: سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يقول: «إن من البيان سحرا» وإن من العلم جهلا، وإن من الشعر حكما، وإن من القول عيلا» فقال صعصعة بن صوحان: صدق رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم. أما قوله: «إن من البيان سحرا، فالرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق». وإن قوله: «وإن من العلم جهلا» فيكلف العالم إلى علمه ما لا يعلم فيجهل ذلك. وأما قوله: «إن من الشعر حكما» فهى هذه المواعظ والأمثال التى يتعظ بها الناس. وأما قوله: «إن من القول عيلا» فعرضك كلامك على من لا يريده، وقال ابن التين: مفهومه أن بعض الشعر ليس كذلك؛ لأن من تبعيضية.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه ابن أبى شيبة.

قوله: «**وفى الباب عن أبى بن كعب وابن عباس وعائشة وبريدة وكثير بن عبد اللّه عن أبيه عن جده**» أما حديث أبى بن كعب: فأخرجه البخارى وأبو داود وابن ماجه، وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الترمذى بعد هذا، وأما حديث عائشة: فأخرجه الترمذى فى الباب الذى يليه. وأما حديث بريدة: فأخرجه أبو داود وابن أبى شيبة، وأما حديث كثير بن عبد اللّه عن أبيه عن جده: فلينظر من أخرجه.

٢٨٤٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكَمًا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(**٢٨٤٥**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: ابن ماجه (٣٧٥٦)، وللشيخين نحوهما عن أبى بن كعب.

قوله: «**إن من الشعر حكما**» بضم فسكون، أي: حكمة، كما فى قوله تعالى: ﴿**وآتيناه الحكم صبيا**﴾ أى: الحكمة كذا قال القارى. وقال العزيزى فى السراج المنير فى شرح هذا الحديث: بكسر ففتح جمع حكمة، أى: حكمة وكلاما نافعا فى المواعظ وذم الدنيا والتحذير من غرورها ونحو ذلك..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أبو داود وابن ماجه والبخارى فى الأدب المفرد.

(٧٠) بَاب مَا جَاءَ فِي إِنْشَادِ الشِّعْرِ [م٧٠-ت١٠٤]

٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ - قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ لِحَسَّانَ مِنْبَرًا فِي الْمَسْجِدِ يَقُومُ عَلَيْهِ قَائِمًا يُفَاخِرُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ: يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بِرُوحِ الْقُدُسِ، مَا يُفَاخِرُ، أَوْ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**».

حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ مُوسَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِثْلَهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ.

قوله: «**باب ما جاء فى إنشاد الشعر**» قال فى القاموس: أنشد الشعر قرأه، وأنشد بهم هجاهم.

قوله: «**يضع لحسان منبرا فى المسجد**» أى: يأمر بوضعه، وحسان هو ابن ثابت أنصارى خزرجى، شاعر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، وهو من فحول الشعراء، أجمعت العرب على أن أشعر أهل المدر حسان بن ثابت «**يقوم عليه قائما**» أى: قياما. ففى المفصل قد يرد المصدر على وزن اسم الفاعل نحو قمت قائما «**يفاخر عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم**» أى: لأجله وعن قبله «**أو**» شك من الراوى «**ينافح**» بنون ثم فاء فحاء مهملة، أى: يدافع عنه صلى اللّه عليه وسلم

(**٢٨٤٦**) **حديث حسن،** فى إسناده كلام فى ابن أبى الزناد بعد ما قدم بغداد، وللحديث شواهد فى الصحيحن عن أبى هريرة وعن البراء.

ويخاصم المشركين ويهجوهم مجازاة لهم «**يؤيد حسان بروح القدس**» بضم الدال ويسكن أى: بجبريل سمى به؛ لأنه كان يأتى الأنبياء بما فيه حياة القلوب فهو كالمبدأ لحياة القلب، كما أن الروح مبدأ حياة الجسد. والقدس صفة للروح، وإنما أضيف إليه؛ لأنه مجبول على الطهارة والنزاهة عن العيوب، وقيل: القدس بمعنى المقدس وهو الله، فإضافة الروح إليه للتشريف، ثم تأييده إمداده له بالجواب وإلهامه لما هو الحق والصواب «**ما يفاخر، أو ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم**» أى: ما دام مشتغلا بتأييد دين الله، وتقوية رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قوله: «**وفى الباب عن أبى هريرة والبراء**» أما حديث أبى هريرة: فأخرجه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى، وأما حديث البراء: فأخرجه الشيخان.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح**» قال صاحب المشكاة: بعد ذكر هذا الحديث: أخرجه البخارى، وقال الحافظ فى الفتح بعد ذكره وعزوه إلى الترمذى ما لفظه: وذكر المزى فى الأطراف أن البخارى أخرجه تعليقا نحوه وأتم منه، لكنى لم أره فيه..انتهى.

٢٨٤٧ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَمْشِي، وَهُوَ يَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ ... الْيَوْمَ نَضْرِبْكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ

ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ ... وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ! بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَرَمِ اللَّهِ تَقُولُ الشِّعْرَ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ؛ فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ نَحْوَ هَذَا.

وَرُوِيَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ لأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ قُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَةَ، وَإِنَّمَا كَانَتْ عُمْرَةُ الْقَضَاءِ بَعْدَ ذَلِكَ.

قوله: «**حدثنا إسحاق بن منصور**» هو الكوسج «**أخبرنا جعفر بن سليمان**» هو الضبعى.

(٢٨٤٧) **حديث صحيح** ، وأخرجه: النسائى (٢٨٧٣)، (٢٨٩٣).

قوله: «خلوا بنى الكفار» أى: يا بنى الكفار **«عن سبيله»** أى: عن سبيل رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم **«اليوم نضربكم»** بتسكين الموحدة لضرورة الشعر، بل هى لغة قرئ بها فى المشهور قاله الحافظ **«على تنزيله»** أى: على حكم تنزيله **«ضربا»** مفعول مطلق لنضربكم **«يزيل»** من الإزالة، والجملة صفة لضربا **«الهام»** جمع هامة: وهى أعلى الرأس وهى الناصية والمفرق **«عن مقيله»** أى: موضعة نقلا عن موضع القائلة للإنسان، كذا فى المجمع **«ويذهل الخليل عن خليله»** من الإذهال عطف على يزيل، أى: ينسى ذلك الضرب الخليل عن خليله **«فلهى»** بلام التأكيد أى: أشعاره **«أسرع فيهم»** أى: فى الكفار **«من نضح النبل»** أى: أشعاره تؤثر فيهم تأثيرا أسرع من تأثير النبل.

قوله: «هذا حديث حسن غريب صحيح» وأخرجه النسائى **«وقد روى عبد الرزاق هذا الحديث أيضا عن معمر عن الزهرى عن أنس: نحو هذا»** ذكر هذه الرواية الحافظ فى الفتح فى باب عمرة القضاء، وقد بسط الكلام فيما يتعلق بحديث أنس هذا **«وروى فى غير هذا الحديث: أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم دخل مكة فى عمرة القضاء وكعب بن مالك بين يديه، وهذا أصح عند بعض أهل الحديث؛ لأن عبد اللّٰه بن رواحة قتل يوم مؤتة، وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك»** . قال الحافظ بعد نقل كلام الترمذى هذا ما لفظه: هو ذهول شديد وغلط مردود، وما أدرى كيف وقع الترمذى فى ذلك مع وفور معرفته، ومع أن فى قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه على وزيد بن حارثة فى بنت حمزة، وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة فى موطن واحد، وكيف يخفى عليه - أعنى الترمذى - مثل هذا، ثم وجدت عن بعضهم أن الذى عند الترمذى من حديث أنس أن ذلك كان فى فتح مكة؛ فإن كان كذلك اتجه اعتراضه لكن الموجود بخط الكروخى راوى الترمذى ما تقدم..انتهى. قلت: قول الحافظ: ومع أن فى قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه على وزيد بن حارثة فى بنت حمزة أشار به إلى ما فى حديث البراء فى عمرة القضاء من قوله: فخرج النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فتبعته ابنة حمزة تنادى: يا عم، يا عم، فتناولها على فأخذ بيدها، وقال لفاطمة: دونك ابنة عمك حملتها، فاختصم فيها على وزيد وجعفر، قال على: أنا أخذتها وهى بنت عمى، وقال جعفر: ابنة عمى وخالتها تحتى، وقال زيد: ابنة أخى، فقضى بها النبى صلى اللّٰه عليه وسلم لخالتها، وقال: «الخالة بمنزلة الأم» رواه البخارى وغيره. وأما قوله: وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة فى موطن واحد، فأشار إلى حديث أنس فى غزوة مؤتة: أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم نعى زيدا وجعفرا وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم، فقال: أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذ جعفر فأصيب، ثم أخذ ابن رواحة فأصيب، وعيناه تذرفان، حتى أخذ الراية سيف من سيوف اللّٰه حتى فتح اللّٰه عليهم. رواه البخارى وغيره.

٢٨٤٨ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: قِيلَ لَهَا: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشِّعْرِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَيَتَمَثَّلُ وَيَقُولُ: «**وَيَأْتِيكَ بِالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**يتمثل بشيء من الشعر**» أي: ينشد به. قال في القاموس: تمثل: أنشد بيتا ثم آخر..انتهى. وقال في الصراح: تمثل بهذا البيت وتمثل هذا البيت بمعنى «**بشعر ابن رواحة**» هو عبد اللَّه بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الخزرجي الأنصارى الشاعر أحد السابقين، شهد بدرا، واستشهد بمؤتة، وكان ثالث الأمراء بها «**ويقول**» أي: النبى صلى اللَّه عليه وسلم «**ويأتيك بالأخبار من لم تزود**» من التزويد: وهو إعطاء الزاد، يقال: أزاده وزوده أى: أعطاه الزاد وهو طعام يتخذ للسفر وضمير المفعول محذوف، أى: من لم تزوده، وهذا مصراع ثان من بيت ابن رواحة والمصرع الأول منه ستبدى لك الأيام ما كنت جاهلا وقوله: ستبدى من الإبداء، يقول: ستظهر لك الأيام ما كنت غافلا عنه، وينقل إليك الأخبار من لم تعطه الزاد.

قوله: «**وفى الباب عن ابن عباس**» أخرجه البزار.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد فى مسنده من طريق المغيرة عن الشعبى عن عائشة رضى اللَّه عنها قالت: كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إذا استراب الخبر تمثل فيه ببيت طرفة:

ويأتيك بالأخبار من لم تزود

قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره بعد ذكر هذا الحديث وهكذا رواه النسائى فى اليوم والليلة من طريق إبراهيم بن مهاجر عن الشعبى عنها، ورواه الترمذى والنسائى أيضا من حديث المقدام بن شريح بن هانئ عن أبيه عن عائشة رضى اللَّه عنها كذلك، ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح..انتهى.

تنبيه: اعلم أن نسبة عائشة رضى اللَّه عنها الشعر المذكور إلى ابن رواحة نسبة مجازية؛ فإنه ليس له؛ بل هو لطرفة بن العبد البكرى فى معلقته المشهورة، وقد نسبته عائشة إلى طرفة أيضا كما فى رواية أحمد المذكورة.

(٢٨٤٨) **حديث صحيح** ، وهو مخرج فى المسند.

٢٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللَّهَ بَاطِلُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ.

قوله: «**أشعر كلمة تكلمت بها العرب**» أى: أحسنها وأجودها، وفى رواية أصدق كلمة قالها الشاعر، والمراد بالشاعر فى هذه الرواية جنس الشاعر، وفى رواية أصدق بيت قالته الشعراء. وهذه الروايات كلها فى الصحيح، والمراد بالكلمة ههنا: القطعة من الكلام.

قوله: «**لبيد**» هو ابن ربيعة الشاعر العامرى، قدم على النبى صلى اللَّه عليه وسلم سنة وفد قومه بنو جعفر بن كلاب، وكان شريفا فى الجاهلية والإسلام، نزل الكوفة ومات بها سنة إحدى وأربعين، وله من العمر مائة وأربعون سنة، وقيل: مائة وسبع وخمسون سنة. ذكره صاحب المشكاة. ومن جملة فضائله أنه لما أسلم لم يقل شعرا وقال: يكفينى القرآن «**ألا**» للتنبيه «**كل شىء ما خلا اللَّه باطل**» أى: فإن مضمحل. قال الطيبى: وإنما كان أصدق؛ لأنه موافق لأصدق الكلام وهو قوله تعالى: ﴿**كل من عليها فان**﴾ وتمام كلام لبيد: وكل نعيم لا محالة زائل نعيمك فى الدنيا غرور وحسرة، وعيشك فى الدنيا محال وباطل.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

٢٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ جَالَسْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ، فَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ، وَيَتَذَاكَرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ سَاكِتٌ، فَرُبَّمَا تَبَسَّمَ مَعَهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ أَيْضًا.

قوله: «**يتناشدون الشعر**» أى: ينشد بعضهم بعضا «**ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية...إلخ**» وفى رواية مسلم: وكانوا يتحدثون فيأخذون فى أمر الجاهلية، فيضحكون، ويتبسم صلى اللَّه عليه وسلم. ومن جملة ما يتحدثون به: أنه قال واحد: ما نفع أحدا صنمه مثل ما نفعنى، قالوا: كيف هذا؟ قال: صنعته من الحيس، فجاء القحط، فكنت آكله يوما فيوما. وقال آخر: رأيت

(**٢٨٤٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٨٤١)، ومسلم (٢٢٥٦)، وابن ماجه (٣٧٥٧).

(**٢٨٥٠**) **حديث صحيح**، وهو مخرج فى مسند أحمد.

ثعلبين جاءا وصعدا فوق رأس صنم لي وبالا عليه، فقلت: أربٌّ يبول الثعلبان برأسه، فجئتك يا رسول اللّٰه وأسلمت، كذا فى المرقاة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم، وليس فى روايته يتناشدون الشعر.

(٧١) بَاب مَا جَاءَ لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا [م٧١-ت١٠٥]

٢٨٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**لأن يمتلئ**» من الامتلاء «**جوف أحدكم قيحا**» بفتح القاف وسكون التحتية بعدها مهملة، أى: مدة لا يخالطها دم، وهو منصوب على التميز «**خير له من أن يمتلئ**» أى: جوفه «**شعرا**» ظاهره العموم فى كل شعر، لكنه مخصوص بما لم يكن مدحا حقا؛ كمدح اللّٰه ورسوله، وما اشتمل على الذكر والزهد، وسائر المواعظ مما لا إفراط فيه. ويؤيده حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال: ردفت رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يوما فقال: «هل معك من شعر أمية بن أبى الصلت شيء؟» قلت: نعم، قال: «هيه» فأنشدته بيتا فقال: «هيه» ثم أنشدته بيتا فقال: «هيه» حتى أنشدته مائة بيت. رواه مسلم. قال ابن بطال: ذكر بعضهم أن معنى قوله: «خير له من أن يمتلئ شعرا» يعنى الشعر الذى هُجيَ به النبى صلى اللّٰه عليه وسلم. وقال أبو عبيد: والذى عندى فى هذا الحديث غير هذا القول؛ لأن الذى هجى به النبى صلى اللّٰه عليه وسلم لو كان شطر بيت لكان كفرا، فكأنه إذا حمل وجه الحديث على امتلاء القلب منه أنه قد رخص فى القليل منه، ولكن وجهه عندى أن يمتلئ قلبه من الشعر حتى يغلب عليه فيشغله عن القرآن وعن ذكر اللّٰه، فيكون الغالب عليه، فأما إذا كان القرآن والعلم الغالبين عليه؛ فليس جوفه ممتلئا من الشعر. قال الحافظ: وأخرج أبو عبيد التأويل المذكور من رواية مجالد عن الشعبى مرسلا، فذكر الحديث، وقال فى آخره: يعنى من الشعر الذى هجى به النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، وقد وقع لنا ذلك موصولا من وجهين آخرين، فذكرهما الحافظ وضعفهما. قلت: والظاهر أن المراد من الامتلاء أن يكون الشعر مستوليا عليه بحيث يشغله عن القرآن والذكر والعلوم الشرعية وهو مذموم من أى: شعر كان. وقد ترجم الإمام البخارى رحمه اللّٰه فى صحيحه على هذا الحديث من رواية ابن عمر وأبى هريرة باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر اللّٰه والعلم والقرآن.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم وابن ماجه.

(**٢٨٥١**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٦١٥٥)، ومسلم (٢٢٥٧)، وأبو داود (٥٠٠٩)، وابن ماجه (٣٧٥٩).

٢٨٥٢ - **حَدَّثَنَا** عِيسَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَمِّي يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيَهُ؛ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَأَبِي سَعِيدٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**حدثنا عيسى بن عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن الرملي**» النهشلي الكوفي، صدوق من الحادية عشرة «**أخبرنا عمي يحيى بن عيسى**» التميمي النهشلي الفاخوري بالفاء والخاء المعجمة الكوفي نزيل الرملة، صدوق يخطئ، ورمي بالتشيع، من التاسعة.

قوله: «**يريه**» بفتح ياء وكسر راء وسكون ياء أخرى صفة قيح، أي: يفسده من الورى وهو داء يفسد الجوف، ومعناه: قيحا يأكل جوفه ويفسده، وقيل: أي يصل إلى الرئة ويفسدها. ورد بأن المشهور في الرئة الهمز «**أن يمتلئ**» أي: جوفه، قال ابن أبي حمزة: قوله «جوف أحدكم» يحتمل أن يكون المراد جوفه كله وما فيه من القلب وغيره، ويحتمل أن يريد به القلب خاصة وهو الأظهر؛ لأن أهل الطب يزعمون أن القيح إذا وصل إلى القلب شيء منه، وإن كان يسيرا؛ فإن صاحبه يموت لا محالة، بخلاف غير القلب مما في الجوف من الكبد والرئة. قال الحافظ: ويقوى الاحتمال الأول رواية عوف بن مالك: «لأن يمتلئ جوف أحدكم من عانته إلى لهاته» وتظهر مناسبته للثاني؛ لأن مقابله وهو الشعر محله القلب؛ لأنه ينشأ عن الفكر. وأشار ابن أبي جمرة إلى عدم الفرق في امتلاء الجوف من الشعر بين من ينشئه، أو يتعاني حفظه من شعر غيره، كما هو ظاهر.

قوله: «**وفي الباب عن سعد وابن عمر وأبي الدرداء**» أما حديث سعد: فالظاهر أنه أراد حديثا آخر له غير حديثه المذكور، ولينظر من أخرجه، وأما حديث أبي سعيد: فأخرجه مسلم، وأما حديث ابن عمر: فأخرجه البخاري والطحاوي، وأما حديث أبي الدرداء: فأخرجه الطبراني.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وابن ماجه.

(٧٢) بَاب مَا جَاءَ فِي الْفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ [م٧٢-ت١٠٦]

٢٨٥٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو،

(**٢٨٥٢**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٢٢٥٨)، وابن ماجه (٣٧٦٠).

(**٢٨٥٣**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٥٠٠٥).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ يَبْغَضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقَرَةُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ.

قوله: «**حدثنا نافع بن عمر**» بن عبد اللَّه بن جميل الجمحى المكى، ثقة من كبار السابعة «**عن بشر بن عاصم**» بن سفيان بن عبد اللَّه بن ربيعة بن الحارث الثقفى الطائفى، ثقة من السادسة «**عن أبيه**» هو عاصم بن سفيان، صدوق من الثالثة.

قوله: «**إن اللَّه يبغض**» بضم التحتية وسكون الباء وكسر الغين، كذا هو مضبوط فى النسخة الأحمدية بالقلم. قال فى القاموس: أبغضوه: مقتوه، وقال فى الصراح: إبغاض دشمن داشتن «**البليغ**» أى: المبالغ فى فصاحة الكلام وبلاغته «**من الرجال**» أى: مما بينهم، وخصوا؛ لأنه الغالب فيهم «**الذى يتخلل بلسانه**» أى: يأكل بلسانه، أو يدير لسانه حول أسنانه مبالغة فى إظهار بلاغته وبيانه «**كما تتخلل البقرة**» أى: بلسانها كما فى رواية، قال فى النهاية: أى: يتشدق فى الكلام بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفا..انتهى. وخص البقرة؛ لأن جميع البهائم تأخذ النبات بأسنانها وهى تجمع بلسانها، وأما من بلاغته خلقية فغير مبغوض، كذا فى السراج المنير.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد وأبو داود.

قوله: «**وفى الباب عن سعد**» أى: ابن أبى وقاص أخرجه أحمد عنه مرفوعا: «لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم يأكلون بألسنتهم كما تأكل البقرة بألسنتها».

٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَطْحٍ لَيْسَ بِمَحْجُورٍ عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ يُضَعَّفُ.

قوله: «**أن ينام الرجل**» أى: ليلا أو مطلقا «**ليس بمحجور عليه**» أى: ليس حوله جدار مانع من الوقوع عن السطح.

(**٢٨٥٤**) **حديث صحيح**، وإسناده ضعيف لضعف عبد الجبار بن عمر، ولكن للحديث شاهد من حديث على بن شيبان أخرجه: أبو داود (٥٠٤١).

قوله: «**وعبد الجبار بن عمر الأيلى**» بفتح الهمزة وسكون التحتانية الأموى مولاهم «**يضعف**» بصيغة المجهول من التضعيف، وقد ضعفه كثير من المحدثين كما فى تهذيب التهذيب، فالحديث ضعيف، لكن له شواهد ذكرها المنذرى فى الترغيب.

٢٨٥٥ - **حَدَّثَنا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَقِيقُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: نَحْوَهُ.

قوله: «**يتخولنا**» بالخاء المعجمة أى: يتعاهدنا «**بالموعظة**» أى: النصح والتذكير «**الأيام**» صفة للموعظة أى: بالموعظة الكائنة فى الأيام «**مخافة السآمة**» كلام إضافى منصوب على أنه مفعول له أى: لأجل مخافة السآمة، والسآمة مثل الملالة لفظا ومعنى، وصلة السآمة محذوفة؛ لأنه يقال: سأمت من الشيء. والتقدير مخافه السآمة من الموعظة «**علينا**» إما يتعلق بالسآمة على تضمين السآمة معنى المشقة، أى: مخافة المشقة علينا؛ إذ المقصود بيان رفق النبى صلى اللّه عليه وسلم بالأمة وشفقته عليهم؛ ليأخذوا منه بنشاط وحرص، لا عن ضجر وملل، وإما يجعل صفة، والتقدير: مخافة السآمة الطارئة علينا، وإما يجعل حالا، والتقدير: مخافة السآمة حال كونها طارئة علينا، وإما يتعلق بالمحذوف والتقدير: مخافة السآمة شفقة علينا، فافهم. وفى الحديث الاقتصاد فى الموعظة؛ لئلا تملها القلوب فيفوت مقصودها.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

(٧٣) بابٌ [م٧٣-ت١٠٧]

٢٨٥٦ - **حَدَّثَنا** أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتَا: مَا دِيمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(**٢٨٥٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٦٨، ٦٤١١)، ومسلم (٢٨٢١).

(**٢٨٥٦**) **حديث صحيح**، وفى الصحيحين نحوه، وانظر سنن أبى داود برقم (١٣٦٨)، عن أبى سلمة عن عائشة.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دِيمَ عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**ما ديم عليه**» بصيغة الماضى المجهول من دام يدوم، أى: العمل الذى دووم عليه «**وإن قل**» أى: ولو قل العمل، وفى الحديث: أن العمل القليل مع المداومة والمواظبة؛ خير من العمل الكثير مع ترك المراعاة والمحافظة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه النسائى.

قوله: «**أخبرنا عبدة**» هو ابن سليمان.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

(٧٤) بابٌ [م٧٤-ت١٠٨]

٢٨٥٧ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ شِنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَمِّرُوا الآنِيَةَ، وَأَوْكِئُوا الأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الأَبْوَابَ، وَأَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ؛ فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ رُبَّمَا جَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «**عن كثير بن شنظير**» بكسر معجمة وسكون نون وكسر ظاء معجمة وسكون تحتية وبراء، المازنى هو أبو قرة البصرى، صدوق يخطئ من السادسة.

قوله: «**خمروا الآنية**» بفتح معجمة وتشديد ميم أى: غطوها، وفى رواية لمسلم: «وخمروا آنيتكم، واذكروا اسم اللَّه، ولو أن تعرضوا عليها شيئا» «**وأوكوا**» بفتح الهمزة وضم الكاف من الإيكاء «**الأسقية**» جمع السقاء بكسر السين، أى: شدوا واربطوا رأس السقاء بالوكاء، وهو ما يشد به فم القربة، وزاد مسلم: «واذكروا اسم اللَّه» «**وأجيفوا الأبواب**» أى: أغلقوها، زاد مسلم

(**٢٨٥٧**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٢٨٠)، ومسلم (٢٠٢١)، وأبو داود (٣٧٣١، ٣٧٣٣)، وابن ماجه (٣٤١٠).

فى رواية: «واذكروا اسم اللَّه» «**وأطفئوا**» بهمزة قطع وكسر فاء فهمزة مضمومة «**المصابيح**» جمع المصباح أى: السراج «**فإن الفويسقة**» تصغير الفاسقة، والمراد الفأرة لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

(٧٥) بابٌ [م٧٥-ت١٠٩]

٢٨٥٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ؛ فَأَعْطُوا الإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَبَادِرُوا بِهَا نِقْيَهَا، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ؛ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَأَنَسٍ.

قوله: «**أخبرنا عبد العزيز بن محمد**» هو الدراوردى.

قوله: «**إذا سافرتم فى الخصب**» بكسر المعجمة، أى: زمان كثرة العلف والنبات «**فأعطوا الإبل حظها من الأرض**» أى: من نباتها، يعنى دعوها ساعة فساعة ترعى إذ حقها من الأرض رعيها فيه «**وإذا سافرتم فى السنة**» أى: القحط أو زمان الجدب «**فبادروا بها بنقيها**» بكسر النون وسكون القاف بعدها تحتية: أى: أسرعوا عليها السير ما دامت قوية باقية النقى، وهو المخ. قال القارى: والظاهر أنه منصوب على أنه مفعول بادروا، وعليه الأصول من النسخ المضبوطة، يعنى من المشكاة. وقال الطيبى: يحتمل الحركات الثلاث أن يكون منصوبا مفعولا به وبها حال منه، أى: بادروا نقيها إلى المقصد ملتبسا بها، أو من الفاعل أى: ملتبسين بها، ويجوز أن تكون الباء سببية أى: بادروا لسبب سيرها نقيها، وأن تكون للاستعانة أى: بادروا نقيها مستعينين بسيرها، ويجوز أن يكون مرفوعا فاعلا للظرف وهو حال، أى: بادروا إلى المقصد ملتبسا بها نقيها أو مبتدأ والجار والمجرور خبره، والجملة حال كقولهم: فوه إلى فى، وأن يكون مجرورا بدلا من الضمير المجرور، والمعنى: سارعوا بنقيها إلى المقصد باقية النقى، فالجار والمجرور حال «**وإذا عرستم**» بتشديد الراء أى: نزلتم فى آخر الليل قال فى القاموس: أعرس القوم نزلوا فى آخر الليل، للاستراحة كعرسوا «**فإنها طرق الدواب**» أى: دواب المسافرين أو دواب الأرض من السباع وغيرها «**ومأوى الهوام بالليل**» وهى بتشديد الميم جمع هامة كل ذات سم. قال النووى: هذا أدب من آداب السير والنزول، أرشد إليه صلى اللَّه عليه وسلم؛ لأن الحشرات ودواب الأرض من ذوات السموم والسباع

(٢٨٥٨) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (١٩٢٦)، وأبو داود برقم (٢٥٦٩).

تمشى فى الليل على الطرق لسهولتها، ولأنها تلتقط منها ما يسقط من مأكول ونحوه، وما يجد فيها من رمة ونحوها، فإذا عرس الإنسان فى الطريق ربما مر به منها ما يؤذيه، فينبغى أن يتباعد عن الطريق..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى.

قوله: «**وفى الباب عن أنس وجابر**» أما حديث أنس: فأخرجه أبو داود، وأما حديث جابر: فأخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجه.



بسم الله الرحمن الرحيم

٤٤- كِتَابُ الأَمْثَالِ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله: «كتاب الأمثال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم» جمع المثل بفتحتين، وهو تشبيه شيء بشيء في حكمه، وتقريب المعقول من المحسوس، أو أحد المحسوسين من الآخر، واعتبار أحدهما بالآخر، قاله ابن القيم في الأعلام. وقال البيضاوي في تفسيره: أكثر اللّه تعالى في كتبه الأمثال، وفشت في كلام الأنبياء والحكماء، والمثل في الأصل بمعنى النظير، يقال: مِثْل ومَثَل ومَثِيل كشِبْه وشبه وشبيه، ثم قيل: للقول السائر: الممثل مضربه بمورده، ولا يضرب إلا ما فيه غرابة، ولذلك حوفظ عليه من التغير، ثم استعير لكل حال أو قصة أو صفة لها شأن وفيها غرابة كقوله تعالى: ﴿**مثل الجنة التي وعد المتقون**﴾ وقوله تعالى: ﴿**ولله المثل الأعلى**﴾..انتهى.

(١) بَاب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ اللَّهِ لِعِبَادِهِ [م٧٦-ت١]

٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ ضَرَبَ مَثَلاً صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا عَلَى كَنَفَيِ الصِّرَاطِ، زُورَانِ لَهُمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، عَلَى الأَبْوَابِ سُتُورٌ، وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ، وَدَاعٍ يَدْعُو فَوْقَهُ ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾** [يونس: ٢٥]

(**٢٨٥٩**)في إسناده: بقية بن الوليد مدلس، وقد عنعنه، وأشار الشارح إلى شاهد للحديث عن ابن مسعود عند رزين.

وَالأَبْوَابُ الَّتِي عَلَى كَنَفَيِ الصِّرَاطِ حُدُودُ اللَّهِ، فَلاَ يَقَعُ أَحَدٌ فِي حُدُودِ اللَّهِ حَتَّى يُكْشَفَ السِّتْرُ، وَالَّذِي يَدْعُو مِنْ فَوْقِهِ وَاعِظُ رَبِّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ زَكَرِيَّا بْنَ عَدِيٍّ يَقُولُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: خُذُوا عَنْ بَقِيَّةَ مَا حَدَّثَكُمْ عَنِ الثِّقَاتِ، وَلاَ تَأْخُذُوا عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ مَا حَدَّثَكُمْ عَنِ الثِّقَاتِ وَلاَ غَيْرِ الثِّقَاتِ.

قوله: «**عن بجير بن سعد**» بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة السحولى «**عن خالد بن معدان**» الكلاعى الحمصى كنيته أبو عبد اللّه، ثقة عابد يرسل كثيرا، من الثالثة «**عن النواس**» بفتح النون وتشديد الواو «**بن سمعان**» بكسر السين المهملة، وقيل: بفتحها وسكون الميم وبالعين المهملة، صحابى مشهور سكن الشام.

قوله: «**إن اللّه ضرب مثلا**» أى: بين مثلا «**صراطا مستقيما**» بدل من مثلا لا على إهدام المبدل كما فى قولك: زيد رأيت غلامه رجلا صالحا «**على كنفى الصراط**» أى: على جانبيها، والكنف محركة الجانب «**زوران**» بضم الزاى تثنية زور، أى: جداران. وفى حديث ابن مسعود عند رزين «**سوران**» بضم السين المهملة تثنية سور، والظاهر أن السين قد أبدلت بالزاى كما يقال فى الأسدى: الأزدى «**لهما**» أى: للزورين، وفى حديث ابن مسعود فيهما «على الأبواب ستور» جمع الستر بالكسر «**وداع يدعو على رأس الصراط**». وفى حديث ابن مسعود: «وعند رأس الصراط داع يقول: استقيموا على الصراط ولا تعوجوا «**وداع يدعو فوقه**» أى: فوق الداعى الأول ﴿**واللّه يدعو إلى دار السلام ويهدى من يشاء إلى صراط مستقيم**﴾ وفى حديث ابن مسعود: «وفوق ذلك داع يدعو كلما همَّ عبد أن يفتح شيئا من تلك الأبواب، قال: ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه» «**والأبواب التى على كنفى الصراط حدود اللّه**» أى: محارمه «**والذى يدعو من فوقه واعظ ربه**» وفى حديث ابن مسعود ثم فسره، فأخبر: أن الصراط هو الإسلام، وأن الأبواب المفتحة محارم اللّه، وأن الستور المرخاة حدود اللّه، وأن الداعى على رأس الصراط هو القرآن، وأن الداعى من فوقه هو واعظ اللّه فى قلب كل مؤمن. قال الطيبى: قوله هو واعظ اللّه فى قلب كل مؤمن، هو لمة الملك فى قلب المؤمن، واللمة الأخرى هى لمة الشيطان.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد والبيهقى فى شعب الإيمان «**سمعت عبد اللّه ابن عبد الرحمن**» هو الدارمى «**يقول: سمعت زكريا بن عدى**» قال فى التقريب: زكريا بن عدى ابن الصلت التيمى مولاهم أبو يحيى، نزيل بغداد، وهو آخر يوسف، ثقة جليل يحفظ، من كبار العاشرة، ووقع فى بعض النسخ: زكريا بن أبى عدى، بزيادة أبى بين ابن وعدى وهو غلط؛ لأنه ليس فى شيوخ الدارمى ولا فى أصحاب أبى إسحاق الفزارى من يسمى بزكريا بن أبى عدى «**يقول: قال أبو إسحاق الفزارى**» اسمه إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حفص بن حذيفة، ثقة حافظ له تصانيف، من الثامنة «**خذوا عن بقية ما حدثكم عن الثقات**»

وكذلك قال غير واحد من أئمة الحديث، وقال الحافظ فى التقريب فى ترجمة بقية بن الوليد هذا: إنه صدوق كثير التدليس..انتهى، فعنعنته غير مقبولة وإن كانت عن الثقات، وروى هذا الحديث عن بجير بن سعد بالعنعنة «**ولا تأخذوا عن إسماعيل بن عياش ما حدثكم عن الثقات ولا غير الثقات**» هذا الذى قاله أبو إسحاق خلاف قول جمهور الأئمة، وقد تقدم بيانه فى باب: لا وصية لوارث. من أبواب الوصايا.

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، أَنَّ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: «**إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ جِبْرِيلَ عِنْدَ رَأْسِي، وَمِيكَائِيلَ عِنْدَ رِجْلَيَّ، يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اضْرِبْ لَهُ مَثَلاً، فَقَالَ: اسْمَعْ سَمِعَتْ أُذُنُكَ، وَاعْقِلْ عَقَلَ قَلْبُكَ، إِنَّمَا مَثَلُكَ وَمَثَلُ أُمَّتِكَ؛ كَمَثَلِ مَلِكٍ اتَّخَذَ دَارًا، ثُمَّ بَنَى فِيهَا بَيْتًا، ثُمَّ جَعَلَ فِيهَا مَائِدَةً، ثُمَّ بَعَثَ رَسُولاً يَدْعُو النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَجَابَ الرَّسُولَ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَرَكَهُ، فَاللَّهُ هُوَ الْمَلِكُ، وَالدَّارُ الإِسْلَامُ، وَالْبَيْتُ الْجَنَّةُ، وَأَنْتَ يَا مُحَمَّدُ رَسُولٌ، فَمَنْ أَجَابَكَ؛ دَخَلَ الإِسْلَامَ، وَمَنْ دَخَلَ الإِسْلَامَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ؛ أَكَلَ مَا فِيهَا**».

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِسْنَادٍ أَصَحَّ مِنْ هَذَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ؛ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ لَمْ يُدْرِكْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

قوله: «**أخبرنا الليث**» بن سعد «**عن خالد بن يزيد**» الجمحى المصرى.

قوله: «**كأن جبريل**» بتشديد النون «**وميكائيل عند رجلى**» وفى رواية البخارى: جاءت ملائكة إلى النبى صلى اللَّه عليه وسلم وهو نائم. وفى حديث ابن مسعود الآتى: إذا أنا برجال عليهم ثياب بيض، فيحتمل أنه كان مع كل منهما غيره. واقتصر فى رواية الترمذى هذه على من باشر الكلام منهم ابتداءً وجواباً «**اضرب**» أى: بين «**له**» أى: للنبى صلى اللَّه عليه وسلم «**مثلا**» أى: تمثيلا وتصويرا للمعنى المعقول فى صورة الأمر المحسوس؛ ليكون أوقع تأثيرا فى النفوس «**فقال: اسمع**» خطاب للنبى صلى اللَّه عليه وسلم «**سمعت أذنك**» جملة دعائية «**واعقل**» أى: افهم، وفى حديث ربيعة الجرشى عند الدارمى: «لتنم عينك، ولتسمع أذنك، وليعقل قلبك» قال المظهر: معناه لا تنظر بعينك إلى شيء، ولا تصغ بأذنك إلى شيء، ولا تجر شيئا فى قلبك أى: كن حاضرا

(**٢٨٦٠**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٧٢٨١)، من طريق سعيد بن ميناء حدثنا جابر بن عبد اللَّه. وإسناد الترمذى منقطع؛ فإن سعيد بن هلال لم يدرك جابر بن عبد اللَّه.

حضورا تاما لتفهم هذا المثل «**إنما مثلك ومثل أمتك**» أى: صفتك وصفة أمتك «**كمثل ملك**» أى: كصفة ملك بكسر اللام «**اتخذ دارا**» أى: بناها «**ثم بنى فيها بيتا**» قال فى القاموس: الدار المحل يجمع البناء والعرصة كالدائرة..انتهى، والبيت قطعة من الدار «**ثم جعل فيها مائدة**» قال فى القاموس: المائدة الطعام، والخوان عليه الطعام كالميدة فيهما، وفى رواية البخارى: «وجعل فيها مأدبة». والمأدبة بضم الدال وتفتح، طعام عام يدعى الناس إليه لوليمة «**ثم بعث رسولا**» وفى رواية البخارى «داعيا» «**إلى طعامه**» أى: إلى طعام الملك «**فمنهم من أجاب الرسول**» أى: قبل دعاءه «**ومنهم من تركه**» أى: لم يجبه. وفى حديث ابن مسعود الآتى: ومن لم يجبه عاقبه، أو قال: عذبه، وفى رواية أحمد: عذب عذابا شديدا.

قوله: «**هذا حديث مرسل**» أى: منقطع، قال الحافظ فى الفتح بعد نقل كلام الترمذى هذا ما لفظه: وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشى عند الطبرانى بنحوه؛ فإن سياقه وسنده جيد.

قوله: «**وفى الباب عن ابن مسعود**» أخرجه الترمذى بعد هذا، وقد روى هذا الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه بإسناد أصح من هذا، رواه البخارى فى صحيحه عن جابر من غير طريق الترمذى.

٢٨٦١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَتَّى خَرَجَ بِهِ إِلَى بَطْحَاءِ مَكَّةَ فَأَجْلَسَهُ، ثُمَّ خَطَّ عَلَيْهِ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: «**لاَ تَبْرَحَنَّ خَطَّكَ؛ فَإِنَّهُ سَيَنْتَهِي إِلَيْكَ رِجَالٌ، فَلاَ تُكَلِّمْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَلِّمُونَكَ**» قَالَ: ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أَرَادَ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي خَطِّي؛ إِذْ أَتَانِي رِجَالٌ كَأَنَّهُمُ الزُّطُّ أَشْعَارُهُمْ وَأَجْسَامُهُمْ، لاَ أَرَى عَوْرَةً، وَلاَ أَرَى قِشْرًا، وَيَنْتَهُونَ إِلَيَّ، وَلاَ يُجَاوِزُونَ الْخَطَّ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، لَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَاءَنِي وَأَنَا جَالِسٌ، فَقَالَ: «**لَقَدْ أَرَانِي مُنْذُ اللَّيْلَةَ**» ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ فِي خَطِّي، فَتَوَسَّدَ فَخِذِي، فَرَقَدَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَقَدَ نَفَخَ، فَبَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَسِّدٌ فَخِذِي؛ إِذَا أَنَا بِرِجَالٍ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بِيضٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ مَا بِهِمْ مِنَ الْجَمَالِ، فَانْتَهَوْا إِلَيَّ، فَجَلَسَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ

(**٢٨٦١**) **حديث صحيح**، وانظر الذى قبله فهذا شاهد له.

قَالُوا بَيْنَهُمْ: مَا رَأَيْنَا عَبْدًا قَطُّ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَـذَا النَّبِيُّ، إِنَّ عَيْنَيْهِ تَنَامَانِ، وَقَلْبُهُ يَقْظَانُ، اضْرِبُوا لَهُ مَثَلاً: مَثَلُ سَيِّدٍ بَنَى قَصْرًا، ثُمَّ جَعَلَ مَأْدُبَةً، فَدَعَا النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، فَمَنْ أَجَابَهُ أَكَلَ مِنْ طَعَامِهِ، وَشَرِبَ مِنْ شَرَابِهِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ - أَوْ قَالَ: عَذَّبَهُ - ثُمَّ ارْتَفَعُوا، وَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «**سَمِعْتَ مَا قَالَ هَؤُلَاءِ؟ وَهَلْ تَدْرِي مَنْ هُمْ؟**» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**هُمُ الْمَلَائِكَةُ، فَتَدْرِي مَا الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوا؟**» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوا الرَّحْمَنُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَنَى الْجَنَّةَ، وَدَعَا إِلَيْهَا عِبَادَهُ، فَمَنْ أَجَابَهُ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ؛ عَاقَبَهُ أَوْ عَذَّبَهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو تَمِيمَةَ هُوَ الْهُجَيْمِيُّ، وَاسْمُهُ طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ.

وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلٍّ.

وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْهُ مُعْتَمِرٌ، وَهُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْخَانَ، وَلَمْ يَكُنْ تَيْمِيًّا، وَإِنَّمَا كَانَ يَنْزِلُ بَنِي تَيْمٍ فَنُسِبَ إِلَيْهِمْ.

قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مَا رَأَيْتُ أَخْوَفَ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ.

قوله: «**أخبرنا محمد بن أبى عدى**» هو محمد بن إبراهيم بن أبى عدى «**عن جعفر بن ميمون**» التميمى كنيته أبو على، ويقال: أبو العوام بياع الأنماط، صدوق يخطئ من السادسة.

قوله: «**خرج به إلى بطحاء مكة**» أى: مسيل واديها، قال فى القاموس: البطح ككتف، والبطيحة والبطحاء والأبطح مسيل واسع فيه دقاق الحصى «**ثم خط عليه**» أى: خط حوله «**خطاً**» أى: خطا مستديرا محيطا به «**لا تبرحن خطك**» أى: لا تفارقن الخط الذى خط لك «**فإنه سينتهى إليك**» أى: سيصل إليك «**كأنهم الزط**» قال فى القاموس: الزط بالضم جبل من الهند معرب جت بالفتح، والقياس يقتضى فتح معربه أيضا، والواحدة زطى..انتهى. وقال فى النهاية: الزط هم جنس من السودان والهنود «**أشعارهم وأجسامهم**» يجوز النصب على نزع الخافض أى: كأنهم الزط فى أشعارهم وأجسامهم، ويجوز الرفع على الابتداء والخبر محذوف أى: أشعارهم وأجسامهم مثل الزط «**لا أرى عورة، ولا أرى قشرا**» بكسر القاف وسكون المعجمة: غشاء الشيء خلقة أو عرضا وكل ملبوس، قال فى المجمع: أى: لا أرى منهم عورة منكشفة، ولا أرى عليهم ثيابا «**ثم يصدرون**» أى: يرجعون «**لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاءنى**» أى: حتى إذا كان من آخر الليل ما جاءوا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاءنى «**فقال: لقد أرانى منذ الليلة**» أى: لم أنم «**فتوسد فخذى**» أى: جعل فخذى وسادة «**إذا أنا برجال**» إذا للمفاجأة «**إن**

عينيه تنامان، وقلبه يقظان» غير منصرف، وقيل: منصرف لمجيء فعلانة منه. قال زين العرب: يقظان منصرف لمجيء فعلانة، لكنه قد صح فى كثير من نسخ المصابيح على أنه غير منصرف، يعنى فلا يفوته شيء مما تقول **«مثل سيد»** أى: مثله مثل سيد.

قوله: «هذا حديث حسن غريب صحيح» وأخرجه أحمد وابن خزيمة وصححه **«وأبو عثمان النهدى اسمه عبد الرحمن بن مل»** بلام ثقيلة والميم مثلثة **«وسليمان التيمى هو ابن طرخان...إلخ»** ليس لسليمان التيمى ذكر فى هذا الباب أصلا؛ فإيراد الترمذى ترجمته ههنا لا يظهر له وجه، فتأمل.

(٢) بَاب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالأَنْبِيَاء قَبْلَهُ [م٧٧-ت٢]

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنِ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي؛ كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا، إِلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا، وَيَقُولُونَ: لَوْلاَ مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ!»**.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أُبَيِّ ابْنِ كَعْبٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «حدثنا محمد بن إسماعيل» هو الإمام البخارى رحمه اللَّه **«أخبرنا محمد بن سنان»** الباهلى أبو بكر البصرى العوفى بفتح المهملة والواو بعدها فاء، ثقة ثبت، من كبار العاشرة **«أخبرنا سليم»** بفتح أوله **«ابن حيان»** بحاء مهملة وتحتانية ثقيلة الهذلى البصرى، ثقة من السابعة **«أخبرنا سعيد بن ميناء»** بكسر الميم ومد النون مولى البخترى بن أبى ذباب الحجازى، مكى أو مدنى يكنى أبا الوليد، ثقة من الثالثة.

قوله: «إنما مثلى ومثل الأنبياء: كرجل بنى دارا» قيل: المشبه به واحد، والمشبه جماعة، فكيف صح التشبيه؟ وجوابه: أنه جعل الأنبياء كرجل واحد؛ لأنه لا يتم ما أراد من التشبيه إلا باعتبار الكل، وكذلك الدار لا تتم إلا باجتماع البنيان، ويحتمل أن يكون من التشبيه التمثيلى، وهو أن يؤخذ وصفٌ من أوصاف المشبه، ويشبه بمثله من أحوال المشبه به؛ فكأنه شبَّه الأنبياء وما بعثوا به من إرشاد الناس ببيت أسست قواعده ورفع بنيانه، وبقى منه موضع به يتم صلاح ذلك البيت. وزعم ابن العربى أن اللبنة المشار إليها كانت فى رأس الدار المذكورة، وأنها لولا وضعها لانقضت تلك الدار، قال: وبهذا يتم المراد من التشبيه المذكور..انتهى. وهذا إن كان منقولا فهو حسن، وإلا فليس بلازم. نعم ظاهر السياق أن تكون اللبنة فى مكان يظهر عدم الكمال فى الدار بفقدها، وقد وقع فى رواية همام عند مسلم: «إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها» فيظهر أن المراد أنها مكملة

(٢٨٦٢) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٢٥٣٤)، ومسلم (٢٢٨٧).

محسنة، وإلا لاستلزم أن يكون الأمر بدونها كان ناقصا وليس كذلك؛ فإن شريعة كل نبى بالنسبة إليه كاملة؛ فالمراد هنا النظر إلى الأكمل بالنسبة إلى الشريعة المحمدية مع ما مضى من الشرائع الكاملة «**لولا موضع اللبنة**» بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة أيضا هى القطعة من الطين تعجن وتجبل وتعد للبناء، ويقال لها ما لم تحرق: لبنة، فإذا أحرقت، فهى آجرة، وقوله: موضع اللبنة، بالرفع على أنه مبتدأ، وخبره محذوف، أى: لولا موضع اللبنة يوهم النقص لكان بناء الدار كاملا، ويحتمل أن يكون لولا تحضيضية، وفعلها محذوف تقديره: لولا أكمل وضع اللبنة. ووقع فى رواية همام عند أحمد: «ألا وضعت ههنا لبنة فيتم بنيانك» وفى الحديث ضرب الأمثال للتقريب للأفهام وفضل النبى صلى اللّه عليه وسلم على سائر النبيين، وأن اللّه ختم به المرسلين، وأكمل به شرائع الدين.

قوله: «**وفى الباب عن أبى هريرة وأبى بن كعب**» أما حديث أبى هريرة: فأخرجه الشيخان والنسائى، وأما حديث أبى بن كعب: فأخرجه الترمذى فى أوائل المناقب.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح**» وأخرجه الشيخان.

(٣) بَاب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ [م٧٨-ت٣]

٢٨٦٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ الْحَارِثَ الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا، فَقَالَ عِيسَى: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ، وَإِمَّا أَنْ آمُرَهُمْ، فَقَالَ يَحْيَى: أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَامْتَلَأَ الْمَسْجِدُ، وَتَعَدَّوْا عَلَى الشُّرَفِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ، أَوَّلُهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ؛ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي، وَهَذَا عَمَلِي، فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟! وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ؛ فَلَا تَلْتَفِتُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ؛ فَإِنَّ مَثَلَ؛**

(٢٨٦٣) **حديث صحيح**، وهو مخرج فى مسند أحمد وغيره.

ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ، فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ» أَوْ «يُعْجِبُهُ رِيحُهَا، وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَآمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ؛ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَنَا أَفْدِيهِ مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، فَفَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وَآمُرُكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللَّهَ؛ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ، كَذَلِكَ الْعَبْدُ لاَ يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلاَّ بِذِكْرِ اللَّهِ» قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، وَالْجِهَادُ، وَالْهِجْرَةُ، وَالْجَمَاعَةُ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلاَمِ مِنْ عُنُقِهِ إِلاَّ أَنْ يَرْجِعَ، وَمَنِ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ قَالَ: «وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ: الْحَارِثُ الأَشْعَرِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ، وَلَهُ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ.

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلاَّمٍ، عَنْ أَبِي سَلاَّمٍ، عَنِ الْحَارِثِ الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو سَلاَّمٍ الْحَبَشِيُّ اسْمُهُ مَمْطُورٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.

قوله: «حدثنا محمد بن إسماعيل» هو الإمام البخارى **«أخبرنا موسى بن إسماعيل»** هو المنقرى **«أخبرنا أبان بن يزيد»** هو العطار البصرى **«أخبرنا يحيى بن أبى كثير»** هو الطائى **«عن زيد بن سلام»** بن أبى سلام ممطور الحبشى بالمهملة والموحدة والمعجمة، ثقة من السادسة، كذا فى التقريب. وقال صاحب مجمع البحار فى المغنىء الحبشى بمهملة وموحدة مفتوحتين ومعجمة منسوب إلى الحبش، أى: الجبل الأسود، أوإلى حبش حى من اليمن، منهم أبو سلام ممطور الأعرج

(٢٨٦٤) انظر الذى قبله.

ومعاوية بن سلام، قال الأصيلي: الحبشي بضم الحاء وسكون موحدة..انتهى «**أن أبا سلام**» بتشديد اللام واسمه ممطور هو جد زيد بن سلام «**أن الحارث الأشعرى**» قال فى التقريب: الحارث بن الحارث الأشعرى الشامى صحابى، يكنى أبا مالك، تفرد بالرواية عنه أبو سلام، وفى الصحابة أبو مالك الأشعرى اثنان غير هذا.

قوله: «**إن اللَّه أمر يحيى بن زكريا**» أى: أوحى إليه، كما فى رواية ابن خزيمة «**وإنه كاد أن يبطئ بها**» من الإبطاء وهو ضد الإسراع، وفى رواية ابن خزيمة: «فكأنه أبطأ بهن» «فقال يحيى: أخشى إن سبقتنى بها...إلخ» وفى رواية ابن خزيمة: «فقال: يا أخى لا تفعل؛ فإنى أخاف إن سبقتنى بهن...إلخ» «**فجمع الناس**» أى: بنى إسرائيل كما فى رواية ابن خزيمة «**فامتلأ**» وفى بعض النسخ: فامتلأ المسجد «**وتعدوا على الشرف**» بضم الشين المعجمة وفتح الراء جمع شرفة. قال فى القاموس: شرفة القصر بالضم معروف، والجمع شُرُف. وقال فى الصراح: شرفة بالضم كنكرة «**فأيكم يرضى أن يكون عبده كذلك**» زاد فى رواية ابن خزيمة: «فإن اللَّه خلقكم ورزقكم، فلا تشركوا به شيئا» «**فإن اللَّه ينصب وجهه لوجه عبده**» وفى رواية ابن خزيمة: «فإن اللَّه يقبل بوجهه إلى وجه عبده» «**فى عصابة**» بكسر العين أى: جماعة «**معه صرة**» بضم الصاد وشدة الراء المهملتين. قال فى القاموس. هى شرح الدراهم ونحوها «**فكلهم يعجب، أو يعجبه ريحها**» أو للشك من الراوى وفى رواية ابن خزيمة كلهم يحب أن يجد ريحها «**أنا أفديه**» من الفداء، وهو فكاك الأسير أى: أفك عنقى «**بالقليل والكثير**» أى: بجميع مالى «**خرج العدو فى أثره**» قال فى القاموس: خرج فى أثره وإثره أى: بعده «**سراعا**» بكسر السين حال من العدو أى: مسرعين «**حتى إذا أتى على حصن حصين**» الحصن بالكسر: كل مكان محمى منيع لا يوصل إلى جوفه، والحصين من الأماكن المنيع، يقال: درع حصين: أى: محكمة وحصن حصين للمبالغة «**فأحرز نفسه منهم**» أى: حفظها منهم «**السمع والطاعة**» أى: للأمير فى غير المعصية «**والجهاد**» أى: فى سبيل اللَّه لإعلاء كلمته «**والهجرة**» أى: الانتقال من مكة إلى المدينة قبل فتح مكة، ومن دار الكفر إلى دار الإسلام ومن دار البدعة إلى دار السنة، ومن المعصية إلى التوبة، لقوله صلى اللَّه عليه وسلم: «المهاجر من هجر ما نهى اللَّه عنه» «**والجماعة**» قال الطيبى: المراد بالجماعة الصحابة، ومن بعدهم من التابعين، وتابعى التابعين من السلف الصالحين، أى: أمركم بالتمسك بهديهم وسيرتهم والانخراط فى زمرتهم «**فإنه**» قال الطيبى: اسم إن ضمير الشأن، والجملة بعده تفسيره وهو كالتعليل للأمر بالتمسك بعرى الجماعة «**قيد شبر**» بكسر القاف وسكون التحتية أى: قدره وأصله القود من القود وهو المماثلة والقصاص، والمعنى: من فارق ما عليه الجماعة بترك السنة، واتباع البدعة، ونزع اليد عن الطاعة ولو كان بشيء يسير يقدر فى الشاهد بقدر شبر «**فقد خلع**» أى: نزع «**ربقة الإسلام**» بكسر الراء وسكون الموحدة وهى فى الأصل عروة فى حبل يجعل فى عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام، يعنى ما شد المسلم به نفسه من عرى الإسلام أى: حدوده، وأحكامه، وأوامره، ونواهيه. وقال بعضهم: المعنى: فقد نبذ عهد اللَّه، وأخفر ذمته التى

لزمت أعناق العباد لزوم الربقة بالكسر، وهى واحدة الربق وهو حبل فيه عدة عرى يشد به البهم، أى: أولاد الضأن، والواحدة من تلك العرى ربقة **«ومن ادعى دعوى الجاهلية»** قال الطيبى: عطف على الجملة التى وقعت مفسرة لضمير الشأن للإيذان بأن التمسك بالجماعة وعدم الخروج عن زمرتهم من شأن المؤمنين، والخروج من زمرتهم من هجيرى الجاهلية، كما قال صلى الله عليه وسلم: «من خلع يدا من طاعة؛ لقى الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس فى عنقه بيعة؛ مات ميتة جاهلية». فعلى هذا ينبغى أن يفسر دعوى الجاهلية بسننها على الإطلاق؛ لأنها تدعو إليها، وهو أحد وجهى ما قال القاضى، والوجه الآخر الدعوى تطلق على الدعاء وهو النداء، والمعنى: من نادى فى الإسلام بنداء الجاهلية، وهو أن الرجل منهم إذا غلب عليه خصمه نادى بأعلى صوته قومه: يا آل فلان، فيبتدرون إلى نصره ظالما كان أو مظلوما جهلا منهم وعصبية. وحاصل هذا الوجه يرجع أيضا إلى الوجه السابق **«فإنه»** أى: الداعى المذكور **«من جثى جهنم»** بضم الجيم: مقصور أى: من جماعاتها جمع جثوة بالحركات الثلاث، وهى الحجارة المجموعة، وروى: من جثى بتشديد الياء وضم الجيم جمع جاث من جثى على ركبتيه يجثو ويجثى وكسر الجيم جائز لما بعدها من الكسرة، وقرئ بهما فى قوله تعالى: **﴿ونذر الظالمين فيها جثيا﴾** **«وإن صلى وصام»** أى: ولو صلى وصام.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح غريب» وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخارى ومسلم، وأخرجه النسائى ببعضه.

(٤) بَاب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ الْمُؤْمِنِ الْقَارِئِ لِلْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقَارِئِ [م٧٩-ت٤]

٢٨٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الأَتْرُنْجَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ التَّمْرَةِ لاَ رِيحَ لَهَا، وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ رِيحُهَا مُرٌّ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ أَيْضًا.

قوله: «مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن» عبر بالمضارع لإفادة تكريره لها ومداومته عليها حتى صارت دأبه وعادته، كفلان يقرى الضيف، ويحمى الحريم يعطى، وفى رواية «يقرأ القرآن ويعمل

(**٢٨٦٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٥٠٢٠)، ومسلم (٧٩٧)، وأبو داود (٤٨٢٩)، وابن ماجه (٢١٤)، والنسائى (٥٠٥٣).

به» «**كمثل الأترنجة**» بضم الهمزة وسكون الفوقانية وضم الراء وسكون النون وبتخفيف الجيم وفيه لغات قال فى القاموس: الأترج والأترجة والترنجة والترنج معروف، وهى أحسن الثمار الشجرية وأنفسها عند العرب..انتهى. ووجه التشبيه بالأترنجة؛ لأنها أفضل ما يوجد من الثمار فى سائر البلدان، وأجدى لأسباب كثيرة جامعة للصفات المطلوبة منها، والخواص الموجودة فيها، فمن ذلك: كبر جرمها، وحسن منظرها، وطيب مطعمها، ولين ملمسها، تأخذ الأبصار صبغة ولونا، فاقع لونها تسر الناظرين، تتوق إليها النفس قبل التناول، تفيد آكلها بعد الالتذاذ بذوقها، طيب نكهة ودباغ معدة، وهضم واشتراك الحواس الأربع، البصر، والذوق، والشم، واللمس، فى الاحتظاء بها «**ومثل المؤمن الذى لا يقرأ القرآن**» أى: «ويعمل به» كما فى رواية شعبة عن قتادة عند البخارى، قال الطيبى: التمثيل فى الحقيقة وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه إلا تصويره بالمحسوس المشاهد، ثم إن كلام اللَّه تعالى له تأثير فى باطن العبد وظاهره، وإن العباد متفاوتون فى ذلك فمنهم من له النصيب الأوفر من ذلك التأثير وهو المؤمن القارئ. ومنهم من لا نصيب له ألبتة وهو المنافق الحقيقى. ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه وهو المرائى، أو بالعكس وهو المؤمن الذى لا يقرأه، وإبراز هذه المعانى وتصويرها إلى المحسوسات ما هو مذكور فى الحديث و لم يوجد ما يوافقها ويلائمها أقرب ولا أحسن ولا أجمع من ذلك؛ لأن المشبهات والمشبه بها واردة على تقسيم الحاصل؛ لأن الناس إما مؤمن أو غير مؤمن، والثانى إما منافق صرف أو ملحق به، والأول إما مواظب على القراءة أو غير مواظب عليها وعلى هذا فقس الأثمار المشبه بها، ووجه الشبه فى المذكورات منتزع من أمرين محسوسين: طعم، وريح، وليس بمفرق كما فى قول أمريء القيس:

كأن قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها العناب والحشف البالى

«**كمثل الريحانة**» هى كل نبت طيب الريح من أنواع المشموم «**كمثل الحنظلة**» الحنظل نبات يمتد على الأرض كالبطيخ، وثمره يشبه ثمر البطيخ لكنه أصغر منه جدًّا، ويضرب المثل بمرارته «**ريحها مر، وطعمهما مر**» وفى رواية البخارى» كمثل الحنظلة، طعمها مر، ولا ريح لها»، قال العينى: قيل: الذى عند البخارى أحسن؛ لأن الريح لا طعم له؛ إذ المرارة عرض، والريح عرض، والعرض لا يقوم بالعرض، ووجه هذا بأن ريحها لما كان كريها استعير للكراهة لفظ المرارة لما بينهما من الكراهة المشتركة..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» أخرجه الجماعة.

٢٨٦٦ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلاَّلُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(**٢٨٦٦**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٥٦٤٤)، ومسلم (٢٨٠٩).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِ، كَمَثَلِ الزَّرْعِ لاَ تَزَالُ الرِّيَاحُ تُفَيِّئُهُ، وَلاَ يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ بَلاَءٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ؛ مَثَلُ شَجَرَةِ الأَرْزِ لاَ تَهْتَزُّ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**لا تزال الرياح تفيئه**» بضم الفوقية وفتح الفاء وتشديد التحتية أي: تحركه وتميله يمينا وشمالا «**ولا يزال المؤمن يصيبه بلاء**» قال الطيبي: التشبيه إما مفرق فيقدر للمشبه معان بإزاء ما للمشبه به، وفيه إشارة إلى أن المؤمن ينبغي أن يرى نفسه عارية معزولة عن استيفاء اللذات والشهوات معروضة للحوادث والمصيبات مخلوقة للآخرة؛ لأنها دار خلود «**كمثل شجرة الأرز**» قال في القاموس: الأرز ويضم شجر الصنوبر، وقال في النهاية: الأرزة بسكون الراء وفتحها شجرة الأرزن، وهو خشب معروف، وقيل: هو الصنوبر «**لا تهتز**» أي: لا تتحرك «**حتى تستحصد**» على بناء المفعول، وقال ابن الملك: بصيغة الفاعل أي: يدخل وقت حصادها فتقطع..انتهى. فكذلك المنافق يقل بلاؤه في الدنيا لئلا يخف عذابه في العقبى، قال الطيبي: شبه قلع شجرة الصنوبر والأرزن في سهولته بحصاد الزرع؛ فدل على سوء خاتمة الكافر.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

٢٨٦٧ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ؟**» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هِيَ النَّخْلَةُ**» فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَقُولَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ عُمَرَ بِالَّذِي وَقَعَ فِي نَفْسِي، فَقَالَ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قوله: «**حدثنا إسحاق بن موسى**» الأنصاري «**أخبرنا معن**» هو ابن عيسى القزاز «**أخبرنا مالك**» إمام دار الهجرة.

قوله: «**إن من الشجر شجرة**» زاد في رواية مجاهد عند البخاري في باب الفهم في العلم: قال: صحبت ابن عمر إلى المدينة فقال: كنا عند النبي صلى اللّه عليه وسلم فأتي بجمار، فقال: «**إن من الشجر**» وله عنه في البيوع: كنت عند النبي صلى اللّه عليه وسلم وهو يأكل جمارا «لا يسقط

(٢٨٦٧) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخاري (٦١، ٦٢، ٤٦٩٨)، (٦١٢٢، ٦١٤٤)، ومسلم (٢٨١١).

ورقها، وهى مثل المؤمن» بكسر الميم وسكون المثلثة أو بفتح الميم والمثلثة وهما بمعنى، قال الجوهرى: مثله ومثله كلمة تسوية كما يقال: شبهه وشبهه بمعنى، قال: والمثل بالتحريك أيضا ما يضرب من الأمثال..انتهى. ووجه الشبه بين النخلة والمؤمن من جهة عدم سقوط الورق ما رواه الحرث بن أسامة فى هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عمر، ولفظه: قال: كنا عند رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ذات يوم فقال: «إن مثل المؤمن كمثل شجرة لا تسقط لها أنملة، أتدرون ما هى»؟ قالوا: لا. قال: «هى النخلة لا تسقط لها أنملة، ولا تسقط لمؤمن دعوة»، ووقع عند البخارى فى الأطعمة من طريق الأعمش قال: حدثنى مجاهد عن ابن عمر قال: بينا نحن عند النبى صلى اللّه عليه وسلم إذ أتى بجمار فقال: «إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم»، وهذا أعم من الذى قبله، وبركة النخل موجودة فى جميع أجزائها، مستمر فى جميع أحوالها، فمن حين تطلع إلى أن تيبس تؤكل أنواعا، ثم بعد ذلك ينتفع بجميع أجزائها حتى النوى فى علف الدواب، والليف فى الحبال، وغير ذلك مما لا يخفى، وكذلك بركة المؤمن عامة فى جميع الأحوال، ونفعه مستمر له ولغيره حتى بعد موته «**حدثونى**» أى: أخبرونى «**فوقع الناس**» أى: ذهبت أفكارهم فى أشجار البادية، فجعل كل منهم يفسرها بنوع من الأنواع، وذهلوا عن النخلة! يقال: وقع الطائر على الشجرة إذ نزل عليها «**ووقع فى نفسى**» بين أبو عوانة فى صحيحه من طريق مجاهد عن ابن عمر وجه ذلك قال: فظننت أنها النخلة من أجل الجمار الذى أتى به، وفيه إشارة إلى أن الملغز له ينبغى أن يتفطن لقرائن الأحوال الواقعة عند السؤال، وأن الملغز ينبغى له أن لا يبالغ فى التعمية بحيث لا يجعل للملغز بابا يدخل منه، بل كلما قربه كان أوقع فى نفس سامعه «**فاستحييت**» وفى رواية البخارى فى باب الفهم فى العلم: فأردت أن أقول: هى النخلة، فإذا أنا أصغر القوم «**أحب إلى من أن يكون لى كذا وكذا**» زاد ابن حبان فى صحيحه: أحسبه قال: حمر النعم، وفى هذا الحديث امتحان العالم أذهان الطلبة بما لا يخفى مع بيانه لهم إن لم يفهموه، وأما ما رواه أبو داود من حديث معاوية عن النبى صلى اللّه عليه وسلم أنه نهى عن الأغلوطات، قال الأوزاعى- أحد رواته- هى صعاب المسائل؛ فإن ذلك محمول على ما لا نفع فيه، أو ما خرج على سبيل تعنت المسئول، أو تعجيزه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

قوله: «**وفى الباب عن أبى هريرة**» قال الحافظ فى الفتح بعد نقل كلام الترمذى هذا ما لفظه: أشار بذلك إلى حديث مختصر لأبى هريرة أورده عبد بن حميد فى تفسير لفظه: مثل المؤمن مثل النخلة.

(٥) بَاب مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ [م٨٠-ت٥]

٢٨٦٨ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟**» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «**فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ الْقُرَشِيُّ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ: نَحْوَهُ.

قوله: «**أخبرنا الليث**» هو ابن سعد «**عن ابن الهاد**» اسمه يزيد بن عبد اللَّه «**عن محمد بن إبراهيم**» هو ابن الحارث.

قوله: «**أرأيتم**» أى: أخبرونى هو استفهام تقرير متعلق بالاستخبار أى: أخبرونى هل يبقى «**لو أن نهرا**» قال الطيبى: لفظ لو يقتضى أن يدخل على الفعل، وأن يجاب، لكنه وضع الاستفهام موضعه تأكيدا وتقريرا، والتقدير: لو ثبت نهر صفته كذا لما بقى، والنهر بفتح الهاء وسكونها: ما بين جنبى الوادى سمى بذلك لسعته، وكذلك سمى النهار لسعة ضوئه، قاله الحافظ «**هل يبقى**» بفتح التحتانية «**من درنه**» بفتح الدال والراء أى: وسخه يعنى هل يبقى على جسده شيء من درنه؟ «**قال**» أى: رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم «**فذلك**» أى: النهر المذكور، قاله ابن الملك. قال القارى: والأظهر أن الإشارة إلى ما ذكر من الغسل فى النهر خمس مرات. قال الطيبى: الفاء جزاء شرط أى: إذا أقررتم بذلك وصح عندكم؛ فذلك «**مثل الصلوات الخمس**» عكس فى التشبيه حيث أن الأصل تشبيه المعقول بالمحسوس مبالغة كقوله تعالى: ﴿**قالوا إنما البيع مثل الربا**﴾ «**يمحو اللَّه بهن**» أى: بالصلوات «**الخطايا**» أى: الصغائر. قال ابن العربى: وجه التمثيل أن المرء كما يتدنس بالأقذار المحسوسة فى بدنه وثيابه، ويطهره الماء الكثير، فكذلك الصلوات تطهر العبد عن أقذار الذنوب حتى لا تبقى له ذنبا إلا أسقطته..انتهى. قال الحافظ: وظاهره أن المراد بالخطايا فى الحديث ما هو أعم من الصغيرة والكبيرة، لكن روى مسلم قبله حديث العلاء عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعا: «الصلوات الخمس كفارة لما بينها ما اجتنبت الكبائر». فعلى هذا المقيد يحمل المطلق فى غيره.

(٢٨٦٨) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧)، والنسائى (٤٦١).

فائدة: قال ابن بزبزة فى شرح الأحكام: يتوجه على حديث العلاء إشكال يصعب التخلص منه. وذلك أن الصغائر بنص القرآن مكفرة باجتناب الكبائر، وإذا كان كذلك، فما الذى تكفر الصلوات الخمس؟..انتهى قال الحافظ: وقد أجاب عنه شيخنا الإمام البلقينى بأن السؤال غير وارد؛ لأن مراد اللَّه أن تجتنبوا أى: فى جميع العمر، ومعناه الموافاة على هذه الحالة من وقت الإيمان أو التكليف إلى الموت، والذى فى الحديث: أن الصلوات الخمس تكفر ما بينها أى: فى يومها إذا اجتنبت الكبائر فى ذلك اليوم، فعلى هذا لا تعارض بين الآية والحديث..انتهى وعلى تقدير ورود السؤال؛ فالتخلص منه بحمد اللَّه سهل، وذلك أنه لا يتم اجتناب الكبائر إلا بفعل الصلوات الخمس، فمن لم يفعلها؛ لم يعد مجتنبا للكبائر؛ لأن تركها من الكبائر فوقف التكفير على فعلها..انتهى.

قوله: «**وفى الباب عن جابر**» أخرجه مسلم.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان والنسائى.

(٦) بابٌ [م٨١-ت٦]

٢٨٦٩ - حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى الأَبَحُّ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ، لاَ يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ، أَمْ آخِرُهُ**».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمَّارٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَابْنِ عُمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ: وَرُوِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يُثَبِّتُ حَمَّادَ بْنَ يَحْيَى الأَبَحَّ، وَكَانَ يَقُولُ: هُوَ مِنْ شُيُوخِنَا.

قوله: «**أخبرنا حماد بن يحيى الأبح**» بفتح الهمزة والموحدة بعدها مهملة أبو بكر السلمى البصرى، صدوق يخطئ، من الثامنة.

قوله: «**مثل أمتى مثل المطر**» أى: فى حكم إبهام أفراد الجنس «**لا يدرى**» بصيغة المجهول «**أوله**» أى: أوائل المطر أو المطر الأول «**خير**» أى: أنفع «**أم آخره**» أى: أواخره، أو المطر الآخر، قال التوربشتى: لا يحمل هذا الحديث على التردد فى فضل الأول على الآخر؛ فإن القرن الأول هم المفضلون على سائر القرون من غير شبهة، ثم الذين يلونهم، وفى الرابع اشتباه من قبل الراوى، وإنما المراد بهم نفعهم فى بث الشريعة والذب عن الحقيقة. قال القاضى: نفى تعلق العلم بتفاوت طبقات الأمة فى الخيرية، وأراد به نفى التفاوت كما قال تعالى: ﴿**قل أتنبئون اللَّه بما لا يعلم فى السموات**

(٢٨٦٩) **حديث صحيح**، وهو مخرج فى المسند وغيره.

ولا فى الأرض﴾ أى: بما ليس فيهن كأنه قال: لو كان لعلم؛ لأنه أمر لا يخفى، ولكن لا يعلم لاختصاص كل طبقة منهم بخاصية وفضيلة توجب خيريتها، كما أن كل نوبة من نوب المطر لها فائدة فى النشو والنماء لا يمكنك إنكارها والحكم بعدم نفعها؛ فإن الأولين آمنوا بما شاهدوا من المعجزات، وتلقوا دعوة الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم بالإجابة والإيمان، والآخرين آمنوا بالغيب لما تواتر عندهم من الآيات، واتبعوا من قبلهم بالإحسان، وكما أن المتقدمين اجتهدوا فى التأسيس والتمهيد، فالمتأخرون بذلوا وسعهم فى التلخيص والتجريد، وصرفوا عمرهم فى التقرير والتأكيد، فكلٌّ ذنبهم مغفور، وسعيهم مشكور، وأجرهم موفور..انتهى. قال الطيبى: وتمثيل الأمة بالمطر إنما يكون بالهدى والعلم، كما أن تمثيله صلى اللّٰه عليه وسلم الغيث بالهدى والعلم؛ فتختص هذه الأمة المشبهة بالمطر بالعلماء الكاملين منهم المكملين لغيرهم؛ فيستدعى هذا التفسير أن يراد بالخير النفع؛ فلا يلزم من هذا المساواة فى الأفضلية، ولو ذهب إلى الخيرية فالمراد وصف الأمة قاطبة، سابقها ولاحقها، وأولها وآخرها بالخير، وأنها ملتحمة بعضها مع بعض، مرصوصة بالبنيان، مفرغة كالحلقة التى لا يدرى أين طرفاها. وفى أسلوب هذا الكلام قول الأنمارية: هم كالحلقة المفرغة لا يُدْرى أين طرفاها، تريد المكملة، ويلمح إلى هذا المعنى قول الشاعر:

إن الخيار من القبائل واحد ... وبنو حنيفة كلهم أخيار

فالحاصل: أن الأمة مرتبط بعضها مع بعض فى الخيرية بحيث أبهم أمرها فيها وارتفع التمييز بينها، وإن كان بعضها أفضل من بعض فى نفس الأمر، وهو قريب من سوق المعلوم مساق غيره، وفى معناه أنشد مروان بن أبى حفصة:

تشابه يوماه علينا فأشكلا ... فما نحن ندرى أى: يوميه أفضل

يوم بداء العمر أم يوم يأسه ... وما منهما إلا أغر محجل

ومن المعلوم علما جليًّا أن يوم بداءة العمر أفضل من يوم يأسه، لكن البدء لما لم يكن يكمل ويستتب إلا باليأس أشكل عليه الأمر، فقال ما قال، وكذا أمر المطر والأمة..انتهى.

قوله: «**وفى الباب عن عمار وعبد اللّٰه بن عمرو وابن عمر**» أما حديث عمار وهو ابن ياسر: فأخرجه أحمد، وأما حديث عبد اللّٰه بن عمرو: فأخرجه الطبرانى، وأما حديث ابن عمر: فلينظر من أخرجه.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: وهو حديث حسن له طرق قد يرتقى بها إلى الصحة، وأغرب النووى فعزاه فى فتاواه إلى مسند أبى يعلى من حديث أنس بإسناد ضعيف، مع أنه عند الترمذى بإسناد أقوى منه من حديث أنس، وصححه ابن حبان من حديث عمار.

(٧) بَاب مَا جَاءَ فِي مَثَلِ ابْنِ آدَمَ وَأَجَلِهِ وَأَمَلِهِ [م٨٢-ت٧]

٢٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذِهِ، وَمَا هَذِهِ؟**» وَرَمَى بِحَصَاتَيْنِ، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**هَذَاكَ الأَمَلُ، وَهَذَاكَ الأَجَلُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**حدثنا محمد بن إسماعيل**» هو الإمام البخارى «**أخبرنا خلاد بن يحيى**» ابن صفوان السلمى أبو محمد الكوفى نزيل مكة، صدوق رمى بالإرجاء، وهو من كبار شيوخ البخارى، من التاسعة «**أخبرنا بشير بن المهاجر**» الكوفى الغنوى بالمعجمة والنون، صدوق، لين الحديث، رمى بالإرجاء، من الخامسة.

قوله: «**ما مثل هذه، وهذه؟**» أى: هذه الحصاة وهذه الحصاة «**ورمى بحصاتين**» أى: إحداهما قريبة، والأخرى بعيدة، والجملة حالية «**هذاك**» أصله ذا فزيدت الهاء فى أوله، والكاف فى آخره أى: هذا الحصاء المرمى بعيدا «**الأمل**» أى: مرجوه ومأموله الذى يظن أنه يدركه قبل حلول أجله «**وهذاك**» أى: الحصاء المرمى قريبا «**الأجل**» أى: موته، فيشتغل الإنسان بما يأمله ويريد أن يحصله، فيلحقه الموت قبل أن يصله.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» ذكره المنذرى فى الترغيب، وذكر تحسين الترمذى، وأقره.

٢٨٧١ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالاً فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ**

(٢٨٧٠) **حديث ضعيف**، فى إسناده: بشير بن المهاجر، وهو لين الحديث.

(٢٨٧١) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٥٥٧).

الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلاً وَأَقَلُّ عَطَاءً. قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لاَ. قَالَ: فَإِنَّهُ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «إنما أجلكم» قال الطيبي: الأجل المدة المضروبة للشيء، قال تعالى: ﴿**ولتبلغوا أجلا مسمى**﴾ ويقال للمدة المضروبة لحياة الإنسان: أجل، فيقال: دنا أجله، وهو عبارة من دنو الموت، وأصله استيفاء الأجل أى: مدة الحياة، والمعنى: ما أجلكم فى أجل من مضى من الأمم السابقة فى الطول والقصر إلا مقدار ما بين صلاة العصر إلى صلاة المغرب من الزمان «**فيما خلا من الأمم؛ كما بين صلاة العصر إلى مغارب الشمس**» وفى رواية للبخارى: «إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم؛ كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس» قال الحافظ: ظاهره أن بقاء هذه الأمة وقع فى زمان الأمم السالفة، وليس ذلك المراد قطعا؛ وإنما معناه أن نسبة مدة هذه الأمة إلى مدة من تقدم من الأمم؛ مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس إلى بقية النهار؛ فكأنه قال: إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما سلف إلى آخره، وحاصله أن فى بمعنى إلى، وحذف المضاف وهو لفظ نسبة «**وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى**» أى: مع الرب سبحانه وتعالى «**كرجل استعمل عمالا**» بضم فتشديد جمع عامل أى: طلب منهم العمل «**فقال**» أى: على طريق الاستفهام «**من يعمل لى إلى نصف النهار**» وهو من طلوع الشمس إلى زوالها، فالمراد بالنهار العرفى؛ لأنه عرف عمل العمال «**على قيراط قيراط**» أى: نصف دانق على ما فى الصحاح، وقيل: القيراط جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عشرة فى أكثر البلاد، والياء فيه بدل من الراء كما أنها بدل من النون فى الدينار، ويدل عليه جمعهما على دنانير وقراريط، وكرر قيراط للدلالة على أن الأجر لكل واحد منهم قيراط لا أن لمجموع الطائفة قيراط «**ثم قال**» أى: الرجل المستعمل للعمال «**فغضبت اليهود والنصارى، وقالوا: نحن أكثر عملا وأقل عطاء**» أى: قال أهل الكتاب: ربنا أعطيت أمة محمد ثوابا كثيرا مع قلة أعمالهم. وأعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة أعمالنا، ولعلهم يقولون ذلك يوم القيامة، وقد حكى عنهم النبى صلى اللّٰه عليه وسلم بصيغة الماضى لتحقق ذلك، أو صدر عنهم مثل ذلك لما اطلعوا على فضائل هذه الأمة فى كتبهم، أو على ألسنة رسلهم، وعلى كل تقدير، ففى الحديث دليل على أن الثواب للأعمال ليس على قدر التعب، ولا على جهة الاستحقاق؛ لأن العبد لا يستحق على مولاه لخدمته أجرة، بل المولى يعطيه من فضله، وله أن يتفضل على من يشاء من العبيد على وجه المزيد؛ فإنه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد. قال الطيبى: لعل هذا تخييل وتصوير لا أن ثمة مقاولة ومكالمة حقيقية؛ اللّٰهم إلا أن يحمل ذلك على حصولها عند إخراج الذر فيكون حقيقة..انتهى، كذا فى المرقاة «**فقال: هل ظلمتكم**» أى: هل نقصتكم «**شيئا**» مفعول به أو مطلق «**قالوا**» أى: أهل الكتاب «**فإنه**» أى: الشأن «**فضلى**» أى: عطائى الزائد «**أوتيه من أشاء**» أو التقدير: فإن العطاء الكثير المدلول عليه بالسياق فضلى. وقد استدل الحنفية بهذا الحديث لقول أبى حنيفة رحمه اللّٰه: إن

أول العصر بصيرورة ظل كل شيء مثليه. وقد تقدم فى باب تأخير صلاة العصر جوابهم من وجوه مفصلا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى.

٢٨٧٢ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلاَّلُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لاَ يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**إنما الناس**» أى: فى اختلاف حالاتهم وتغير صفاتهم «**كإبل مائة**» وفى رواية البخارى: «كالإبل المائة». قال الخطابى: العرب تقول للمائة من الإبل إبل، يقولون: لفلان إبل أى: مائة بعير، ولفلان إبلان أى: مائتان..انتهى. قال الحافظ: فعلى هذا فالرواية التى بغير ألف ولام يكون قوله: مائة تفسيرا لقوله: إبل؛ لأن قوله: كإبل أى: كمائة بعير. ولما كان مجرد لفظ إبل ليس مشهور الاستعمال فى المائة ذكر المائة توضيحا ورفعا للالتباس، وأما على رواية البخارى: فاللام للجنس «**لا يجد الرجل فيها**» أى: فى مائة من الإبل راحلة أى: ناقة شابة قوية مرتاضة تصلح للركوب؛ فكذلك لا تجد فى مائة من الناس من يصلح للصحبة، وحمل المودة، وركوب المحبة؛ فيعاون صاحبه ويلين له جانبه، قاله القارى. وقال النووى فى شرح مسلم: قالوا: الراحلة هى البعير الكامل الأوصاف الحسن المنظر القوى على الأحمال والأسفار، سميت راحلة؛ لأنها ترحل أى: يجعل عليها الرحل، فهى فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية أى: مرضية ونظائره، والمعنى: المرضى الأحوال من الناس الكامل الأوصاف قليل فيهم جدا كقلة الراحلة فى الإبل..انتهى. وقال الجزرى فى النهاية: الراحلة من الإبل البعير القوى على الأسفار والأحمال، والذكر والأنثى فيه سواء، والهاء فيها للمبالغة، وهى التى يختارها الرجل لمركبه ورحله، على النجابة، وتمام الخلق، وحسن المنظر فإذا كانت فى جماعة الإبل عرفت.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

٢٨٧٣ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَقَالَ: «**لاَ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً**» أَوْ قَالَ: «**لاَ تَجِدُ فِيهَا إِلاَّ رَاحِلَةً**» عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لاَ يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً**» أَوْ قَالَ: «**لاَ تَجِدُ فِيهَا إِلاَّ رَاحِلَةً**».

(٢٨٧٢) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٦٤٩٨)، ومسلم (٢٥٤٧)، وابن ماجه (٣٩٩٠).

(٢٨٧٣) **حديث صحيح**، انظر الذى قبله.

قوله: «**عن سالم عن ابن عمر...إلخ**» هذا بيان لقوله: بهذا الإسناد: نحوه.

٢٨٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا؛ فَجَعَلَتِ الذُّبَابُ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا، وَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ، وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ فِيهَا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

قوله: «**أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن**» الحزامى المدنى.

قوله: «**إنما مثلى**» أى: صفتى العجيبة الشأن معكم أيها الأمة، أو مع الناس «**كمثل رجل استوقد**» أى: أوقد، وزيدت السين للتأكيد «**نارا**» أى: عظيمة «**فجعلت**» أى: شرعت «**الدواب**» جمع دابة والمراد من الدواب التى تقع فى النار إذا أضاءت «**والفراش**» هو بفتح الفاء دويبة طير تتساقط فى النار، يقال بالفارسى: يروانه «**وأنا آخذ**» قال النووى: يروى على وجهين **أحدهما**: اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال، **والثانى**: فعل مضارع بضم الخاء، والأول أشهر، وهما صحيحان «**بحجزكم**» بضم الحاء وفتح الجيم بعدها زاى جمع الحجزة، وهى معقد الإزار، ومن السراويل موضع التكة. قال الأبهرى: ويجوز ضم الجيم فى الجمع «**وأنتم تقحمون فيها**» من باب التفعل بحذف إحدى التائين أى: تدخلون فيها بشدة ومزاحمة. قيل: التقحم هو الدخول فى الشيء من غير روية، ويعبر به عن الهلاك وإلقاء النفس فى الهلاك. وقال الطيبى: التقحم الإقدام والوقوع فى أمر شاق. قال النووى: ومقصود الحديث أنه صلى اللّه عليه وسلم شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم فى نار الآخرة، وحرصهم على الوقوع فى ذلك مع منعه إياهم، وقبضه على مواضع المنع منهم بتساقط الفراش فى نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه، فكلاهما حريص على هلاك نفسه، ساعٍ فى ذلك لجهله.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

* * *

(٢٨٧٤) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٤٢٧)، ومسلم (٢٢٨٤).

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٥- كِتَاب فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ [م١–ت١]

٢٨٧٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا أُبَيُّ**» وَهُوَ يُصَلِّي، فَالْتَفَتَ أُبَيٌّ وَلَمْ يُجِبْهُ، وَصَلَّى أُبَيٌّ فَخَفَّفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَا مَنَعَكَ يَا أُبَيُّ أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ؟**» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ. قَالَ: «**أَفَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾**؟ [الأنفال: ٢٤]» قَالَ: بَلَى، وَلَا أَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ: «**أَتُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةً لَمْ يَنْزِلْ فِي التَّوْرَاةِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ، وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا؟**» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟**» قَالَ: فَقَرَأَ أُمَّ الْقُرْآنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ، وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا، وَإِنَّهَا سَبْعٌ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيتُهُ**».

(**٢٨٧٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخاري (٤٧٠٤)، وأبو داود (١٤٥٧).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَفِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى.

قوله: «عن أبى هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على أبى بن كعب...إلخ» وقد أخرج البخارى فى صحيحه عن أبى سعيد بن المعلى قال: كنت أصلى فى المسجد، فدعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم...إلخ. قال الحافظ فى الفتح: جمع البيهقى بأن القصة وقعت لأبى بن كعب ولأبى سعيد بن المعلى، قال: ويتعين المصير إلى ذلك لاختلاف مخرج الحديثين واختلاف سياقهما **«والتفت أبى فلم يجبه»** أى: لم يأته، وفى رواية عند البخارى من حديث أبى سعيد بن المعلى: فلم آته حتى صليت، ثم أتيته **«أفلم تجد فيما أوحى الله إلى أن ﴿استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾»** أى: إلى ما يحييكم من أمر الدين؛ لأنه سبب الحياة الأبدية. قال الطيبى وغيره من الشافعية: دل الحديث على أن إجابة الرسول لا تبطل الصلاة كما أن خطابه بقولك: السلام عليك أيها النبى، لا تقطعها، قال الحافظ فى الفتح: فيه بحث لاحتمال أن تكون إجابته واجبة مطلقا، سواء كان المخاطب مصليا أو غير مصل، أما كونه يخرج بالإجابة من الصلاة، أو لا يخرج؛ فليس من الحديث ما يستلزمه، فيحتمل أن تجب الإجابة، ولو خرج المصلى من الصلاة، وإلى ذلك جنح بعض الشافعية..انتهى **«ولا فى القرآن»** أى: فى بقية القرآن **«مثلها»** أى: سورة مثلها **«كيف تقرأ فى الصلاة؟»** **«قال: فقرأ أم القرآن»** يعنى الفاتحة، وسميت بها لاحتوائها واشتمالها على ما فى القرآن إجمالا، أو المراد بالأم الأصل؛ فهى أصل قواعد القرآن، ويدور عليها أحكام الإيمان. قال الطيبى؛ فإن قلت: كيف طابق هذا جوابا عن السؤال بقوله: «كيف تقرأ» لأنه سؤال عن حالة القراءة لا نفسها ؟ قلت: يحتمل أن يقدر، فقرأ أم القرآن مرتلا ومجودا، ويحتمل أنه عليه الصلاة والسلام سأل عن حال ما يقرأه فى الصلاة أهى سورة جامعة حاوية لمعانى القرآن أم لا فلذلك قرأ بأم القرآن، وخصها بالذكر أى: هى جامعة لمعانى القرآن وأصل لها **«وإنها سبع من المثانى»** يحتمل أن تكون من بيانية أو تبعيضية، وفى هذا تصريح بأن المراد بقوله تعالى: **﴿ولقد آتيناك سبعا من المثانى﴾** هى الفاتحة، وقد روى النسائى بإسناد صحيح عن ابن عباس: أن السبع المثانى هى السبع الطوال أى: السور من أول البقرة إلى آخر الأعراف ثم براءة، وقيل: يونس، وعلى الأول فالمراد بالسبع الآى؛ لأن الفاتحة سبع آيات، وهو قول سعيد بن جبير، واختلف فى تسميتها مثانى، فقيل: لأنها تثنى فى كل ركعة أى: تعاد، وقيل: لأنها يثنى بها على الله تعالى، وقيل: لأنها استثنيت لهذه الأمة لم تنزل على من قبلها، ويأتى بقية الكلام فى هذا فى تفسير سورة الحجر **«والقرآن العظيم الذى أعطيته»** قيل: هو من إطلاق الكل على الجزء للمبالغة. قال الخطابى: فيه دلالة على أن الفاتحة هى القرآن العظيم، وأن الواو ليست بالعاطفة التى تفصل بين الشيئين وإنما هى التى تجيء بمعنى التفصيل كقوله تعالى: **﴿فاكهة ونخل ورمان﴾** وقوله: **﴿وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل﴾** ..انتهى. قال الحافظ: وفيه بحث لاحتمال أن يكون قوله: «والقرآن العظيم» محذوف الخبر، والتقدير ما بعد الفاتحة مثلا؛ فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله: هى السبع المثانى، ثم عطف

قوله: والقرآن العظيم، أى: ما زاد على الفاتحة، وذكر ذلك رعاية لنظم الآية، ويكون التقدير والقرآن العظيم هو الذى أوتيته زيادة على الفاتحة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الدارمى من قوله: «ما أنزلت» و لم يذكر أبى بن كعب، كذا فى المشكاة. وقال المنذرى فى الترغيب: ورواه ابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما والحاكم باختصار عن أبى هريرة عن أبى، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

قوله: «**وفى الباب عن أنس**» أخرجه ابن حبان فى صحيحه. والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، وفيه: «ألا أخبرك بأفضل القرآن؟» قال: بلى، فتلا : ﴿**الحمد للّه رب العالمين**﴾.

(٢) بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ [م٢-ت٢]

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا وَهُمْ ذُو عَدَدٍ فَاسْتَقْرَأَهُمْ، فَاسْتَقْرَأَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، فَأَتَى عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا، فَقَالَ: «**مَا مَعَكَ يَا فُلانُ؟**» قَالَ: مَعِي كَذَا وَكَذَا وَسُورَةُ الْبَقَرَةِ. قَالَ: «**أَمَعَكَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ؟**» فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**فَاذْهَبْ فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ**» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مَنَعَنِي أَنْ أَتَعَلَّمَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ إِلاَّ خَشْيَةَ أَلاَّ أَقُومَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَاقْرَءُوهُ؛ فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ وَقَامَ بِهِ؛ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مِسْكًا يَفُوحُ رِيحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمَثَلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَيَرْقُدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ؛ كَمَثَلِ جِرَابٍ وُكِئَ عَلَى مِسْكٍ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلاً، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنِ اللَّيْثِ، فَذَكَرَهُ.

قوله: «**عن عطاء مولى أبى أحمد**» قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: عطاء مولى أبى أحمد أو ابن أبى أحمد بن جحش حجازى، روى عن أبى هريرة حديث: «تعلموا القرآن، وقوموا به». الحديث، وعنه سعيد المقبرى، ذكره ابن حبان فى الثقات، أخرجوا له هذا الحديث الواحد، وحسنه الترمذى. قال الحافظ: قرأت بخط الذهبى لا يعرف..انتهى.

(**٢٨٧٦**) فى إسناده: عطاء مولى أبى أحمد لا يرعف قاله الذهبى، وأخرجه: ابن ماجه (٢١٧).

قوله: «**بعث رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بعثا**» أى: أراد أن يرسل جيشا، والبعث بمعنى المبعوث، والمراد به الجيش «**وهم**» أى: الجيش المبعوث «**فاستقرأهم**» أى: طلب منهم أن يقرأوا «**فاستقرأ كل رجل منهم**» أى: واحدا واحدا منهم «**فأتى**» أى: النبى صلى اللَّه عليه وسلم «**أن لا أقوم بها**» أى: فى صلاة الليل «**تعلموا القرآن**» أى: لفظه ومعناه. قال أبو محمد الجوينى: تعلم القرآن وتعليمه فرض كفاية؛ لئلا ينقطع عدد التواتر فيه، فلا يتطرق إليه تبديل وتحريف. قال الزركشى: وإذا لم يكن فى البلد أو القرية من يتلو القرآن؛ أثموا بأسرهم «**واقرأوه**» وفى رواية: «فاقرأوه» بالفاء. قال الطيبى: الفاء فى قوله: فاقرأوه كما فى قوله تعالى: ﴿**استغفروا ربكم ثم توبوا إليه**﴾ أى: تعلموا القرآن، وداوموا تلاوته والعمل بمقتضاه، يدل عليه التعليل بقوله: «**فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به**» أى: داوم على قراءته أو عمل به «**كمثل جراب**» بالكسر والعامة تفتحه، قيل: لا تفتح الجراب، ولا تكسر القنديل، وخص الجراب هنا بالذكر احتراما؛ لأنه من أوعية المسك. قال الطيبى: التقدير؛ فإن ضرب المثل لأجل من تعلمه، كضرب المثل للجراب، فمثل مبتدأ، والمضاف محذوف واللام فى لمن تعلم متعلق بمحذوف، والخبر قوله: كمثل على تقدير المضاف أيضا، والتشبيه إما مفرد، وإما مركب «**محشو**» أى: مملوء ملأ شديدا بأن حشى به حتى لم يبق فيه متسع لغيره «**مسكا**» نصبه على التمييز «**يفوح ريحه**» أى: يظهر ويصل رائحته «**فى كل مكان**» قال ابن الملك: يعنى صده القارئ كجراب والقرآن فيه كالمسك.؛ فإنه إذا قرأ وصلت بركته إلى تاليه وسامعيه..انتهى. قال القارى: ولعل إطلاق المكان للمبالغة، ونظيره قوله تعالى: ﴿**تدمر كل شيء**﴾ ﴿**وأنبتنا فيها من كل شيء**﴾ مع أن التدمير والإيتاء خاص «**ومثل من تعلمه**» بالرفع والنصب، أى: مثل ريح من تعلمه «**فيرقد**» أى: ينوم عن القيام ويغفل عن القراءة، أو كناية عن ترك العمل «**وهو**» أى: القرآن «**فى جوفه**» أى: فى قلبه «**أوكى**» بصيغة المجهول أى: ربط «**على مسك**» . قال الطيبى: أى: شد بالوكاء وهو الخيط الذى يشد به الأوعية. قال المظهر: فإن من قرأ يصل بركته منه إلى بيته وإلى السامعين، ويحصل استراحة، وثواب إلى حيث يصل صوته؛ فهو كجراب مملوء من المسك إذا فتح رأسه تصل رائحته إلى كل مكان حوله، ومن تعلم القرآن و لم يقرأ لم يصل بركته منه لا إلى نفسه ولا إلى غيره، فيكون كجراب مشدود رأسه، وفيه مسك فلا يصل رائحته منه إلى أحد.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه النسائى وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه.

قوله: «**وفى الباب عن أبى بن كعب**» أخرجه مسلم عنه، قال: قال رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم: «يا أبا المنذر، أتدرى أى: آية من كتاب اللَّه تعالى معك أعظم؟» قلت: اللَّه ورسوله أعلم، قال: «يا أبا المنذر، أتدرى أى آية من كتاب اللَّه تعالى معك أعظم؟» قلت: ﴿**اللَّه لا إله إلا هو الحى القيوم**﴾ ، قال: فضرب فى صدرى، قال: «ليهنك العلم يا أبا المنذر».

٢٨٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ الْبَقَرَةُ؛ لاَ يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**لا تجعلوا بيوتكم مقابر**» أى: خالية عن الذكر والطاعة؛ فتكون كالمقابر، وتكونون كالموتى فيها، أو معناه: لا تدفنوا موتاكم فيها، ويدل على المعنى الأول قوله: «**وإن البيت الذى تقرأ البقرة فيه لا يدخله الشيطان**» وفى رواية مسلم: «إن الشيطان ينفر من البيت الذى يقرأ فيه سورة البقرة» وفى حديث سهل بن سعد عند ابن حبان «من قرأها» يعنى سورة البقرة «ليلا؛ لم يدخل الشيطان بيته ثلاث ليال، ومن قرأها نهارا؛ لم يدخل الشيطان ثلاثة أيام»، وخص سورة البقرة بذلك لطولها، وكثرة أسماء اللّه تعالى والأحكام فيها، وقد قيل: فيها ألف أمر، وألف نهى، وألف حكم، وألف خبر، كذا فى المرقاة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد ومسلم والنسائى.

٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ هِيَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَقَدْ تَكَلَّمَ شُعْبَةُ فِي حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ وَضَعَّفَهُ.

قوله: «**لكل شيء سنام**» بفتح السين أى: رفعة وعلو استعير من سنام الجمل، ثم كثر استعماله فيها حتى صار مثلا، ومنه سميت البقرة سنام القرآن، قاله الطيبى. وقال الجزرى فى النهاية: سنام كل شيء أعلاه، وفى شعر حسان:

وإن سنام المجد من آل هاشم بنو بنت مخزوم ووالدك العبد

أى: أعلى المجد «**وإن سنام القرآن سورة البقرة**» إما لطولها واحتوائها على أحكام كثيرة، أو لما فيها من الأمر بالجهاد، وبه الرفعة الكبيرة «**هى سيدة آى القرآن**» جمع آية «**آية الكرسى**» بالرفع أى: هى آية الكرسى، وفيه إثبات السيادة لهذه الآية على جميع آيات القرآن، وذلك شرف عظيم؛ فإن سيد القوم لا يكون إلا أشرفهم خصالا وأكملهم حالا وأكثرهم جلالا.

(٢٨٧٧) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٧٨٠).

(٢٨٧٨) **حديث ضعيف** ، فى إسناده: حكيم بن جبير ضعيف.

قوله: «**هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير**» وأخرجه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه بهذا اللفظ، وأخرجه الحاكم من هذه الطريق ولفظه: «سورة البقرة فيها آية سيدة آي القرآن، لا تقرأ في بيت وفيه شيطان؛ إلا خرج منه» وقال: صحيح الإسناد «**وقد تكلم فيه شعبة وضعفه**» وأيضا ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وغيرهم، وقال الحافظ في التقريب: ضعيف، رمي بالتشيع.

٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيرَةِ أَبو سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمُلَيْكِيِّ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَرَأَ ﴿حم﴾ الْمُؤْمِنَ إِلَى ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾** [غافر: ١-٣]، **وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِينَ يُمْسِي حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْمُلَيْكِيِّ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

وَزُرَارَةُ بْنُ مُصْعَبٍ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ جَدُّ أَبِي مُصْعَبٍ الْمَدَنِيِّ.

قوله: «**حدثنا يحيى بن المغيرة أبو سلمة المخزومي المديني**» قال الحافظ:، صدوق روى عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك وآخرين، وعنه: الترمذي وأبو حاتم وغيرهما. قال أبو حاتم: صدوق ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين «**حدثنا ابن أبي فديك**» اسمه محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك «**عن عبد الرحمن المليكي**» بضم الميم وفتح اللام وسكون التحتية، هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة المدني، ضعيف «**عن زرارة**» ضم الزاي وفتح الراء «**ابن مصعب**» بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، ثقة من أوساط التابعين.

قوله: «**من قرأ ﴿حم﴾ المؤمن**» أي: من قرأ سورة حم التي يقال: لها المؤمن «**إلى ﴿إليه المصير﴾**» يعني «**﴿حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصير﴾**» «**وآية الكرسي**» الواو لمطلق الجمع، فيجوز تقديمها وتأخيرها، ويدل على ذلك تقديم آية الكرسي في الحصن، قاله القاري «**حين يصبح**» أي: قبل صلاة الصبح أو بعدها، وهو ظرف يقرأ «**حفظ بهما**» أي: بقراءتهما وبركتهما «**حتى يمسي**»

(٢٨٧٩) **حديث ضعيف**، في إسناده: عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي ضعيف من قبل حفظه.

أى: يدخل الليل؛ لأن الإمساء ضد الإصباح، كما أن المساء ضد الصباح على ما فى القاموس والصحاح.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه الدارمى.

(٣) بابٌ [م٣-ت٣]

٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ سَهْوَةٌ فِيهَا تَمْرٌ، فَكَانَتْ تَجِيءُ الْغُولُ فَتَأْخُذُ مِنْهُ، قَالَ: فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**فَاذْهَبْ، فَإِذَا رَأَيْتَهَا فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**» قَالَ: فَأَخَذَهَا، فَحَلَفَتْ أَنْ لاَ تَعُودَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟**» قَالَ: حَلَفَتْ أَنْ لاَ تَعُودَ. فَقَالَ: «**كَذَبَتْ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ**» قَالَ: فَأَخَذَهَا مَرَّةً أُخْرَى، فَحَلَفَتْ أَنْ لاَ تَعُودَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟**» قَالَ: حَلَفَتْ أَنْ لاَ تَعُودَ. فَقَالَ: «**كَذَبَتْ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ**» فَأَخَذَهَا، فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِكِ حَتَّى أَذْهَبَ بِكِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِنِّي ذَاكِرَةٌ لَكَ شَيْئًا: آيَةَ الْكُرْسِيِّ اقْرَأْهَا فِي بَيْتِكَ، فَلاَ يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ، وَلاَ غَيْرُهُ. قَالَ: فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟**» قَالَ: فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَتْ. قَالَ: «**صَدَقَتْ، وَهِيَ كَذُوبٌ**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ.

قوله: «**أخبرنا سفيان**» هو الثورى «**عن ابن أبى ليلى**» هو محمد بن عبد الرحمن ابن أبى ليلى الأنصارى الكوفى القاضى أبو عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جدا «**عن أخيه**» وعيسى بن عبد الرحمن بن أبى ليلى الأنصارى الكوفى، ثقة «**عن عبد الرحمن بن أبى ليلى**» لأنصارى المدنى ثم الكوفى، ثقة من كبار التابعين.

فائدة: ابن أبى ليلى إذا أطلق فى كتب الفقه فالمراد به محمد بن عبد الرحمن بن يسار الكوفى، وإذا أطلق فى كتب الحديث فالمراد به أبوه، كذا فى جامع الأصول لابن الأثير الجزرى.

(٢٨٨٠) فى إسناده: محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ضعيف.

فائدة أخرى: يطلق ابن أبى ليلى على أربعة رجال: **الأول**: محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى الكوفى القاضى المذكور، وكان قاضى الكوفة: مات سنة ثمان وأربعين ومائة وكان على القضاء، وجعل أبو جعفر المنصور ابن أخيه مكانه، ذكره ابن قتيبة، وفى طبقات القراء للذهبى: محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى، قاضى الكوفة قرأ على أخيه عيسى وغيره، وقرأ عليه حمزة الزيات، وهو حسن الحديث كبير القدر من نظراء أبى حنيفة فى الفقه، يكنى أبا عبد الرحمن، وفى الكاشف للذهبى: ابن أبى ليلى أبو عبد الرحمن الأنصارى القاضى عن الشعبى وخلق، وعنه: شعبة ووكيع وأبو نعيم وخلق. قال أحمد سيء الحفظ..انتهى. **والثانى**: أخوه عيسى بن عبد الرحمن بن أبى ليلى المذكور. **والثالث**: ابن أخيه؛ أعنى ابن عيسى بن عبد الرحمن واسمه عبد اللّه. **والرابع**: عبد الرحمن بن أبى ليلى المذكور. أعنى والد محمد وعيسى المذكورين.

قوله: «**أنه كانت له سهوة**» قال المنذرى فى الترغيب: السهوة بفتح السين المهملة: هى الطاق فى الحائط يوضع فيها الشيء، وقيل: هى الصفة، وقيل: المخدع بين البيتين، وقيل: هو شيء شبيه بالرف، وقيل: بيت صغير كالخزانة الصغيرة، قال: كل أحد من هؤلاء يسمى السهوة، ولفظ الحديث يحتمل الكل، ولكن ورد فى بعض طرق هذا الحديث ما يرجح الأول..انتهى. وقال الجزرى فى النهاية: السهوة بيت صغير منحدر فى الأرض قليلا شبيه بالمخدع والخزانة، وقيل: هو كالصفة تكون بين يدى البيت، وقيل: شبيه بالرف أو الطابق يوضع فيه الشيء..انتهى «**فكانت تجيء الغول**» قال المنذرى: بضم الغين المعجمة هو شيطان يأكل الناس، وقيل: هو من يتلون من الجن..انتهى. وقال الجزرى: الغول أحد الغيلان، وهى جنس من الجن والشياطين كانت العرب تزعم أن الغول فى الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولا، أى: تتلون تلونا فى صور شتى، وتغولهم، أى: تضلهم عن الطريق وتهلكهم، فنفاه النبى صلى اللّه عليه وسلم وأبطله، يعنى بقوله: «لا غول ولا صفر»، وقيل: قوله: «لا غول» ليس نفيا لعين الغول ووجوده، وإنما فيه إبطال زعم العرب فى تلونه بالصور المختلفة واغتياله. فيكون المعنى بقوله: «لا غول» أنها لا تستطيع أن تضل أحدا، ثم ذكر الجزرى حديث: «إذا تغولت الغيلان؛ فبادروا بالأذان». وقال: أى ادفعوا شرها بذكر اللّه، وهذا يدل على أنها لم يرد بنفيها عدمها، ثم ذكر حديث أبى أيوب: كان لى تمر فى سهوة فكانت الغول تجيء فتأخذ..انتهى. قلت: الأمر كما قال الجزرى، لا شك فى أنه ليس المراد بقوله: «لا غول»، نفى وجودها، بل نفى ما زعمت العرب مما لم يثبت من الشرع «**وهى معاودة للكذب**» أى: معتادة له ومواظبة عليه. قال فى القاموس: تعوده وعاوده معاودة وعوادا واعتاده واستعاده: جعله من عادته، والمعاود: المواظب..انتهى «**آية الكرسى**» بالنصب بدل من شيئا «**ولا غيره**» أى: مما يضرك «**صدقت وهى كذوب**» هو من التتميم البليغ؛ لأنه لما أوهم مدحها بوصفه الصدق فى قوله «**صدقت**» استدرك نفى الصدق عنها بصيغة مبالغة، والمعنى: صدقت فى هذا القول مع أنها عادتها الكذب المستمر، وهو كقولهم: قد يصدق الكذوب. وقد وقع أيضا لأبى هريرة عند البخارى، وأبى بن كعب عند النسائى، وأبى أسيد النصارى عند الطبرانى، وزيد بن ثابت عند أبى الدنيا قصص فى ذلك، وهو محمول على التعدد.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» ذكره المنذرى فى ترغيبه، وذكر تحسين الترمذى وأقره.

(٤) بَاب مَا جَاءَ فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ [م٤-ت٤]

٢٨٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن إبراهيم بن يزيد عن عبد الرحمن بن يزيد**» هما النخعيان.

قوله: «**من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة**» أى: ﴿**آمن الرسول**﴾ إلى آخره «**فى ليلة**» وقد أخرج على بن سعيد العسكرى بلفظ: «من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتا: ﴿**آمن الرسول**﴾ إلى آخر السورة». ذكره الحافظ «**كفتاه**» أى: أجزأتا عنه من قيام الليل، وقيل: أجزأتا عنه من قراءة القرآن مطلقا سواء كان داخل الصلاة أم خارجها. وقيل: معناه أجزأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد، لما اشتملتا عليه من الإيمان والأعمال إجمالا، وقيل: معناه كفتاه كل سوء، وقيل: كفتاه شر الشيطان، وقيل: دفعتا عنه شر الإنس والجن، وقيل: معناه كفتاه ما حصل له بسببهما من الثواب عن طلب شيء آخر، وكأنهما اختصتا بذلك من الثناء على الصحابة بجميل انقيادهم إلى اللّه تعالى وابتهالهم ورجوعهم إليه وما حصل لهم من الإجابة إلى مطلوبهم، قال الحافظ بعد ذكر هذه الوجوه: والوجه الأول ورد صريحا من طريق عاصم عن علقمة عن أبى مسعود رفعه: «من قرأ خاتمة البقرة أجزأت عنه قيام ليلة». قال: ويؤيد الرابع حديث النعمان بن بشير؛ يعنى الذى أخرجه الترمذى فى هذا الباب، وقال الشوكانى بعد ذكر هذه الوجوه: ولا مانع من إرادة هذه الأمور جميعها، ويؤيد ذلك ما تقرر فى علم المعانى والبيان من أن حذف المتعلق مشعر بالتعميم؛ فكأنه قال: كفتاه من كل شر، ومن كل ما يخاف، وفضل اللّه واسع.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» أخرجه الجماعة.

٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ الْجَرْمِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ**

(**٢٨٨١**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٤٠٠٨، ٥٠١٠، ٥٠٤٠)، ومسلم (٨٠٧)، وأبو داود (١٣٩٧)، وابن ماجه (١٣٦٨).

(**٢٨٨٢**) **حديث صحيح** ، اسناده رجاله ثقات.

وَالأَرْضَ بِأَلْفَيْ عَامٍ، أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلاَ يُقْرَآنِ فِي دَارٍ ثَلاَثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**عن أشعث بن عبد الرحمن الجرمى**» روى عن أبيه وعن أبى قلابة، وعنه: حماد بن سلمة. قال أحمد: ما به بأس، وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان فى الثقات وأخرج حديثه فى صحيحه، كذا فى تهذيب التهذيب «**عن أبى الأشعث الجرمى**» قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: صوابه الصنعانى لم يقل فيه الجرمى غير الترمذى..انتهى. قلت: قال الترمذى: أيضا الصنعانى فى إسناد حديث مرة بن كعب فى مناقب عثمان رضى الله عنه، وفى إسناد حديث شداد بن أوس فى باب النهى عن المثلة من أبواب الديات. وأبو الأشعث الصنعانى هذا اسمه شراحيل بن آدة بمد الهمزة وتخفيف الدال، ويقال: آدة جد أبيه، وهو ابن شراحيل بن كلب، ثقة من الثانية، شهد فتح دمشق.

قوله: «**إن الله كتب كتابا**» أى: أجرى القلم على اللوح، وأثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت به الإرادة «**قبل أن يخلق السموات والأرض بألفى عام**» كنى به عن طول المدة وتمادى ما بين التقدير والخلق من الزمن فلا ينافى عدم تحقق الأعوام قبل السماء، والمراد مجرد الكثرة وعدم النهاية، قاله المناوى. وقال الطيبى: كتابة مقادير الخلق قبل خلقها بخمسين ألف سنة كما ورد، لا تنافى كتابة الكتاب المذكور بألفى عام، لجواز اختلاف أوقات الكتابة فى اللوح، ولجواز أن لا يراد به التحديد، بل مجرد السبق الدال على الشرف..انتهى. قال بعضهم: ولجواز مغايرة الكتابين وهو الأظهر..انتهى. «**أنزل**» أى: الله سبحانه وتعالى «**منه**» أى: من جملة ما فى ذلك الكتاب المذكور «**آيتين**» هما ﴿**آمن الرسول**﴾ إلى آخره «**ختم بهما سورة البقرة**» أى: جعلهما خاتمتها. قال الطيبى: ولعل الخلاصة أن الكوائن كتبت فى اللوح المحفوظ قبل خلق السموات بخمسين ألف عام. ومن جملتها القرآن. ثم خلق الله خلقا من الملائكة وغيرهم، فأظهر كتابة القرآن عليهم قبل أن يخلق السموات والأرض بألفى عام، وخص من ذلك هاتان الآيتان، وأنزلهما مختوما بهما أولى الزهراوين «**ولا يقرآن فى دار**» أى: فى مكان من بيت وغيره «**ثلاث ليال**» أى: فى كل ليلة منها «**فيقربها شيطان**» فضلا عن أن يدخلها، فعبر بنفى القرب ليفيد نفى الدخول بالأولى. قال الطيبى: لا توجد قراءة يعقبها قربان، يعنى أن الفاء للتعقيب عطفا على النفى، والنفى سلط على المجموع، وقيل: يحتمل أن تكون للجمعية، أى: لا تجتمع القراءة وقرب الشيطان، كذا فى المرقاة.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه النسائى والدارمى وابن حبان فى صحيحه والحاكم، إلا أن عنده: «ولا يقرآن فى بيت فيقربه شيطان ثلاث ليال» وقال: صحيح على شرط مسلم، كذا فى الترغيب للمنذرى. واعلم أنه وقع فى النسخ الحاضرة. هذا حديث غريب، ولكن قال المنذرى فى الترغيب بعد ذكر هذا الحديث: رواه الترمذى، وقال: حديث حسن غريب..انتهى.

(٥) بَاب مَا جَاءَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ [م٥-ت٥]

٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ إِسْمَعِيلَ أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ نَوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَأْتِي الْقُرْآنُ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ**» قَالَ نَوَّاسٌ: وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: «**تَأْتِيَانِ كَأَنَّهُمَا غَيَابَتَانِ وَبَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ سَوْدَاوَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا ظُلَّةٌ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ، تُجَادِلَانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ قِرَاءَتِهِ، كَذَا فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيثَ وَمَا يُشْبِهُ هَذَا مِنَ الأَحَادِيثِ أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ.

وَفِي حَدِيثِ النَّوَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا فَسَّرُوا إِذْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَأَهْلُهُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا**» فَفِي هَذَا دَلَالَةٌ أَنَّهُ يَجِيءُ ثَوَابُ الْعَمَلِ.

قوله: «**حدثنا محمد بن إسماعيل**» هو الإمام البخارى رحمه الله «**أخبرنا هشام ابن إسماعيل**» بن يحيى بن سليمان «**أبو عبد الملك العطار**» الدمشقى، ثقة فقيه عابد، من العاشرة «**أخبرنا محمد بن شعيب**» بن شابور بالمعجمة والموحدة الأموى مولاهم الدمشقى نزيل بيروت، صدوق صحيح الكتاب، من كبار التاسعة. «**أخبرنا إبراهيم بن سليمان**» الأفطس الدمشقى، ثقة ثبت إلا أنه يرسل، من الثامنة «**عن الوليد بن عبد الرحمن**» الجرشى، بضم الجيم وبالشين المعجمة الحمصى الزجاج، ثقة من الرابعة.

قوله: «**يأتى القرآن**» أى: يوم القيامة «**وأهله**» عطف على القرآن «**الذين يعملون به**» دل على من قرأ و لم يعمل به لم يكن من أهل القرآن، ولا يكون شفيعا لهم، بل يكون القرآن حجة عليهم «**تقدمه**» أى: تتقدم أهله أو القرآن «**سورة البقرة وآل عمران**» بالجر وقيل: بالرفع. قال

(**٢٨٨٣**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٨٠٥).

الطيبى: الضمير فى تقدمه للقرآن. أى: يقدم ثوابهما ثواب القرآن. وقال النووى. قال العلماء: المراد أن ثوابهما يأتى كغمامتين..انتهى. وقيل: يصور الكل بحيث يراه الناس، كما يصور الأعمال للوزن فى الميزان، ومثل ذلك يجب اعتقاده إيمانا؛ فإن العقل يعجز عن أمثاله «**وضرب لهما**» أى: بين لهما «**غياباتان**» الغيابة كل ما أظل الإنسان من فوق رأسه كالسحابة ونحوها، كذا فى القاموس «**وبينهما شرق**» بفتح الشين المعجمة وسكون الراء بعدها قاف. وقد روى بفتح الراء والأول أشهر أى: ضوء ونور. قال فى النهاية: الشرق ها هنا الضوء، وهو الشمس، والشق أيضا..انتهى. وقيل: أراد بالشرق الشق وهو الانفراج، أى: بينهما فرجة وفصل كتميزهما بالبسملة فى المصحف، والأول أشبه «**أو**» للتنويع لا لشك الراوى «**غمامتان**» أى: سحابتان «**سوداوان**» كثافتهما وارتكام البعض، منهما على بعض «**أو كأنهما ظلة**» بالضم، وهى كل ما أظلك من شجر وغيره «**من طير صواف**» جمع صافة أى: باسطات أجنحتها فى الطيران «**تجادلان عن صاحبهما**» أى: تحاجان عنه كما هو فى رواية، والمحاجة المخاصمة وإظهار الحجة، وصاحبهما هو المستكثر من قراءتهما، وظاهر الحديث أنهما يتجسمان حتى يكونا كأحد هذه الثلاثة التى شبههما بها صلى اللَّه عليه وسلم ثم يقدرهما اللَّه سبحانه وتعالى على النطق بالحجة، وذلك غير مستبعد من قدرة القادر القوى الذى يقول للشيء كن فيكون.

قوله: «**وفى الباب عن بريدة وأبى أمامة**» أما حديث بريدة: فأخرجه أحمد والدارمى، وأما حديث أبى أمامة: فأخرجه مسلم.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه مسلم. «**ففى هذا دلالة على أنه يجيء ثواب العمل**» فى هذه الدلالة خفاء كما لا يخفى.

٢٨٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ سَمَاءٍ وَلاَ أَرْضٍ أَعْظَمَ مِنْ آيَةِ الْكُرْسِيِّ.

قَالَ سُفْيَانُ: لأَنَّ آيَةَ الْكُرْسِيِّ هُوَ كَلاَمُ اللَّهِ، وَكَلاَمُ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.

قوله: «**أخبرنى محمد بن إسماعيل**» هو الإمام البخارى رحمه اللَّه.

قوله: «**ما خلق اللَّه من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسى**» فإنها جمعت أصول الأسماء والصفات، من الإلهية، والوحدانية، والحياة، والعلم، والقيومة، والملك، والقدرة، والإرادة؛ فهذه أصول الأسماء والصفات «**قال سفيان: لأن آية الكرسى هو كلام اللَّه، وكلام اللَّه أعظم من خلق**

(٢٨٨٤) **إسناده منقطع**، وهو موقوف على ابن مسعود.

الله من السماء والأرض» وفى قول سفيان هذا نظر؛ فإنه يلزم على هذا أن لا تكون هذه الفضيلة مختصة بآية الكرسى، بل تعم كل آية من أى: القرآن؛ لأن كلا منها كلام الله تعالى.

(٦) بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ [م٦-ت٦]

٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ إِذْ رَأَى دَابَّتَهُ تَرْكُضُ، فَنَظَرَ فَإِذَا مِثْلُ الْغَمَامَةِ، أَوِ السَّحَابَةِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ مَعَ الْقُرْآنِ، أَوْ نَزَلَتْ عَلَى الْقُرْآنِ»**.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «أخبرنا أبو داود» هو الطيالسى **«عن أبى إسحاق»** هو السبيعى.

قوله: «إذ رأى دابته» أى: فرسه **«تركض»** من الركض وهو تحريك الرجل، ومنه أركض برجلك **«فنظر»** أى: الرجل **«فإذا مثل الغمامة، أو السحابة»** الظاهر أن أو للشك من الراوى **«فذكر ذلك له»** وفى رواية البخارى: كان رجل يقرأ سورة الكهف، وإلى جانبه حصان مربوط بشطنين، فتغشته سحابة، فجعلت تدنو وتدنو، وجعل فرسه ينفر، فلما أصبح أتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «تلك السكينة» قال القارى: أى: السكون والطمأنينة التى يطمئن إليها القلب، ويسكن بها عن الرعب. قال الطيبى: فإن المؤمن تزداد طمأنينته بأمثال هذه الأيات إذا كوشف بها. وقيل: هى الرحمة، وقيل: الوقار، وقيل: ملائكة الرحمة..انتهى، وقال النووى: المختار أنها شيء من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة **«نزلت مع القرآن، أو نزلت على القرآن»** وفى رواية البخارى: «تنزلت بالقرآن».

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه الشيخان.

قوله: «وفى الباب عن أسيد بن حضير» أخرجه الشيخان عنه قال: بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة عنده، إذ جالت الفرس، فسكت فسكنت... الحديث. قال الحافظ فى شرح حديث البراء المذكور. قوله: كان رجل، قيل: هو أسيد بن حضير كما سيأتى من حديثه نفسه بعد ثلاثة أبو اب، لكن فيه: أنه كان يقرأ سورة البقرة، وفى هذا أنه كان يقرأ سورة الكهف وهذا ظاهره التعدد، وقد وقع قريب من القصة التى لأسيد لثابت بن قيس بن شماس، لكن فى سورة البقرة أيضا، وأخرج أبو داود من طريق مرسلة قال: قيل للنبى صلى الله عليه وسلم: ألم تر ثابت بن

(٢٨٨٥) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٣٦١٤)، ومسلم (٧٩٥).

قيس، لم تزل داره البارحة تزهر بمصابيح؟ قال: «فلعله قرأ سورة البقرة» فسئل قال: قرأت سورة البقرة، ويحتمل أن يكون قرأ سورة البقرة وسورة الكهف جميعا، أو من كل منهما..انتهى.

٢٨٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ؛ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ**».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا محمد بن جعفر**» المعروف بغندر.

قوله: «**من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال**» أي: حفظ عن فتنته وشره. قال النووى: قيل: سبب ذلك ما فى أولها من العجائب والآيات، فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال، وكذا فى آخرها قوله تعالى: ﴿**أفحسب الذين كفروا أن يتخذوا**﴾..انتهى. وقال السيوطى فى مرقاة الصعود: قال القرطبى: اختلف المتأولون فى سبب ذلك؛ فقيل لنا فى قصة أصحاب الكهف من العجائب والآيات، فمن وقف عليها لم يستغرب أمر الدجال، ولم يهله ذلك فلم يفتتن به، وقيل: لقوله تعالى: ﴿**لينذر بأسا شديدا من لدنه**﴾ تمسكا بتخصيص البأس بالشدة واللدنية، وهو مناسب لما يكون من الدجال من دعوى الإلهية واستيلائه وعظم فتنته، ولذلك عظم صلى اللّٰه عليه وسلم أمره، وحذر منه، وتعوذ من فتنته، فيكون معنى الحديث: أن من قرأ هذه الآيات وتدبرها ووقف على معناها حذره فأمن منه، وقيل: ذلك من خصائص هذه السورة كلها؛ فقد روى: «من حفظ سورة الكهف ثم أدركه الدجال؛ لم يسلط عليه». وعلى هذا يجتمع رواية من روى أول سورة الكهف مع من روى من آخرها، ويكون ذكر العشر على جهة الاستدراج فى حفظها كلها..انتهى.

تنبيهان: الأول - وقع فى رواية الترمذى هذه «**من قرأ ثلاث آيات**»، ووقع فى رواية مسلم «من حفظ عشر آيات»، فقيل: وجه الجمع بين الثلاث وبين العشر أن حديث العشر متأخر، ومن عمل بالعشر فقد عمل بالثلاث، وقيل: حديث الثلاث متأخر، ومن عصم بثلاث فلا حاجة إلى العشر، وهذا أقرب إلى أحكام النسخ. قال ميرك: بمجرد الاحتمال لا يحكم بالنسخ. قال القارى: النسخ لا يدخل فى الأخبار، وقيل: حديث العشر فى الحفظ وحديث الثلاث فى القراءة، فمن حفظ العشر وقرأ الثلاث كفى وعصم من فتنة الدجال..انتهى. **الثانى**: قد اختلف أصحاب قتادة فى رواية هذا الحديث؛ ففى رواية شعبة عند الترمذى عن قتادة عن سالم عن معدان عن أبى الدرداء «من أول الكهف»، وفى روايته عند مسلم وأبى داود عن قتادة بهذا الإسناد «من آخر الكهف»،

(٢٨٨٦) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٨٠٩)، وأبو داود (٤٣٢٣).

وفى رواية هشام عند مسلم عن قتادة بهذا الإسناد «من أول سورة الكهف»، وفى روايته عند أبى داود عن قتادة بهذا الإسناد «من خواتيم سورة الكهف»، وفى رواية همام عند مسلم وأبى داود عن قتادة بهذا الإسناد «من أول سورة الكهف»، وقد تقدم وجه الجمع فى كلام السيوطى المذكور.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى.

(٧) بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ يس [م٧-ت٧]

٢٨٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يس، وَمَنْ قَرَأَ يس كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَبِالْبَصْرَةِ لاَ يَعْرِفُونَ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَهَارُونُ أَبُو مُحَمَّدٍ شَيْخٌ مَجْهُولٌ.

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَلاَ يَصِحُّ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قوله: «وسفيان بن وكيع» هو الرؤاسى الكوفى **«أخبرنا حميد بن عبد الرحمن»** ابن حميد بن عبد الرحمن **«الرؤاسى»** بضم الراء بعدها همزة خفيفة أبو عوف الكوفى، ثقة من الثامنة **«عن الحسن بن صالح»** قال فى التقريب: الحسن بن صالح بن صالح بن حى، وهو حيان بن شفى بضم المعجمة وبالفاء مصغرا الهمدانى بسكون الميم الثورى، ثقه فقيه عابد، رمى بالتشيع، من السابعة **«عن هارون أبى محمد»** مجهول.

قوله: «وقلب القرآن يس» أى: لبه وخالصه سورة يس. قال الغزالى: إن الإيمان صحته بالاعتراف بالحشر والنشر، وهو مقرر فيها بأبلغ وجه؛ فكانت قلب القرآن لذلك، واستحسنه الفخر الرازى. قال الطيبى: إنه لاحتوائها مع قصرها على البراهين الساطعة والآيات القاطعة،

(٢٨٨٧) **حديث ضعيف** ، لجهالة هارون أبى محمد.

والعلوم المكنونة، والمعانى الدقيقة، والمواعيد الفائقة، والزواجر البالغة «**كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن**» أى: ثوابها «**عشر مرات**» أى: من غيرها ولله تعالى أن يخص ما شاء من الأشياء بما أراد من مزيد الفضل كليلة القدر من الأزمنة والحرم من الأمكنة.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه الدارمى «**وبالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة إلا من هذا الوجه**» لعل مقصود الترمذى بهذا الكلام: أن أهل العلم بالحديث بالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة عن صحابى إلا من هذا الوجه أى: إلا عن أنس؛ لأن قتادة لم يسمع من صحابى غير أنس. قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: وقال الحاكم فى علوم الحديث: لم يسمع قتادة من صحابى غير أنس. وقال ابن أبى حاتم فى كتاب المراسيل: أنبأ حرب بن إسماعيل فيما كتب إلى، قال: قال أحمد بن حنبل: ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم إلا عن أنس رضى الله عنه، قيل: فابن سرجس؟! فكأنه لم يره سماعا..انتهى والله تعالى أعلم.

قوله: «**وفى الباب عن أبى بكر الصديق...إلخ**» قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره بعد نقل كلام الترمذى هذا: أما حديث الصديق رضى الله عنه: فرواه الحكيم الترمذى فى كتابه نوادر الأصول، وأما حديث أبى هريرة رضى الله عنه: فقال أبو بكر البزار: حدثنا عبد الرحمن بن الفضل، فذكره بإسناده بلفظ: «إن لكل شيء قلبا، وقلب القرآن يس».

(٨) بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ حم الدُّخَانِ [م٨-ت٨]

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي خَثْعَمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ، يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَعُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمٍ يُضَعَّفُ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

قوله: «**من قرأ حم الدخان فى ليلة**» أى: ليلة كانت. وقال فى الأزهار: المراد بالليلة المبهمة ليلة الجمعة المبينة فى الحديث الآتى، والدليل على ذلك قوله عليه السلام فى الحديث الأول، يعنى هذا الحديث «يستغفر له سبعون ألف ملك»، وفى الحديث الثانى يعنى الآتى «غفر له» والظاهر أن هذا مبين..انتهى. قلت: ليس فى قوله: «فى ليلة» فى هذا الحديث إبهام حتى يقال: إن قوله فى ليلة الجمعة فى الحديث الآتى مبين له فتفكر «**يستغفر له سبعون ألف ملك**» أى: يطلبون له من الله المغفرة.

(**٢٨٨٨**) **حديث ضعيف**، فى إسناده: عمر بن أبى خثعم منكر الحديث.

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ هِشَامٍ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ؛ غُفِرَ لَهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَهِشَامٌ أَبُو الْمِقْدَامِ يُضَعَّفُ، وَلَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، هَكَذَا قَالَ أَيُّوبُ وَيُونُسُ ابْنُ عُبَيْدٍ وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ.

قوله: «**غفر له**» ذنوبه أى: الصغائر.

قوله: «**وهشام أبو المقدام يضعف**» قال فى التقريب: هشام بن زياد بن أبى يزيد وهو هشام بن أبى هشام أبو المقدام، ويقال له أيضا: هشام بن أبى الوليد المدنى، متروك من السادسة «**ولم يسمع الحسن من أبى هريرة**» فالحديث ضعيف من وجهين «**هكذا قال أيوب ويونس بن عبيد وعلى بن زيد**» هو ابن جدعان؛ يعنى هؤلاء الثلاثة قالوا: إن الحسن لم يسمع من أبى هريرة.

(٩) بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْمُلْكِ [م٩-ت٩]

٢٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ النُّكْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَرَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِبَاءَهُ عَلَى قَبْرٍ، وَهُوَ لاَ يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ حَتَّى خَتَمَهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ضَرَبْتُ خِبَائِي عَلَى قَبْرٍ وَأَنَا لاَ أَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ تَبَارَكَ الْمُلْكِ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هِيَ الْمَانِعَةُ، هِيَ الْمُنْجِيَةُ تُنْجِيهِ، مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قوله: «**أخبرنا يحيى بن عمرو بن مالك النكرى**» بضم النون البصرى ضعيف ويقال: إن حماد ابن زيد كذبه، من السابعة «**عن أبيه**» هو عمرو بن مالك النكرى أبو يحيى، أو أبو مالك البصرى،

(٢٨٨٩) **حديث ضعيف** لضعف هشام أبى المقدام، والحسن البصرى لم يسمع من أبى هريرة.

(٢٨٩٠) **حديث ضعيف** فى إسناده: يحيى بن عمرو النكرى هو ضعيف: وأبوه، صدوق لكن له أوهام.

صدوق له أوهام، من السابعة «**عن أبى الجوزاء**» بالجيم والزاى اسمه أوس بن عبد اللّه الربعى بفتح الموحدة بصرى يرسل كثيرا، ثقة من الثالثة.

قوله: «**ضرب بعض أصحاب النبى صلى اللّه عليه وسلم خباءه**» بكسر الخاء المعجمة والمد أى: خيمته. قال الطيبى: الخباء أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر ويكون على عمودين أو ثلاثة «**على قبر**» أى: على موضع قبر «**وهو**» أى: الصحابى «**لا يحسب**» بفتح السين وكسرها أى: لا يظن «**أنه قبر**» أى: أن ذلك المكان موضع قبر «**فإذا**» للمفاجأة «**قبر إنسان**» أى: مكانه «**فأتى النبى صلى اللّه عليه وسلم**» أى: صاحب الخيمة، فقال النبى صلى اللّه عليه وسلم: «**هى**» أى: سورة الملك «**المانعة**» أى: تمنع من عذاب القبر، أو من المعاصى التى توجب عذاب القبر «**هى المنجية**» يحتمل أن تكون مؤكدة لقوله: «هى المانعة» وأن تكون مفسرة ومن ثمة عقب بقوله: «**تنجيه من عذاب القبر**».

قوله: «**هذا حديث غريب**» فى سنده يحيى بن عمرو بن مالك، وهو ضعيف كما عرفت.

قوله: «**وفى الباب عن أبى هريرة**» أخرجه الترمذى بعد هذا.

٢٨٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسٍ الْجُشَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ ثَلاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**عن عباس الجشمى**» بضم الجيم وفتح المعجمة يقال: اسم أبيه عبد اللّه، مقبول من الثالثة.

قوله: «**قال: إن سورة**» أى: عظيمة «**من القرآن**» أى: كائنة من القرآن «**ثلاثون آية**» خبر مبتدأ محذوف أى: هى ثلاثون، والجملة صفة لاسم إن «**شفعت**» بالتخفيف خبر إن، وقيل: خبر إن هو ثلاثون، وقوله: شفعت خبر ثان «**لرجل حتى غفر له**» متعلق بشفعت، وهو يحتمل أن يكون بمعنى المضى فى الخبر، يعنى كان رجل يقرؤها ويعظم قدرها، فلما مات شفعت له حتى دفع عنه عذابه، ويحتمل أن يكون بمعنى المستقبل أى: تشفع لمن يقرؤها فى القبر، أو يوم القيامة «**وهى ﴿تبارك الذى بيده الملك﴾**» أى: إلى آخرها. وقد استدل بهذا الحديث من قال: البسملة ليست من السورة وآية تامة منها؛ لأن كونها ثلاثين آية إنما يصح على تقدير كونها آية تامة منها، والحال أنها ثلاثون من غير كونها آية تامة منها. فهى إما ليست بآية منها كمذهب أبى حنيفة ومالك والأكثرين، وإما ليست بآية تامة، بل هى جزء من الآية الأولى كرواية فى مذهب الشافعى.

(**٢٨٩١**) **إسناده ضعيف** لجهالة حال الجشمى، وأخرجه: أبو داود (١٤٠٠)، وابن ماجه (٣٧٨٦).

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٢٨٩٢ - حَدَّثنا هُرَيْمُ بْنُ مِسْعَرٍ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لاَ يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ: ﴿**الم تَنزِيلُ**﴾، ﴿**وَتَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ**﴾.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ مِثْلَ هَذَا، وَرَوَاهُ مُغِيرَةُ ابْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ هَذَا.

وَرَوَي زُهَيْرٌ، قَالَ: قُلْتُ لأَبِي الزُّبَيْرِ: سَمِعْتَ مِنْ جَابِرٍ؟ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: إِنَّمَا أَخْبَرَنِيهِ صَفْوَانُ أَوِ ابْنُ صَفْوَانَ.

وَكَأَنَّ زُهَيْرًا أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ.

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ.

قَالَ: حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ مِسْعَرٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: تَفْضُلاَنِ عَلَى كُلِّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَةً.

قوله: «**أخبرنا الفضيل بن عياض**» هو ابن مسعود التميمى الزاهد «**عن ليث**» هو ابن أبى سليم.

قوله: «**كان لا ينام...إلخ**» يأتى هذا الحديث مع شرحه فى الباب الذى بعد باب ما جاء فيمن يقرأ من القرآن عند المنام من أبواب الدعوات «**ورواه مغيرة بن مسلم**» القسملى بقاف وميم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة أبو سلمة السراج بتشديد الراء المدائنى، أصله من مرو، صدوق من السادسة «**إنما أخبرنيه صفوان، أو ابن صفوان**» أو للشك أى: قال أخبرنى صفوان، أو قال: أخبرنى ابن صفوان، وصفوان هذا هو صفوان بن عبد اللّه بن صفوان بن أمية القرشى، ثقة من الثالثة، والمراد من ابن صفوان هو صفوان هذا. قال فى التقريب: ابن صفوان شيخ أبى الزبير هو صفوان بن عبد اللّه بن صفوان نسب لجده.

(**٢٨٩٢**) **حديث صحيح**، وفى إسناده: ليث بن أبى سليم ضعيف، ولكن تابعه مغيره بن مسلم عن أبى الزبير عن جابر، ذكره الترمذى، وفى إسناده أيضًا تدليس الزبير وعنعنته، لكن سأله زهير هل سمعه من جابر فقال: «أخبرنيه صفوان، أو ابن صفوان». قلت: هما واحد، وهو صفوان بن عبد اللّه بن صفوان بن أمية بن خلف، وهو تابعى ثقة، روى عنه أبو الزبير وغيره.

قوله: «**قال تفضلان**» أى: سورة ﴿**الم تنزيل**﴾ وسورة ﴿**تبارك الذى بيده الملك**﴾ «**على كل سورة من القرآن بسبعين حسنة**» قال القارى: هذا لا ينافى الخبر الصحيح: أن البقرة أفضل سور القرآن بعد الفاتحة؛ إذ قد يكون المفضول مزية لا توجد فى الفاضل، أو له خصوصية بزمان أو حال، كما لا يخفى على أرباب الكمال، أما ترى أن قراءة سبح والكافرون والإخلاص فى الوتر أفضل من غيرها؟ وكذا سورة السجدة والدهر بخصوص فجر الجمعة أفضل من غيرهما، فلا يحتاج فى الجواب إلى ما قاله ابن حجر: إن ذاك حديث صحيح. وهذا ليس كذلك..انتهى كلام القارى. قلت: ما ذكره القارى من وجه الجمع بين هذين الحديثين؛ لا ينفى الاحتياج إلى ما ذكر ابن حجر، فتفكر، وأثر طاوس هذا أخرجه الدارمى بلفظ: «فضلتا على كل سورة فى القرآن بستين حسنة».

(١٠) بَاب مَا جَاءَ فِي إِذَا زُلْزِلَتْ [م١٠-ت١٠]

٢٨٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْحَرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلْمِ بْنِ صَالِحٍ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ قَرَأَ ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ عُدِلَتْ لَهُ بِنِصْفِ الْقُرْآنِ، وَمَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ عُدِلَتْ لَهُ بِرُبُعِ الْقُرْآنِ، وَمَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ عُدِلَتْ لَهُ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ الْحَسَنِ بْنِ سَلْمٍ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قوله: «**حدثنا محمد بن موسى الجرشى**» كذا فى النسخ الموجودة بالجيم والراء والشين المعجمة، وكذا فى ميزان الاعتدال، ووقع فى الخلاصة بالحاء والراء والسين المهملات، وضبطه الخزرجى بفتح المهملتين، ووقع فى تهذيب التهذيب والتقريب بالحاء والراء المهملتين وبالشين المعجمة، وضبطه الحافظ فى التقريب بقوله: بفتح المهملة والراء ثم شين معجمة، ومحمد بن موسى هذا هو ابن نفيع «**حدثنا الحسن بن سلم بن صالح العجلى**» ويقال: اسم أبيه سيار، وقد ينسب إلى جده، مجهول من الثامنة، كذا فى التقريب. وقال فى تهذيب التهذيب: وهو شيخ مجهول له حديث واحد فى فضل إذا زلزلت، رواه عن ثابت البنانى، وعنه: محمد بن موسى الجرشى، أخرجه الترمذى واستغربه، وكذا فعل الحاكم أبو أحمد..انتهى.

قوله: «**من قرأ ﴿إذا زلزلت﴾ عدلت له بنصف القرآن...إلخ**» قال الطيبى: يحتمل أن يقال: المقصود الأعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد، و﴿**إذا زلزلت**﴾ مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله، فيعادل نصفه، وما جاء أنها ربع القرآن فتقريره أن يقال: القرآن يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات، وبيان أحكام المعاش، وأحوال المعاد، وهذه السورة مشتملة على القسم

(**٢٨٩٣**) **إسناده ضعيف**: الحسن بن سلم مجهول.

الأخير من الأربع، و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ محتوية على القسم الأول منها؛ لأن البراءة عن الشرك إثبات للتوحيد؛ ليكون كل واحدة منها كأنها ربع القرآن، وهذا تلخيص كلام الشيخ التوربشتي. فإن قلت: هلا حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص عليه؟ قلت: منعهم من ذلك لزوم فضل ﴿إذا زلزلت﴾ على سورة الإخلاص، والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتي من قوله: نحن وإن سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا، نعتقد ونعترف أن بيان ذلك على الحقيقة إنما يتلقى من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم؛ فإنه هو الذي ينتهي إليه في معرفة حقائق الأشياء، والكشف عن خفيات العلوم، فأما القول الذي نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار فهمنا وإن سلم من الخلل والزلل، لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال..انتهى.

قوله: «**هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ الحسن بن سلم**» وهو مجهول كما عرفت، والحديث أخرجه أيضا ابن مردويه والبيهقي.

قوله: «**وفي الباب عن ابن عباس**» أخرجه الترمذي في الباب الآتي.

٢٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ تَعْدِلُ رُبُعَ الْقُرْآنِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ يَمَانِ بْنِ الْمُغِيرَةِ.

قوله: «**أخبرنا يمان بن المغيرة العنزي**» البصري أبو حذيفة، ضعيف من السادسة «**حدثنا عطاء**» هو ابن أبي رباح.

قوله: ﴿**إذا زلزلت**﴾ أي: سورة إذا زلزلت «**تعدل**» أي: تماثل «**نصف القرآن**» تقدم توجيهه في الباب السابق «**و ﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن**»؛ لأن علوم القرآن ثلاثة: علم التوحيد، وعلم الشرائع، وعلم تهذيب الأخلاق. وهي مشتملة على الأول «**و ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ تعدل ربع القرآن**»؛ لأن القرآن يشتمل على أحكام الشهادتين، وأحوال النشأتين، فهي لتضمنها البراءة من الشرك ربع.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه الحاكم والبيهقي في شعب الإيمان، قال المناوي: هذا حديث منكر، وتصحيح الحاكم مردود..انتهى. وذكر الحافظ هذا الحديث في الفتح في فضائل القرآن، وعزاه للترمذي والحاكم وأبي الشيخ، وقال: صححه الحاكم، وفي سنده يمان بن المغيرة، وهو ضعيف عندهم..انتهى. لا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة، قال البخاري وأبو حاتم: وهو منكر الحديث يروي المناكير التي لا أصول لها، فاستحق الترك، كذا في تهذيب التهذيب.

(**٢٨٩٤**) **إسناده ضعيف:** يمان بن مغيرة ضعيف.

٢٨٩٥ - **حَدَّثَنَا** عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «**هَلْ تَزَوَّجْتَ يَا فُلاَنُ؟**» قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلاَ عِنْدِي مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ. قَالَ: «**أَلَيْسَ مَعَكَ** ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «**ثُلُثُ الْقُرْآنِ**» قَالَ: «**أَلَيْسَ مَعَكَ** ﴿**إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ**﴾؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «**رُبُعُ الْقُرْآنِ**» قَالَ: «**أَلَيْسَ مَعَكَ** ﴿**قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ**﴾؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «**رُبُعُ الْقُرْآنِ**» قَالَ: «**أَلَيْسَ مَعَكَ** ﴿**إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ**﴾» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «**رُبُعُ الْقُرْآنِ**» قَالَ: «**تَزَوَّجْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «تزوج، تزوج» أى: تزوج بما معك من السور المذكورة كما فى حديث سهل بن سعد الساعدى: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت: إنى وهبت نفسى لك فقامت طويلا، فقال رجل: يا رسول الله زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة، فقال: «هل عندك من شيء تصدقها؟» الحديث، وفيه: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «هل معك من القرآن شيء؟»، قال: نعم سورة كذا وسورة كذا، لسور سماها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «زوجتكها بما معك من القرآن»، أخرجه الجماعة.

قوله: «هذا حديث حسن» وأخرجه ابن أبى شيبة وذكره الحافظ فى الفتح فى كتاب النكاح، وعزاه للترمذى وابن أبى شيبة، وسكت عنه، وذكره فى فضائل القرآن، وعزاه للترمذى وابن أبى شيبة وأبى الشيخ، قال: وزاد ابن شيبة وأبى الشيخ: «وآية الكرسى تعدل ربع القرآن» ثم قال: وهو حديث ضعيف؛ لضعف سلمة بن وردان وإن حسنه الترمذى، فلعله تساهل فيه لكونه من فضائل الأعمال..انتهى.

(١١) بَاب مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الإِخْلاَصِ [م١١-ت١١]

٢٨٩٦ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ امْرَأَةِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(٢٨٩٥) **إسناده ضعيف:** سلمة بن وردان ضعيف، ولكن يشهد له حديث ابن عياش قبله فى فضل ﴿**قل هو الله أحد**﴾ وفى فضل: ﴿**قل يا أيها الكافرون**﴾.

(٢٨٩٦) **حديث صحيح** ، وأخرجه: النسائى (٩٩٥)، ولمسلم نحوه من حديث أبى الدرداء.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ مَنْ قَرَأَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ؛ فَقَدْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَبِي سَعِيدٍ وَقَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ وَأَبِـي هُرَيْـرَةَ وَأَنَـسٍ وَابْـنِ عُمَـرَ وَأَبِي مَسْعُودٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَلاَ نَعْرِفُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَحْسَنَ مِـنْ رِوَايَـةِ زَائِدَةَ، وَتَابَعَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ إِسْرَائِيلُ وَالْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ.

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الثِّقَاتِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَنْصُورٍ وَاضْطَرَبُوا فِيهِ.

قوله: «**حدثنا زائده**» هو ابن قدامة «**عن منصور**» هو ابن المعتمر «**عن عمرو بن ميمون**» هـو الأودى «**عن امرأة أبى أيوب**» هى أم أيوب الأنصارية صحابية «**عن أبى أيوب**» الأنصـارى اسمه خالد بن زيد.

قوله: «**أيعجز أحدكم أن يقرأ فى ليلـة ثلـث القـرآن**» وكـذا رواه البخـارى عـن أبـى سـعيد الخدرى وزاد: فشق ذلك عليهم، فسألوا أينا يطيـق ذلـك يـا رسـول اللّه؟ «**مـن قـرأ اللّـه الواحـد الصمد**» وفى بعض النسخ: من قرأ ﴿**قل هو اللّه أحد اللّه الصمد**﴾. وقد وقع فـى حديـث أبـى سعيد الخدرى المذكور فقال «اللّه الواحد الصمد ثلث القرآن» قال الحافظ فى الفتح عند الإسماعيلى من رواية أبى خالد الأحمر عن الأعمش فقال: «يقرأ قل هو اللّه أحد فهى ثلث القرآن» فكأن رواية الباب بالمعنى، ويحتمل أن يكون سمى السورة بهـذا الاسـم لاشتمالها على الصفتـين المذكورتـين أو يكون بعض رواته كان يقرأها كذلك. فقد جاء عن عمر أنه كان يقرأ اللّه أحد اللّه الصمد بغير قل فى أولها «**فقد قرأ ثلث القرآن**» كذا فى رواية أبى أيوب: «فقد قـرأ ثلـث القـرآن» وفـى حديـث أبى سعيد المذكور فقال «اللّه الواحد الصمد ثلث القرآن» كما عرفـت. قـال الحـافظ: حمله بعـض العلماء على ظاهره، فقال: هى ثلث باعتبار معانى القـرآن؛ لأنـه أحكـام، وأخبـار، وتوحيـد. وقـد اشتملت هى على القسم الثالث، فكانت ثلثا بهذا الاعتبار، ويستأنس لهذا بما أخرجه أبو عبيدة مـن حديث أبى الدرداء قال: جزأ النبى صلى اللّه عليه وسلم القرآن ثلاثة أجزاء فجعـل ﴿**قـل هـو اللّـه أحد**﴾ جزءا من أجزاء القرآن. وقال القرطبى: اشتملت هذه السورة على اسمين من أسماء اللّه تعـالى يتضمنان جميع أوصاف الكمال لم يوجدا فى غيرها من السور، وهما الأحد الصمد؛ لأنهمـا يـدلان على أحدية الذات المقدسة الموصوفة بجميع أوصاف الكمال، وبيان ذلك: أن الأحد يشـعر بوجـوده الخاص الذى لا يشاركه فيه غيره، والصمد يشعر بجميـع أوصـاف الكمـال؛ لأنـه الـذى انتهـى إليـه سؤدده؛ فكان مرجع الطلب منه وإليه، ولا يتم ذلك على وجه التحقيق إلا لمـن حـاز جميـع خصـال الكمال، وذلك لا يصلح إلا للّه تعالى، فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة كـانت بالنسبة إلى تمام المعرفة بصفات الذات وصفـات الفعـل ثلثـا.. انتهـى. ومنهـم مـن حمـل المثليـة على

تحصيل الثواب، فقال: معنى كونها ثلث القرآن: أن ثواب قراءتها يحصل للقارئ مثل ثواب من قرأ ثلث القرآن، وقيل: مثله بغير تضعيف. وهى دعوى بغير دليل ويؤيد الإطلاق ما أخرجه مسلم من حديث أبى الدرداء فذكر نحو حديث أبى سعيد الأخير، وقال فيه: «﴿قل هو الله﴾ تعدل ثلث القرآن». ولمسلم أيضا من حديث أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «احشدوا؛ فإنى سأقرأ عليكم ثلث القرآن»، فخرج فقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ ثم قال: «ألا إنها تعدل ثلث القرآن». ولأبى عبيد من حديث أبى بن كعب: من قرأ «﴿قل هو الله أحد﴾ فكأنما قرأ ثلث القرآن». وإذا حمل ذلك على ظاهره، فهل ذلك لثلث من القرآن معين أو لأبى ثلث فرض منه فيه نظر، ويلزم على الثانى أن من قرأها ثلاثا كان كمن قرأ ختمة كاملة، وقيل: المراد من عمل بما تضمنته من الإخلاص والتوحيد؛ كان كمن قرأ ثلث القرآن. وادعى بعضهم أن قوله: تعدل ثلث القرآن» يختص بصاحب الواقعة؛ لأنه لما رددها فى ليلته كان كمن قرأ ثلث القرآن: «بغير ترديد، قال القابسى: ولعل الرجل الذى جرى له ذلك لم يكن يحفظ غيرها، فلذلك استقل عمله، فقال له الشارع ذلك ترغيبا له فى عمل الخير وإن قل. وقال ابن عبد البر: من لم يتأول هذا الحديث أخلص ممن أجاب فيه بالرأى. قلت: حديث أبى أيوب المذكور بلفظ: «من قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ فقد قرأ ثلث القرآن» صريح فى أن قراءة سورة ﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل قراءة ثلث القرآن، وكذا حديث أبى الدرداء الذى أشار إليه الترمذى، وحديث أبى هريرة الآتى فى هذا الباب يدلان على ذلك، وقوله صلى الله عليه وسلم: «﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن» يحمل على أن قراءتها تعدل قراءة ثلث القرآن، ويحصل لقارئها ثواب قراءة ثلث القرآن، فالروايات بعضها يفسر بعضا، هذا ما عندى، والله تعالى أعلم.

قوله: «**وفى الباب عن أبى الدرداء وأبى سعيد...إلخ**» أما حديث أبى الدرداء: فأخرجه مسلم بلفظ: «أيعجز أحدكم أن يقرأ فى ليلة ثلث القرآن؟» قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن ؟ قال: «﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن». وأما حديث أبى سعيد وحديث قتادة بن النعمان: فأخرجهما البخارى. وأما حديث أبى هريرة وحديث أنس: فأخرجهما الترمذى فى هذا الباب. وأما حديث ابن عمر: فأخرجه أبو الشيخ عنه مرفوعا: «من قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ عشية عرفة ألف مرة؛ أعطاه الله ما سأل». وأما حديث أبى مسعود: فأخرجه أحمد والنسائى وابن ماجه.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد والنسائى، وذكره المنذرى فى ترغيبه، ونقل تحسين الترمذى، وأقره.

٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ حُنَيْنٍ مَوْلًى لآلِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ - أَوْ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ

(٢٨٩٧) **حديث صحيح** ، إسناده رجاله ثقات.

أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَجَبَتْ**» قُلْتُ: وَمَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «**الْجَنَّةُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

وَابْنُ حُنَيْنٍ هُوَ: عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ.

قوله: «**أخبرنا إسحاق بن سليمان**» الرازي أبو يحيى «**عن عبيد الله بن عبد الرحمن**» يقال: اسم جده السائب بن عمير، صدوق من السادسة «**عن ابن حنين**» اسمه عبيد كما صرح به الترمذي فيما بعد وصرح مالك أيضا في روايته حيث قال: عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن عبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب...إلخ. وقال الحافظ في التقريب: عبيد بن حنين بنونين مصغرا المدني أبو عبد الله، ثقة قليل الحديث، من الثالثة. ووقع في النسخة الأحمدية: عن أبي حنين وهو غلط؛ لأنه ليس في الكتب الستة راو كنيته أبو حنين.

قوله: «**وجبت**» أي: له «**قلت: وما وجبت؟**» أي: وما معنى قولك: جزاء لقراءته وجدى، أو ما فاعل وجبت «**قال: الجنة**» أي: بمقتضى وعد الله وفضله الذي لا يخلفه كما قال الله تعالى: ﴿**إن الله لا يخلف الميعاد**﴾.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه مالك والنسائي والحاكم وقال: صحيح الإسناد «**وابن حنين هو...إلخ**» وقع في النسخة الأحمدية: أبو حنين مكان ابن حنين، وهو غلط كما عرفت.

٢٨٩٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو سَهْلٍ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ كُلَّ يَوْمٍ مِائَتَيْ مَرَّةٍ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مُحِيَ عَنْهُ ذُنُوبُ خَمْسِينَ سَنَةً، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ**».

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ فَنَامَ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مِائَةَ مَرَّةٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَقُولُ لَهُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا عَبْدِيَ، ادْخُلْ عَلَى يَمِينِكَ الْجَنَّةَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا عَنْ ثَابِتٍ.

(٢٨٩٨) **إسناده ضعيف** لضعف حاتم بن ميمون.

قوله: «**حدثنا محمد بن مرزوق**» نسب إلى جده، واسم أبيه محمد، قال في التقريب: محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي البصري ابن بنت مهدي، وقد ينسب لجده مرزوق، صدوق له أوهام، من الحادية عشرة «**حدثنا حاتم بن ميمون أبو سهل**» الكلابي البصري صاحب السقط بفتح المهملة والقاف، ضعيف من الثامنة.

قوله: «**من قرأ كل يوم مائتي مرة ﴿قل هو الله أحد﴾**» أي: إلى آخره أو هذه السورة «**محي عنه**» أي: عن كتاب أعماله «**إلا أن يكون عليه دين**» قال الشيخ عبد الحق ما محصله: إن لهذا الاستثناء معنيين: **الأول:** أن هذا الذنب أي: الدين لا يمحى عنه ولا يغفر، وجعل الدين من جنس الذنوب تهويلا لأمره، **والثاني:** أنه محي عنه ذنوبه إذا كان عليه الدين ولا تؤثر قراءة هذه السورة في محوها.

قوله: «**من أراد أن ينام على فراشه فنام**» قال الطيبي: الفاء للتعقيب وجزاء الشرط شرط مع جزائه أي: قوله: فإذا كان يوم القيامة، و لم يعمل الشرط الثاني في جزائه أعني يقول؛ لأن الشرط ماض فلم يعمل فيه إذا فلا يعمل في الجزاء كما في قول الشاعر:

وإن أتاه خليل يوم مسغبة يقول لا غائب مالي ولا حرم

«**على يمينه**» أي: على وجه السنة «**أدخل على يمينك الجنة**» قال الطيبي: قوله: على يمينك، حالا من فاعل أدخل فطابق هذا قوله فنام على يمينه يعني إذا أطعت رسولي، واضطجعت على يمينك، وقرأت السورة التي فيها صفاتي؛ فأنت اليوم من أصحاب اليمين، فأذهب من جانب يمينك إلى الجنة.

قوله: «**هذا حديث غريب**» في سنده حاتم بن ميمون، وهو ضعيف كما عرفت.

٢٨٩٩ - **حَدَّثَنَا** الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا خالد بن مخلد**» القطواني بفتح القاف والطاء أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي، صدوق يتشيع، وله أفراد، من كبار العاشرة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه ابن ماجه.

٢٩٠٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**احْشُدُوا؛ فَإِنِّي سَأَقْرَأُ**

(**٢٨٩٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٨١٢)، وابن ماجه (٣٧٨٧).

عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» قَالَ: فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾ ثُمَّ دَخَلَ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؛ إِنِّي لأَرَى هَذَا خَبَرًا جَاءَ مِنَ السَّمَاءِ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**إِنِّي قُلْتُ: سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، أَلاَ وَإِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو حَازِمٍ الأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ: سَلْمَانُ.

قوله: «**أخبرنا يحيى بن سعيد**» هو القطان «**أخبرنا يزيد بن كيسان**» اليشكرى أبو إسماعيل، أو أبو منين بنون مصغرا الكوفى، صدوق يخطئ، من السادسة.

قوله: «**أحشدوا**» أى: اجتمعوا واستحضروا الناس، والحشد الجماعة، واحتشد القوم لفلان تجمعوا له وتأهبوا، كذا فى النهاية. وقال فى الصراح: الحشد من باب ضرب يضرب ونصر ينصر، وحشدوا أى: اجتمعوا واحتشدوا وتحشدوا كذلك..انتهى «**ثم خرج**» أى: من الحجرة الشريفة «**إنى لأرى**» بفتح اللام وضم الهمزة وفتح الراء أى: لأظن «**هذا خبر جاءه من السماء**» زاد فى رواية مسلم: فذلك الذى أدخله.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه مسلم.

٢٩٠١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَؤُمُّهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، فَكَانَ كُلَّمَا افْتَتَحَ سُورَةً يَقْرَأُ لَهُمْ فِي الصَّلاَةِ، فَقَرَأَ بِهَا، افْتَتَحَ بِـ ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ بِسُورَةٍ أُخْرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تَقْرَأُ بِهَذِهِ السُّورَةِ، ثُمَّ لاَ تَرَى أَنَّهَا تُجْزِئُكَ حَتَّى تَقْرَأَ بِسُورَةٍ أُخْرَى، فَإِمَّا أَنْ تَقْرَأَ بِهَا، وَإِمَّا أَنْ تَدَعَهَا، وَتَقْرَأَ بِسُورَةٍ أُخْرَى. قَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أَؤُمَّكُمْ بِهَا فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ. وَكَانُوا يَرَوْنَهُ أَفْضَلَهُمْ، وَكَرِهُوا أَنْ يَؤُمَّهُمْ غَيْرُهُ، فَلَمَّا أَتَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «**يَا فُلاَنُ، مَا يَمْنَعُكَ مِمَّا**

(٢٩٠٠) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٨١٢)، من طريق يحيى بن سعيد بهذا الإسناد بنحوه.

(٢٩٠١) **حديث صحيح**، وذكره البخارى تعليقًا.

يَأْمُرُ بِهِ أَصْحَابُكَ، وَمَا يَحْمِلُكَ أَنْ تَقْرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ حُبَّهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ثَابِتٍ.

وَرَوَي مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ: ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾ فَقَالَ: «**إِنَّ حُبَّكَ إِيَّاهَا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ**».

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ بِهَذَا.

قوله: «**حدثنا محمد بن إسماعيل**» هو الإمام البخارى رحمه اللَّه «**حدثنى عبد العزيز بن محمد**» هو الدراوردى «**عن عبيد اللَّه بن عمر**» هو العمرى.

قوله: «**فكان كلما افتتح سورة يقرأ لهم فى الصلاة يقرأ بها افتتح بـ ﴿قل هو اللَّه أحد﴾**» وفى رواية البخارى: «وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم فى الصلاة مما يقرأ به افتتح بـ «﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾» . قال الحافظ: قوله: مما يقرأ به أى: من السورة بعد الفاتحة، فلفظ البخارى هذا معناه واضح، وأما لفظ الترمذى؛ فالظاهر أن فى قوله: يقرأ، بها تكرارا، فتفكر «**فكلمه أصحابه**» يظهر منه أن صنيعه ذلك خلاف ما ألفوه من النبى صلى اللَّه عليه وسلم «**فقالوا: إنك تقرأ بهذه السورة**» أى: سورة ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾ «**مما يأمر به أصحابك**» أى: يقولون لك، ولم يرد الأمر بالصيغة المعروفة، لكنه لازم من التخيير الذى ذكروه، كأنهم قالوا له: افعل كذا وكذا «**وما يحملك أن تقرأ هذه السورة فى كل ركعة؟**» وفى رواية البخارى: «وما يحملك على لزوم هذه السورة فى كل ركعة». قال الحافظ: سأله عن أمرين فأجابه بقوله: إنى أحبها، وهو جواب عن الثانى مستلزم للأول بانضمام شيء آخر، وهو إقامته السنة المعهودة فى الصلاة، فالمانع مركب من المحبة، والأمر المعهود، والحامل على الفعل المحبة وحدها «**إن حبها أدخلك الجنة**» دل تبشيره له بالجنة على الرضا بفعله، وعبر بالفعل الماضى فى قوله: «أدخلك» وإن كان دخول الجنة مستقبلا تحقيقا؛ لوقوع ذلك.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه البخارى معلقا والبزار والبيهقى.

تنبيه : روى الشيخان عن عائشة: أن النبى صلى اللَّه عليه وسلم بعث رجلا على سرية، وكان يقرأ لأصحابه فى صلاتهم فيختم بـ ﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾ ، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبى صلى اللَّه عليه وسلم فقاله «سلوه لأى شيء يصنع ذلك؟» فسألوه، فقال: لأنها صفة الرحمن، وأنا أحب أن أقرأها، فقال النبى صلى اللَّه عليه وسلم: «أخبروه أن اللَّه يحبه»، والظاهر أن قصة حديث عائشة هذا، وقصة حديث أنس رضى اللَّه عنه المذكور فى الباب قصتان متغايرتان لا أنهما قصة واحدة، ويدل على تغايرهما: أن فى حديث الباب: أنه كان يبدأ بـ «﴿**قل هو اللَّه أحد**﴾». وفى حديث

عائشة: أن أمير السرية كان يختم بها، وفى هذا أنه كان يصنع ذلك فى كل ركعة، ولم يصرح بذلك فى قصة الآخر، وفى هذا أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم سأله، وفى حديث عائشة: أنه صلى اللّٰه عليه وسلم أمرهم أن يسألوا أميرهم، وفى هذا أنه قال: إنه يحبها، فبشره بالجنة، وأمير السرية قال: إنها صفة الرحمن، فبشره بأن اللّٰه يحبه، واللّٰه تعالى أعلم.

(١٢) بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُعَوِّذَتَيْنِ [م١٢-ت١٢]

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**باب ما جاء فى المعوذتين**» بكسر الواو المشددة أى: ﴿**قل أعوذ برب الفلق**﴾ و ﴿**قل أعوذ برب الناس**﴾.

قوله: «**أخبرنا يحيى بن سعيد**» هو القطان.

قوله: «**لم ير مثلهن**» بصيغة المجهول وبرفع مثلهن أى: فى بابها وهو التعوذ، يعنى لم يكن آيات سورة كلهن تعويذا للقارئ غير هاتين السورتين، ولذلك كان صلى اللّٰه عليه وسلم يتعوذ من عين الجان وعين الإنسان، فلما نزلت المعوذتان أخذهما، وترك ما سواهما، ولما سحر، واستشفى بهما. وإنما كان كذلك؛ لأنهما من الجوامع فى هذا الباب «﴿**قل أعوذ برب الناس**﴾ **إلى آخر السورة...إلخ**» خبر مبتدأ أى: هى «﴿**قل أعوذ برب الناس**﴾»...إلخ، وفى الحديث بيان عظم فضل هاتين السورتين، وفيه دليل واضح على كونهما من القرآن، وفيه أن لفظ ﴿**قل**﴾ من القرآن ثابتة من أول السورتين بعد البسملة، وقد اجتمعت الأمة على هذا كله.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد ومسلم والنسائى.

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ.

(٢٩٠٢) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٨١٤)، وأبو داود (١٤٦٢)، والنسائى (٩٥٣).

(٢٩٠٣) **حديث صحيح**، وفى إسناده: ابن لهيعة يضعف، وله طريق أخرى عن عُلَيّ بن رباح عن عقبة بن عامر فى سنن أبى داود برقم (١٥٢٣)، وأخرى فى مسند أحمد، وكلاهما بإسناد جيد.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «عن علي بن رباح» بفتح العين مكبرا والمشهور بضم العين مصغرا، وكان يغضب منها **«في دبر كل صلاة»** بضم الدال والموحدة أي: في عقب كل صلاة.

قوله: «هذا حديث غريب» وفي بعض النسخ: حسن غريب، وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والبيهقي في الدعوات الكبير.

(١٣) بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ قَارِئِ الْقُرْآنِ [م١٣-ت١٣]

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ، مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ»** قَالَ هِشَامٌ: **«وَهُوَ شَدِيدٌ عَلَيْهِ»** قَالَ شُعْبَةُ: **«وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «وهشام» هو الدستوائي.

قوله: «الذى يقرأ القرآن وهو ماهر به» وفي رواية البخاري: «مثل الذى يقرأ القرآن وهو حافظ له». قال النووي: الماهر الحاذق الكامل الحفظ الذى لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة؛ لجودة حفظه وإتقانه **«مع السفرة الكرام البررة»** السفرة جمع سافر ككاتب وكتبة، والسافر الرسول، والسفرة الرسل؛ لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله، وقيل: السفرة الكتبة. والكرام جمع الكريم أي: المكرمين على الله المقربين عنده لعصمتهم ونزاهتهم عن دنس المعصية والمخالفة، والبررة جمع البار، وهم المطيعون من البر وهو الطاعة، قال القاضي: يحتمل أن يكون معنى كونه مع الملائكة أن له في الآخرة منازل يكون فيها رفيقا للملائكة السفرة لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله تعالى، قال: ويحتمل أن يراد أنه عامل بعملهم وسالك مسلكهم **«والذى يقرأه»** قال هشام أي: في روايته **«وهو شديد عليه»** أي: يصيبه شدة ومشقة **«قال شعبة»** أي: في روايته **«وهو عليه شاق»** وفي رواية مسلم: «والذى يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق». قال النووي: وأما الذى يتتعتع فيه؛ فهو الذى يتردد في تلاوته لضعف حفظه **«فله أجران»** أجر القراءة، وأجر بتعتعته في تلاوته ومشقته، قال القاضي وغيره من العلماء: وليس معناه أن الذى يتتعتع عليه له من الأجر أكثر من الماهر به، بل الماهر أفضل وأكثر أجرا؛ لأنه مع السفرة، وله أجور كثيرة، ولم يذكر هذه المنزلة

(**٢٩٠٤**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخاري (٤٩٣٧)، ومسلم (٧٩٨)، وأبو داود (١٤٥٤)، وابن ماجه (٣٧٧٩).

لغيره، وكيف يلحق به من لم يعتن بكتاب الله تعالى وحفظه وإتقانه وكثرة تلاوته ودرايته، كاعتنائه حتى مهر فيه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَاسْتَظْهَرَهُ، فَأَحَلَّ حَلاَلَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَشَفَّعَهُ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ قَدْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِصَحِيحٍ، وَحَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.

قوله: «**عن كثير بن زاذان**» النخعي الكوفي مجهول من السابعة.

قوله: «**من قرأ القرآن واستظهره**» أي: حفظه، تقول: قرأت القرآن عن ظهر قلبي، أي: قرأته من حفظي. قاله الجزري «**فأحل حلاله، وحرم حرامه**» أي: اعتقد حلاله حلالا، وحرامه حراما «**أدخله الله به الجنة**» أي: في أول الوهلة «**وشفعه**» بالتشديد، أي: قبل شفاعته «**في عشرة من أهل بيته كلهم**» أي: كل العشرة «**قد وجبت له النار**» إفراد الضمير للفظ الكل. قال الطيبي: فيه رد على من زعم أن الشفاعة إنما تكون في رفع المنزلة دون حط الوزر بناء على ما افتروه أن مرتكب الكبيرة، يجب خلوده في النار ولا يمكن العفو عنه، والوجوب هنا على سبيل المواعدة.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه أحمد وابن ماجه والدارمي «**وحفص بن سليمان**...إلخ» قال في التقريب: حفص بن سليمان الأسدي أبو عمر البزاز الكوفي الغاضري بمعجمتين. وهو حفص بن أبي داود القاري صاحب عاصم، ويقال له: حفيص متروك الحديث مع إمامته في القراءة، من الثامنة.

(١٤) بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْقُرْآنِ [م١٤-ت١٤]

٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ الزَّيَّاتَ، عَنْ أَبِي الْمُخْتَارِ الطَّائِيِّ، عَنِ ابْنِ أَخِي الْحَارِثِ الأَعْوَرِ، عَنِ الْحَارِثِ قَالَ: مَرَرْتُ فِي

(**٢٩٠٥**) **حديث ضعيف**، في إسناده: حفص بن سليمان متروك الحديث، وكثير بن زاذان مجهول، وأخرجه: ابن ماجه (٢١٦).

(**٢٩٠٦**) **حديث ضعيف**، في إسناده: أبو المختار الطائي مجهول عن أبي أخي الحارث، مجهول أيضًا عن الحارث الأعور فيه كلام.

الْمَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ فِي الأَحَادِيثِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلاَ تَرَى أَنَّ النَّاسَ قَدْ خَاضُوا فِي الأَحَادِيثِ؟ قَالَ: وَقَدْ فَعَلُوهَا؟! قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**أَلاَ إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ**» فَقُلْتُ: مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ نَبَأُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ، وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنِ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ، أَضَلَّهُ اللَّهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لاَ تَزِيغُ بِهِ الأَهْوَاءُ، وَلاَ تَلْتَبِسُ بِهِ الأَلْسِنَةُ، وَلاَ يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلاَ يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلاَ تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ حَتَّى قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾** [الجن: ١-٢]، **مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هَدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**» خُذْهَا إِلَيْكَ يَا أَعْوَرُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَإِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ، وَفِي الْحَارِثِ مَقَالٌ.

قوله: «**عن أبى المختار الطائى**» قيل: اسمه سعد، مجهول من السادسة «**عن ابن أخى حارث الأعور**» مجهول من السادسة، قال فى تهذيب التهذيب: ابن أخى الحارث الأعور روى عن الحارث عن على، وروى عنه أبو المختار الطائى، لم يسم لا هو ولا أبوه.

قوله: «**مررت فى المسجد**»، قال الطيبى: فى المسجد ظرف والممرور به محذوف يدل عليه.

قوله: «**فإذا الناس يخوضون فى الأحاديث**» أى: أحاديث الناس وأباطيلهم من الأخبار والحكايات والقصص، ويتركون تلاوة القرآن وما يقتضيه من الأذكار والآثار، والخوض أصله الشروع فى الماء والمرور فيه، ويستعار الشروع فى الأمور، وأكثر ما ورد فى القرآن، ورد فيما يذم الشروع فيه نحو قوله تعالى: ﴿**فذرهم فى خوضهم يلعبون**﴾ «**وقد فعلوها ؟**». قال الطيبى: أى: ارتكبوا هذه الشنيعة وخاضوا فى الأباطيل؛ فإن الهمزة والواو العاطفة يستدعيان فعلا منكرا معطوفا عليه، أى: فعلوا هذه الفعلة الشنيعة وقال القارى: أى: أتركوا القرآن وقد فعلوها؟ أى: وخاضوا فى الأحاديث «**أما**» للتنبيه «**ألا**» للتنبيه أيضا «**إنها**» الضمير للقصة «**ستكون فتنة**» أى: عظيمة. قال ابن الملك: يريد بالفتنة ما وقع بين الصحابة، أو خروج التتار، أو الدجال، أو دابة الأرض..انتهى. قال القارى: وغير الأول لا يناسب المقام كما لا يخفى «**فقلت: ما المخرج منها**» بفتح الميم، اسم ظرف أو مصدر ميمى، أى: ما طريق الخروج والخلاص من الفتنة يا رسول اللّه. قال الطيبى: أى: موضع الخروج أو السبب الذى يتوصل به إلى الخروج عن الفتنة «**قال: كتاب اللّه**» أى: طريق الخروج منها تمسك كتاب اللّه على تقدير مضاف «**فيه نبأ ما قبلكم**» أى: من أحوال الأمم الماضية

«**وخبر ما بعدكم**» وهى الأمور الآتية من أشراط الساعة، وأحوال القيامة، وفى العبارة تفنن «**وحكم ما بينكم**» بضم الحاء وسكون الكاف، أى: حاكم ما وقع أو يقع بينكم من الكفر والإيمان، والطاعة والعصيان. والحلال والحرام، وسائر شرائع الإسلام «**وهو الفصل**» أى: الفاصل بين الحق والباطل، أو المفصول والمميز فيه الخطأ والصواب، وما يترتب عليه الثواب والعذاب، وصف بالمصدر مبالغة «**ليس بالهزل**» أى: جد كله، وحق جميعه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. والهزل فى الأصل القول المعرى عن المعنى المرضى، واشتقاقه من الهزال ضد السمن، والحديث مقتبس من قوله تعالى: ﴿**إنه لقول فصل وما هو بالهزل**﴾ «**من تركه**» أى: القرآن إيمانا وعملا «**من جبار**» بين التارك بمن جبار ليدل على أن الحامل له على الترك إنما هو التجبر والحماقة. قال الطيبى: من ترك العمل بآية أو بكلمة من القرآن مما يجب العمل به أو ترك قراءتها من التكبر كفر، ومن ترك عجزا أو كسلا أو ضعفا مع اعتقاد تعظيمه فلا إثم عليه، أى: بترك القراءة ولكنه محروم، كذا فى المرقاة «**قصمه**» أى: أهلكه أو كسر عنقه، وأصل القصم الكسر والإبانة «**ومن ابتغى الهدى**» أى: طلب الهداية من الضلالة «**فى غيره**»، من الكتب والعلوم التى غير مأخوذة منه ولا موافقة معه «**أضله اللّٰه**» أى: عن طريق الهدى وأوقعه فى سبيل الردى «**وهو**» أى: القرآن «**حبل اللّٰه المتين**» أى: الحكم القوى، والحبل مستعار للوصل ولكل ما يتوصل به إلى شيء، أى: الوسيلة القوية إلى معرفة ربه وسعادة قربه «وهو الذكر» أى: ما يذكر به الحق تعالى، أو ما يتذكر به الخلق، أى: يتعظ، «**الحكيم**» أى: ذو الحكمة «**هو الذى لا تزيغ**» بالتأنيث والتذكير أى: لا تميل عن الحق «**به**» أى: باتباعه «**الأهواء**» أى: الهوى إذا وافق هذا الهدى حفظ من الردى، وقيل: معناه لا يصير به مبتدعا وضالا، يعنى لا يميل بسببه أهل الأهواء والآراء. وقال الطيبى: أى: لا يقدر أهل الأهواء على تبديله وتغييره وإمالته، وذلك إشارة إلى وقوع تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، فالباء للتعدية، وقيل: الرواية من الإزاغة بمعنى الإمالة والباء لتأكيد التعدية، أى: لا تميله الأهواء المضلة عن نهج الاستقامة إلى الإعوجاج وعدم الإقامة، كفعل اليهود بالتوراة حين حرفوا الكلم عن مواضعه؛ لأنه تعالى تكفل بحفظه، قال تعالى: ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾ «**ولا تلتبس به الألسنة**» أى: لا تتعسر عليه ألسنة المؤمنين، ولو كانوا من غير العرب، قال تعالى: ﴿**فإنما يسرناه بلسانك**﴾ ﴿**ولقد يسرنا القرآن للذكر**﴾ وقيل: لا يختلط غيره بحيث يشتبه الأمر، ويلتبس الحق بالباطل؛ فإن اللّٰه تعالى يحفظه، أو يشتبه كلام الرب بكلام غيره؛ لكونه كلاما معصوما دالا على الإعجاز «**ولا يشبع منه العلماء**» أى: لا يصلون إلى الإحاطة بكنهه حتى يقفوا عن طلبه وقوف من يشبع من مطعوم، بل كلما اطلعوا على شيء من حقائقه اشتاقوا إلى آخر أكثر من الأول، وهكذا فلا شبع ولا سآمة «**ولا يخلق**» بفتح الياء وضم اللام، وبضم الياء وكسر اللام من خلق الثوب إذا بلى، وكذلك أخلق «**عن كثرة الرد**»، أى: لا تزول لذة قراءته وطراوة تلاوته، واستماع أذكاره وأخباره من كثرة تكراره. قال القارى: وعن على بابها، أى: لا يصدر الخلق من كثرة تكراره كما هو شأن كلام غيره تعالى، وهذا أولى مما قاله ابن حجر، من أن عن بمعنى مع..انتهى. قلت: قد وقع فى بعض نسخ الترمذى على مكان عن، وهو يؤيد ما قاله ابن

حجر «**ولا تنقضي عجائبه**» أي: لا تنتهي غرائبه التي يتعجب منها، قيل: كالعطف التفسيري للقرينتين السابقتين، ذكره الطيبي «**هو الذي لم تنته الجن**» أي: لم يقفوا و لم يلبثوا «**إذ سمعته**» أي: القرآن «**حتى قالوا**» أي: لم يتوقفوا و لم يمكثوا وقت سماعهم له عنه، بل أقبلوا عليه لما بهرهم من شأنه، فبادروا إلى الإيمان على سبيل البداهة؛ لحصول العلم الضروري، وبالغوا في مدحه حتى قالوا ﴿**إنا سمعنا قرآنا عجبا**﴾ أي: شأنه من حيثية جزالة المبنى، وغزارة المعنى ﴿**يهدى إلى الرشد**﴾ أي: يدل على سبيل الصواب، أو يهدى الله به الناس إلى طريق الحق ﴿**فآمنا به**﴾ أي: بأنه من عند الله ويلزم منه الإيمان برسول الله «**من قال به**» من أخبر به «**صدق**» أي: في خبره، أو من قال قولا ملتبسا به، بأن يكون على قواعده، ووفق قوانينه وضوابطه صدق «**ومن عمل به**» أي: بما دل عليه «**أجر**» أي: أثيب في عمله أجرا عظيما وثوابا جسيما؛ لأنه لا يحث إلا على مكارم الأخلاق والأعمال ومحاسن الآداب «**ومن حكم به**» أي: بين الناس «**عدل**» أي: في حكمه؛ لأنه لا يكون إلا بالحق «**ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم**» قال في اللمعات: روى مجهولا أي: من دعا الناس إلى القرآن وفق للهداية، وروى معروفا كأن المعنى من دعا الناس إليه هداهم.انتهى «**خذها**» أي: هذه الكلمات الطيبات واحفظها «**يا أعور**» هو الحارث الأعور.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه الدارمي «**وإسناده مجهول**» لجهالة أبي المختار الطائي وابن أخي الحارث الأعور «**وفي حديث الحارث مقال**» قال الحافظ في ترجمته: كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف.

(١٥) بَاب مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ [م١٥-ت١٥]

٢٩٠٧ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَذَاكَ الَّذِي أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا، وَعَلَّمَ الْقُرْآنَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ حَتَّى بَلَغَ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا أبو داود**» هو الطيالسي «**قال: سمعت سعد بن عبيدة**» بضم العين مصغرا السلمي. «**يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي**» اسمه عبد الله بن حبيب.

(**٢٩٠٧**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخاري (٥٠٢٧، ٥٠٢٨)، وأبو داود (١٤٥٢)، وابن ماجه (٢١١، ٢١٢).

قوله: «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**» قال الطيبى: أى: خير الناس باعتبار التعلم والتعليم، من تعلم القرآن وعلمه..انتهى. قال القارى فى المرقاة: ولا يتوهم أن العمل خارج عنهما؛ لأن العلم إذا لم يكن مورثا للعمل؛ ليس علما فى الشريعة، إذ أجمعوا على أن من عصى اللّه فهو جاهل..انتهى. قال الحافظ: فإن قيل: يلزم أن يكون المقرئ أفضل من الفقيه، قلنا: لا؛ لأن المخاطبين بذلك كانوا فقهاء النفوس؛ لأنهم كانوا أهل اللسان، فكانوا يدرون معانى القرآن بالسليقة أكثر مما يدريها من بعدهم بالاكتساب، فكان الفقه لهم سجية، فمن كان فى مثل شأنهم شاركهم فى ذلك لا من كان قارئا أو مقرئا محضا لا يفهم شيئا من معانى ما يقرأه أو يقرئه؛ فإن قيل: فيلزم أن يكون المقرئ أفضل ممن هو أعظم عناء فى الإسلام بالمجاهدة والرباط والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مثلا؟ قلنا: حرف المسألة يدور على النفع المتعدى، فمن كان حصوله عنده أكثر كان أفضل، فلعل من مضمرة فى الخبر، ويحتمل أن تكون الخيرية وإن أطلقت لكنها مقيدة بناس مخصوصين خوطبوا بذلك، كان اللائق بحالهم ذلك، أو المراد: خير المتعلمين من يعلم غيره لا من يقتصر على نفسه..انتهى.

قوله: «**قال أبو عبد الرحمن: فذاك الذى أقعدنى مقعدى هذا**» أى: هذا الحديث الذى حدثنى به عثمان هو الذى أجلسنى مجلسى هذا. يعنى: هو الذى حملنى على جلوسى مجلسى هذا للإقراء «**وعلم**» أى: أبو عبد الرحمن «**فى زمان عثمان حتى بلغ الحجاج**» وفى رواية البخارى: وأقرأ أبو عبد الرحمن فى أمرة عثمان حتى كان الحجاج، قال الحافظ: أى: حتى ولى الحجاج على العراق، قال: بين أول خلافة عثمان، وآخر ولاية الحجاج، اثنتان وسبعون سنة إلا ثلاثة أشهر، وبين آخر خلافة عثمان، وأول ولاية الحجاج العراق، ثمان وثلاثون سنة، و لم أقف على تعيين ابتداء إقراء أبى عبد الرحمن وآخره، فاللّه أعلم بمقدار ذلك، ويعرف من الذى ذكرته أقصى المدة وأدناها، والقائل: وأقرأ...إلخ. هو سعد بن عبيدة..انتهى كلام الحافظ.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى وأبو داود والنسائى وابن ماجه وغيرهم.

٢٩٠٨ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيْرُكُمْ**» - أَوْ «**أَفْضَلُكُمْ - مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، هَكَذَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَسُفْيَانُ لَا يَذْكُرُ فِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ.

(**٢٩٠٨**) انظر الذى قبله.

وَقَدْ رَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وَهَكَذَا ذَكَرَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وَأَصْحَابُ سُفْيَانَ لاَ يَذْكُرُونَ فِيهِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ.
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وَهُوَ أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ زَادَ شُعْبَةُ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، وَكَأَنَّ حَدِيثَ سُفْيَانَ أَصَحُّ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: مَا أَحَدٌ يَعْدِلُ عِنْدِي شُعْبَةَ، وَإِذَا خَالَفَهُ سُفْيَانُ أَخَذْتُ بِقَوْلِ سُفْيَانَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعْت أَبَا عَمَّارٍ يَذْكُرُ عَنْ وَكِيعٍ، قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنِّي، وَمَا حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ أَحَدٍ بِشَيْءٍ فَسَأَلْتُهُ إِلاَّ وَجَدْتُهُ كَمَا حَدَّثَنِي.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَسَعْدٍ.

قوله: «**أخبرنا سفيان**» هو الثورى «**عن علقمة بن مرثد عن أبى عبد الرحمن**» لم يذكر سفيان سعد بن عبيدة بين علقمة وأبى عبد الرحمن.

قوله: «**خيركم، أو أفضلكم**» شك من بعض الرواة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى.

قوله: «**قال محمد بن بشار: وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه عن سفيان عن سعد بن عبيدة. قال محمد بن بشار وهو أصح**» وهكذا حكم على بن المدينى على يحيى القطان فيه بالوهم. وقال ابن عدى: جمع يحيى القطان بين شعبة وسفيان، فالثورى لا يذكر فى إسناده سعد بن عبيدة، وهذا مما عد فى خطأ يحيى القطان على الثورى قال ابن عدى: إن يحيى القطان لم يخطئ قط إلا فى هذا الحديث، كذا فى الفتح. «**قال أبو عيسى: وقد زاد شعبة فى إسناد هذا الحديث سعد بن عبيدة، وكان حديث سفيان أشبه**» والبخارى أخرج الطريقين؛ فكأنه ترجح عنده أنهما جميعا محفوظان، فيحمل على أن علقمة سمعه أولا من سعد، ثم لقى أبا عبد الرحمن فحدثه به أو سمعه مع سعد من أبى عبد الرحمن فثبته فيه سعد، قاله الحافظ.

قوله: «**قال على بن عبد الله**» هو ابن المديني «**قال يحيى بن سعيد**» هو القطان «**ما أحد يعدل عندى شعبة**» أى: ليس عندى أحد يساوى شعبة فى الحفظ والإتقان «**وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان**»؛ لأن سفيان أحفظ وأتقن من شعبة، وقد اعترف به شعبة نفسه كما بينه الترمذى بقوله: «سمعت أبا عمار يذكر عن وكيع...إلخ» «**وما حدثنى سفيان عن أحد بشيء فسألته؛ إلا وجدته كما حدثنى**» هذا دليل شعبة على أن سفيان أحفظ منه؛ يعنى لم يحدثنى سفيان بشيء عن رجل فسألت ذلك الرجل عن ذلك الشيء؛ إلا وجدت ذلك الشيء عن ذلك الرجل كما حدثنى به سفيان، فبطل قول بعض الجهلة: إن قول شعبة: سفيان أحفظ منى محمول على أنه قاله هضما لنفسه.

قوله: «**وفى الباب عن على وسعد**» أما حديث على: فأخرجه الترمذى فى هذا الباب وأما حديث سعد: فأخرجه ابن ماجه والدارمى.

٢٩٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَقَ.

قوله: «**أخبرنا عبد الواحد بن زياد**» العبدى مولاهم البصرى ثقة، فى حديثه عن الأعمش وحده مقال «**عن عبد الرحمن بن إسحاق**» بن الحارث الواسطى يكنى بأبى شيبة. قال الحافظ فى التقريب: ضعيف. وقال فى تهذيب التهذيب: قال البخارى: فيه نظر. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس بذاك. وهو الذى يحدث عن النعمان بن سعد أحاديث مناكير..انتهى «**عن النعمان بن سعد**» الأنصارى الكوفى، روى عن على وغيره، وعنه: ابن أخته أبو شيبة عبد الرحمن بن إسحاق الكوفى ولم يرو عنه غيره فيما قال أبو حاتم، وذكره ابن حبان فى الثقات، قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: والراوى عنه ضعيف فلا يحتج بخبره..انتهى.

قوله: «**هذا حديث لا نعرفه...إلخ**» لم يحكم الترمذى على هذا الحديث بشيء من الضعف أو الصحة، وهو حديث ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق الواسطى.

(**٢٩٠٩**) **حديث صحيح**، باللذين قبله، وفى إسناده: عبد الرحمن بن إسحاق ضعيف.

(١٦) بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ مَا لَهُ مِنَ الأَجْرِ [م١٦-ت١٦]

٢٩١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لاَ أَقُولُ: الم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلاَمٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ**».

وَيُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَرَوَاهُ أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَفَعَهُ بَعْضُهُمْ، وَوَقَفَهُ بَعْضُهُمْ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، سَمِعْت قُتَيْبَةَ يَقُولُ: بَلَغَنِي أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ يُكْنَى: أَبَا حَمْزَةَ.

قوله: «**أخبرنا أبو بكر الحنفى**» اسمه عبد الكبير بن عبد المجيد وهو أبو بكر الحنفى الصغير.

قوله: «**من قرأ حرفا من كتاب اللّه**» أى: القرآن «**والحسنة بعشر أمثالها**» أى: مضاعفة بالعشر، وهو أقل التضاعف الموعود بقوله تعالى: ﴿**من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها**﴾ ﴿**واللّه يضاعف لمن يشاء**﴾ والحرف يطلق على حرف الهجاء والمعانى والجملة المفيدة والكلمة المختلف فى قراءتها، وعلى مطلق الكلمة. ولذا قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: «**لا أقول ألم حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف**» . وفى رواية ابن أبى شيبة والطبرانى: من قرأ حرفا من القرآن كتب له به حسنة، لا أقول ﴿**ألم ذلك الكتاب**﴾، ولكن الألف واللام والميم والذال واللام والكاف، وفى رواية للبيهقى: «لا أقول بسم اللّه ولكن باء وسين وميم ولا أقول ألم، ولكن الألف واللام والميم».

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه**» وأخرجه الدارمى.

قوله: «**سمعت قتيبة بن سعيد يقول: بلغنى أن محمد بن كعب القرظى ولد فى حياة النبى صلى اللّه عليه وسلم**» . قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: لا حقيقة له، وإنما الذى ولد فى عهده هو أبوه؛ فقد ذكروا أنه كان من سبى قريظة ممن لم يحتلم ولم ينبت فخلوا سبيله، حكى ذلك البخارى فى ترجمة محمد..انتهى «**ومحمد بن كعب القرظى يكنى أبا حمزة**» وقيل: يكنى أبا عبد اللّه مدنى من حلفاء الأوس، وكان أبوه من سبى قريظة، سكن الكوفة ثم المدينة. قال ابن سعد: كان، ثقة عالما كثير الحديث ورعا. قال العجلى: مدنى تابعى، ثقة رجل صالح عالم بالقرآن. وقال

(**٢٩١٠**) **حديث صحيح** ، ولم أقف عليه عند غيره من الستة.

عون بن عبد اللَّه: ما رأيت أحدا أعلم بتأويل القرآن منه. وقال ابن حبان: كان من أفاضل أهل المدينة علما وفقها، وكان يقص فى المسجد فسقط عليه وعلى أصحابه سقف فمات هو وجماعة معه تحت الهدم سنة ثمان عشرة.

(١٧) بابٌ [م١٧-ت١٧]

٢٩١١ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا أَذِنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا، وَإِنَّ الْبِرَّ لَيُذَرُّ عَلَى رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ، وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ**».

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: يَعْنِي: الْقُرْآنَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَبَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَتَرَكَهُ فِي آخِرِ أَمْرِهِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّكُمْ لَنْ تَرْجِعُوا إِلَى اللَّهِ بِأَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ**» يَعْنِي: الْقُرْآنَ.

قوله: «**أخبرنا أبو النضر**» اسمه هاشم بن القاسم الليثى. «**أخبرنا بكر بن خنيس**» بالخاء المعجمة وبالنون مصغرا كوفى عابد سكن بغداد، صدوق له أغلاط، أفرط فيه ابن حبان، قاله الحافظ فى التقريب.

قوله: «**ما أذن اللَّه**»، أى: ما أصغى وما استمع. قال فى القاموس: أذن إليه وله كفرح: استمع. قال الطيبى: وها هنا أذن عبارة عن الإقبال من اللَّه بالرأفة والرحمة على العبد، وذلك أن العبد إذا كان فى الصلاة وقد فرغ من الشواغل متوجها إلى مولاه مناجيا له بقلبه ولسانه، فاللَّه سبحانه أيضا يقبل عليه بلطفه وإحسانه إقبالا لا يقبل فى غيره من العبادات «**لعبد فى شيء**» أى: فى شيء من العبادات «**أفضل من ركعتين يصليهما**» يعنى أفضل العبادات الصلاة، كما ورد فى الصحيح: «**الصلاة خير موضوع**». أى: خير من كل ما وضعه اللَّه لعباده ليتقربوا إليه «**وإن البر**

(**٢٩١١**) **حديث ضعيف**، فى إسناده: بكر بن خنيس، صدوق له أغلاط، وليث بن أبى سليم ضعيف، والإسناد الآخر ضعيف لإرساله.

ليذر» بالذال المعجمة والراء المشددة على بناء المجهول أى: ينثر ويفرق من قولهم، ذررت الحب والملح أى: فرقته «**على رأس العبد**» أى: ينزل الرحمة والثواب الذى هو أثر البر على المصلي «**وما تقرب العباد إلى الله عز وجل بمثل ما خرج منه**» قال فى مجمع البحار: أى: ما ظهر من الله ونزل على نبيه، وقيل: ما خرج من العبد بوجوده على لسانه محفوظا فى صدره مكتوبا بيده، وقيل: ما ظهر من شرائعه وكلامه، أو خرج من كتابه المبين، وما استفهامية للإنكار، ويجوز كونها نافية، وهو أقرب أى: ما تقرب بشيء مثل..انتهى ما فى المجمع. «**قال أبو النضر**» لراوى عن بكر بن خنيس «**يعنى القرآن**» هذا تفسير من أبى النضر لقوله «ما خرج منه» وهذا التفسير أولى عندى يعنى ضمير منه يرجع إلى الله. والمراد بما خرج منه ما أنزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم وهو القرآن.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه أحمد، وفى سندهما بكر بن خنيس وهو متكلم فيه، وليث بن أبى سليم وقد اختلط أخيرا ولم يتميز حديثه فترك.

قوله: «**وبكر بن خنيس قد تكلم فيه ابن المبارك وتركه فى آخر أمره**» قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف، وقال مرة: شيخ صالح لا بأس به، وقال النسائى وغيره: ضعيف، وقال الدارقطنى: متروك، وقال أبو حاتم: صالح غزاء ليس بالقوى، وقال ابن حبان: يروى عن البصريين والكوفيين أشياء موضوعة يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها، كذا فى الميزان. وإلى قول ابن حبان هذا أشار الحافظ بقوله: أفرط فيه ابن حبان.

(١٨) بابٌ [م١٨-ت١٨]

٢٩١٣ - **حَدَّثَنا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا جرير**» هو ابن عبد الحميد «**عن قابوس بن أبى ظبيان**» الجنبى الكوفى. قال فى التقريب: فيه لين. وقال فى تهذيب التهذيب: روى عن أبيه حصين بن جندب وآخرين، وعنه: جرير بن عبد الحميد وآخرون «**عن أبيه**» أبى ظبيان واسمه حصين بن جندب الكوفى ثقة.

قوله: «**إن الذى ليس فى جوفه**» أى: قلبه «**شيء من القرآن كالبيت الخرب**» بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء أى: الخراب؛ لأن عمارة القلوب بالإيمان وقراءة القرآن وزينة الباطن بالاعتقادات الحقة، والتفكر فى نعماء الله تعالى. وقال الطيبى: أطلق الجوف وأريد به القلب، إطلاقا

(**٢٩١٣**) حديث صحيح.

لاسم المحل على الحال، وقد استعمل على حقيقته فى قوله تعالى: ﴿**ما جعل اللّه لرجل من قلبين فى جوفه**﴾ واحتيج لذكره ليتم التشبيه له بالبيت الخرب، بجامع أن القرآن إذا كان فى الجوف يكون عامرا مزينا بحسب قلة ما فيه وكثرته، وإذا خلا عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق والتفكير فى آلاء اللّه ومحبته وصفاته يكون كالبيت الخرب الخالى عما يعمره من الأثاث والتجمل..انتهى. قال القارى بعد نقل كلام الطيبى هذا ما لفظه: وكأنه عدل عن ظاهر المقابلة المتبادر إلى الفهم، وإذا خلا عن القرآن لعدم ظهور إطلاق الخراب عليه..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والدارمى والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٢٩١٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ وَأَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النّجُود، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُ بِهَا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله: «**أخبرنا أبو داود الحفرى**» بفتح الحاء المهملة، والفاء نسبة إلى حفر موضع بالكوفة، ثقة عابد. «**وأبو نعيم**» اسمه الفضل بن دكين «**عن زر**» هو ابن حبيش.

قوله: «**يقال**» أى: عند دخول الجنة «**لصاحب القرآن**» أى: من يلازمه بالتلاوة والعمل «**وارق**» أمر من رقى يرقى أى: أصعد إلى درجات الجنة، يقال: رقى الجبل وفيه وإليه رقيا ورقيا أى: صعد، وفى رواية أبى داود: «اقرأ وارتق» «**ورتل**» أى: اقرأ بالترتيل، ولا تستعجل بالقراءة «**كما كنت ترتل فى الدنيا**» من تجويد الحروف، ومعرفة الوقوف «**فإن منزلتك عند آخر آية تقرأها**» قال المنذرى فى الترغيب: قال الخطابى: جاء فى الأثر أن عدد آى القرآن على قدر درج الجنة فى الآخرة، فيقال للقارئ: أرق فى الدرج على قدر ما كنت تقرأ من آى القرآن، فمن استوفى قراءة جميع القرآن، استولى على أقصى درج الجنة فى الآخرة، ومن قرأ جزءا منه كان رقيه فى الدرج على قدر ذلك، فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه.

(**٢٩١٤**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (١٤٦٤).

٢٩١٥ - **حَدَّثَنَا** نصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْـنُ عَبْـدِ الْـوَارِثِ، أَخْبَرَنَـا شُـعْبَةُ، عَـنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَجِـيءُ الْقُـرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ، فَيُلْبَسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُـولُ: يَـا رَبِّ زِدْهُ، فَيُلْبَسُ حُلَّـةَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَيَرْضَى عَنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَ، وَتُـزَادُ بِكُـلِّ آيَـةٍ حَسَنَةً**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَـاصِمِ بْـنِ بَهْدَلَـةَ، عَـنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ.

قوله: «**عن عاصم**» بن بهدلة وهو ابن أبى النجود.

قوله: «**يا رب حله**» الظاهر أنه أمر من التحلية، يقـال: حليتـه، أحليـه تحليـة إذا ألبسـته الحليـة. والمعنى: يا رب زينه «**اقرأ**» أمر من القراءة أى: أتل «**وارق**» أمر من رقأ يرقأ رقأ أى: اصعد. قـال فى القاموس. رقأ فى الدرجة صعد، وهى المرقأة وتكسر. أى: يقال لصاحب القـرآن: اقـرأ القـرآن، واصعد على درجات الجنة، وسيأتى توضيحه عن قريب فى شرح حديث عبد اللّٰه بن عمرو.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه ابن خزيمـة والحـاكم. وقـال: صحيـح الإسـناد، كـذا فـى الترغيب للمنذرى.

قوله: «**وهذا أصح عندنا من حديث عبد الصمد عن شعبة**» أى: هذا الحديث الموقوف الـذى روى محمد بن جعفر أصح من حديث عبـد الصمـد عـن شـعبة المرفـوع المذكـور، وذلـك لأن عبـد الصمد إن كان، ثقة فى شعبة، لكن محمد بن جعفر المدنى البصرى المعروف بغندر أوثق وأتقـن منـه فى شعبة. قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: محمد بن جعفر المعروف بغندر صاحب الكرابيس روى عن شعبة فأكثر وجالسه نحوا من عشرين سنة وكان ربيبه. وقال العجلى: بصـرى ثقـة، وكـان مـن أثبت الناس فى حديث شعبة. وقال ابن المبارك: إذا اختلف الناس فى حديـث شـعبة فكتـاب غنـدر حكم بينهم.

(**٢٩١٥**) **حديث حسن.**

(١٩) بابٌ [م١٩-ت١٩]

٢٩١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الْحَكَمِ الْوَرَّاقُ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي، حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي، فَلَمْ أَرَ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ آيَةٍ أُوتِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ: وَذَاكَرْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَعِيلَ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ وَاسْتَغْرَبَهُ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلاَ أَعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلاَّ قَوْلَهُ: حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ: وسَمِعْت عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: لاَ نَعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَأَنْكَرَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ أَنْ يَكُونَ الْمُطَّلِبُ سَمِعَ مِنْ أَنَسٍ.

قوله: «**أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز**» بن أبى رواد بفتح الراء وتشديد الواو، صدوق يخطئ، وكان مرجئا، أفرط ابن حبان فقال: متروك، من التاسعة «**عن المطلب بن عبد الله بن حنطب**» قال فى التقريب: المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومى، صدوق كثير التدليس والإرسال، من الرابعة.

قوله: «**عرضت على**» الظاهر أنه فى ليلة المعراج «**أجور أمتى**» أى: ثواب أعمالهم «**حتى القذاة**» بالرفع أو الجر وهى بفتح القاف. قال الطيبى: القذاة هى ما يقع فى العين من تراب، أو تبن، أو وسخ، ولا بد فى الكلام من تقدير مضاف أى: أجور أعمال أمتى، وأجر القذاة أى: أجر إخراج القذاة، إما بالجر وحتى بمعنى إلى والتقرير إلى إخراج القذاة وعلى هذا قوله: «**يخرجها الرجل من المسجد**» جملة مستأنفة للبيان وإما بالرفع عطفا على أجور، فالقذاة مبتدأ ويخرجها خبره «**فلم أر ذنبا**» أى: يترتب على نسيان «**أعظم من سورة**» أى: من ذنب نسيان سورة كائنة «**من القرآن**» قال القارى فى المرقاة: فإن قلت هذا مناف لما مر فى باب الكبائر، قلت: إن سلم أن أعظم وأكبر مترادفان، فالوعيد على النسيان لأجل أن مدار هذه الشريعة على القرآن، فنسيانه

(**٢٩١٦**) **حديث ضعيف**، وأخرجه: أبو داود (١٤٦١).

كالسعي فى الإخلال بها؛ فإن قلت: النسيان لا يؤاخذ به، قلت: المراد تركها عمدا إلى أن يفضى إلى النسيان. وقيل: المعنى أعظم من الذنوب الصغائر إن لم تكن عن استخفاف وقلة تعظيم، كذا نقله ميرك عن الأزهار..انتهى «**أو آية أوتيها**» أى: تعلمها "وأو" للتنويع، وإنما قال: أوتيها، دون حفظها إشعارا بأنها كانت نعمة جسيمة أولاها اللّٰه؛ ليشكرها، فلما نسيها، فقد كفر تلك النعمة «**ثم نسيها**» قال الطيبى: فلما عد إخراج القذاة التى لا يؤبه لها من الأجور تعظيما لبيت اللّٰه، عد أيضا النسيان من أعظم الجرم تعظيما لكلام اللّٰه سبحانه، فكأن فاعل ذلك عد الحقير عظيما بالنسبة إلى العظيم فأزاله عنه، وصاحب هذا عد العظيم حقيرا فأزاله عن قلبه.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه أبو داود وابن ماجة وابن خزيمة فى صحيحه، وسكت عنه أبو داود، وقال المنذرى: وفى إسناده عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى رواد الأزدى مولاهم المكى، وثقه يحيى بن معين، وتكلم فيه غير واحد.

(٢٠) بابٌ [م٢٠-ت٢٠]

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَاصٍّ يَقْرَأُ، ثُمَّ سَأَلَ فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ بِهِ؛ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ**».

وَقَالَ مَحْمُودٌ: وَهَذَا خَيْثَمَةُ الْبَصْرِيُّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ، وَلَيْسَ هُوَ خَيْثَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. وَخَيْثَمَةُ هَذَا شَيْخٌ بَصْرِيٌّ يُكْنَى أَبَا نَصْرٍ قَدْ رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَحَادِيثَ.

وَقَدْ رَوَى جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ عَنْ خَيْثَمَةَ هَذَا أَيْضًا أَحَادِيثَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ.

قوله: «**أخبرنا أبو أحمد**» هو الزبيرى «**عن الحسن**» هو البصرى.

قوله: «**مر على قارئ يقرأ**» أى: القرآن «**ثم سأل**» أى: طلب من الناس شيئا من الرزق «**فاسترجع**» أى: قال عمران: ﴿**إنا للّٰه وإنا إليه راجعون**﴾. لابتلاء القارئ بهذه المصيبة التى هى السؤال عن الناس بالقرآن، أو لابتلاء عمران بمشاهدة هذه الحالة الشنيعة وهى مصيبة «**من قرأ القرآن؛ فليسأل اللّٰه به**» أى: فليطلب من اللّٰه تعالى بالقرآن ما شاء من أمور الدنيا والآخرة، أو المراد: أنه إذا مر بآية رحمة؛ فليسألها من اللّٰه تعالى، أو بآية عقوبة فيتعوذ إليه بها منها، وإما أن يدعو

(**٢٩١٧**) **إسناده ضعيف** لانقطاعه؛ الحسن لم يسمع من عمران بن حصين، وأبو أحمد هو: محمد بن عبد اللّٰه بن الزبير، ثقة ثبت، إلا أنه يخطئ فى حديث سفيان الثورى، وقد رواه عنه.

اللَّه عقيب القراءة بالأدعية المأثورة وينبغى أن يكون الدعاء فى أمر الآخرة وإصلاح المسلمين فى معاشهم ومعادهم «**وقال محمود**» أى: ابن غيلان «**هذا**» أى: خيثمة المذكور فى الإسناد «**خيثمة البصرى الذى روى عنه جابر الجعفى**» قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: خيثمة بن أبى خيثمة، واسمه عبد الرحمن فيما يقال: أبو نصر البصرى، روى عن أنس والحسن البصرى روى عنه: الأعمش ومنصور وجابر الجعفى وغيرهم. قال عباس عن ابن معين: ليس بشيء، وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال فى التقريب: هو لين الحديث «**وليس هو خيثمة بن عبد الرحمن**» يعنى خيثمة المذكور فى الإسناد غير خيثمة بن عبد الرحمن، قال فى التقريب: خيثمة بن عبد الرحمن بن أبى سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة الجعفى الكوفى، ثقة، وكان يرسل، من الثالثة.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد «**وقد روى جابر الجعفى عن خيثمة هذا أيضا**» أعنى أن جابرا الجعفى أيضا من أصحاب خيثمة هذا وروى عنه كما أن الأعمش من أصحابه.

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الْمُبَارَكِ، عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ، وَقَدْ خُولِفَ وَكِيعٌ فِي رِوَايَتِهِ.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: أَبُو فَرْوَةَ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ الرُّهَاوِيُّ لَيْسَ بِحَدِيثِهِ بَأْسٌ إِلاَّ رِوَايَةَ ابْنِهِ مُحَمَّدٍ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَرْوِي عَنْهُ مَنَاكِيرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِيهِ هَذَا الْحَدِيثَ فَزَادَ فِي هَذَا الإِسْنَادِ: عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ صُهَيْبٍ، وَلاَ يُتَابَعُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ عَلَى رِوَايَتِهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَأَبُو الْمُبَارَكِ رَجُلٌ مَجْهُولٌ.

قوله: «**حدثنا محمد بن إسماعيل الواسطى**» قال فى التقريب: محمد بن إسماعيل بن البخترى بفتح الموحدة والمثناة بينهما خاء معجمة ساكنة الحسانى بمهملتين، أبو عبد اللَّه، نزيل بغداد، صدوق من الحادية عشرة «**عن صهيب**» هو ابن سنان أبو يحيى الرومى صحابى شهير.

قوله: «**ما آمن بالقرآن من استحل محارمه**» جمع محرم بمعنى الحرام الذى هو المحرم، والضمير للقرآن، والمراد فرد من هذا الجنس، قال الطيبى: من استحل ما حرمه اللَّه تعالى فى القرآن فقد كفر مطلقا، وخص ذكر القرآن لعظمته وجلالته.

قوله: «**وقد روى محمد بن يزيد بن سنان**» الجزرى أبو عبد اللَّه بن أبى فروه، ليس بالقوى من التاسعة «**عن أبيه**» هو أبو فروة يزيد بن سنان المذكور فى الإسناد «**ولا يتابع**» بصيغة المجهول أى:

(**٢٩١٨**) **حديث ضعيف** فى إسناده، مجهول هو أبو المبارك.

لا يتابع أحد «**وأبو المبارك رجل مجهول**» قال في التقريب: أبو المبارك عن عطاء مجهول من السادسة، وروايته عن صهيب مرسلة «**وقال محمد**» يعنى البخارى «**أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوى ليس بحديثه بأس**» قال الحافظ فى تهذيب التهذيب فى ترجمته: وقال البخارى: مقارب الحديث، إلا أن ابنه محمدا يروى عنه مناكير، وقال فى التقريب: هو ضعيف.

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَجْهَرُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؛ لأَنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ أَفْضَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ صَدَقَةِ الْعَلاَنِيَةِ، وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لِكَيْ يَأْمَنَ الرَّجُلُ مِنَ الْعُجْبِ؛ لأَنَّ الَّذِي يُسِرُّ الْعَمَلَ لاَ يُخَافُ عَلَيْهِ الْعُجْبُ مَا يُخَافُ عَلَيْهِ مِنْ عَلاَنِيَتِهِ.

قوله: «**الجاهر بالقرآن**» أى: المعلن بقراءته «**كالجاهر بالصدقة**» أى: كالمعلن بإعطائها «**والمسر بالقرآن**» أى: المخفى بقراءته.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أبو داود والنسائى وسكت عنه أبو داود، وقال المنذرى: فى إسناده إسماعيل بن عياش، وفيه مقال، ومنهم من يصحح حديثه عن الشاميين، وهذا الحديث شامى الإسناد..انتهى.

قوله: «**ومعنى هذا الحديث: أن الذى يسر بقراءة القرآن أفضل...إلخ**» قال الطيبى: جاء آثار بفضيلة الجهر بالقرآن، وآثار بفضيلة الإسرار به، والجمع بأن يقال: الإسرار أفضل لمن يخاف الرياء، والجهر أفضل لمن لا يخافه، بشرط أن لا يؤذى غيره من مصل، أو نائم، أو غيرهما، وذلك لأن العمل فى الجهر يتعدى نفعه إلى غيره أى: من استماع، أو تعلم، أو ذوق، أو كونه شعارا للدين؛ ولأنه يوقظ قلب القارئ، ويجمع همه، ويطرد النوم عنه، وينشط غيره للعبادة، فمتى حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل.

(**٢٩١٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (١٣٣٣)، والنسائى (١٦٦٢).

(٢١) بابٌ [م٢١-ت٢١]

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَ يَنَامُ عَلَى فِرَاشِهِ حَتَّى يَقْرَأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَالزُّمَرَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو لُبَابَةَ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ قَدْ رَوَى عَنْهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ غَيْرَ حَدِيثٍ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ مَرْوَانُ، أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ فِي كِتَابِ التَّارِيخِ.

قوله: «**عن أبى لبابة**» اسمه مروان الوراق البصرى، ثقة من الرابعة، يقال: أنه مولى عائشة، أو هند بنت المهلب، أو عبد الرحمن بن زياد.

قوله: «**لا ينام حتى يقرأ بنى إسرائيل والزمر**» أى: لم يكن عادته النوم قبل قراءتهما.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد والنسائى والحاكم «**قد روى عنه حماد بن زيد غير حديث**» يعنى روى عنه حماد بن زيد أحاديث متعددة.

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِلاَلٍ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، وَيَقُولُ: «**إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**عن عبد الله بن أبى بلال**» الخزاعى الشامى، مقبول من الرابعة.

قوله: «**كان يقرأ المسبحات**» بكسر الباء نسبة مجازية، وهى السور التى فى أوائلها سبحان، أو سبح بالماضى أو يسبح أو سبح بالأمر وهى سبعة: ﴿**سبحان الذى أسرى**﴾ والحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن والأعلى «**قبل أن يرقد**» أى: ينام «**يقول**» استئناف لبيان الحامل له على قراءة تلك السور كل ليلة قبل أن ينام «**إن فيهن**» أى: فى المسبحات «**آية**» أى: عظيمة «**خير**» أى: هى خير «**من ألف آية**» قيل: هى ﴿**لو أنزلنا هذا القرآن**﴾ وهذا مثل اسم الأعظم من بين سائر الأسماء فى الفضيلة فعلى هذا فيهن أى: فى مجموعهن. وعن الحافظ ابن كثير أنه هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم..انتهى. قال القارى: والأظهر أنها هى الآية التى صدرت بالتسبيح، وفيهن بمعنى جميعهن والخيرية لمعنى الصفة التنزيهية الملتزمة للنعوت الإثباتية. وقال

(**٢٩٢٠**) **حديث صحيح**، ولم أجده عند غيره من الستة.

(**٢٩٢١**) فى إسناده: بقية بن الوليد كثير التدليس عن الضعفاء، وأخرجه: أبو داود (٥٠٥٧).

الطيبى: أخفى الآية فيها كإخفاء ليلة القدر فى الليالى، وإخفاء ساعة الإجابة فى يوم الجمعة محافظة على قراءة الكل، لئلا تشذ تلك الآية.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أبو داود والنسائى، قال المنذرى بعد نقل تحسين الترمذى: وفى إسناده بقية بن الوليد عن بحير بن سعد، وبقية فيه مقال، وأخرجه النسائى من حديث معاوية بن صالح عن بحير بن سعد مرسلا..انتهى. قلت: وبقية كثير التدليس، وروى هذا الحديث عن بحير بالعنعنة.

(٢٢) بابٌ [م٢٢-ت٢٢]

٢٩٢٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْعَلاَءِ الْخَفَّافُ، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرَأَ ثَلاَثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ، وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي كَانَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**من قال حين يصبح**» أى: يدخل فى الصباح «**ثلاث مرات: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم**» التكرار للإلحاح فى الدعاء؛ فإنه خبر لفظا، دعاء معنى. أو التثليث لمناسبة الآيات الثلاث حتى لا يمنع القارئ عن قراءتها، والتدبر فى معانيها، والتخلق بأخلاق ما فيها «**وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر**» أى: من قوله ﴿**هو الله الذى لا إله إلا هو عالم الغيب**﴾ إلى آخر السورة؛ فإنها مشتملة على الاسم الأعظم عند كثيرين «**يصلون عليه**» أى: يدعون له بتوفيق الخير ودفع الشر، أو يستغفرون لذنوبه «**ومن قالها**» أى: الكلمات المذكورة «**كان بتلك المنزلة**» أى: بالرتبة المسطورة، والظاهر أن هذا نقل بالمعنى اقتصارا من بعض الرواة.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه الدارمى، وفى سندهما خالد بن طهمان، وكان قد خلط قبل موته بعشر سنين.

(٢٩٢٢) **حديث إسناده ضعيف** لاختلاط خالد بن طهمان.

(٢٣) بَاب مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ [م٢٣-ت٢٣]

٢٩٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ مَمْلَكٍ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: مَا لَكُمْ وَصَلَاتَهُ؟ كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ نَعَتَتْ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَقَدْ رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ. وَحَدِيثُ لَيْثٍ أَصَحُّ.

قوله: «عن عبد اللَّه بن عبيد اللَّه بن أبى مليكة» بالتصغير ابن عبد اللَّه بن جدعان يقال: اسم أبى مليكة زهير التيمى المدنى، أدرك ثلاثين من أصحاب النبى صلى اللَّه عليه وسلم، ثقة فقيه، من الثالثة.

قوله: «وما لكم وصلاته؟» بالنصب أى: ما تصنعون بصلاته، والمعنى: أنكم لا تستطيعون أن تصلوا صلاته «**ثم نعتت**» أى: وصفت «**قراءة مفسرة**» أى: مبينة «**حرفا حرفا**» أى: كان يقرأ بحيث يمكن عد حروف ما يقرأ، والمراد: حسن الترتيل، والتلاوة على نعت التجويد. قال الطيبى: يحتمل وجهين: **الأول**: أن تقول كانت قراءته كيت وكيت، **والثانى**: أن تقرأ مرتلة كقراءة النبى صلى اللَّه عليه وسلم قال ابن عباس: لأن أقرأ سورة أرتلها أحب إلى من أن أقرأ القرآن كله بغير ترتيل.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح غريب» وأخرجه أبو داود والنسائى «**وقد روى ابن جريج هذا الحديث...إلخ**» كذا ذكره الترمذى ههنا معلقا ووصله فى أبواب القراءات، وسيأتى الكلام عليه هناك.

٢٩٢٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ- هُوَ رَجُلٌ بَصْرِيٌّ - قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ كَانَ يُوتِرُ

(**٢٩٢٣) حديث ضعيف**: يعلى بن مملك، لم يوثقه غير ابن حبان والحديث أخرجه: أبو داود (١٤٦٦)، والنسائى (١٠٢١).

(**٢٩٢٤) حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٣٠٥)، وأبو داود برقم (١٤٣٧)، وابن ماجه (١٣٥٤).

مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ أَوْ مِنْ آخِرِهِ؟ فَقَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَصْنَعُ، رُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ آخِرِهِ. فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً. فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَتُهُ أَكَانَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ؛ قَدْ كَانَ رُبَّمَا أَسَرَّ، وَرُبَّمَا جَهَرَ. قَالَ: فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً. قُلْتُ: فَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الْجَنَابَةِ؛ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، أَوْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، فَرُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ. قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**كل ذلك**» بالنصب على أنه مفعول مقدم لقوله: قد كان يصنع «**ربما أوتر من أول الليل، وربما أوتر من آخره**» وفى رواية مسروق «أوتر أول الليل، ووسطه، وآخره ولكن انتهى وتره حين مات إلى السحر» «**الحمد لله الذى جعل فى الأمر**» أى: فى أمر الشرع «**سعة**» الفتح أى: وسعة وتسهيلا وتيسيرا. قال الطيبى: دل على أن السعة من الله تعالى فى التكاليف نعمة يجب تلقيها بالشكر «**قد كان ربما أسر وربما جهر**» فيه دليل على أن المرء مخير فى صلاة الليل يجهر بالقراءة أو يسر.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه مسلم وأبو داود.

(٢٤) بابٌ [م٢٤–ت٢٤]

٢٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِضُ نَفْسَهُ بِالْمَوْقِفِ، فَقَالَ: «**أَلاَ رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؛ فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلاَمَ رَبِّي**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**حدثنا محمد بن إسماعيل**» هو الإمام البخارى «**أخبرنا محمد بن كثير**» العبدى البصرى، ثقة لم يصب من ضعفه، من كبار العاشرة «**أخبرنا إسرائيل**» هو ابن يونس.

قوله: «**كان النبى صلى الله عليه وسلم قد يعرض نفسه**» أى: على الناس «**بالموقف**» أى: بالموسم «**يحملنى إلى قومه**» أى: لأبلغ كلام ربى «**فإن قريشا قد منعونى أن أبلغ كلام ربى**» زاد فى رواية غير الترمذى: فأتاه رجل من همدان، فأجابه، ثم خشى أن لا يتبعه قومه فجاء إليه فقال:

(**٢٩٢٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٤٧٣٤)، وابن ماجه (٢٠١).

آتى قومى فاخبرهم، ثم آتيك من العام المقبل قال: «**نعم**» فانطلق الرجل. قال الحافظ فى الفتح: ذكر ابن إسحاق وغيره أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم كان بعد موت أبى طالب قد خرج إلى ثقيف بالطائف يدعوهم إلى نصره، فلما امتنعوا منه رجع إلى مكة، فكان يعرض نفسه على قبائل العرب فى مواسم الحج، وذكر بأسانيد متفرقة أنه أتى كندة وبنى كعب وبنى حذيفة وبنى عامر بن صعصعة وغيرهم، فلم يجبه أحد منهم إلى ما سأل. وقال موسى بن عقبة عن الزهرى: فكان فى تلك السنين أى: التى قبل الهجرة يعرض نفسه على القبائل، ويكلم كل شريف قوم لا يسألهم إلا أن يئووه ويمنعوه، ويقول: «لا أكره أحدا منكم على شيء، بل أريد أن تمنعوا من يؤذينى حتى أبلغ رسالة ربى» فلا يقبله أحد، بل يقولون: قوم الرجل أعلم به، ثم ذكر حديث جابر هذا ثم قال: وجاء وفد الأنصار فى رجب. وقد أخرج الحاكم وأبو نعيم والبيهقى فى الدلائل بإسناد حسن عن ابن عباس: حدثنى على بن أبى طالب قال: لما أمر اللّٰه نبيه أن يعرض نفسه على قبائل العرب، خرج وأنا معه وأبو بكر إلى منى حتى دفعنا إلى مجلس من مجالس العرب، وتقدم أبو بكر - وكان نسابة - فقال: من القوم؟ فقالوا: من ربيعة. فقال: من أى ربيعة أنتم؟ قالوا: من ذهل، فذكروا حديثا طويلا فى مراجعتهم وتوقفهم أخيرا عن الإجابة. قال: ثم دفعنا إلى مجلس الأوس والخزرج، وهم الذين سماهم رسول اللّٰه صلي اللّٰه عليه وسلم الأنصار لكونهم أجابوه إلى إيوائه ونصره، قال: فما نهضوا حتى بايعوا رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم..انتهى. ومناسبة هذا الحديث بالباب بأنه صلى اللّٰه عليه وسلم إذا بلغ قوما القران يقرأه عليهم بالترتيل والتقطيع. وتكون قراءته عليهم مفسرة حرفا حرفا؛ ليتدبروا فيه ويتعظوا به.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح غريب» قال الحافظ فى الفتح: أخرجه أحمد وأصحاب السنن وصححه الحاكم.

(٢٥) بابٌ [م٢٥-ت٢٥]

٢٩٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ وَذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ**».

(**٢٩٢٦**) **حديث ضعيف**، فى إسناده: محمد بن الحسن بن أبى يزيد الهمدانى ضعيف، وعطية العوفى ضعيف أيضًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**حدثنا محمد بن إسماعيل**» هو الإمام البخارى «**أخبرنا شهاب بن عباد العبدى**» أبو عمر الكوفى، ثقة من العاشرة «**أخبرنا محمد بن الحسن بن أبى يزيد الهمدانى**» بالسكون أبو الحسن الكوفى نزيل واسط، ضعيف من التاسعة «**عن عطية**» هو العوفى.

قوله: «**من شغله القرآن عن ذكرى ومسألتى، أعطيته أفضل ما أعطى السائلين**» أى: من اشتغل بقراءة القرآن ولم يفرغ إلى ذكر ودعاء أعطى اللّٰه مقصوده ومراده أكثر وأحسن مما يعطى الذين يطلبون حوائجهم «**وفضل كلام اللّٰه على سائر الكلام؛ كفضل اللّٰه على خلقه**» قال ميرك: يحتمل أن تكون هذه الجملة من تتمة قول اللّٰه عز وجل، فحينئذ فيه التفات كما لا يخفى، ويحتمل أن تكون من كلام النبى صلى اللّٰه عليه وسلم وهذا أظهر؛ لئلا يحتاج إلى ارتكاب الالتفات..انتهى. وقال الشوكانى فى تحفة الذاكرين: هذه الكلمة لعلها خارجة مخرج التعليل لما تقدمها من أنه يعطى المشتغل بالقرآن أفضل ما يعطى اللّٰه السائلين، ووجه التعليل أنه لما كان كلام الرب سبحانه وتعالى فائقا على كل كلام كان أجر المشتغل فوق كل أجر. والحديث لولا أن فيه ضعفا لكان دليلا على أن الاشتغال بالتلاوة عن الذكر وعن الدعاء يكون لصاحبه هذا الأجر العظيم.

قوله: «**هذا حديث غريب**» قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: رجاله ثقات إلا عطية العوفى ففيه ضعف..انتهى.

قلت: وفى سنده محمد بن الحسن بن أبى يزيد الهمدانى وهو أيضا ضعيف. قال الحافظ فى تهذيب التهذيب فى ترجمته: قال الذهبى: حسن الترمذى حديثه فلم يحسن..انتهى. والحديث أخرجه أيضا الدارمى والبيهقى فى شعب الإيمان.



بسم الله الرحمن الرحيم

٤٦- كِتَابُ الْقِرَاءَاتِ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) بَاب فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ [م١-ت١]

٢٩٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ يَقُولُ: ﴿**الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ [الفاتحة:٢] ثُمَّ يَقِفُ ﴿**الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾ [الفاتحة:٣] ثُمَّ يَقِفُ، وَكَانَ يَقْرَؤُهَا ﴿**مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ**﴾ [الفاتحة:٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَبِهِ يَقْرَأُ أَبُو عُبَيْدٍ وَيَخْتَارُهُ.

وَهَكَذَا رَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ؛ لأَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا وَصَفَتْ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرْفًا حَرْفًا. وَحَدِيثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: وَكَانَ يَقْرَأُ: ﴿**مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ**﴾.

قوله: «يقطع قراءته» زاد فى رواية أبى داود: آية آيه أى: يقف عند كل آية «**يقرأ: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ ثم يقف: ﴿الرحمن الرحيم﴾ ثم يقف**» هذا بيان لقوله: يقطع قراءته «**وكان يقرؤها**» فى بعض النسخ: يقرأ بحذفها: ﴿**ملك يوم الدين**﴾ على وزن كتف.

(**٢٩٢٧**) **حديث صحيح لغيره**، وأخرجه: أبو داود (٤٠٠٠). وانظر إرواء الغليل (٣٤٣).

قوله: «هذا حديث غريب» وأخرجه أبو داود وسكت عنه وزاد: ﴿**بسم الله الرحمن الرحيم**﴾ قبل: ﴿**الحمد لله رب العالمين**﴾، وقال بعد روايته: وسمعت أحمد يقول: القراءة القديمة: ﴿**مالك يوم الدين**﴾..انتهى.

قوله: «وبه يقرأ أبو عبيد ويختاره» أبو عبيد هذا اسمه القاسم بن سلام بتشديد اللام البغدادى الإمام المشهور، ثقة فاضل مصنف، قاله الحافظ فى التقريب. وقال: و لم أر له فى الكتب حديثا مسندا، بل أقواله فى شرح الغريب..انتهى. وذكر فى تهذيب التهذيب ترجمته مبسوطة. وقال السيوطى فى الإتقان: أول من صنف فى القراءة أبو عبيد القاسم بن سلام..انتهى. وقال الحافظ ابن كثير فى تفسيره: قرأ بعض القراء: ﴿**ملك يوم الدين**﴾ وقرأ آخرون: ﴿**مالك**﴾ وكلاهما صحيح متواتر فى السبع، ويقال: ملك بكسر اللام وبإسكانها، ويقال: مليك أيضا، وأشبع نافع كسرة الكاف فقرأ «**ملكى يوم الدين**» وقد رجح كلا من القراءتين مرجحون من حيث المعنى وكلاهما صحيحة حسنة. ورجح الزمخشرى: ﴿**ملك**﴾ لأنها قراءة أهل الحرمين، ولقوله: ﴿**لمن الملك اليوم**﴾ و﴿**قوله الحق وله الملك**﴾ وحكى عن أبى حنيفة أنه قرأ: ﴿**ملك يوم الدين**﴾ على أنه فعل وفاعل ومفعول، وهذا شاذ غريب جدا وقد روى أبو بكر بن أبى داود فى ذلك شيئا غريبا حيث قال: حدثنا أبو عبد الرحمن الأزدى حدثنا عبد الوهاب بن عدى بن الفضل عن أبى المطرف عن ابن شهاب أنه بلغه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان ومعاوية وابنة يزيد بن معاوية كانوا يقرءون: ﴿**مالك يوم الدين**﴾. قال ابن شهاب: وأول من أحدث: ﴿**ملك**﴾ مروان. قلت: مروان عنده علم بصحة ما قرأه لم يطلع عليه ابن شهاب، والله أعلم. وقد روى من طرق متعددة أوردها ابن مردويه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرؤها: ﴿**مالك يوم الدين**﴾..انتهى كلام الحافظ ابن كثير. وقال البغوى: قرأ عاصم والكسائى ويعقوب: ﴿**مالك**﴾ وقرأ الآخرون: ﴿**ملك**﴾، قال قوم: معناهما واحد مثل: ﴿**فرهين**﴾ و﴿**فارهين**﴾ و﴿**حذرين**﴾ و﴿**حاذرين**﴾..انتهى.

قوله: «وليس إسناده بمتصل؛ لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبى مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة» فزاد الليث بين ابن أبى مليكه وأم سلمة يعلى بن مملك فعلم أن حديث يحيى بن سعيد الأموى وغيره بدون ذكر يعلى بن مملك بينهما منقطع «**وحديث الليث أصح**» أى: من حديث يحيى بن سعيد الأموى وغيره عن ابن جريج عن ابن أبى مليكة عن أم سلمة. قلت: صرح الحافظ فى تهذيب التهذيب أن ابن أبى مليكة روى عن أسماء وعائشة وأم سلمة، وفى البخارى: قال ابن أبى مليكة: أدركت ثلاثين من الصحابة، فيجوز أن ابن أبى مليكة كان يروى الحديث أولا عن يعلى عن أم سلمة، ثم لقيهما فسمعه منها فروى عنها بلا واسطة والله تعالى أعلم.

٢٩٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - وَأُرَاهُ قَالَ: وَعُثْمَانَ - كَانُوا يَقْرَءُونَ: ﴿**مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ**﴾.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ أَيُّوبَ بْنِ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيِّ.

وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَقْرَءُونَ: ﴿**مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ**﴾.

وَرَوَي عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَقْرَءُونَ: ﴿**مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ**﴾.

قوله: «**حدثنا أيوب بن سويد الرملى**» أبو مسعود الحميرى الشيبانى، صدوق يخطئ، كذا فى التقريب. وقال المنذرى: وأيوب بن سويد هذا قال عبد اللّه بن المبارك أرم به غير واحد..انتهى.

قوله: « **كانوا يقرأون:** ﴿**مالك يوم الدين**﴾» أى: بالألف بعد الميم على وزن فاعل.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» فى سنده أيوب بن سويد وضعفه غير واحد كما عرفت. وقال البخارى: يتكلمون فيه «**وقد روى بعض أصحاب الزهرى هذا الحديث عن الزهرى عن النبى صلى اللّه عليه وسلم...إلخ**» يعنى رواه بعض أصحاب الزهرى مرسلاً «**وروى عبد الرازق عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب أن النبى...إلخ**» هذا أيضًا مرسل، وهذا المرسل أخرجه أبو داود فى سننه، ثم قال: هذا أصح من حديث الزهرى عن أنس والزهرى عن سالم عن أبيه..انتهى. يعنى حديث الزهرى المرسل أصح من حديث الزهرى عن أنس المتصل، ومن حديث الزهرى عن سالم عن أبيه المتصل، وحديث الزهرى عن سالم عن أبيه أخرجه الدارقطنى فى الإفراد قاله المنذرى. وفى الدر المنثور وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى داود فى المصاحف من طريق سالم عن أبيه أن النبى صلى اللّه عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يقرأون: ﴿**مالك يوم الدين**﴾ وأخرج الطبرانى فى معجمه الكبير عن ابن مسعود أنه قال قرأ رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: ﴿**مالك يوم الدين**﴾ بالألف. وأخرج وكيع والفريابى وأبو عبيد وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر من طريق عن عمر بن الخطاب أنه كان يقرأ: ﴿**مالك يوم الدين**﴾ بالألف. وأخرج وكيع والفريابى وعبد بن حميد وابن أبى داود عن أبى هريرة أنه كان يقرؤها مالك يوم الدين بالألف.

(**٢٩٢٨**) **إسناده ضعيف** لضعف أيوب بن سويد.

٢٩٢٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ: ﴿**أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ**﴾ [المائدة: ٤٥].

حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبُو عَلِيِّ بْنُ يَزِيدَ هُوَ أَخُو يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: تَفَرَّدَ ابْنُ الْمُبَارَكِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ. وَهَكَذَا قَرَأَ أَبُو عُبَيْدٍ ﴿**وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ**﴾ [المائدة: ٤٥] اتِّبَاعًا لِهَذَا الْحَدِيثِ.

قوله: «**عن أبى على بن يزيد**» الأيلى هو أخو يونس بن يزيد قال فى تهذيب التهذيب: ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال أبو حاتم: مجهول..انتهى.

قوله: ﴿**والعين بالعين**﴾ أى: بالرفع عطف على محل أن النفس. قال البيضاوى فى تفسيره: رفعها الكسائى على أنها جمل معطوفة على أن وما فى حيزها باعتبار المعنى..انتهى. وقال البغوى فى المعالم: وقرأ الكسائى: ﴿**والعين**﴾ وما بعدها بالرفع، وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو جعفر وعمرو: ﴿**والجروح**﴾ بالرفع فقط، وقرأها الآخرون كلها بالنصب كالنفس..انتهى.

قوله: «**قال سويد بن نصر**» المروزى أبو الفضل المعروف بالشاه. «**حدثنا سويد بن نصر أخبرنا ابن المبارك عن يونس بن يزيد بهذا الإسناد: نحوه**» هذه العبارة لم توجد فى بعض النسخ ووجدت فى بعضها، وحذفها هو الظاهر.

قوله: «**وهذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد وأبو داود وسكت عنه هو والمنذرى «**قال محمد**» يعنى البخارى «**تفرد ابن المبارك بهذا الحديث عن يونس بن يزيد**» وقال الطبرانى فى الأوسط: لم يروه عن الزهرى إلا أبو على ولا عنه إلا يونس تفرد به ابن المبارك كذا فى تهذيب التهذيب.

٢٩٣٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمَ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ ﴿**هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ**﴾ [المائدة: ١١٢].

(**٢٩٢٩**) **إسناده ضعيف**، فى يونس بن يزيد، عن غير الزهرى خطأ. وأبو على بن يزيد أخوه مجهول.

(**٢٩٣٠**) **إسناده ضعيف**، لضعف رشدين بن سعد، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ رِشْدِينَ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ، وَرِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ وَالأَفْرِيقِيُّ يُضَعَّفَانِ فِي الْحَدِيثِ.

قوله: «**أن النبى صلى اللّه عليه وسلم قرأ:** ﴿**هل تستطيع ربك**﴾» بالياء ونصب باء ربك أى: هل تستطيع أن تسأل ربك، هذه قراءة الكسائى وقراءة غيره: ﴿**هل يستطيع ربك**﴾ بالياء ورفع باء ربك. والآية بتمامها هكذا: ﴿**إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا اللّه إن كنتم مؤمنين**﴾.

(٢) باب وَمِنْ سُورَةِ هُودٍ [م٢-ت٢]

٢٩٣١ - **حَدَّثَنَا** الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَؤُهَا: ﴿**إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ**﴾ [هود: ٤٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ نَحْوَ هَذَا، وَهُوَ حَدِيثُ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ يَقُولُ: أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ هِيَ أُمُّ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: كِلاَ الْحَدِيثَيْنِ عِنْدِي وَاحِدٌ.

وَقَدْ رَوَى شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ غَيْرَ حَدِيثٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّةِ، وَهِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوُ هَذَا.

قوله: «**حدثنا حسين بن محمد البصرى**» السعدى الذارع «**أخبرنا عبد اللّه بن حفص**» الأرطبانى بمهملتين وموحدة أبو حفص البصرى، روى عن ثابت البنانى، قال أحمد: ما أرى به بأسا كذا فى الخلاصة، وقال فى التقريب:، صدوق «**عن أم سلمة**» اسمها أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية الأشهلية، روت عن النبى صلى اللّه عليه وسلم، وعنها: شهر بن حوشب وغيره، بايعت النبى صلى اللّه عليه وسلم، وشهدت اليرموك.

قوله: «**أن النبى صلى اللّه عليه وسلم كان يقرؤها**» أى: الآية: ﴿**إنه عمل غير صالح**﴾ «**إنه عمل غير صالح**» صيغة الماضى ونصب راء غير، وفى رواية لأبى داود عن شهر بن حوشب قال:

(**٢٩٣١**) **إسناده ضعيف** لضعف شهر بن حوشب، وأخرجه: ابو داود (٣٩٨٣)، وإن كان حديث عائشة من غير طريق شهر؛ فلعل الحديث يكون حسنًا أو صحيحًا.

سألت أم سلمة كيف كان رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يقرأ هذه الآية: ﴿**إنه عمل غير صالح**﴾؟ فقالت: قرأها: «**إنه عمل غير صالح**» قال الخازن: قرأ الكسائى ويعقوب عمل بكسر الميم وفتح اللام وغير بفتح الراء على عود ضمير الفعل على الابن، ومعناه: إنه عمل الشرك والكفر والتكذيب، وكل هذا غير صالح، وقرأ الباقون من القراء: ﴿**عمل**﴾ بفتح الميم ورفع اللام مع التنوين وغير بضم الراء، ومعناه أن سؤالك إياى أن أنجيه من الغرق عمل غير صالح؛ لأن طلب نجاة الكافر بعدما حكم عليه بالهلاك بعيد..انتهى.

قوله: «**هذا حديث قد رواه غير واحد عن ثابت البنانى**» والحديث أخرجه أبو داود، وسكت عنه، وقال المنذرى: وشهر بن حوشب قد تكلم فيه غير واحد ووثقه الإمام أحمد ويحيى بن معين «**وقد روى هذا الحديث عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد**» أخرجه أبو داود «**وسمعت عبد بن حميد**» صاحب المسند، ثقة حافظ روى عنه مسلم والترمذى وخلق «**كلا الحديثين عندى واحد**» هذا قول الترمذى «**وقد روى شهر بن حوشب غير حديث**» أى: أحاديث عديدة «**عن أم سلمه الأنصارية وهى أسماء بنت يزيد**» قال المنذرى: وكانت أم سلمة هذه خطيبة النساء، وقد روى شهر بن حوشب أيضا عن أم سلمة بنت أبى أمية زوج النبى صلى اللَّه عليه وسلم عدة أحاديث..انتهى.

٢٩٣٢ - **حَدَّثَنا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَحَبَّانُ بْنُ هِلاَلٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ النَّحْوِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ**﴾ [هود: ٤٦].

(٣) باب وَمِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ [م٣-ت٣]

٢٩٣٣ - **حَدَّثَنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَارِيَةِ الْعَبْدِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿**قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا**﴾ [الكهف: ٧٦] مُثَقَّلَةً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ ثِقَةٌ، وَأَبُو الْجَارِيَةِ الْعَبْدِيُّ شَيْخٌ مَجْهُولٌ، وَلاَ نَعْرِفُ اسْمَهُ.

(**٢٩٣٢**) انظر الذى قبله.

(**٢٩٣٣**) **حديث ضعيف** ، الإسناد، وأخرجه: أبو داود (٣٩٨٤، ٣٩٨٥)، وفى إسناده: أبو الجارية لا يعرف.

قوله: «**حدثنا أبو بكر بن نافع البصرى**» اسمه محمد بن أحمد بن نافع العبدى «**أخبرنا أميه بن خالد**» بن الأسود القيسى بالقاف ثم تحتانية أخو هدية، يكنى أبا عبد الله البصرى، صدوق «**أخبرنا أبو الجارية العبدى**» قال الحافظ: مجهول «**عن أبى إسحاق**» هو عمرو بن عبد الله السبيعى.

قوله: «**أنه قرأ:** ﴿**قد بلغت من لدنى عذرا**﴾ **مثقلة**» أى: قرأ النون فى لدن مثقلة يعنى مشددة، وفى رواية أبى داود: أنه قرأ: ﴿**قد بلغت من لدنى**﴾ وثقلها، فقراءة الأكثر بضم الدال وتشديد النون، قال البغوى: قرأ أبو جعفر ونافع وأبو بكر: ﴿**من لدنى**﴾ خفيفة النون، وقرأ الآخرون بتشديدها..انتهى. وقال البيضاوى فى تفسيره: وقرأ نافع: ﴿**لدنى**﴾ بتحريك النون والاكتفاء بها عن نون الوقاية وقرأ أبو بكر: ﴿**لدنى**﴾ بتحريك النون وإسكان الدال..انتهى.

قوله: «**هذا حديث غريب...إلخ**» وأخرجه أبو داود.

٢٩٣٤ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُور، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَار، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ مِصْدَعٍ أَبِي يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ: ﴿**فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ**﴾ [الكهف: ٨٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَالصَّحِيحُ مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قِرَاءَتُهُ.

وَيُرْوَى أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ اخْتَلَفَا فِي قِرَاءَةِ هَذِهِ الآيَةِ، وَارْتَفَعَا إِلَى كَعْبِ الأَحْبَارِ فِي ذَلِكَ، فَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ رِوَايَةٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَسْتَغْنَى بِرِوَايَتِهِ، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى كَعْبٍ.

قوله: «**أخبرنا معلى بن منصور**» الرازى أبو يعلى نزيل بغداد، ثقة سنى، فقيه طلب للقضاء فامتنع، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب «**عن محمد بن دينار**» الأزدى ثم الطاحى بمهملتين البصرى، صدوق سيء الحفظ رمى بالقدر، تغير قبل موته «**عن سعد بن أوس**» العدوى البصرى، روى عن مصدع أبو يحيى وعنه: محمد بن دينار الطاحى، وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين، كذا فى الخلاصة، وقال فى التقريب:، صدوق له أغاليط «**عن مصدع**» على وزن منبر «**أبى يحيى**» الأعرج المعرقب، مقبول، قاله الحافظ. وقال الخزرجى مصدع الأعرج أبو يحيى المعرقب بفتح القاف عرقبه بشر بن مروان موثق.

قوله: «**أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ:** ﴿**فى عين حمئة**﴾» بفتح الحاء وكسر الميم بعدها همزة مفتوحة، وفى رواية أبو داود: أقرأنى أبى بن كعب كما أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿**فى عين حمئة**﴾ مخففة أى: بحذف الألف بعد الحاء يعنى لا حامية بإثبات الألف كما فى

(**٢٩٣٤**) أخرجه: أبو داود (٣٩٨٦)، وقال الألبانى: صحيح المتن.

قراءة. قال البغوى: قرأ أبو جعفر وأبو عامر وحمزة والكسائى وأبو بكر: ﴿**حامية**﴾ بالألف غير مهموزة أى: حارة، وقرأ الآخرون: ﴿**حمئة**﴾ مهموزا بغير الألف أى: ذات حمأة، وهى الطينة السوداء. وقال بعضهم يجوز أن يكون معنى قوله: ﴿**فى عين حمئة**﴾ أى: عندها عين حمئة، أو فى رأى العين وذلك أنه بلغ موضعا من المغرب لم يبق بعده شيء من العمران؛ فوجد الشمس كأنها تغرب في وهدة مظلمة كما أن راكب البحر يرى الشمس كأنها تغيب فى البحر، وقد جاء فى قراءة: ﴿**فى عين حامية**﴾ حديث مرفوع؛ أخرج أبو داود فى سننه عن أبى ذر قال: كنت رديف رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وهو على حمار والشمس عند غروبها، فقال: «هل تدرى أين تغرب هذه؟» قلت: اللّٰه ورسوله أعلم. قال: «فإنها تغرب فى عين حامية». والحديث سكت عنه أبو داود والمنذرى. وقال ابن جرير: والصواب أنهما قراءتان مشهورتان، وأيهما قرأ القارى فهو مصيب..انتهى. وقال ابن كثير: ولا منافاة بين معنيهما إذ قد تكون حارة لمجاورتها وهج الشمس عند غروبها وملاقاتها الشعاع بلا حائل، وحمئة فى ماء وطين أسود، كما قاله كعب الأحبار وغيره..انتهى.

قوله: «**هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه**» وأخرجه أبو داود «**والصحيح ما روى عن ابن عباس قراءته**» يعنى الصحيح أن هذا الحديث موقوف على ابن عباس وهو قرأ فى عين حمئة لا النبى صلى اللّٰه عليه وسلم «**ويروى أن ابن عباس وعمرو بن العاص اختلفا فى قراءة هذه الآية وارتفعا إلى كعب الأحبار فى ذلك**» أخرج سعيد بن منصور وابن المنذر من طريق عطاء عن ابن عباس قال: خالفت عمرو بن العاص عند معاوية فى: ﴿**حمئة**﴾ و﴿**حامية**﴾ قرأتها: ﴿**فى عين حمئة**﴾ فقال عمرو: ﴿**حامية**﴾ فسألنا كعبا، فقال: إنها فى كتاب اللّٰه المنزل تغرب فى طين سوداء، كذا فى الدر المنثور وفيه: وأخرج عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم من طريق عثمان بن أبى حاضر: أن ابن عباس ذكر له أن معاوية بن أبى سفيان قرأ الآية التى فى سورة الكهف: ﴿**تغرب فى عين حامية**﴾ قال ابن عباس: فقلت لمعاوية: ما نقرؤها إلا: ﴿**حمئة**﴾ فسأل معاوية عبد اللّٰه بن عمرو كيف تقرؤها؟ فقال عبد اللّٰه: كما قرأتها، قال ابن عباس، فقلت لمعاوية: فى بيتى نزل القرآن، فأرسل إلى كعب فقال له: أين تجد الشمس تغرب فى التوراة؟ فقال له كعب: سل أهل العربية؛ فإنهم أعلم بها، وأما أنا فإنى أجد الشمس تغرب فى التوراة فى ماء وطين. وأشار بيده إلى المغرب «**فلو كانت عنده**» أى: عند ابن عباس «**رواية عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم لاستغنى بروايته ولم يحتج**» من الاحتياج «**إلى كعب**» فعلم أن الصحيح ما روى عن ابن عباس قراءته.

(٤) باب وَمِنْ سُورَةِ الرُّومِ [م٤-ت٤]

٢٩٣٥ - **حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ظَهَرَتِ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ فَأَعْجَبَ ذَلِكَ الْمُؤْمِنِينَ، فَنَزَلَتْ ﴿**الم غُلِبَتِ الرُّومُ**﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿**يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ**﴾ [الروم: ١-٤] قَالَ: فَفَرِحَ الْمُؤْمِنُونَ بِظُهُورِ الرُّومِ عَلَى فَارِسَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَيُقْرَأُ﴿**غَلَبَتْ**﴾ وَ﴿**غُلِبَتْ**﴾ يَقُولُ: كَانَتْ غُلِبَتْ، ثُمَّ غَلَبَتْ هَكَذَا قَرَأَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ: «**غَلَبَتْ**».

قوله: «**عن أبيه**» هو سليمان بن طرخان «**عن عطية**» هو ابن سعد بن جنادة العوفى.

قوله: «**ظهرت الروم على فارس**» أى: غلبوا عليهم «**فنزلت:** ﴿**الم غلبت الروم**﴾ إلى قوله: ﴿**يفرح المؤمنون**﴾» أى: فقرئت؛ لأن نزول هذه الآية كان بمكة. قال فى تفسير الجلالين: ﴿**الم غلبت الروم**﴾ وهم أهل كتاب غلبتها فارس وليسوا أهل كتاب، بل يعبدون الأوثان، ففرح كفار مكة بذلك، وقالوا للمسلمين: نحن نغلبكم كما غلبت فارس الروم: ﴿**فى أدنى الأرض**﴾ أى: أقرب أرض الروم إلى فارس بالجزيرة فالتقى فيها الجيشان، والبادى بالفوز الفارس: ﴿**وهم**﴾ أى: الروم: ﴿**من بعد غلبهم**﴾ أضيف المصدر إلى المفعول أى: غلبة فارس إياهم: ﴿**سيغلبون**﴾ فارس: ﴿**فى بضع سنين**﴾ هو ما بين الثلاث إلى التسع أو العشر، فالتقى الجيشان فى السنة السابعة من الالتقاء الأول، وغلبت الرومُ فارسَ ﴿**لله الأمر من قبل ومن بعد**﴾ أى: من قبل غلب الروم ومن بعده، والمعنى أن غلبة فارس أولا وغلبة الروم ثانيا بأمر الله أى: إرادته ﴿**ويومئذ**﴾ أى: يوم تغلب الروم و﴿**يفرح المؤمنون بنصر الله**﴾ إياهم على فارس وقد فرحوا بذلك وعلموا به يوم وقوعه يوم بدر بنزول جبريل بذلك فيه مع فرحهم بنصرهم علي المشركين فيه ﴿**ينصر من يشاء وهو العزيز**﴾ الغالب ﴿**الرحيم**﴾ بالمؤمنين. قال ابن جرير رحمه اللّه قوله: ﴿**غلبت الروم فى أدنى الأرض**﴾ اختلفت القراء فى قراءته، فقرأته عامة قراء الأمصار: ﴿**غلبت الروم**﴾ بضم الغين بمعنى أن فارس غلبت الروم، وقرأ: ﴿**غلبت الروم**﴾ بفتح الغين، والذين قرأوا بفتح الغين قالوا: نزلت هذه الآية خبرا من اللّه نبيه صلى اللّه عليه وسلم عن غلبة الروم قال والصواب من القراءة فى ذلك عندما الذى لا يجوز غيره ﴿**الم غلبت الروم**﴾ بضم الغين لإجماع الحجة من القراء عليه، فإذا كان ذلك كذلك فتأويلى الكلام غلبت فارس الروم فى أدنى الأرض من أرض الشام إلى أرض فارس ﴿**وهم من بعد غلبهم**﴾ يقول: والروم من بعد غلبة فارس إياهم سيغلبون فارس فى بضع سنين، للّه الأمر من قبل غلبتهم فارس، ومن بعد غلبتهم إياها، يقضى فى خلقه ما يشاء، ويحكم ما يريد، ويظهر من

(**٢٩٣٥**) حديث فى إسناده: عطية العوفى كثير الخطأ والتدليس.

شاء منهم على من أحب إظهاره عليه: ﴿**ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله**﴾، يقول: ويوم يغلب الروم فارس يفرح المؤمنون بالله ورسوله بنصر الله إياهم على المشركين ونصرة الروم على فارس ينصر الله تعالى من يشاء من خلقه على من يشاء، وهو نصرة المؤمنين على المشركين ببدر قال: وأما قوله: ﴿**سيغلبون**﴾؛ فإن القراء أجمعين على فتح الياء فيها. والواجب على قراءة من قرأ: ﴿**الم غلبت الروم**﴾ بفتح الغين أن يقرأ قوله: ﴿**سيغلبون**﴾ بضم الياء، فيكون معناه: وهم من غلبتهم فارس سيغلبهم المسلمون، حتى يصح معنى الكلام، وإلا لم يكن للكلام كبير معنى إن فتحت الياء؛ لأن الخبر عما قد كان يصير إلى الخبر عن أنه سيكون، وذلك إفساد أحد الخبرين بالآخر..انتهى كلامه ملخصا.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه**» وأخرجه ابن جرير وابن أبى حاتم والبزار وفى إسناده عطية بن سعد العوفى تقدم ترجمته فى التقريب. وقال الذهبى فى الميزان: تابعى شهير ضعيف، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ضعيف، وقال ابن معين: صالح، وقال أحمد: ضعيف الحديث، وقال: بلغنى أن عطية كان يأتى الكلبى فيأخذ عنه التفسير، وكان يكنيه بأبى سعيد فيقول. قال أبو سعيد، قال الذهبى: يعنى يوهم أنه الخدرى. وقال النسائى وجماعة: ضعيف..انتهى، وقد بسط الحافظ ترجمته فى تهذيب التهذيب. وقال فيه: قال أحمد: وحدثنا أبو أحمد الزبيرى سمعت الكلبى يقول: كنانى عطية: أبو سعيد..انتهى. قلت: وفى عطية ثلاثة أشياء: **الأول** أنه مدلس، **والثانى**: أنه عند أكثر الأئمة ضعيف، **والثالث**: أنه كان يأخذ التفسير عن الكلبى ويكنيه بأبى سعيد، فيقول: عن أبى سعيد، يوهم أنه أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه، فحديثه هذا ضعيف غير مقبول، وفى قول الترمذى: «**هذا حديث حسن**» نظر «**ويقرأ غلبت**» أى: بفتح الغين واللام على بناء الفاعل. قال البيضاوى: وقرئ: ﴿**غلبت**﴾ بالفتح، وسيغلبون بالضم، ومعناه: أن الروم غلبوا على ريف الشام والمسلمون سيغلبونهم، وفى السنة التاسعة من نزوله غزاهم المسلمون، وفتحوا بعضن بلادهم، وعلى هذا يكون إضافة الغلب إلى الفاعل..انتهى «وغلبت» أى: بضم الغين وكسر اللام على بناء المفعول «**يقول: كانت غلبت**» بضم الغين وكسر اللام «**ثم غلبت**» بفتح الغين واللام «**هكذا قرأ نصر بن على غلبت**» أى: بفتح الغين واللام، ونصر بن على هذا هو الجهضمى شيخ الترمذى.

٢٩٣٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ مَيْسَرَةَ النَّحْوِيُّ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿**خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ**﴾ فَقَالَ: ﴿**مِنْ ضُعْفٍ**﴾ [الروم: ٥٤].

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ.

(**٢٩٣٦**) فى إسناده: عطية العوفى.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ.

قوله: «**أخبرنا نعيم بن ميسرة النحوى**» الكوفى نزل الرى يكنى أبا عمر، صدوق من الثامنة.

قوله: ﴿**خلقكم من ضعف**﴾ أى: بفتح الضاد المعجمة. والمعنى: بدأكم وأنشأكم على ضعف، وقيل: من ماء ضعيف، وقيل: هو إشارة إلى أحوال الإنسان؛ كان جنينا، ثم طفلا مولودا ومفطوما، فهذه أحوال غاية الضعف «**فقال**» أى: النبى صلى اللّه عليه وسلم ﴿**من ضُعف**﴾ يعنى بالضم، وفى رواية أبى داود عن عطية العوفى قال: قرأت عند عبد اللّه بن عمر ﴿**اللّه الذى خلقكم من ضعف**﴾ فقال: ﴿**من ضعف**﴾ قرأتها على رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كما قرأتها على فأخذ على كما أخذت عليك، قال البغوى: قرئ بضم الضاد وفتحها فالضم لغة قريش، والفتح لغة تميم..انتهى. وقال النسفى: فتح الضاد عاصم وحمزة وضم غيرهما وهو اختيار حفص وهما لغتان، والضم أقوى فى القراءة، لما روى عن ابن عمر قال: قرأتها على رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ﴿**من ضعف**﴾ فأقرأنى ﴿**من ضعف**﴾..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد وأبو داود، ومدار هذا الحديث على عطية العوفى، قال المنذرى: لا يحتج بحديثه.

(٥) باب وَمِنْ سُورَةِ الْقَمَرِ [م تابع٤-ت٥]

٢٩٣٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿**فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ**﴾ [القمر: ١٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**كان يقرأ: ﴿فهل من مدكر﴾**» بالدال المهملة كما هو قراءة حفص، وسبب ذكر ذلك: أن بعض السلف قرأها بالمعجمة، وهو منقول أيضا عن قتادة، وأصل مدكر مذتكر بمثناة بعد ذال معجمة، فأبدلت التاء دالا مهملة، ثم أهملت المعجمة لمقاربتها، ثم أدغمت، وفى رواية للبخارى عن عبد اللّه قال: قرأت على النبى صلى اللّه عليه وسلم فهل من مذكر، فقال النبى صلى اللّه عليه وسلم: ﴿**فهل من مدكر**﴾، وفى رواية أخرى له قال: وسمعت النبى صلى اللّه عليه وسلم يقرأها: ﴿**فهل من مدكر**﴾ دالا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائى.

(**٢٩٣٧**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٣٤١)، ومسلم (٨٢٣)، وأبو داود (٣٩٩٤).

(٦) باب وَمِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ [م تابع ٤-ت٦]

٢٩٣٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلاَلٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ، عَنْ هَارُونَ الأَعْوَرِ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿**فَرُوحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ**﴾ [الواقعة: ٨٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ هَارُونَ الأَعْوَرِ.

قوله: «**عن هارون الأعور**» هو هارون بن موسى الأزدى العتكى مولاهم النحوى البصرى، ثقة مقرئ إلا أنه رمى بالقدر، من السابعة «**عن بديل**» بالتصغير هو ابن ميسرة.

قوله: «**كان يقرأ: ﴿فروح﴾**» أى: بضم الراء، قاله السيوطى، والقراءة المشهورة بفتح الراء، قال البغوى: قرأ يعقوب بضم الراء والباقون بفتحها، فمن قرأ بالضم قال الحسن: معناه يخرج روحه فى الريحان، وقال قتادة: الروح الرحمة، أى: له الرحمة، وقيل: معناه: فحياة وبقاء لهم، ومن قرأ بالفتح معناه: فله روح. وهو الراحة، وهو قول مجاهد، وقال سعيد بن جبير: فرح، وقال الضحاك: مغفرة ورحمة..انتهى ﴿**وريحان**﴾ أى: رزق.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أبو داود والنسائى.

(٧) باب وَمِنْ سُورَةِ اللَّيْلِ [م٥-ت٧]

٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِمْنَا الشَّامَ فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَيَّ قِرَاءَةَ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَأَشَارُوا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ ﴿**وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى**﴾؟ [الليل: ١] قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتُهُ يَقْرَؤُهَا: ﴿**وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى**﴾. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَأَنَا وَاللَّهِ هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَؤُهَا، وَهَؤُلاَءِ يُرِيدُونَنِي أَنْ أَقْرَأَهَا ﴿**وَمَا خَلَقَ**﴾ [الليل: ٣] فَلاَ أُتَابِعُهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهَكَذَا قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﴿**وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى**﴾.

(**٢٩٣٨**) **إسناده صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٣٩٩١).

(**٢٩٣٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٧٤٢)، ومسلم (٨٢٤).

قوله: «**قدمنا الشام فأتانا أبو الدرداء**» وفى رواية البخارى من طريق حفص عن الأعمش: قدم أصحاب عبد اللّه على أبى الدرداء «**أفيكم أحد يقرأ على قراءة عبد اللّه؟**» أى: ابن مسعود رضى اللّه عنه «**قال: فأشاروا إلى، فقلت: نعم**» أى: أنا أقرأ على قراءة عبد اللّه. وفى رواية للبخارى: فقال: أيكم يقرأ على قراءة عبد اللّه؟ قال: كلنا، قال: فأيكم أحفظ؟ فأشاروا إلى علقمة «**كيف سمعت عبد اللّه يقرأ هذه الآية: ﴿والليل إذا يغشى﴾؟**» قال: قلت: سمعته يقرأها: ﴿**والليل إذا يغشى والذكر والأنثى**﴾ وفى رواية البخارى من طريق سفيان عن الأعمش فقرأت: ﴿**والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى**﴾. قال: أأنت سمعت من فى صاحبك؟ قلت: نعم، قال الحافظ: هذا صريح فى أن ابن مسعود كان يقرأها كذلك. وفى رواية إسرائيل عن مغيرة فى المناقب ﴿**والليل إذا يغشى والذكر والأنثى**﴾ بحذف ﴿**والنهار إذا تجلى**﴾ كذا فى رواية أبى ذر وأثبتها الباقون.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وهكذا قراءة عبد اللّه بن مسعود ﴿**والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى**﴾ قال الحافظ: هذه القراءة لم تنقل إلى عمن ذكر هنا، ومن عداهم قرأوا: ﴿**وما خلق الذكر والأنثى**﴾ وعليها استقر الأمر مع قوة إسناد ذلك إلى أبى الدرداء ومن ذكر معه، ولعل هذا مما نسخت تلاوته ولم يبلغ النسخ أبا الدرداء ومن ذكر معه. والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن علقمة وابن مسعود وإليهما تنتهى القراءة بالكوفة ثم لم يقرأ بها أحد منهم، وكذا أهل الشام حملوا القراءة عن أبى الدرداء، ولم يقرأ أحد منهم بهذا، فهذا مما يقوى أن التلاوة بها نسخت.

(٨) باب وَمِنْ سُورَةِ الذَّارِيَاتِ [م٦-ت٨]

٢٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**حدثنا عبيد اللّه**» هو ابن موسى «**عن اسرائيل**» هو ابن يونس «**عن أبى إسحاق**» هو السبيعى «**عن عبد الرحمن بن يزيد**» هو ابن قيس النخعى.

قوله: «**إنى أنا الرزاق ذو القوه المتين**» هذه قراءة ابن مسعود والقراءة المتواترة: ﴿**إن اللّه هو الرزاق ذو القوة المتين**﴾.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أبو داود والنسائى.

(**٢٩٤٠**) أخرجه: أبو داود (٣٩٩٣)، وهو صحيح المتن.

(٩) باب وَمِنْ سُورَةِ الْحَجِّ[م٧-ت٩]

٢٩٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ وَالْفَضْلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ: ﴿**وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى**﴾ [الحج: ٢].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَلاَ نَعْرِفُ لِقَتَادَةَ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلاَّ مِنْ أَنَسٍ وَأَبِي الطُّفَيْلِ، وَهَذَا عِنْدِي مُخْتَصَرٌ إِنَّمَا يُرْوَى عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ**﴾ [الحج: ١] الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

وَحَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عِنْدِي مُخْتَصَرٌ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

قوله: «**حدثنا أبو زرعة**» اسمه عبيد الله بن عبد الكريم الرازى «**والفضل بن أبى طالب**» قال فى التقريب: الفضل بن جعفر بن عبد الله البغدادى أبو سهل بن أبى طالب أخو يحيى بن أبى طالب، واسطى الأصل، ثقة، من الحادية عشرة «**أخبرنا الحسن بن بشر**» بن سلم بفتح المهملة وسكون اللام الهمدانى البجلى أبو على الكوفى، صدوق يخطئ، من العاشرة «**عن الحكم بن عبد الملك**» القرشى البصرى نزيل الكوفة، ضعيف من السابعة.

قوله: ﴿**وترى الناس سكارى**﴾ بضم المهملة وفتح الكاف وهى القراءة المتواترة، وقرأ حمزة والكسائى: سكرى كعطشى.

قوله: «**هذا حديث حسن**» فى سنده الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف، وفيه انقطاع كما أشار إليه الترمذى بقوله: ولا نعرف لقتادة سماعا...إلخ.

قوله: «**الحديث بطوله**» بالنصب أى: أقرأ الحديث بطوله وأتمه، وهذا الحديث الطويل أخرجه الترمذى فى تفسير سورة الحج، وأخرجه أيضا أحمد فى مسنده.

(١٠) بابٌ [م٨-ت١٠]

٢٩٤٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بِئْسَمَا لأَحَدِهِمْ - أَوْ**

(**٢٩٤١**) **حديث صحيح** ، وانظر صحيح البخارى (٤٧٤١).

(**٢٩٤٢**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٥٠٣٢، ٥٠٣٩)، ومسلم (٧٩٠)، والنسائى (٩٤٢).

لأَحَدِكُمْ - أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ، وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نُسِّيَ، فَاسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**حدثنا أبو داود**» هو الطيالسى «**عن منصور**» هو ابن المعتمر «**سمعت أبا وائل**» اسمه شقيق بن سلمة «**عن عبد الله**» أى: ابن مسعود.

قوله: «**بئسما لأحدهم**» ما نكرة موصوفة وقوله: «**أن يقول**» مخصوص بالذم كقوله تعالى: ﴿**بئسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله**﴾ أى: بئس شيئا كائنا للرجل.

قوله: «**نسيت**» بفتح النون وكسر السين المخففة «**آية كيت وكيت**» أى: آية كذا وكذا، وهو بفتح التاء على المشهور وحكى الجوهرى فتحها وكسرها عن أبى عبيدة «**بل هو نسى**» بضم النون وكسر السين المشددة. وقال النووى: فيه كراهة قول: نسيت آية كذا، وهى كراهة تنزيه، وأنه لا يكره قوله: أنسيتها؛ وإنما نهى عن نسيتها؛ لأنه يتضمن التساهل فيها والتغافل عنها، وقال الله تعالى: ﴿**أتتك آياتنا فنسيتها**﴾ وقال القاضى عياض: أولى ما يتأول عليه الحديث: أن معناه ذم الحال لازم القول أى: بئست الحالة حالة من حفظ القرآن فغفل عنه حتى نسيه..انتهى «**فاستذكروا القرآن**» أى: واظبوا على تلاوته، واطلبوا من أنفسكم المذاكرة به، واستحضروه فى القلب «**لهو أشد تفصيا**» بفتح الفوقانية والفاء وكسر الصاد المهملة الثقيلة بعدها تحتانية خفيفة أى: تفلتا وتخلصا وهو منصوب على التمييز «**من صدور الرجال**» متعلق بتفصيا، وتخصيص الرجال بالذكر؛ لأن حفظ القرآن من شأنهم «**من النعم**» بفتحتين قال النووى: النعم أصلها الإبل والبقر والغنم والمراد هنا الإبل خاصة؛ لأنها التى تعقل..انتهى. وهو متعلق بأشد أى: أشد من تفصى النعم المعقلة «**من عقله**» بضم العين والقاف جمع عقال ككتب جمع كتاب، وهو الحبل الذى يشد به ذراع البعير.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان والنسائى.

(١١) بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْقُرْآنَ أُنزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ [م٩-ت١١]

٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ

(**٢٩٤٣**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٢٤١٩)، ومسلم (٨١٨)، وأبو داود (١٤٧٥)، والنسائى (٩٣٦، ٩٣٧).

أَخبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: مَرَرْتُ بِهِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَمَعْتُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلاةِ، فَنَظَرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَمَّا سَلَّمَ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَؤُهَا؟ فقَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ وَاللَّهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَهُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي تَقْرَؤُهَا. فَانْطَلَقْتُ أَقُودُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، وَأَنْتَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرْسِلْهُ يَا عُمَرُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ**» فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ**» ثُمَّ قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقْرَأْ يَا عُمَرُ**» فَقَرَأْتُ بِالْقِرَاءَةِ الَّتِي أَقْرَأَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَكَذَا أُنْزِلَتْ**» ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ إِلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ.

قوله: «**عن المسور بن مخرمة**» بن نوفل له ولأبيه صحبة «**وعبد الرحمن بن عبد**» بالتنوين بغير إضافة «**القارى**» تشديد الياء التحتانية نسبة إلى القارة بطن من خزيمة بن مدركة «**مررت بهشام بن حكيم بن حزام**» بن خويلد بن أسد القرشي الأسدى صحابى ابن صحابى، وكان إسلامهما يوم الفتح «**فكدت أساوره**» بالسين المهملة أى: آخذ برأسه، قاله الجرجانى. وقال غيره: أواثبه وهو أشبه. قال النابغة:

فبتُّ كأني ساورتني ضئيلة ... من الرقش في أنيابها السم ناقع

أي: واثبتنى، وفى بانت سعاد:

إذا يساور قرنا لا يحق له ... أن يترك القرن إلا وهو مجدول

كذا فى الفتح «**فنظرت حتى سلم**» وفى رواية البخارى: فتصبرت حتى سلم، وفى رواية مالك: ثم أمهلته حتى انصرف أى: من الصلاة «**لببته بردائه**» من التلبيب، قال الحافظ أى: جمعت عليه ثيابه عند لبته لئلا يتفلت منى، وكان عمر شديدا بالأمر بالمعروف، وفعل ذلك عن اجتهاد منه

لظنه أن هشاما خالف الصواب، ولهذا لم ينكر عليه النبى صلى اللّه عليه وسلم، بل قال له أرسله..انتهى. وقال فى القاموس: لببه تلبيبا جمع ثيابه عند نحره فى الخصومة ثم جره..انتهى. وقال فى النهاية: يقال: لببت الرجل ولببته إذا جعلت فى عنقه ثوبا أو غيره وجررته به «**قلت له: كذبت**» فيه إطلاق ذلك على غلبة الظن، أو المراد بقوله: كذبت، أى: أخطأت؛ لأن أهل الحجاز يطلقون الكذب فى موضع الخطأ، قاله الحافظ «**إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف**» أورده النبى صلى اللّه عليه وسلم تطمينا لعمر؛ لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين «**فاقرءوا ما تيسر منه**» أى: من المنزل.

قوله: «**هذا حديث صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود النسائى.

٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: «**يَا جِبْرِيلُ إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيِّينَ مِنْهُمْ: الْعَجُوزُ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْغُلَامُ، وَالْجَارِيَةُ، وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ**» قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ.

وَفِي الْبَاب عَنْ عُمَرَ وَحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأُمِّ أَيُّوبَ - وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ - وَسَمُرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَأَبِي بَكْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

قوله: «**أخبرنا الحسن بن موسى**» الأشيب أبو على البغدادى قاضى الموصل وغيرها، ثقة. قال ابن عمار الحافظ: كان فى الموصل بيعه للنصارى، فجمعوا له مائة ألف على أن يحكم بأن تبنى، فردها وحكم بأن لا تبنى، مات بالرى سنة تسع ومائتين «**أخبرنا شيبان**» بن عبد الرحمن التميمى مولاهم النحوى «**عن عاصم**» بن بهدلة وهو ابن أبى النجود.

قوله: «**إنى بعثت إلى أمة أميين**» قال اللّه تعالى: ﴿**هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم**﴾ والأمى من لا يكتب ولا يقرأ كتابا. وقال صلى اللّه عليه وسلم: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب»، أراد أنهم على أصل ولادة أمهم لم يتعلموا الكتابة والحساب، فهم على جبلتهم الأولى «**منهم العجوز، والشيخ الكبير**» وهما عاجزان عن التعلم للكبر «**والغلام، والجارية**» وهما غير متمكنين من القراءة المصغر «**والرجل الذى لم يقرأ كتابا قط**» المعنى: أنى بعثت إلى أمة أميين منهم

(**٢٩٤٤**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (١٤٧٧)، (١٤٧٨).

هؤلاء المذكورون فلو أقرأتهم على قراءة واحدة لا يقدرون عليها «**قال: يا محمد إن القرآن أنزل على سبعة أحرف**» أى: على سبعة أوجه يجوز أن يقرأ بكل وجه منها، وليس المراد أن كل كلمة ولا جملة منه تقرأ على سبعة أوجه، بل المراد أن غاية ما انتهى إليه عدد القراءات فى الكلمة الواحدة إلى سبعة؛ فإن قيل: فإنا نجد بعض الكلمات يقرأ على أكثر من سبعة أوجه، فالجواب: أن غالب ذلك إما لا يثبت الزيادة، وإما أن يكون من قبيل الاختلاف فى كيفية الأداء كما فى المد والإمالة ونحوهما. وقيل: ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد، بل المراد التسهيل والتيسير، ولفظ السبعة يطلق على إرادة الكثرة فى الآحاد كما يطلق السبعين فى العشرات، والسبع مائة فى المئين، ولا يراد العدد المعين، وإلى هذا جنح عياض ومن تبعه. وذكر القرطبى عن ابن حبان أنه بلغ الاختلاف فى معنى الأحرف السبعة إلى خمسة وثلاثين قولا. وقال المنذرى: أكثرها غير مختار، كذا فى فتح البارى. قلت: وقد أطال الحافظ ابن جرير فى أول تفسيره الكلام فى بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «أنزل القرآن على سبعة أحرف» وكذا الحافظ ابن حجر فى الفتح فعليك أن تطالعهما.

قوله: «وفى الباب عن عمر وحذيفة بن اليمان...إلخ» أما حديث عمر: فأخرجه الترمذى بعد هذا، وأما حديث حذيفة بن اليمان: فأخرجه البخارى، وأما حديث أبى هريرة: فأخرجه أحمد، فى مسنده عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «أنزل القران على سبعة أحرف عليما حكيما غفورا رحيما». وأما حديث أم أيوب وحديث سمرة: فأخرجها أحمد فى مسنده. وأما حديث ابن عباس: فأخرجه البخارى ومسلم. وأما حديث أبى جهيم: فأخرجه أحمد وأبو عبيد والطبرى.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائى.

(١٢) بابٌ [م١٠-ت١٢]

٢٩٤٥ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ. وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا قَعَدَ قَوْمٌ فِي مَسْجِدٍ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ؛ إِلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ. وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ؛ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**».

(**٢٩٤٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (١٤٥٥، ٤٩٤٦)، وابن ماجه (٢٢٥).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَرَوَي أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: حُدِّثْتُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ.

قوله: «**من نفس**» من التنفيس «**عن أخيه كربة من كرب الدنيا**» أي: أزالها وفرّجها. قال الطيبي: كأنه فتح مداخل الأنفاس، فهو مأخوذ من قولهم: أنت فى نفس أى: سعة، كان فى كربة سد عنه مداخل الأنفاس، فإذا فرج عنه فتحت، والمراد: من أخيه، أخوه فى الإيمان، وفى رواية مسلم: «من نفس عن مؤمن نفس اللَّه عنه كربة من كرب يوم القيامة» لما كان الخلق كلهم عيال اللَّه، وتنفيس الكرب إحسان؛ فجزاه اللَّه جزاء وفاقا لقوله تعالى: ﴿**هل جزاء الإحسان إلا الإحسان**﴾ «**ومن ستر مسلما**» أى: فى قبيح يفعله، فلا يفضحه، أو كساه ثوبا «**ستره اللَّه**» أى: عيوبه أو عورته. قال النووى فى شرح قوله صلى اللَّه عليه وسلم: «ومن ستر مسلما؛ ستره اللَّه يوم القيامة». رواه مسلم فى حديث ابن عمر. وأما الستر المندوب إليه هذا فالمراد به الستر على ذوى الهيئات ونحوهم ممن ليس هو معروفا بالأذى والفساد، فأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه، بل يرفع قضيته إلى ولى الأمر إن لم يخف من ذلك مفسدة؛ لأن الستر على هذا يطمعه فى الإيذاء والفساد وانتهاك الحرمات وجسارة غيره على مثل فعله، هذا كله فى ستر معصية وقعت وانقضت أما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فتجب المبادرة بإنكارها عليه، ومنعه منها على من قدر على ذلك، ولا يحل تأخيرها؛ فإن عجز لزم رفعها إلى ولى الأمر إذا لم تترتب على ذلك مفسدة..انتهى «**ومن يسر على معسر**» أى: سهَّل على فقير، وهو يشمل المؤمن والكافر أى: من كان له دين على فقير فسهل عليه بإمهال أو بترك بعضه أو كله «**يسر اللَّه عليه**» بدل تيسيره على عبد مجازاة بجنسه «والله فى عون العبد» الواو للاستئناف وهو تذييل للكلام السابق «ما كان العبد» أى: ما دام كان «فى عون أخيه» أى: فى قضاء حاجته «ومن سلك» أى: دخل أو مشى «طريقا» أى: قريبا أو بعيدا قيل: التنوين للتعميم إذ النكرة فى الإثبات قد تفيد العموم «يلتمس فيه» حال، أو صفة «علما» نكرة ليشمل كل نوع من أنواع علوم الدين قليلة أو كثيرة «**سهل اللَّه له**» زاد فى روايا مسلم: «به». أى: بذلك السلوك أو الالتماس «**طريقا إلى الجنة**» أى: طريقا موصلا إلى الجنة مع قطع العقبات الشاقة دونها يوم القيامة «**وما قعد قوم فى مسجد**» وفى رواية مسلم: فى بيت مع بيوت اللَّه «**يتلون**» حال من قوم «**كتاب اللَّه**» أى: القرآن «**ويتدارسونه بينهم**» التدارس قراءة بعضهم على بعض تصحيحا لألفاظه، أو كشفا لمعانيه، قاله ابن الملك. وقال الجزرى فى النهاية: تدارسوا القرآن أى: أقرءوه وتعهدوه لئلا تنسوه، يقال: درس يدرس ودراسة وأصل الدراسة الرياضة والتعهد للشيء..انتهى. وقال القارى فى المرقاة: ويمكن أن يكون المراد بالتدارس المدارسة المعروفة بأن يقرأ بعضهم عشرا مثلا، وبعضهم عشرا آخر، وهكذا فيكون أخص

من التلا وة، أو مقابلا لها، والأظهر أنه شامل لجميع ما يناط بالقرآن من التعليم والتعلم..انتهى **«إلا نزلت عليهم السكينة»** يجوز فى مثل هذا التركيب كسر الهاء وضم الميم وهو الأكثر وضمهما وكسرهما قيل: المراد بالسكينة ههنا الرحمة، وهو الذى اختاره القاضى عياض، وهو ضعيف لعطف الرحمة عليه، وقيل: الطمأنينة والوقار، وهو أحسن. قاله النووى **«وحفتهم الملائكة»** أى: أحاطوا بهم، وزاد فى رواية مسلم «وذكرهم اللّٰه فيمن عنده» **«ومن أبطأ به عمله»** من الإبطاء وفى رواية مسلم: «من بطأ به عمله» من التبطئة، وهما ضد التعجل، والبطوء نقيض السرعة، والباء للتعدية والمعنى: من أخره عمل عن بلوغ درجة السعادة **«لم يسرع به نسبه»** من الإسراع أى: لم يقدمه نسبه، يعنى لم يجبر نقيصته لكونه نسيبا فى قومه إذ لا يحصل التقرب إلى اللّٰه تعالى بالنسب، بل بالأعمال الصالحة. قال تعالى: ﴿**إن أكرمكم عند اللّٰه أتقاكم**﴾، وشاهد ذلك: أن أكثر علماء السلف والخلف لا أنساب لهم يتفاخر بها، بل كثير من علماء السلف موال، ومع ذلك هم سادات الأمة وينابيع الرحمة، وذوو الأنساب العلية الذين ليسوا كذلك فى مواطن جهلهم نسيا منسيا، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «إن اللّٰه يرفع بهذا الدين أقواما ويضع به آخرين» كذا قال القارى فى المرقاة، وقد صدق القارى. قال ابن الصلاح فى مقدمته: روينا عن الزهرى قال: قدمت على عبد الملك بن مروان، فقال: من أين قدمت يا زهرى؟ قلت: من مكة. قال: فمن خلفت بها يسود أهلها؟ قلت: عطاء بن أبى رباح، قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال: قلت: من الموالى، قال: وبم سادهم؟ قلت: بالديانة والرواية. قال: إن أهل الديانة والرواية لينبغى أن يسودوا. قال: فمن يسود أهل اليمن؟ قال: قلت: طاوس بن كيسان، قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال: قلت: من الموالى، قال: وبم سادهم؟ قلت: بما سادهم به عطاء، قال: إنه لينبغى. قال: فمن يسود أهل مصر؟ قال: قلت: يزيد بن أبى حبيب، قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال: قلت: من الموالى، قال: فمن يسود أهل الشأم؟ قال: قلت: مكحول، قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال: قلت: من الموالى عبد نوبى أعتقته امرأة من هذيل؟ قال: فمن يسود أهل الجزيرة؟ قال: قلت: ميمون بن مهران، قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال: قلت: من الموالى. قال: فمن يسود أهل خراسان؟ قال: قلت: الضحاك بن مزاحم، قال: فمن العرب أم الموالى؟ قال: قلت: من الموالى. قال: فمن يسود أهل البصرة؟ قال: قلت: الحسن بن أبى الحسن، قال: فمن العرب أم من الموالى؟ قال: قلت: من الموالى. قال: فمن يسود أهل الكوفة؟ قال: قلت: إبراهيم النخعى، قال: فمن العرب أم الموالى؟ قال: قلت: من العرب. قال: ويلك يا زهرى فرجت عنى، واللّٰه ليسودن الموالى على العرب حتى يخطب لها على المنابر والعرب تحتها. قال: قلت: يا أمير المؤمنين إذًا هو أمر اللّٰه ودينه، من حفظة ساده، ومن ضيعه سقط..انتهى.

قوله: «هكذا روى غير واحد عن الأعمش عن أبى صالح...إلخ» أى: متصلا **«وروى أسباط ابن محمد عن الأعمش قال حدثت»** بصيغة المجهول من التحديث **«عن أبى صالح...إلخ»** ففى رواية أسباط هذه انقطاع بين الأعمش وأبى صالح؛ فإن الأعمش لم يذكر من حديثه عن أبى صالح،

وحديثه عن أبى هريرة المذكور أخرجه الترمذى مختصرا فى أبواب الحدود، وفى أبواب البر والصلة، وفى أبواب العلم.

(١٣) بابٌ [م١١-ت١٣]

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي كَمْ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: «**اخْتِمْهُ فِي شَهْرٍ**» قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «**اخْتِمْهُ فِي عِشْرِينَ**» قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «**اخْتِمْهُ فِي خَمْسَةَ عَشَرَ**» قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «**اخْتِمْهُ فِي عَشْرٍ**» قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «**اخْتِمْهُ فِي خَمْسٍ**» قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: فَمَا رَخَّصَ لِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

وَرُوِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَمْ يَفْقَهْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاثٍ**».

وَرُوِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «**اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ**».

وَقَالَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: وَلاَ نُحِبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْتِيَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَلَمْ يَقْرَإِ الْقُرْآنَ لِهَذَا الْحَدِيثِ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لاَ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ لِلْحَدِيثِ الَّذِي رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَرُوِي عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي رَكْعَةٍ يُوتِرُ بِهَا.

وَرُوِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي رَكْعَةٍ فِي الْكَعْبَةِ.

(**٢٩٤٦**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (١٩٧٨، ٥٠٥٣)، ومسلم (١١٥٩، ٢٣٩٠، ٢٤٠٠)، وأبو داود (١٣٩٠، ١٣٩٤)، وابن ماجه (١٣٤٦، ١٣٤٧).

وَالتَّرْتِيلُ فِي الْقِرَاءَةِ أَحَبُّ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ.

قوله: «عن مطرف» بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة هو ابن طريف الكوفى **«عن أبى إسحاق»** هو عمرو بن عبد الله السبيعى.

قوله: «إنى أطيق أفضل من ذلك» أى: أكثر من ذلك المذكور **«فما رخص لى»** أى: فى أقل من الخمس. وفى مسند الدارمى من طريق أبى فروة عن عبد الله بن عمرو. قال: قلت: يا رسول الله فى كم أختم القرآن؟ قال: «اختمه فى شهر». قلت: إنى أطيق، قال: «اختمه فى خمسة عشر» الحديث. وفى آخره قال: «اختمه فى خمس». قلت: إنى أطيق، قال: «لا». وفى رواية للبخارى: قال: «اقرأ القرآن فى شهر» قلت: إنى أجد قوة، حتى قال: «فاقرأه فى سبع ولا تزد على ذلك». قال الحافظ: أى لا تغير الحال المذكورة إلى حالة أخرى فأطلق الزيادة، والمراد النقص والزيادة هنا بطريق التدلى أى: لا تقرأه فى أقل من سبع..انتهى وسيأتى وجه الجمع.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح غريب» وأخرجه الشيخان من وجوه أخرى بألفاظ **«وروى عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لم يفقه من قرأ القرآن فى أقل من ثلاث»** صله الترمذى فى آخر هذا الباب. قال الحافظ فى الفتح: وشاهده عند سعيد بن منصور بإسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود: «اقرأوا القرآن فى سبع ولا تقرأوه فى أقل من ثلاث»، ولأبى عبيد من طريق الطيب بن سليمان عن عمرة عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يختم القرآن فى أقل من ثلاث، وهذا اختيار أحمد. وأبى عبيد وإسحاق بن راهويه وغيرهم، وثبت عن كثير من السلف أنهم قرأوا القرآن فى دون ذلك قال النووى: والاختيار أن ذلك يختلف بالأشخاص فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له أن يقتصر على القدر الذى لا يختل بالمقصود من التدبر وإخراج المعانى، وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر منه على القدر الذى لا يخل بما هو فيه، ومن لم يكن كذلك فالأولى له الاستكثار ما أمكنه من غير خروج إلى الملل ولا يقرأه هذرمة..انتهى ما فى الفتح. **«وروى عن عبد الله بن عمرو أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له: اقرأ القرآن»** أى: كله **«فى أربعين»** أى: يوما أو ليلة ووصله الترمذى فيما بعد **«وقال إسحاق بن إبراهيم»** هو إسحاق بن راهويه **«ولم يقرأ القرآن»** أى: كله **«وقال بعض أهل العلم لا يقرأ القرآن فى أقل من ثلاث»** تقدم أسماؤهم **«ورخص فيه بعض أهل العلم»** أى: رخص بعضهم فى أن يقرأ القرآن فى أقل من ثلاث. قال محمد بن نصر فى قيام الليل: وكان سعيد بن المسيب يختم القرآن فى ليلتين، وكان ثابت البنانى يقرأ القرآن فى يوم وليلة ويصوم الدهر. وكان أبو حرة يختم القرآن كل يوم وليلة، وكان عطاء بن السائب يختم القرآن فى كل ليلتين. **«وروى عن عثمان بن عفان أنه كان يقرأ القرآن فى ركعة يوتر بها»** رواه محمد بن نصر فى قيام الليل، وروى الطحاوى بإسناده عن ابن سيرين قال: كان تميم الدارى يحيى الليل كله بالقرآن كله فى ركعة، عن عبد الله بن الزبير أنه قرأ القرآن فى ركعة، وعن سعيد بن جبير أنه قرأ القرآن فى ركعة فى البيت، وقال

محمد بن نصر فى قيام الليل: وخرج صالح بن كيسان إلى الحج فربما ختم القرآن مرتين فى ليلة بين شعبتي رحله، وكان منصور بن زاذان خفيف القراءة، وكان يقرأ القرآن كله فى صلاة الضحى، وكان يختم القرآن بين الأولى والعصر ويختم فى يوم مرتين، وكان يصلى الليل كله، وكان إذا جاء شهر رمضان ختم القرآن بين المغرب والعشاء ختمتين ثم يقرأ إلى الطواسين قبل أن تقام الصلاة. وكانوا إذ ذاك يؤخرون العشاء لشهر رمضان إلى أن يذهب ربع الليل..انتهى ما فى قيام الليل بقدر الحاجة، ولو تتبعت تراجم أئمة الحديث لوجدت كثيرا منهم أنهم كانوا يقرأون القرآن فى أقل من ثلاث، فالظاهر أن هؤلاء الأعلام لم يحملوا النهى عن قراءة القرآن فى أقل من ثلاث على التحريم، والمختار عندى ما ذهب إليه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وغيرهما، والله تعالى أعلم «**والترتيل فى القراءة أحب إلى أهل العلم**» لأنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن بالترتيل، وكانت قراءته مفسرة حرفا حرفا باتباعه صلى الله عليه وسلم أحب وأولى.

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ - هُوَ ابْنُ شَقِيقٍ- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «**اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ.

قوله: «**أخبرنا على بن الحسن**» هو ابن شقيق المروزى «**عن سماك بن الفضل**» الخولانى اليمانى، ثقة من السادسة.

قوله: «**قال له: اقرأ القرآن فى أربعين**» كذا رواه الترمذى مختصرا، ورواه أبو داود بلفظ: أنه سأل النبى صلى الله عليه وسلم، فى كم يقرأ القرآن؟ قال: «فى أربعين يوما»، ثم قال: «فى شهر»، ثم قال: «فى عشرين»، ثم قال: «فى خمس عشرة» ثم قال: «فى عشر»، ثم قال: «فى سبع»، لم ينزل من سبع. قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: وعزوه لأبى داود والترمذى والنسائى ما لفظه: وهذا إن كان محفوظا احتمل فى الجمع بينه وبين رواية أبى فروة، يعنى التى رواها الدارمي. وقد تقدمت تعدد القصة فلا مانع أن يتعدد قول النبى صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو ذلك تأكيدا، ويؤيده الاختلاف الواقع فى السياق، وكأن النهى عن الزيادة ليس على التحريم كما أن الأمر فى جميع ذلك ليس للوجوب، وعرف ذلك من قرائن الحال التى أرشد إليها السياق، وهو النظر إلى عجزه عن سوى ذلك فى الحال أو فى المآل..انتهى.

(٢٩٤٧) انظر الذى قبله.

٢٩٤٨ - **حَدَّثَنا** نصرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «**الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ**» قَالَ: وَمَا الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «**الَّذِي يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى آخِرِهِ، كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا عِنْدِي أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ الرَّبِيعِ.

قوله: «**أخبرنا الهيثم بن الربيع**» العقيلى أبو المثنى البصرى أو الواسطى ضعيف من السابعة.

قوله: «**الحال المرتحل**» قال الجزرى فى النهاية: هو الذى يختم القرآن بتلاوته، ثم يفتتح التلاوة من أوله شبهة بالمسافر يبلغ المنزل فيحل فيه، ثم يفتتح سيره أى: يبتدئه، وكذلك قراء مكة إذا ختموا القرآن ابتدأوا، وقرأوا الفاتحة وخمس آيات من أول البقرة إلى: ﴿**وأولئك هم المفلحون**﴾ ثم يقطعون القراءة، ويسمون فاعل ذلك الحال المرتحل، أى: ختم القرآن، وابتدأ بأوله و لم يفصل بينهما بزمان، وقيل: أراد بالحال المرتحل الغازى الذى لا يقفل من غزو إلا عقبه بآخر..انتهى. وقال ابن القيم فى الأعلام «ص ٢٨٩ ج ٢» بعد ذكر هذا الحديث ما لفظه: فهم من هذا بعضهم أنه إذا فرغ من ختم القرآن قرأ فاتحة الكتاب وثلاث آيات من سورة البقرة؛ لأنه حل بالفراغ، وارتحل بالشروع، وهذا لم يفعله أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا استحبه أحد من الأئمة، والمراد بالحديث الذى كلما حل من غزاة ارتحل فى أخرى، أو كلما حل من عمل ارتحل إلى غيره تكملا له كما كمل الأول، وأما هذا الذى يفعله بعض القراء فليس مراد الحديث قطعا، وبالله التوفيق. وقد جاء تفسير الحديث متصلا به أن «**يضرب من أول القرآن إلى آخره كلما حل ارتحل**»، وهذا له معنيان: **أحدهما**: أنه كلما حل من سورة أو جزء ارتحل فى غيره، **والثانى**: أنه كلما حل من ختمة ارتحل فى أخرى..انتهى. قلت: قد وقع فى بعض نسخ الترمذى التفسير الذى أشار إليه ابن القيم متصلا بهذا الحديث بلفظ: قال: وما الحال المرتحل؟ قال: «**الذى يضرب من أول القرآن إلى آخره، كلما حل ارتحل**»، وحديث ابن عباس هذا رواه محمد بن نصر فى قيام الليل بلفظ: قام رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله أى: العمل أفضل؟ أو قال: أى: العمل أحب إلى الله؟ قال: «**الحال المرتحل**»، قال: يا رسول الله، وما الحال المرتحل؟ قال: «فتح القرآن

(**٢٩٤٨**) **إسناده ضعيف** لضعف الهيثم بن الربيع.

وختمه من أوله إلى آخره ومن آخره إلى أوله كلما حل ارتحل»، قال بعض العلماء: المقصود من الحديث السير دائما لا يفتر كما يشعر به، كلمة من أوله إلى آخره، ومن آخره إلى أوله، فقارئ خمس آيات ونحوها عند الختم لم يحصل تلك الفضيلة، وليس المراد الارتحال لفور الحلول، فالمسافر السائر لا بد أن ينزل فيقيم ليلة أو بعض ليلة أو بعض يوم أو يعرس..انتهى. قلت: الأمر عندى كما قال، والله تعالى أعلم.

قوله: «هذا حديث غريب...إلخ» واخرجه محمد بن نصر فى قيام الليل كما عرفت، وفى سندهما صالح المرى، وهو ضعيف.

قوله: «حدثنا مسلم بن إبراهيم» هو الأزدى **«وهذا عندى أصح»** أى: حديث مسلم بن إبراهيم عن صالح المرى مرسلا أصح من حديث الهيثم بن الربيع عن صالح المرى متصلا؛ لأن مسلم ابن إبراهيم، ثقة مأمون والهيثم بن الربيع ضعيف، ولكن لم يتفرد الهيثم بروايته متصلا، بل تابعه على ذلك إبراهيم بن الفضل بن أبى سويد فى رواية ابن نصر المذكورة.

٢٩٤٩ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَمْ يَفْقَهْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاَثٍ»**.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله: «لم يفقه من قرأ القرآن فى أقل من ثلاث» أى: لم يفهم ظاهر معانيه وأما فهم دقائقه فلا يفى به الأعمار، والمراد نفى الفهم لا نفى الثواب، كذا فى المجمع.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه أبو داود والنسائى والدارمى وابن ماجه.

* * *

(**٢٩٤٩**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (١٩٧٨، ٥٠٥٢)، ومسلم (١١٥٩، ٢٣٩٠، ٢٤٠٠)، وأبو داود (١٣٩٠، ١٣٩٤)، وابن ماجه (١٣٤٦، ١٣٤٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٧- كِتَاب تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

عَنْ رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله: «**كتاب تفسير القرآن**» التفسير تفعيل من الفسر وهو البيان، تقول: فسرت الشيء بالتخفيف أفسره فسرا، وفسرته بالتشديد، أفسره تفسيرا إذا بينته، وأصل الفسر نظر الطبيب إلى الماء ليعرف العلة، واختلفوا في التفسير والتأويل. قال أبو عبيدة وطائفة: هما بمعنى، وفرق بينهما آخرون، فقال أبو عبيد الهروى: التأويل رد أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل. وحكى صاحب النهاية أن التأويل نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلي إلى ما يحتاج إلى دليل لولاه ما ترك ظاهر اللفظ، وقيل: التأويل إبداء احتمال اللفظ معتضد بدليل خارج عنه، ومثل بعضهم بقوله تعالى: ﴿**لا ريب فيه**﴾ قال: من قال: لا شك فيه فهو التفسير ومن قال: لأنه حق فى نفسه لا يقبل الشك؛ فهو التأويل، كذا فى الفتح.

(١) بَاب مَا جَاءَ فِي الَّذِي يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ [م٠٠٠- ت١]

٢٩٥٠ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا سفيان**» هو الثورى «**عن عبد الأعلى**» هو ابن عامر.

(**٢٩٥٠**) **حديث ضعيف** ،فى إسناده: عبد الأعلى هو ابن عامر، ضعفه أحمد بن حنبل، وأبو زرعة، وقال النسائى وأبو حاتم: ليس بالقوى، وتركه ابن مهدى ويحيى القطان.

قوله: «**من قال فى القرآن بغير علم**» أى: بغير دليل يقينى، أو ظنى نقلى، أو عقلى مطابق للشرعى، قاله القارى. وقال المناوى: أى قولا يعلم أن الحق غيره، وقال فى مشكله: بما لا يعرف «**فليتبوأ مقعده من النار**» أى: ليهيئ مكانه من النار، قيل: الأمر للتهديد والوعيد، وقيل: الأمر بمعنى الخبر. قال ابن حجر: وأحق الناس بما فيه من الوعيد، قوم من أهل البدع سلبوا لفظ القرآن ما دل عليه وأريد به، أو حملوه على ما لم يدل عليه، ولم يرد به فى كلا الأمرين مما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى، فهم مخطئون فى الدليل والمدلول، مثل تفسير عبد الرحمن بن كيسان الأصم والجبائى وعبد الجبار والهانى والزمخشرى وأمثالهم. ومن هؤلاء من يدس البدع والتفاسير الباطلة فى كلامهم الجذل، فيروج على أكثر أهل السنة كصاحب الكشاف، ويقرب من هؤلاء تفسير ابن عطية، بل كان الإمام ابن العرفة المالكى يبالغ فى الحط عليه ويقول: إنه أقبح من صاحب الكشاف؛ لأن كل أحد يعلم اعتزال ذلك فيجتنبه، بخلاف هذا؛ فإنه يوهم الناس أنه من أهل السنة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والنسائى وابن جرير.

٢٩٥١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي إِلاَّ مَا عَلِمْتُمْ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**اتقوا الحديث**» أى: احذروا روايته «**عنى**» والمعنى: لا تحدثوا عنى «**إلا ما علمتم**» أى: أنه من حديثى. قال القارى: والظاهر أن العلم هنا يشتمل الظن؛ فإنهم إذا جوز الشهادة به مع أنها أضيق من الرواية اتفاقا، فلأن تجوز به الرواية أولى، ويؤيده أنه يجوز فى الرواية الاعتماد على الخط بخلاف الشهادة عند الجمهور «**ومن قال**» أى: من تكلم «**فى القرآن**» أى: فى معناه أو قراءته «**برأيه**» أى: من تلقاء نفسه من غير تتبع أقوال الأئمة من أهل اللغة والعربية المطابقة للقواعد الشرعية، بل بحسب ما يقتضيه عقله، وهو مما يتوقف على النقل بأنه لا مجال للعقل فيه كأسباب النزول والناسخ والمنسوخ وما يتعلق بالقصص والأحكام، أو بحسب ما يقتضيه ظاهر النقل وهو مما يتوقف على العقل كالمتشابهات التى أخذ المجسمة بظواهرها وأعرضوا عن استحالة ذلك فى العقول أو بحسب ما يقتضيه بعض العلوم الإلهية مع عدم معرفته ببقيتها وبالعلوم الشرعية فيها يحتاج لذلك، ولذا قال البيهقى: المراد رأى غلب من غير دليل قام عليه، أما ما يشده برهان؛ فلا محذور فيه، فعلم

(**٢٩٥١**) **حديث ضعيف**،فى إسناده عبد الأعلى، سبق الكلام فى تضعيفه فى الذى قبله، وفيه أيضًا: سفيان ابن وكيع، أدخل عليه وراقه ماليس من حديثه فسقط.

أن علم التفسير إنما يتلقى من النقل، أو من أقوال الأئمة، أو من المقاييس العربية، أو القواعد الأصولية المبحوث عنها فى علم أصول الفقة، أو أصول الدين.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد من وجه آخر.

٢٩٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ -وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَزْمٍ - أَخُو حَزْمٍ الْقُطَعِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ؛ فَقَدْ أَخْطَأَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي سُهَيْلِ بْنِ أَبِي حَزْمٍ.

وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ؛ أَنَّهُمْ شَدَّدُوا فِي هَذَا فِي أَنْ يُفَسَّرَ الْقُرْآنُ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

وَأَمَّاالَّذِي رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ؛ فَلَيْسَ الظَّنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي الْقُرْآنِ أَوْ فَسَّرُوهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُمْ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا قُلْنَا، أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا مِنْ قِبَلِ أَنْفُسِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُ فِيهَا شَيْئًا.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: لَوْ كُنْتُ قَرَأْتُ قِرَاءَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ لَمْ أَحْتَجْ إِلَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْقُرْآنِ مِمَّا سَأَلْتُ.

قوله: «**حدثنى حبان**» بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة «**وهو**» أى: سهيل بن عبد اللّه «**ابن أبى حزم**» فأبو حزم كنية والد سهيل، وعبد اللّه اسمه ويقال له: مهران أيضا «**أخو حزم**» بدل من ابن أبى حزم أى: سهيل بن أبى حزم هو أخو حزم «**القطعى**» بضم القاف وفتح الطاء. قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: سهيل بن أبى حزم واسمه مهران ويقال: عبد اللّه أبو بكر البصرى؛ روى عن أبى عمران الجونى وغيره، وعنه: حبان بن هلال وغيره. وقال فى التقريب: ضعيف من السابعة «**عن جندب بن عبد اللّه**» بضم الجيم والدال تفتح وتضم، ابن سفيان البجلى.

قوله: «**من قال فى القرآن**» أى: فى لفظه أو معناه «**برأيه**» أى: بعقله المجرد «**فأصاب**» أى: ولو صار مصيبا بحسب الاتفاق «**فقد أخطأ**» أى: فهو مخطئ بحسب الحكم الشرعى. قال ابن

(**٢٩٥٢**) **حديث ضعيف**،فى إسناده: سهيل بن أبى حزم ضعيف، وأخرجه: أبو داود (٣٦٥٢)، وحديث مجاهد صحيح مقطوع.

حجر: أى: أخطأ طريق الاستقامة بخوضه فى كتاب اللّه بالتخمين والحدس لتعديه بهذا الخوض مع عدم استجماعه لشروطه، فكان إثما به مطلقا و لم يعتد بموافقته للصواب؛ لأنها ليست عن قصد ولا تحر، بخلاف من كملت فيه آلات التفسير وهى خمسة عشر علما: اللغة، والنحو، والتصريف، والاشتقاق؛ لأن الاسم إذا كان اشتقاقه من مادتين اختلف المعنى باختلافهما؛ كالمسيح هل هو من السياحة أو المسح، والمعانى والبيان والبديع والقراءات والأصلين وأسباب النزول والقصص والناسخ والمنسوخ، والفقه والأحاديث المبينة لتفسر المجمل والمبهم وعلم الموهبة -وهو علم يورثه اللّه لمن عمل بما علم - وبعض هذه العلوم كان موجودا عند السلف بالفعل وبعضها بالطبع من غير تعلم؛ فإنه مأجور بخوضه فيه وإن أخطأ؛ لأنه لا تعدى منه فكان مأجورا أجرين كما فى رواية: أو عشرة أجور. وكما فى أخرى: إن أصاب، وأجرا إن أخطأ كالمجتهد فى الأحكام؛ لأنه بذل وسعه فى طلب الحق واضطره الدليل إلى ما رآه، فلم يكن منه تقصير بوجه. وقد أخطأ الباطنية الذين يعتقدون أن للقرآن ظهرا وبطنا وأن المراد باطنه دون ظاهره. ومن هذا ما يسلكه بعض الصوفية من تفسيرهم فرعون بالنفس، وموسى بالقلب إن زعموا أن ذلك مراد بالآية لا إشارات ومناسبات للآيات وقد صرح الغزالى وغيره بأنه يحرم صرف شيء من الكتاب والسنة عن ظاهره من غير اعتصام فيه بنقل من الشارع ومن غير ضرورة تدعو إليه من دليل عقلى، ونقل الطيبى عن التوربشتى: أن المراد بالرأى ما لا يكون مؤسسا على علوم الكتاب والسنة، بل يكون قولا تقوله برأيه على ما يقتضيه عقله، وعلم التفسير يؤخذ من أفواه الرجال، كأسباب النزول والناسخ والمنسوخ، ومن أقوال الأئمة وتأويلاتهم بالمقاييس العربية كالحقيقة والمجاز والمجمل والمفصل والعام والخاص، ثم يتكلم على حسب ما يقتضيه أصول الدين، فيأول القسم المحتاج إلى التأويل على وجه يشهد بصحته ظاهر التنزيل، فمن لم يستجمع هذه الشرائط؛ كان قوله مهجورا وحسبه من الزاجر أنه مخطئ عند الإصابة، فيا بعد ما بين المجتهد والمتكلف، فالمجتهد مأجور على الخطأ والمتكلف مأخوذ بالصواب، كذا فى المرقاة. وقال النيسابورى فى تفسيره: ذكر العلماء أن النهى عن تفسير القرآن بالرأى لا يخلو: إما أن يكون المراد به الاقتصار على النقل، والمسموع، وترك الاستنباط، أو المراد به أمر آخر وباطل أن يكون المراد به أن لا يتكلم أحد فى القرآن إلا بما سمعه؛ فإن الصحابة رضى اللّه عنهم قد فسروا القرآن واختلفوا فى تفسيره على وجوه، وليس كل ما قالوه سمعوه، كيف وقد دعا النبى صلى اللّه عليه وسلم لابن عباس: «اللّهم فقهه فى الدين، وعلمه التأويل»؟ فإن كان التأويل مسموعا كالتنزيل، فما فائدة تخصيصه بذلك وإنما النهى يحمل على وجهين: **أحدهما**: أن يكون له فى الشيء رأى وإليه ميل من طبعه وهواه، فيأول القرآن على وفق هواه ليحتج على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الرأى والهوى، لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى، وهذا قد يكون مع العلم بأن المراد من الآية ليس ذلك ولكن يلبس على خصمه، وقد يكون مع الجهل وذلك إذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه إلى الوجه الذى يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه، وقد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسى فيقول: المراد بفرعون فى قوله

تعالى: ﴿**اذهب إلى فرعون إنه طغى**﴾ هو النفس. **الوجه الثانى**: أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغريب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة، والاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير، فالنقل والسماع لا بد منه فى ظاهر التفسير أولا؛ ليتقى به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع للتفهيم والاستنباط. والغرائب التى لا تفهم إلا بالسماع كثيرة، كقوله تعالى: ﴿**وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها**﴾ معناه آية مبصرة فظلموا أنفسهم بقتلها، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن المراد أن الناقة كانت مبصرة ولم تكن عمياء وما يدرى بما ظلموا وأنهم ظلموا غيرهم أو أنفسهم. وما عدا هذين الوجهين فلا يتطرق النهى إليه ما دام على قوانين العلوم العربية والقواعد الأصلية والفرعية..انتهى.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه أبو داود والنسائى وابن جرير «**وقد تكلم بعض أهل الحديث فى سهيل بن أبى حزم**» قال المنذرى: وقد تكلم فيه الإمام أحمد والبخارى والنسائى وغيرهم «**وهكذا روى عن بعض أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم؛ أنهم شددوا فى هذا**» وقد ذكر الحافظ ابن كثير فى أوائل تفسيره آثارا عديدة عن الصحابة والتابعين فى التحرج عن تفسير ما لا علم لهم به «**فى أن يفسر القرآن بغير علم**» هذا بيان لقوله: فى هذا.

قوله: «**حدثنا الحسين بن مهدى البصرى**» قال فى التقريب: الحسين بن مهدى بن مالك الأبلى بضم الهمزة والموحدة، أبو سعيد، صدوق من الحادية عشرة، قال فى لب اللباب: الأبلى بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد اللام نسبة إلى إيلة بلدة على أربعة فراسخ من البصرة.

قوله: «**لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسال ابن عباس...إلخ**» أى: لما وقع فى قراءته من تفسير كثير من القرآن.

(٢) بَاب وَمِنْ سُورَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ [م١- ت٢]

٢٩٥٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ؛ فَهِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ**» قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَحْيَانًا أَكُونُ وَرَاءَ الإِمَامِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ الْفَارِسِيِّ، فَاقْرَأْهَا فِي نَفْسِكَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقْرَأُ الْعَبْدُ فَيَقُولُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** [الفاتحة:

(**٢٩٥٣**) **حديث صحيح** ، وأخرجه مسلم (٣٩٥)، وأبو داود (٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١)، وابن ماجه (٨٣٨)، والنسائى (٩٠٨).

٢]، **فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، فَيَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾** [الفاتحة: ٣]، **فَيَقُولُ اللَّهُ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، فَيَقُولُ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾** [الفاتحة: ٤]، **فَيَقُولُ: مَجَّدَنِي عَبْدِي وَهَذَا لِي وَبَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾** [الفاتحة: ٥] **وَآخِرُ السُّورَةِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُولُ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾** [الفاتحة: ٦ ٧]».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَإِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَرَوَي ابْنُ جُرَيْجٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَ هَذَا.

وَرَوَي ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْعَلاَءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو السَّائِبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَ هَذَا، أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَارِسِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْعَلاَءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ - وَكَانَا جَلِيسَيْنِ لأَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ؛ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ**» وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا.

وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: كِلاَ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحٌ، وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْعَلاَءِ.

قوله: «**باب ومن سورة فاتحة الكتاب**» هى مكية فى قول الأكثر، وقيل: مدنية، وقيل: نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة. قال ابن كثير: والأول أشبه، وهى سبع آيات بالاتفاق.

قوله: «**من صلى**» إماما كان، أو مقتديا، أو منفردا «**صلاة**» جهرية كانت أو سرية، فريضة أو نافلة «**لم يقرأ فيها بأم القرآن**» أى: بفاتحة الكتاب. قال النووى: أم القرآن اسم الفاتحة، وسميت أم القرآن؛ لأنها فاتحته، كما سميت مكة أم القرى؛ لأنها أصلها «**فهى خداج**» أى: ناقصة نقص فساد وبطلان، وقد تقدم معنى الخداج فى باب ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب «**غير تمام**» بيان خداج أو بدل منه. قال القارى فى المرقاة: هو صريح فيما ذهب إليه علماؤنا من نقصان صلاته، فهو مبين لقوله عليه السلام: «لا صلاة» أن المراد بها نفى الكمال لا نفى الصحة، فبطل قول ابن

حجر، والمراد بهذا الحديث: أنها غير صحيحة وبنفى لا صلاة نفى صحتها؛ لأنها موضوعه، ثم قال: ودليل ذلك أحاديث لا تقبل تأويلا، منها خبر ابن خزيمة وابن حبان والحاكم فى صحاحهم بإسناد صحيح: «لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب» ورواه الدارقطنى بإسناد حسن، وقال النووى: رواته كلهم ثقات، وفيه أنه محمول على الإجزاء الكامل..انتهى ما فى المرقاة. قلت: حديث ابن خزيمة وابن حبان والحاكم بلفظ: «لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب» دليل صحيح صريح واضح على أن المراد بالخداج فى حديث أبى هريرة نقصان الذات، أعنى نقصان الفساد والبطلان، وأن المراد بقوله صلى اللّٰه عليه وسلم: «لا صلاة» نفى الصحة، وأما قول القارى: إنه محمول على الإجزاء الكامل فغلط مردود عليه؛ فإنه ليس بعد الإجزاء إلا الفساد والبطلان، فماذا بعد الحق إلا الضلال. وقد سبق تحقيق هذه المسألة فى محلها، وبسطنا الكلام فيها فى كتابنا أبكار المنن فى نقد آثار السنن «**إنى أحيانا أكون وراء الإمام**» أى: فهل أقرأ أم لا «**قال: يا ابن الفارسى**» لعله كان فارسى النسل «**فأقرأها فى نفسك**» أى: سرا غير جهر «**قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين**» قال العلماء: المراد بالصلاة هنا الفاتحة، سميت بذلك لأنها لا تصح إلا بها، كقوله صلى اللّٰه عليه وسلم: «الحج عرفة» ففيه دليل على وجوبها بعينها فى الصلاة. قال العلماء: والمراد قسمتها من جهة المعنى؛ لأن نصفها الأول تحميد للّٰه تعالى وتمجيده، وثناء عليه، وتفويض إليه، والنصف الثانى سؤال وطلب وتضرع وافتقار «**حمدنى عبدى**» قال النووى: قوله تعالى: «حمدنى عبدى وأثنى علىّ، ومجدنى» إنما قاله؛ لأن التحميد الثناء بجميل الفعال، والتمجيد الثناء بصفات الجلال، ويقال: أثنى عليه فى ذلك كله، ولهذا جاء جوابا للرحمن الرحيم؛ لاشتمال اللفظين على الصفات الذاتية والفعلية «**وبينى وبين عبدى**» ﴿**إياك نعبد وإياك نستعين**﴾ قال القرطبى: إنما قال اللّٰه تعالى هذا؛ لأن فى ذلك تذلل العبد للّٰه تعالى وطلبه الاستعانة منه، وذلك يتضمن تعظيم اللّٰه وقدرته على ما طلب منه «**وآخر السورة لعبدى**» يعنى من قوله: ﴿**اهدنا الصراط المستقيم**﴾...إلخ «**ولعبدى ما سأل**» أى: غير هذا «**يقول** ﴿**اهدنا الصراط المستقيم**﴾» أى: ثبتنا على دين الإسلام أو طريق متابعة الحبيب عليه الصلاة والسلام «﴿**صراط الذين أنعمت عليهم**﴾» من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين «﴿**غير المغضوب عليهم**﴾» أى: اليهود «﴿**ولا الضالين**﴾» أى: النصارى.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

قوله: «**حدثنا بذلك محمد بن يحيى**» هو الذهلى «**ويعقوب بن سفيان الفارسى**» أبو يوسف الفسوى، ثقة حافظ، من الحادية عشرة «**حدثنا ابن أبى أويس**» اسمه إسماعيل بن أبى أويس «**عن أبيه**» هو عبد اللّٰه بن عبد اللّٰه بن أويس بن مالك بن أبى عامر الأصبحى أبو أويس المدنى قريب مالك وصهره، صدوق يهم، من السابعة «**وأبو السائب مولى هشام بن زهرة**» قال فى التقريب: أبو السائب الأنصارى المدنى مولى ابن زهرة، يقال: اسمه عبد اللّٰه بن السائب، ثقة من الثالثة.

قوله: «**وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث**» أى: سألته عن أن حديث من قال عن العلاء عن أبيه عن أبى هريرة صحيح، أو حديث من قال عن العلاء عن أبى السائب، عن أبى هريرة «**فقال**»

أى: أبو زرعة «**كلا الحديثين صحيح**» أى: حديث من قال: عن العلاء عن أبيه عن أبى هريرة، وحديث من قال: عن العلاء عن أبى السائب عن أبى هريرة كلاهما صحيح «**واحتج بحديث ابن أبى أويس عن أبيه عن العلاء**» أى: احتج أبو زرعة على قوله: كلا الحديثين صحيح، برواية ابن أبى أويس؛ فإنه قال: عن أبيه عن العلاء بن عبد الرحمن، قال: حدثنى أبى وأبو السائب عن أبى هريرة، فظهر من روايته أن العلاء أخذ هذا الحديث عن أبيه عبد الرحمن وأبى السائب كليهما.

٢٩٥٤ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ، أَنْبَأَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: هَذَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ، وَجِئْتُ بِغَيْرِ أَمَانٍ وَلاَ كِتَابٍ، فَلَمَّا دُفِعْتُ إِلَيْهِ أَخَذَ بِيَدِي وَقَدْ كَانَ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: «**إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ يَدَهُ فِي يَدِي**» قَالَ: فَقَامَ، فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ وَصَبِيٌّ مَعَهَا فَقَالاَ: إِنَّ لَنَا إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَامَ مَعَهُمَا حَتَّى قَضَى حَاجَتَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي حَتَّى أَتَى بِي دَارَهُ، فَأَلْقَتْ لَهُ الْوَلِيدَةُ وِسَادَةً فَجَلَسَ عَلَيْهَا، وَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**مَا يُفِرُّكَ أَنْ تَقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه، فَهَلْ تَعْلَمُ مِنْ إِلَهٍ سِوَى اللَّهِ؟**» قَالَ: قُلْتُ: لاَ. قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ، قَالَ: «**إِنَّمَا تَفِرُّ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَتَعْلَمُ أَنَّ شَيْئًا أَكْبَرُ مِنَ اللَّهِ؟**» قَالَ: قُلْتُ: لاَ. قَالَ: «**فَإِنَّ الْيَهُودَ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ النَّصَارَى ضُلاَّلٌ**» قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي جِئْتُ مُسْلِمًا، قَالَ: فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ تَبَسَّطَ فَرَحًا، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِي، فَأُنْزِلْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ جَعَلْتُ أَغْشَاهُ آتِيهِ طَرَفَيِ النَّهَارِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ عَشِيَّةً؛ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ فِي ثِيَابٍ مِنَ الصُّوفِ مِنْ هَذِهِ النِّمَارِ قَالَ: فَصَلَّى، وَقَامَ فَحَثَّ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: وَلَوْ صَاعٌ، وَلَوْ بِنِصْفِ صَاعٍ، وَلَوْ بِقَبْضَةٍ، وَلَوْ بِبَعْضِ قَبْضَةٍ يَقِي أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ حَرَّ جَهَنَّمَ أَوِ النَّارِ، وَلَوْ بِتَمْرَةٍ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَقِي اللَّه وَقَائِلٌ لَهُ مَا أَقُولُ لَكُمْ؛ أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ سَمْعًا وَبَصَرًا؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ مَالاً وَوَلَدًا؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: أَيْنَ مَا قَدَّمْتَ لِنَفْسِكَ؟ فَيَنْظُرُ قُدَّامَهُ وَبَعْدَهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ لاَ يَجِدُ شَيْئًا يَقِي بِهِ وَجْهَهُ حَرَّ جَهَنَّمَ، لِيَقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ؛ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ؛ فَإِنِّي لاَ أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْفَاقَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرُكُمْ وَمُعْطِيكُمْ حَتَّى تَسِيرَ الظَّعِينَةُ فِيمَا

(**٢٩٥٤**) انظر الذى قبله.

بَيْنَ يَثْرِبَ وَالْحِيرَةِ أَوْ أَكْثَرَ مَا تَخَافُ عَلَى مَطِيَّتِهَا السَّرَقَ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ فِي نَفْسِي: فَأَيْنَ لُصُوصُ طَيِّيءٍ؟

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ.

وَرَوَي شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْيَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وَالنَّصَارَى ضُلاَّلٌ**» فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ.

قوله: «**أخبرنا عبد الرحمن بن سعد**» هو عبد الرحمن بن عبد اللّٰه بن سعد بن عثمان الدشتكى «**عن عباد**» بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة «**ابن حبيش**» بمهملة وموحدة ومعجمة مصغرا الكوفى، مقبول من الثالثة «**عن عدى بن حاتم**» بن عبد اللّٰه بن سعد بن الحشرج بفتح المهملة وسكون المعجمة آخره جيم الطائى صحابى شهير وكان ممن ثبت على الإسلام فى الردة وحضر فتوح العراق وحروب على.

قوله: «**فلما دفعت**» بصيغة المجهول أى: أحضرت وأتى القوم بى «**إليه**» أى: النبى صلى اللّٰه عليه وسلم «**وقد كان قال**» أى: النبى صلى اللّٰه عليه وسلم «**فألقت له الوليدة**» أى: الجارية «**ما يفرك**» بضم الياء وكسر الفاء يقال: أفررته أفره أى: فعلت به ما يفر منه ويهرب أى: ما يحملك على الفرار وكثير من المحدثين يقولون بفتح الياء وضم الفاء والصحيح الأول، قاله الجزرى «**إنما تفر**» من الفرار أى: تهرب «**وتعلم**» أى: هل تعلم «**فإن اليهود مغضوب عليهم، وإن النصارى ضلال**» بضم الضاد جمع ضال وفيه أن المراد بقوله تعالى: ﴿**المغضوب عليهم**﴾ اليهود ﴿**ولا الضالين**﴾ النصارى. قال الحافظ فى الفتح: روى أحمد وابن حبان من حديث عدى بن حاتم: أن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال: «﴿**المغضوب عليهم**﴾ اليهود ﴿**ولا الضالين**﴾ النصارى» هكذا أورده مختصرا، وهو عند الترمذى فى حديث، وأخرجه ابن مردويه بإسناد حسن عن أبى ذر وأخرجه أحمد من طريق عبد اللّٰه بن شقيق أنه أخبره من سمع النبى صلى اللّٰه عليه وسلم: نحوه، وقال ابن أبى حاتم: لا أعلم بين المفسرين فى ذلك اختلافا. قال السهيلى: وشاهد ذلك قوله تعالى فى اليهود: ﴿**فباءوا بغضب على غضب**﴾ وفى النصارى: ﴿**قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا**﴾ «**فإنى حنيف مسلم**» أى: مائل عن كل الأديان إلى الإسلام «**تبسط**» بصيغة الماضى المعلوم من التبسط، أى: انبسط «**فرحا**» بفتح الفاء والراء، أى: سرورا منصوب على التمييز «**فأنزلت**» بصيغة المجهول من الإنزال «**جعلت أغشاه**» أى: آتى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، من غشيه يغشاه إذا جاءه «**عنده**» أى: عند النبى صلى اللّٰه عليه وسلم «**من هذه النمار**» بكسر النون، جمع نمرة بالفتح،

وهى كل شملة مخططة من مآزر الأعراب كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض، وهى من الصفات الغالبة، أى: جاءه قوم لابسى أزر مخططة من صوف «**فحث عليهم**» أى: فحث الناس على أن يتصدقوا عليهم بما تيسر لهم «**ولو صاع**» أى: ولو تيسر لهم صاع «**ولو بنصف صاع**» أى: ولو كان تصدقهم بنصف صاع «**ولو قبضة**» القبضة من الشيء ملء الكف منه، وهى بضم القاف وربما بفتح «**وقائل له**» أى: وهو قائل له، وضمير قائل للَّه، وضمير له لأحدكم، والجملة حالية «**ما أقول لكم**» هو مفعول لقوله: قائل «**ألم أجعل لك**» بدل من قوله: ما أقول لكم «**وبعده**» أى: خلفه «**حتى تسير الظعينة**» بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة، المرأة فى الهودج، وهو فى الأصل اسم للّهودج «**يثرب**» أى: المدينة المنورة «**والحيرة**» بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء، كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس، وكان ملكهم يومئذ إياس ابن قبيصة الطائى، وليها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر «**أكثر ما يخاف على مطيتها السرق**» كذا فى النسخة الأحمدية، وقد سقط عنها لفظة: أو قيل أكثر، تدل على ذلك رواية أحمد، ففيها: «حتى تسير الظعينة بين الحيرة ويثرب، أو أكثر، ما تخاف السرق على ظعينتها» وكلمة ما فى قوله: ما يخاف، نافية، ويخاف على بناء المجهول، والسرق بالرفع على أنه نائب الفاعل، وهو بفتحتين بمعنى السرقة. والمعنى: حتى تسير الظعينة فيما بين يثرب والحيرة أو فى أكثر من ذلك، لا يخاف على راحلها السرق «**فأين لصوص طيئ**»؟ اللصوص جمع لص بكسر اللام ويفتح ويضم وهو السارق، والمراد قطاع الطريق، وطيئ قبيلة مشهورة منها عدى بن حاتم المذكور، وبلادهم ما بين العراق والحجاز، وكانوا يقطعون الطريق على من مر عليهم بغير جوار ; ولذلك تعجب عدى كيف تمر المرأة عليهم وهى غير خائفة.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرج نحوه أحمد فى مسنده. قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره: وقد روى حديث عدى هذا من طرق وله ألفاظ كثيرة يطول ذكرها.

(٣) بَاب وَمِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ [م١ - ت٣]

٢٩٥٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ الأَعْرَابِيُّ، عَنْ قَسَامَةَ بْنِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَهَا مِنْ جَمِيعِ الأَرْضِ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدْرِ الأَرْضِ، فَجَاءَ مِنْهُمُ الأَحْمَرُ وَالأَبْيَضُ وَالأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ، وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(**٢٩٥٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٤٦٩٣).

قوله: «**باب ومن سورة البقرة**» هى مدنية بلا خلاف ومائتان وست أو سبع وثمانون آية.

قوله: «**أخبرنا يحيى بن سعيد**» هو القطان «**وابن أبى عدى**» اسمه محمد بن إبراهيم «**ومحمد بن جعفر**» المعروف بغندر «**وعبد الوهاب**» هو الثقفى «**عن قسامة بن زهير**» فتح القاف وخفة السين المهملة المازنى البصرى، ثقة من الثالثة.

قوله: «**إن اللّه خلق آدم من قبضة**» بالضم ملء الكف وربما جاء بفتح القاف، ومن ابتدائية متعلقة بخلق، أو بيانية حال من آدم «**قبضها**» أى: أمر الملك بقبضها «**من جميع الأرض**» يعنى وجهها «**فجاء بنو آدم على قدر الأرض**» أى: مبلغها من الألوان والطباع «**فجاء منهم الأحمر والأبيض والأسود**» بحسب ترابهم، وهذه الثلاثة هى أصول الألوان وما عداها مركب منها وهو المراد بقوله: «وبين ذلك» أى: بين الأحمر والأبيض والأسود باعتبار أجزاء أرضه «**والسهل**» أى: ومنهم السهل، أى: اللين «**والحزن**» بفتح الحاء وسكون الزاى، أى: الغليظ «**والخبيث**» أى: خبيث الخصال «**والطيب**» على طبع أرضهم، وكل ذلك بتقدير اللّه تعالى لونا وطبعا وخلقا. قال الطيبى: لما كانت الأوصاف الأربعة ظاهرة فى الإنسان والأرض أجريت على حقيقتها وأولت الأربعة الأخيرة؛ لأنها من الأخلاق الباطنة؛ فإن المعنى بالسهل الرفق واللين. وبالحزن الخرق والعنف، وبالطيب الذى يعنى به الأرض العذبة المؤمن الذى هو نفع كله، وبالخبيث الذى يراد به الأرض السبخة الكافر الذى هو ضر كله.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد وأبو داود والحاكم والبيهقى.

٢٩٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة: ٥٨] قَالَ: «دَخَلُوا مُتَزَحِّفِينَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ» أَيْ: مُنْحَرِفِينَ.

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلاً غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة: ٥٩] قَالَ: «قَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: ﴿**ادخلوا الباب**﴾ أراد به باب القرية التى ذكرها اللّه تعالى فى قوله: ﴿**وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية**﴾ ﴿**سجدا**﴾ أى: ساجدين للّه تعالى شكرا على إخراجهم من التيه، وقال ابن عباس: منحنين ركوعا، وقيل: خشوعا وخضوعا «**قال: دخلوا متزحفين على أوراكهم**» أى: متمشين، والأوراك جمع ورك. قال فى القاموس: الورك بالفتح والكسر وككتف ما فوق الفخذ، وفى رواية البخارى: «فدخلوا يزحفون على أستاهم» «**أى منحرفين**» هذا تفسير من بعض الرواة، أى:

(**٢٩٥٦**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٣٤٠٣، ٤٤٧٩، ٤٦٤١)، ومسلم (٣٠١٥).

منحرفين ومائلين عما أمروا به من الدخول سجدا. ﴿**فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذى قيل لهم**﴾ التقدير: فبدل الذين ظلموا بالذى قيل لهم قولاً غير الذى قيل لهم، ويحتمل أن يكون ضمن بدل معنى، قال: يعنى قيل لهم قولوا حطة أى: مسألتنا أن تحط عنا خطايانا، فبدلوه قائلين حبة فى شعيرة، وهو كلام مهمل وغرضهم به مخالفة ما أمروا به «**قال: قالوا: حبة فى شعرة**» وفى بعض النسخ: «**شعرة**» بفتحتين مكان «**شعيرة**» والحاصل أنهم خالفوا ما أمروا به من الفعل والقول؛ فإنهم أمروا بالسجود عند انتهائهم شكراً لله تعالى وبقولهم حطة، فبدلوا السجود بالزحف وقالوا حبة فى شعيرة بدل حطة، وهذا فى غاية ما يكون من المخالفة والمعاندة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى ومسلم والنسائى.

٢٩٥٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ السَّمَّانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ فَلَمْ نَدْرِ أَيْنَ الْقِبْلَةُ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَى حِيَالِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَزَلَتْ: ﴿**فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ**﴾ [البقرة: ١١٥].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثَ السَّمَّانِ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأَشْعَثُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.

قوله: «**قال: كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر...إلخ**» تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه فى باب الرجل يصلى لغير القبلة فى الغيم، وتقدم شرحه هناك.

[م٤ - ت تابع٣]

٢٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَهُوَ جَاءٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ

(**٢٩٥٧**) **حديث حسن**، وأخرجه: ابن ماجه (١٠٢٠)، وفى إسناده: أشعث السمان ضعيف الحفظ، وقد توبع، والحديث قد سبق برقم (٣٣٥)، فى كتاب الصلاة.

(**٢٩٥٨**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٩٩٩)، ومسلم (٧٠٠)، وأبو داود (١٢٢٤)، والنسائى (٧٣٩، ٧٤٢)، وابن ماجه (١٢٠٠).

عُمَرَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ [البقرة: ١١٥] الآيَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَفِي هَذَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَيُرْوَى عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ قَالَ قَتَادَةُ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ نَسَخَهَا قَوْلُهُ: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٩] أَيْ تِلْقَاءَهُ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ.

وَيُرْوَى عَنْ مُجَاهِدٍ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ قَالَ: فَثَمَّ قِبْلَةُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ، عَنْ مُجَاهِدٍ: بِهَذَا.

قوله: «كان النبى صلى اللّه عليه وسلم يصلى على راحلته تطوعا حيثما توجهت به» فيه دليل على جواز التطوع على الراحلة للمسافر قبل جهة مقصده، لكن لا بد من الاستقبال حال تكبيرة الإحرام، ثم لا يضره الخروج بعد ذلك عن سمت القبلة، وهو إجماع كما قال النووى والحافظ والعراقى وغيرهم، وقد تقدم الكلام فى هذه المسألة فى باب الصلاة على الدابة حيث ما توجهت به «**وقال ابن عمر فى هذا: أنزلت هذه الآية**» ذهب إلى هذا بعض أهل العلم، وقالوا: إن الآية نزلت فى المسافر يصلى النوافل حيث تتوجه به راحلته، فمعنى الآية: ﴿**فأينما تولوا وجوهكم**﴾ لنوافلكم فى أسفاركم ﴿**فثم وجه اللّه**﴾ أى: فقد صادفتم المطلوب إن اللّه واسع الفضل غنى، فمن سعة فضله وغناه رخص لكم فى ذلك؛ لأنه لو كلفكم استقبال القبلة فى مثل هذه الحال، لزم أحد الضررين: إما ترك النوافل، وإما النزول عن الراحلة والتخلف عن الرفقة بخلاف الفرائض؛ فإنها صلوات معدودة محصورة، فتكليف النزول عن الراحلة عند أدائها واستقبال القبلة فيها لا يفضى إلى الحرج، بخلاف النوافل؛ فإنها غير محصورة، فتكليف الاستقبال يفضى إلى الحرج. وقال بعض أهل العلم: إن هذه الآية نزلت فى قوم عميت عليهم القبلة فلم يعرفوا شطرها فصلوا على أنحاء مختلفة، فقال اللّه تعالى: ﴿**برب المشارق والمغارب**﴾ فأين وليتم وجوهكم، فهنالك وجهى وهو قبلتكم، فيعلمكم بذلك أن صلاتكم ماضية. وقد استدلوا على ذلك بحديث عامر بن ربيعة المذكور، وهو حديث ضعيف، لكن قال الشوكانى فى النيل: وهذا الحديث وإن كان فيه مقال عند المحدثين ولكن له شواهد تقويه فذكرها، وقال بعد ذكرها: وهذه الأحاديث يقوى بعضها بعضا فتصلح للاحتجاج بها..انتهى. وقال الحافظ ابن كثير فى تفسيره: وهذه الأسانيد فيهه ضعف، ولعله يشد بعضها بعضا..انتهى. وقال آخرون: بل أنزل هذه الآية قبل أن يفرض التوجه إلى الكعبة، وإنما أنزلها ليعلم نبيه صلى اللّه عليه وسلم وأصحابه أن لهم التوجه بوجوههم للصلاة حيث شاءوا من نواحى المشرق والمغرب؛ لأنهم لا يوجهون وجوههم وجها من ذلك وناحية إلا كان جل ثناؤه

في ذلك الوجه وتلك الناحية؛ لأن له تعالى المشارق والمغارب، وأنه لا يخلو منه مكان، كما قال تعالى: ﴿**ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا**﴾ قالوا: ثم نسخ ذلك بالفرض الذى فرض التوجه إلى المسجد الحرام، قاله ابن جرير. قال ابن كثير: وفى قوله: وأنه تعالى لا يخلو منه مكان، إن أراد علمه تعالى فصحيح؛ فإن علمه تعالى محيط بجميع المعلومات، وأما ذاته تعالى فلا تكون محصورة فى شيء من خلقه، تعالى اللَّه عن ذلك علوا كبيرا..انتهى. وقد قال بهذا القول قتادة رحمه اللَّه، كما ذكره الترمذى بقوله: ويروى عن قتادة أنه قال...إلخ. وفى سبب نزول هذه الآية أقوال أخرى ذكرها الرازى فى تفسيره.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وغيرهما.

قوله: «**حدثنا يزيد بن زريع**» بتقديم الزاى مصغرا، البصرى أبو معاوية، ثقة ثبت، من الثامنة «**عن سعيد**» هو ابن أبى عروبة.

قوله: «**ويروى عن مجاهد فى هذه الآية: ﴿فأينما تولوا فثم وجه اللَّه﴾ قال: فثم قبلة اللَّه**» قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره: قال مجاهد: فأينما تولوا فثم وجه اللَّه حيثما كنتم فلكم قبلة تستقبلونها الكعبة..انتهى. والظاهر أن قول مجاهد هذا بيان لقوله الذى ذكره الترمذى. «**عن النضر ابن عربى**» الباهلى مولاهم أبى روح، ويقال: أبو عمر الحرانى لا بأس به، من السادسة.

٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ صَلَّيْنَا خَلْفَ الْمَقَامِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿**وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى**﴾ [البقرة: ١٢٩].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**لو صلينا خلف المقام**» أى: لكان حسنا أو لو للتمنى، والمراد من الصلاة خلف المقام صلاة الركعتين بعد الطواف فنزلت ﴿**واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى**﴾ المراد بالمقام هو الحجر الذى كان إبراهيم عليه السلام يقوم عليه لبناء الكعبة، لما ارتفع الجدار أتاه إسماعيل عليه السلام به ليقوم فوقه ويناوله الحجارة فيضعها بيده لرفع الجدار.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان مطولا.

٢٩٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوِ اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى؟ فَنَزَلَتْ: ﴿**وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى**﴾ [البقرة: ١٢٩].

(**٢٩٥٩**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٤٠٢)، ومسلم (٢٣٩٩)، وابن ماجه (١٠٠٩).

(**٢٩٦٠**) انظر الذى قبله.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

قوله: «**أخبرنا هشيم**» بالتصغير ابن بشير بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمى.

قوله: «**وفى الباب عن ابن عمر**» أخرجه أبو نعيم فى الدلائل عنه: أخذ النبى صلى اللَّه عليه وسلم بيد عمر فمر به على المقام فقال له: «هذا مقام إبراهيم» قال: يا نبى اللَّه، ألا تتخذه مصلى؟ فنزلت.

[م٨ –ت تابع٣]

٢٩٦١ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا**﴾ [البقرة: ١٣٤] قَالَ: «**عَدْلاً**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا أبو معاوية**» اسمه محمد بن خازم «**عن أبى صالح**» هو السمان واسمه ذكوان.

قوله: ﴿**وكذلك جعلناك أمة وسطا**﴾ الكاف فى قوله: ﴿**وكذلك**﴾ كاف التشبيه جاء لشبه به، وفيه وجوه، **أحدها**: أنه معطوف على ما تقدم من قوله فى حق إبراهيم: ﴿**ولقد اصطفيناه فى الدنيا**﴾ ﴿**وكذلك جعلناكم أمة وسطا**﴾. **الثانى**: أنه معطوف على قوله: ﴿**يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم**﴾، وكذلك هديناكم وجعلناكم أمة وسطا. **الثالث**: قيل: معناه: كما جعلنا قبلتكم وسطا بين المشرق والمغرب كذلك جعلناكم أمة وسطا، يعنى عدولا خيارا «**قال: عدلا**» أى: قال النبى صلى اللَّه عليه وسلم فى تفسير قوله تعالى: ﴿**وسطا**﴾ عدلا. وروى البخارى فى صحيحه هذا الحديث مطولا، وكذا الترمذى بعد هذا وفى آخر حديثهما، والوسط: العدل. قال الحافظ فى الفتح: هو مرفوع من نفس الخبر وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم، وسيأتى فى الاعتصام بلفظ: «﴿**وكذلك جعلناكم أمة وسطا**﴾ عدلا». وأخرج الإسماعيلى من طريق حفص بن غياث عن الأعمش بهذا السند فى قوله: ﴿**وسطا**﴾ قال: «**عدلا**» كذا أورده مختصرا مرفوعا، وأخرجه الطبرانى من هذا الوجه مختصرا مرفوعا، ومن طريق وكيع عن الأعمش بلفظ «والوسط العدل» مختصرا مرفوعا، ومن طريق أبى معاوية عن الأعمش: مثله، قال الطبرى: الوسط فى كلام العرب الخيار، يقولون: فلان وسط فى قومه وواسط إذا أرادوا لرفع فى حسبه، قال: والذى أرى أن معنى الوسط فى الآية الجزء الذى بين الطرفين، والمعنى: أنهم وسط لتوسطهم فى الدين، فلم يغلوا كغلو النصارى، ولم يقصروا كتقصير اليهود، ولكنهم أهل وسط واعتدال. قال

(**٢٩٦١**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٣٣٣٩، ٤٤٨٧، ٧٣٤٩)، وابن ماجه (٤٢٨٤).

الحافظ: لا يلزم من كون الوسط فى الآية صالحا لمعنى التوسط أن لا يكون أريد به معناه الآخر كما نص عليه الحديث، فلا مغايرة بين الحديث وبين ما دل عليه معنى الآية..انتهى.

٢٩٦١م - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يُدْعَى نُوحٌ فَيُقَالُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُدْعَى قَوْمُهُ فَيُقَالُ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ، وَمَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ، فَيُقَالُ: مَنْ شُهُودُكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ**» قَالَ: «**فَيُؤْتَى بِكُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾** [البقرة: ١٤٣]» وَالْوَسَطُ: الْعَدْلُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الأَعْمَشِ: نَحْوَهُ.

قوله: «**يدعى نوح**» وفى رواية: «يجاء بنوح يوم القيامة» «**فيقال**» أى: لنوح «**فيقول: نعم**» وهذا لا ينافى قوله تعالى: ﴿**يوم يجمع اللَّه الرسل فيقول ماذا أجبتم قالوا لا علم لنا إنك أنت علام الغيوب**﴾؛ لأن الإجابة غير التبليغ، وهى تحتاج إلى تفصيل لا يحيط بكنهه إلا علمه سبحانه، بخلاف نفس التبليغ؛ لأنه من العلوم الضرورية البديهية «**ما أتانا من نذير**» أى: منذر لا هو ولا غيره مبالغة فى الإنكار توهما أنه ينفعهم الكذب فى ذلك اليوم عن الخلاص من النار، ونظيره قول جماعة من الكفار: ﴿**والله ربنا ما كنا مشركين**﴾ «**وما أتانا من أحد**» أى: غير النذير للتبليغ «**فيقال**» أى: لنوح «**من شهودك؟**» وإنما طلب اللَّه من نوح شهداء على تبليغه الرسالة أمته وهو أعلم به إقامة الحجة وإنافة لمنزلة أكابر هذه الأمة «**فيقول: محمد وأمته**» والمعنى: أن أمته شهداء وهو مزك لهم وقدم فى الذكر للتعظيم، ولا يبعد أنه صلى اللَّه عليه وسلم يشهد لنوح عليه الصلاة والسلام أيضا؛ لأنه محل النصرة، وقد قال تعالى: ﴿**وإذ أخذ اللَّه ميثاق النبيين**﴾ إلى قوله: ﴿**لتؤمنن به ولتنصرنه**﴾ «**فيؤتى بكم تشهدون**» قال الحافظ: وقد روى هذا الحديث أبو معاوية عن الأعمش بهذا الإسناد أتم من سياق غيره وأشمل ولفظه: يجيء النبى يوم القيامة ومعه الرجل ويجيء النبى ومعه الرجلان، ويجيء النبى ومعه أكثر من ذلك، قال: فيقال لهم: أبلغكم هذا؟ فيقولون: لا، فيقال للنبى: أبلغتهم؟ فيقول: «نعم» فيقال لهم: من يشهد لك؟..الحديث أخرجه أحمد عنه والنسائى وابن ماجه «**أنه قد بلغ**» قال الحافظ: زاد أبو معاوية فيقال: «وما علمكم؟ فيقولون: أخبرنا نبينا أن الرسل قد بلغوا فصدقناه» ويؤخذ من حديث أبى بن كعب تعميم ذلك، فأخرج ابن أبى حاتم بسند جيد عن أبى العالية عن أبى بن كعب فى هذه الآية قال: ﴿**لتكونوا شهداء**﴾

(**٢٩٦١م**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٣٣٩، ٤٤٨٧، ٧٣٤٩)، وابن ماجه (٤٢٨٤).

وكانوا شهداء على الناس يوم القيامة كانوا شهداء على قوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم شعيب، وغيرهم أن رسلهم بلغتهم وأنهم كذبوا رسلهم. قال أبو العالية: وهى قراءة أبى: «**لتكونوا شهداء على الناس يوم القيامة**» ومن حديث جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم: «ما من رجل من الأمم إلا ود أنه منا أيتها الأمة، ما من نبى كذبه قومه إلا ونحن شهداؤه يوم القيامة أن قد بلغ رسالة الله ونصح لهم» ﴿**لتكونوا شهداء على الناس**﴾ أى: على من قبلكم من الكفار أن رسلهم بلغتهم ﴿**ويكون الرسول**﴾ أى: رسولكم واللام للعوض أو اللام للعهد والمراد به محمد صلى الله عليه وسلم ﴿**عليكم شهيدا**﴾ أنه بلغكم «**والوسط العدل**» هو مرفوع من نفس الخبر وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما تقدم.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والبخارى والنسائى وغيرهم.

[**م٩ - ت تابع٣**]

٢٩٦٢ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ أَنْ يُوَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿**قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾ [البقرة: ١٤٤] فَوُجِّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، وَكَانَ يُحِبُّ ذَلِكَ، فَصَلَّى رَجُلٌ مَعَهُ الْعَصْرَ، قَالَ: ثُمَّ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ قَدْ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَانْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ.

قوله: «**ستة، أو سبعة عشر شهرا**» كذا وقع فى هذه الرواية بالشك، ووقع فى بعض الروايات: ستة عشر بغير شك، ووقع فى بعضها: سبعة عشر بغير شك. قال الحافظ: والجمع بين الروايتين سهل، بأن يكون من جزم بستة عشر؛ نفق من شهر القدوم وشهر التحويل شهرا، وألغى الزائد، ومن جزم بسبعة عشر عدهما معا. ومن شك تردد فى ذلك. وذلك أن القدوم كان فى شهر ربيع الأول بلا خلاف، وكان التحويل فى نصف شهر رجب من السنة الثانية على الصحيح،

(**٢٩٦٢**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٤١، ٣٩٩، ٤٤٨٦)، (٤٤٩٢، ٧٢٥٧)، ومسلم (٤٥٧)، (٥٢٥)، والنسائى (٤٨٧، ٤٨٨، ٧٤١).

وبه جزم الجمهور «**وكان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يحب أن يوجه إلى الكعبة**» جاء بيان ذلك فيما أخرجه الطبرى وغيره من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال: لما هاجر النبى صلى اللّٰه عليه وسلم إلى المدينة واليهود أكثر أهلها يستقبلون بيت المقدس، أمره اللّٰه أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها سبعة عشر شهرا، وكان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يحب أن يستقبل قبلة إبراهيم، فكان يدعو وينظر إلى السماء فنزلت. ومن طريق مجاهد قال: إنما كان يحب أن يتحول إلى الكعبة؛ لأن اليهود قالوا: يخالفنا محمد ويتبع قبلتنا، فنزلت. وظاهر حديث ابن عباس هذا: أن استقبال بيت المقدس إنما وقع بعد الهجرة إلى المدينة، لكن أخرج أحمد من وجه آخر عن ابن عباس: كان النبى صلى اللّٰه عليه وسلم يصلى بمكة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه، والجمع بينهما ممكن بأن يكون أمر صلى اللّٰه عليه وسلم لما هاجر أن يستمر على الصلاة ببيت المقدس، وأخرج الطبرانى من طريق ابن جريج قال: صلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم أول ما صلى إلى الكعبة، ثم صرف إلى بيت المقدس وهو بمكة، فصلى ثلاث حجج، ثم هاجر فصلى إليه بعد قدومه إلى المدينة ستة عشر شهرا، ثم وجهه اللّٰه إلى الكعبة. فقوله فى حديث ابن عباس الأول: أمره اللّٰه؛ يرد قول من قال: إنه صلى إلى بيت المقدس باجتهاد، وقد أخرجه الطبرى عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف، وعن أبى العالية أنه صلى اللّٰه عليه وسلم صلى إلى بيت المقدس يتألف أهل الكتاب، وهذا لا ينفى أن يكون بتوقيف. وحديث البراء هذا قد تقدم بإسناده ومتنه فى باب ابتداء القبلة من أبواب الصلاة «**وقد رواه سفيان الثورى عن أبى إسحاق**» كما فى رواية الشيخين.

[م١٠ – ت تابع٣]

٢٩٦٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانُوا رُكُوعًا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ وَابْنِ عُمَرَ وَعُمَارَةَ بْنِ أَوْسٍ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**قال: كانوا ركوعًا فى صلاة الفجر**» تقدم هذا الحديث مع شرحه أيضًا فى الباب المذكور.

قوله: «**وفى الباب عن عمرو بن عوف المزنى...إلخ**» تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة رضى اللّٰه عنهم فى الباب المذكور.

(**٢٩٦٣**) **حديث صحيح**، عن ابن عمر مخرج فى الصحيحين، ولا تنافى بينه وبين رواية صلاة العصر فى الذى قبله؛ فيحتمل أن الأمر بتبليغ تغيير القبلة بلغ قومًا فى الصبح، وآخرين فى العصر. وانظر الذى قبله.

[م١١ - ت تابع٣]

٢٩٦٤ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَأَبُو عَمَّارٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا وُجِّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ**﴾ [البقرة: ١٤٣] الآيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**لما وجه**» بصيغة المجهول من التوجيه أى: أمر فالتوجه إلى الكعبة «**كيف بإخواننا الذين ماتوا**» أى: كيف حالهم هل صلاتهم ضائعة أم مقبولة؟ «**وهم يصلون إلى بيت المقدس**» جملة حالية «﴿**وما كان الله ليضيع إيمانكم**﴾» أى: صلاتكم إلى بيت المقدس، بل يثيبكم عليه أطلق الإيمان على الصلاة؛ لأنها أعظم آثار الإيمان وأشرف نتائجه، وإنما خوطبوا تغليبا للأحياء.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أبو داود وابن حبان والحاكم وابن جرير.

[م١٢ - ت تابع٣]

٢٩٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ شَيْئًا، وَمَا أُبَالِي أَنْ لاَ أَطُوفَ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، طَافَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَافَ الْمُسْلِمُونَ، وَإِنَّمَا كَانَ مَنْ أَهَلَّ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي بِالْمُشَلَّلِ لاَ يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾ [البقرة: ١٥٨] وَلَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ لَكَانَتْ: فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَطَّوَّفَ بِهِمَا، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ، وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْعِلْمُ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالاً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: إِنَّمَا كَانَ مَنْ لاَ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: إِنَّ طَوَافَنَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَجَرَيْنِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَالَ

(**٢٩٦٤**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٤٦٨٠)، وللبخارى نحوه من حديث البراء.

(**٢٩٦٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (١٦٤٣)، ومسلم (١٢٧٧)، وأبو داود (١٩٠١)، والنسائى (٢٩٦٧، ٢٩٦٨)، وابن ماجه (٢٩٨٦).

آخَرُونَ مِنَ الأَنْصَارِ: إِنَّمَا أُمِرْنَا بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، وَلَمْ نُؤْمَرْ بِهِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ**﴾ قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَأُرَاهَا قَدْ نَزَلَتْ فِي هَؤُلاَءِ وَهَؤُلاَءِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا والمروة شيئا» أى: من الجناح **«وما أبالى أن لا أطوف بينهما»** يعنى أن السعى بين الصفا والمروة ليس بواجب عندى؛ إذ مفهوم قوله تعالى: ﴿**فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما**﴾ عدم وجوب السعى؛ لأنه دل على، رفع الجناح وهو الإثم عن فاعله، وذلك يدل على إباحته، ولو كان واجبا لما قيل فيه مثل ذلك **«طاف رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وطاف المسلمون»** أى: بالصفا والمروة، وفى رواية للبخارى: وقد سن رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم الطواف بينهما؛ فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما **«وإنما كان من أهل»** أى: حج من الأنصار قبل أن يسلموا **«لمناة»** بفتح الميم وتخفيف النون وبعد الألف تاء مثناة من فوق وهو اسم صنم كان فى الجاهلية، وقال ابن الكلبى: كانت صخرة نصبها عمرو بن لحى بجهة البحر فكانوا يعبدونها، وقيل: هى صخرة لهذيل بقديد، وسميت مناة؛ لأن النساء كانت تمنى بها أى: تراق. وقال الحازمى: هى على سبعة أميال من المدينة وإليها نسبوا زيد مناة **«الطاغية»** صفة لمناة إسلامية وهى على زنة فاعلة من الطغيان، ولو روى لمناة الطاغية بالإضافة ويكون الطاغية صفة للفرقة وهم الكفار لجاز **«التى بالمشلل»** بضم الميم وفتح الشين المعجمة وتشديد اللام الأولى المفتوحة اسم موضع قريب من قديد من جهة البحر، ويقال: هو الجبل الذى يهبط منه إلى قديد من ناحية البحر، وقال البكرى: هى ثنية مشرفة على قديد. وفى رواية لمسلم: بالمشلل من قديد، وفى رواية للبخارى فى تفسير سورة البقرة: كانوا يهلون لمناة؛ فكانت مناة حذو قديد أى: مقابله. وقديد بقاف مصغر قرية جامعة بين مكة والمدينة كثيرة المياه، قاله أبو عبيد البكرى، وكان لمن لا يهل لمناة صنمان بالصفا إساف بكسر الهمزة وتخفيف السين المهملة وبالمروة نائلة، وقيل: إنهما كانا رجلا وامرأة، فزنيا داخل الكعبة، فمسخهما اللّٰه حجرين، فنصبا عند الكعبة وقيل: على الصفا والمروة، ليعتبر الناس بهما ويتعظوا ثم حولهما قصى بن كلاب، فجعل أحدهما ملاصق للكعبة، والآخر بزمزم، ونحر عندهما وأمر بعبادتهما، فلما فتح النبى صلى اللّٰه عليه وسلم مكة كسرهما **«لا يطوفون بين الصفا والمروة»** كراهية لذينك الصنمين وحبهم صنمهم الذى بالمشلل وكان ذلك سنة فى آبائهم من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة ﴿**فلا جناح عليه**﴾ أى: فلا إثم عليه ﴿**أن يطوف**﴾ بتشديد الطاء أصله يتطوف فأبدلت التاء طاء لقرب مخرجهما، وأدغمت الطاء طاء ﴿**بهما**﴾ أى: بأن يسعى بينهما سبعا **«ولو كانت»** أى: هذه الآية **«كما تقول»** أى: كما تأولها عليه من الإباحة **«لكانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما»** بزيادة لا بعد أن؛ فإنها كانت حينئذ تدل على رفع الإثم عن تاركه، وذلك حقيقة المباح، فلم يكن

فى الآية نص على الوجوب ولا عدمه. قال النووى: قال العلماء: هذا من دقيق علمها وفهمها الثاقب وكبير معرفتها بدقائق الألفاظ؛ لأن الآية الكريمة إنما دل لفظها على رفع الجناح عمن يطوف بهما، وليس فيه دلالة على عدم وجوب السعى ولا على وجوبه، فأخبرته عائشة أن الآية ليست فيها دلالة للوجوب ولا لعدمه، وبينت السبب فى نزولها والحكمة فى نظمها، وأنها نزلت فى الأنصار حين تحرجوا من السعى بين الصفا والمروة فى الإسلام، وأنها لو كانت كما يقول عروة؛ لكانت: فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، وقد يكون الفعل واجبا ويعتقد إنسان أنه يمنع إيقاعه على صفة مخصوصة وذلك كمن عليه صلاة الظهر وظن أنه لا يجوز فعلها عند غروب الشمس، فسأل عن ذلك فيقال فى جوابه: لا جناح عليك إن صليتها فى هذا الوقت، فيكون جوابا صحيحا، ولا يقتضى نفى وجوب صلاة الظهر..انتهى «**فذكرت ذلك لأبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام**» بن المغيرة المخزومى المدنى قيل: اسمه محمد، وقيل: المغيرة، وقيل: أبو بكر اسمه، وكنيته أبو عبد الرحمن وقيل: اسمه كنيته، ثقة فقيه عابد، من الثالثة «**فأعجبه ذلك**» أى: كلام عائشة «**إن هذا لعلم**» بفتح اللام التى هى التأكيد وبالتنوين على أنه الخبر أى: إن هذا لعلم عظيم «**إنما كان من لا يطوف**» أى: فى الإسلام «**وقال آخرون: من الأنصار**» الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا فى الجاهلية بالصفا والمروة «**وقال أبو بكر بن عبد الرحمن: فأراها**» بضم الهمزة أى: أظنها «**قد نزلت فى هؤلاء وهؤلاء**» وفى رواية البخارى فى كتاب الحج: قال أبو بكر: فأسمع هذه الآية نزلت فى الفريقين كليهما: فى الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا فى الجاهلية بالصفا والمروة، والذين يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما فى الإسلام من أجل أن الله أمر بالطواف بالبيت و لم يذكر الصفا، حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت. قال الحافظ: وحاصله أن سبب نزول الآية على هذا الأسلوب كان للرد على الفريقين الذين تحرجوا أن يطوفوا بينهما لكونه عندهم من أفعال الجاهلية والذين امتنعوا من الطواف بينهما لكونهما لم يذكرا..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

[م١٣ - ت تابع٣]

٢٩٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ: كَانَا مِنْ شَعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الإِسْلاَمُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا**﴾ [البقرة: ١٥٨] قَالَ: هُمَا تَطَوُّعٌ: ﴿**وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ**﴾.

(**٢٩٦٦**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (١٦٤٨)، ومسلم (١٢٧٨، ١٢٧٩).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا يزيد بن أبى حكيم**» العدنى أبو عبد اللّه، صدوق من التاسعة.

قوله: «**سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة**» وفى رواية البخارى: قلت لأنس بن مالك: أكنتم تكرهون السعى بين الصفا والمروة؟ قال: نعم «**كانا من شعائر الجاهلية**» أى: من العلامات التى كانوا يتعبدون بها «**أمسكنا عنهما**» أى: عن السعى بينهما «**قال**» أى: أنس «**هما تطوع**» أى: السعى بينهما ليس بواجب، وهذا هو قول أنس. واختلف أهل العلم فى هذه المسألة، قال العينى: قال شيخنا زين الدين فى شرحه للترمذى: اختلفوا فى السعى بين الصفا والمروة للحاج على ثلاثة أقوال: **أحدها**: أنه ركن لا يصح الحج إلا به، وهو قول ابن عمر وعائشة وجابر، وبه قال الشافعى ومالك فى المشهور عنه، وأحمد فى أصح الروايتين عنه وإسحاق وأبو ثور لقوله صلى اللّه عليه وسلم: «اسعوا؛ فإن اللّه كتب عليكم السعى». رواه أحمد والدارقطنى والبيهقى من رواية صفية بنت شيبة عن حبيبة بنت أبى تجرأة بإسناد حسن، وقال عبد العظيم: إنه حديث حسن. قال العينى: قال ابن حزم فى المحلى: إن حبيبة بنت أبى تجرأة مجهولة، وقال شيخنا: هو مردود؛ لأنها صحابية، وكذلك صفية بنت شيبة صحابية. **والقول الثانى**: أنه واجب يجبر بدم، وبه قال الثورى وأبو حنيفة، ومالك فى العتبية، كما حكاه ابن العربى. **والقول الثالث**: أنه ليس بركن ولا واجب، بل هو سنة ومستحب، وهو قول ابن عباس وابن سيرين وعطاء ومجاهد وأحمد فى رواية: ومن طاف فقد حل..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان والنسائى.

٢٩٦٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا فَقَرَأَ: ﴿**وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى**﴾ [البقرة: ١٢٥]، فَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ، ثُمَّ أَتَى الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ، وَقَرَأَ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾** [البقرة: ١٥٨]».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن جعفر بن محمد**» المعروف بالصادق «**عن أبيه**» هو محمد بن على بن الحسين أبو جعفر الباقر «**عن جابر بن عبد اللّه قال: سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم حين قدم مكة...إلخ**» تقدم هذا الحديث مع شرحه فى باب ما جاء أنه يبدأ بالصفا قبل المروة.

(**٢٩٦٧**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (١٢١٨، ١٢٦٣)، وأبو داود (١٩٠٥، ١٩٠٦، ١٩٠٧)، وابن ماجه (٢٩٥١، ٣٠٧٤)، والنسائى (٢٩٣٩، ٢٩٤٤، ٢٩٦٢)».

[م١٥ - ت تابع٣]

٢٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْـنِ يُونُـسَ، عَـنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ الرَّجُـلُ صَائِمًـا فَحَضَرَ الإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ؛ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلاَ يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِـيَ، وَإِنَّ قَيْـسَ بْـنَ صِرْمَـةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكِ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لاَ وَلَكِـنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، وَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: خَيْبَةً لَـكَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْـهِ وَسَلَّمَ، فَنَزَلَتْ هَـذِهِ الآيَـةَ: ﴿**أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ**﴾ [البقـرة: ١٨٧]، فَفَرِحُـوا بِهَـا فَرَحًـا شَـدِيدًا، ﴿**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**﴾. [البقـرة: ١٨٧]

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا عبيد الله بن موسى**» العبسى الكوفى «**عن أبى إسحاق**» هو السبيعى.

قوله: «**كان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم**» أى: فى أول افتراض الصيام «**فنام قبـل أن يفطر...إلخ**» قال الحافظ فى رواية زهير: كان إذا نام قبل أن يتعشى؛ لم يحل له أن يـأكل شيئا ولا يشرب ليله ويومه حتى تغرب. ولأبى الشيخ من طريق زكريا بن أبى زائدة عن أبى إسـحاق: كـان المسلمون إذا أفطروا؛ يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا. فـإذا نـاموا؛ لم يفعلـوا شيئا مـن ذلك إلى مثلها. فاتفقت الروايات فى حديث البراء على أن المنع من ذلك كان مقيـدا بـالنوم، وهـذا هو المشهور فى حديث غيره، وقيد المنع من ذلك فى حديث ابن عباس بصلاة العتمـة، أخرجـه أبـو داود بلفظ: كان الناس على عهد رسول الله صلى اللـه عليـه وسـلم إذا صلوا العتمة حـرم عليهـم الطعام والشراب والنساء وصاموا إلى القابلة، وهذا أخص من حديث البراء من وجه آخـر، ويحتمـل أن يكون ذكر صلاة العشاء؛ لكون ما بعدها مظنة النوم غالبا والتقييد فى الحقيقة إنما هو بالنوم كما فى سائر الأحاديث..انتهى. قلت. ومراد الحافظ بقوله: وهـذا أخـص مـن حديـث الـبراء مـن وجـه آخر؛ يعنى أن بينهما عموما وخصوصا من وجـه «**وإن قيـس بـن صرمـة**» بكسـر الصـاد المهملـة وسكون الراء، قال فى الإصابة: ووقع عند أبى داود من هذا الوجه: صرمـة بـن قيـس، وفـى روايـة النسائى: أبو قيس بن عمرو؛ فإن حمل هذا الاختلاف على تعدد أسماء من وقع له ذلك، وإلا فيمكـن الجمع برد جميع الروايات إلى واحد؛ فإنه قيل فيه: صرمة بن قيس، وصرمة بـن مـالك، وصرمـة بـن

(٢٩٦٨) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (١٩١٥)، وأبو داود (٢٣١٤)، والنسائى (٢١٦٧).

أنس، وصرمة بن أبى أنس، وقيل: فيه قيس بن صرمة، وأبو قيس بن صرمة، وأبو قيس بن عمرو فيمكن أن يقال: إن كان اسمه صرمة بن قيس، فمن قال: قيس بن صرمة قلبه؛ وإنما اسمه صرمة، وكنيته أبو قيس، أو العكس، وأما أبوه فاسمه قيس، أو صرمة على ما تقرر من القلب، وكنيته أبو أنس، ومن قال فيه أنس؛ حذف أداة الكنية ومن قال فيه: ابن مالك نسبه إلى جد له والعلم عند الله تعالى، قاله القسطلانى «**هل عندك**» بكسر الكاف «**طعام. فقالت: لا ولكن أنطلق أطلب لك**» ظاهره أنه لم يجئ معه بشيء، لكن فى مرسل السدى: أنه أتاها بتمر فقال: استبدلى به طحينا واجعليه سخينا؛ فإن التمر أحرق جوفى، وفيه: لعلى آكله سخنا، وأنها استبدلته له وصنعته «**وكان يومه**» بالنصب «**يعمل**» أى: فى أرضه وصرح بها أبو داود، وفى روايته وفى مرسل السدى: كان يعمل فى حيطان المدينة بالأجرة. فعلى هذا فقوله: فى أرضه إضافة اختصاص «**فغلبته عينه**» أى: نام «**قالت: خيبة لك**» النصب، وهو مفعول مطلق محذوف العامل وقيل: إذا كان بغير لام يجب نصبه، وإلا جاز، والخيبة الحرمان، يقال: خاب يخيب إذا لم ينل ما طلب «**فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم**» زاد فى رواية زكريا عند أبى الشيخ: وأتى عمر امرأته وقد نامت، فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم، فنزلت هذه الآية: ﴿**أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم**﴾ ففرحوا بها فرحا شديدا ﴿**وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود**﴾ كذا فى هذه الرواية وشرح الكرمانى على ظاهرها، فقال: لما صار الرفث وهو الجماع هنا حلالا بعد أن كان حراما؛ كان الأكل والشرب بطريق الأولى، فلذلك فرحوا بنزولها وفهموا منها الرخصة، هذا وجه مطابقة ذلك لقصة أبى قيس. قال: ثم لما كان حلهما بطريق المفهوم نزل بعد ذلك ﴿**وكلوا واشربوا**﴾ ليعلم بالمنطوق تسهيل الأمر عليهم صريحا، ثم قال: أو المراد من الآية هى بتمامها. قال الحافظ: وهذا هو المعتمد وبه جزم السهيلى، وقال: إن الآية بتمامها نزلت فى الأمرين معا، وقدم ما يتعلق بعمر لفضله قال الحافظ: قد وقع فى رواية أبى داود: فنزلت: ﴿**أحل لكم ليلة الصيام**﴾ إلى قوله: ﴿**من الفجر**﴾ فهذا يبين أن محل قوله: ففرحوا بها، بعد قوله: ﴿**الخيط الأسود**﴾ وقع ذلك صريحا فى رواية زكريا بن أبى زائدة، ولفظه: فنزلت: ﴿**أحل لكم**﴾ إلى قوله: ﴿**من الفجر**﴾ ففرح المسلمون بذلك.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والبخارى وأبو داود والنسائى.

[م١٦ - ت تابع٣]

٢٩٦٩ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ يُسَيْعٍ الْكِنْدِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ**

(**٢٩٦٩**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: ابن ماجه (٣٨٢٨).

لَكُمْ﴾ [البقرة: ٦٠] قَالَ: «**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**، وَقَرَأَ ﴿**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾**» إِلَى قَوْلِهِ: «﴿**دَاخِرِينَ**﴾».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن ذر**» بفتح الذال المعجمة وشدة راء هو ابن عبد الله المرهبى بضم الميم وسكون الراء، ثقة عابد رمى بالإرجاء، من السادسة «**عن يسيع الكندى**» قال فى التقريب: يسيع بن معدان الحضرمى الكوفى ويقال له: أسيع، ثقة من الثالثة..انتهى. قلت: يسيع هذا بضم التحتانية وفتح السين المهملة مصغرا ويقال له: أسيع بضم الهمزة بدل التحتانية.

قوله: «**هو العبادة**» أى: هو العبادة الحقيقية التى تستأهل أن تسمى عبادة لدلالته على الإقبال على الله والإعراض عما سواه بحيث لا يرجو ولا يخاف إلا إياه «**وقرأ**» أى: النبى صلى الله عليه وسلم ﴿**وقال ربكم ادعونى أستجب لكم**﴾ إلى قوله: ﴿**داخرين**﴾ هذه الآية فى سورة المؤمن لكن لما ورد تفسيرها عنه صلى الله عليه وسلم وكانت مثل قوله تعالى: ﴿**أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لى**﴾ الذى فى سورة البقرة أوردها ها هنا بهذه المناسبة. وقد أخرج الترمذى هذا الحديث فى أوائل الدعوات أيضا، ويأتى هناك بقية الكلام عليه، وأخرجه أيضا فى تفسير سورة المؤمن.

٢٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَخْبَرَنَا عَدِيُّ ابْنُ حَاتِمٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿**حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**﴾ [البقرة: ١٨٧] قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا ذَاكَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ.

قوله: «**أخبرنا هشيم**» هو ابن بشير بن القاسم بن دينار «**أخبرنا حصين**» هو ابن عبد الرحمن السلمى.

قوله: «**لما نزلت ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾**» زاد مسلم فى روايته: قال له عدى: يا رسول الله، إنى أجعل تحت وسادتى عقالين: عقالا أبيض، وعقالا

(**٢٩٧٠**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (١٩١٦)، ومسلم (١٠٩٠)، وأبو داود (٢٣٤٩)، والنسائى (٢١٦٨).

أسود، أعرف الليل من النهار، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: «إن وسادك لعريض» «**قال لى النبى صلى اللّه عليه وسلم...إلخ**» قال الحافظ: ظاهره أن عديا كان حاضرا لما نزلت هذه الآية، وهو يقتضى تقدم إسلامه وليس كذلك؛ لأن نزول فرض الصوم كان متقدما فى أوائل الهجرة، وإسلام عدى كان فى التاسعة أو العاشرة كما ذكره ابن إسحاق وغيره من أهل المغازى، فإما أن يقال: إن الآية التى فى حديث الباب تأخر نزولها عن نزول فرض الصوم وهو بعيد جدا، وإما أن يأول قول عدى هذا على أن المراد بقوله: لما نزلت أى: لما تليت على عند إسلامى، أو لما بلغنى نزول الآية، أو فى السياق حذف تقديره: لما نزلت الآية، ثم قدمت فأسلمت وتعلمت الشرائع قال لى «**إنما ذلك**» أى: الخيط الأبيض من الخيط الأسود «**بياض النهار من سواد الليل**» وفى رواية مسلم «إنما هو سواد الليل وبياض النهار»؛ فإن قلت: الظاهر أن قوله: ﴿**من الفجر**﴾ كان نزل حين سمع عدى بن حاتم هذه الآية وهو بيان لقوله: ﴿**الخيط الأبيض من الخيط الأسود**﴾ فكيف خفى عليه معناه؟ قلت: كان عديا لم يكن فى لغة قومه استعارة الخيط للصبح وحمل قوله: ﴿**من الفجر**﴾ على السببية فظن أن الغاية تنتهى إلى أن يظهر تمييز أحد الخيطين من الآخر بضياء الفجر، أو نسى قوله: ﴿**من الفجر**﴾ حتى ذكره بها النبى صلى اللّه عليه وسلم وهذه الاستعارة معروفة عند بعض العرب. قال الشاعر:

ولما تبدت لنا سدفة ولاح من الصبح خيط أنارا

فإن قلت: حديث عدى هذا يقتضى أن قوله: ﴿**من الفجر**﴾ نزل متصلا بقوله: ﴿**من الخيط الأسود**﴾ وروى الشيخان عن سهل بن سعد قال: أنزلت ﴿**كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود**﴾ ولم ينزل ﴿**من الفجر**﴾ فكان رجال إذا أرادوا الصوم، ربط أحدهم فى رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل اللّه بعد: ﴿**من الفجر**﴾ فعلموا إنما يعنى الليل والنهار. فحديث سهل بن سعد هذا ظاهر فى أن قوله: ﴿**من الفجر**﴾ نزل بعد ذلك لرفع ما وقع لهم من الإشكال، فما وجه الجمع ما بين هذين الحديثين؟ قلت: الجمع بينهما أن حديث عدى متأخر من حديث سهل فكأن عديا لم يبلغه ما جرى فى حديث سهل وإنما سمع الآية مجردة ففهمها على ما وقع له، فبين له النبى صلى اللّه عليه وسلم أن المراد بقوله: ﴿**من الفجر**﴾ أن ينفصل أحد الخيطين عن الآخر، وأن قوله: ﴿**من الفجر**﴾ متعلق بقوله: ﴿**يتبين**﴾ ويحتمل أن تكون القصتان فى حالة واحدة، وأن بعض الرواة فى قصة عدى تلا الآية تامة كما ثبت فى القرآن وإن كان حال النزول إنما نزلت مفرقة كما ثبت فى حديث سهل. قال الحافظ: وهذا الثانى ضعيف؛ لأن قصة عدى متأخرة لتأخر إسلامه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان وأبو داود.

[م١٨ - ت تابع٣]

٢٩٧١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّوْمِ فَقَالَ: «﴿**حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ**﴾ [البقرة: ١٨٧]» قَالَ: فَأَخَذْتُ عِقَالَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْيَضُ وَالآخَرُ أَسْوَدُ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَيْئًا لَمْ يَحْفَظْهُ سُفْيَانُ - قَالَ: «**إِنَّمَا هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن مجالد**» بن سعيد بن عمير الهمدانى الكوفى، ليس بالقوى وقد تغير فى آخر عمره، من صغار السادسة.

قوله: «**فأخذت عقالين**» بكسر العين المهملة أى: حبلين، وفى رواية: خيطين من شعر «**شيئا لم يحفظه سفيان**» وحفظه غيره وهو قوله صلى اللَّه عليه وسلم: «إن وسادك لعريض». كما فى رواية مسلم المتقدمة «**فقال**» أى: النبى صلى اللَّه عليه وسلم «**إنما هو الليل والنهار**» يعنى أن المراد بالخيط الأسود الليل، وبالخيط الأبيض النهار، والمعنى: حتى يظهر الفجر.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» فى سنده مجالد وهو ضعيف، فتصحيح الترمذى له؛ لأنه قد جاء بأسانيد صحيحة من غير طريق مجالد.

٢٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ التُّجِيبِيِّ، قَالَ: كُنَّا بِمَدِينَةِ الرُّومِ فَأَخْرَجُوا إِلَيْنَا صَفًّا عَظِيمًا مِنَ الرُّومِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُهُمْ أَوْ أَكْثَرُ، وَعَلَى أَهْلِ مِصْرَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ فِيهِمْ، فَصَاحَ النَّاسُ وَقَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ! يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ الآيَةَ هَذَا التَّأْوِيلَ، وَإِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةَ فِينَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ؛ لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ الإِسْلاَمَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا دُونَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعَزَّ الإِسْلاَمَ وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَلَوْ أَقَمْنَا فِي أَمْوَالِنَا فَأَصْلَحْنَا مَا

(**٢٩٧١**) **حديث صحيح**، وفى إسناده: مجالد بن سعيد ليس بالقوى، وانظر الذى قبله.

(**٢٩٧٢**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٢٥١٢).

ضَاعَ مِنْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا: ﴿**وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّه وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ**﴾ [البقرة: ١٩٥]، فَكَانَتِ التَّهْلُكَةُ الإِقَامَةَ عَلَى الأَمْوَالِ وَإِصْلاَحِهَا وَتَرْكَنَا الْغَزْوَ، فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ شَاخِصًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى دُفِنَ بِأَرْضِ الرُّومِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**عن أسلم**» بن يزيد «**أبى عمران التجيبى**» المصرى، ثقة من الثالثة.

قوله: «**كنا بمدينة الروم، فأخرجوا إلينا صفا عظيما من الروم**» وفى رواية أبى داود: قال: غزونا من المدينة نريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة «**وعلى الجماعة**» أى: أميرهم «**معشر الأنصار**» بالنصب على الاختصاص «**فما زال أبو أيوب شاخصا**» قال الجزرى فى النهاية: شخوص المسافر خروجه عن منزله، ومنه حديث عثمان رضى اللّه عنه: إنما يقصر الصلاة من كان شاخصا، أو بحضرة عدو، أى: مسافرا، ومنه حديث أبى أيوب: فلم يزل شاخصا فى سبيل اللّه تعالى..انتهى. والحديث يدل على أن المراد بإلقاء الأيدى إلى التهلكة هو الإقامة فى الأهل والمال وترك الجهاد، وقيل: هو البخل وترك الإنفاق فى الجهاد. روى البخارى فى صحيحه عن حذيفة ﴿**وأنفقوا فى سبيل اللّه ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة**﴾ قال: نزلت فى النفقة. قال الحافظ فى الفتح: قوله: فى النفقة أى: فى ترك النفقة فى سبيل اللّه عز وجل وهذا الذى قاله حذيفة جاء مفسرا فى حديث أبى أيوب: فذكره بتمامه ثم قال: وصح عن ابن عباس وجماعة من التابعين نحو ذلك فى تأويل الآية. وروى ابن أبى حاتم من طريق زيد بن أسلم: أنها كانت نزلت فى ناس كانوا يغزون بغير نفقة. فيلزم على قوله اختلاف المأمورين، فالذين قيل لهم: أنفقوا وأحسنوا؛ أصحاب الأموال، والذين قيل لهم: ولا تلقوا الغزاة بغير نفقة، ولا يخفى ما فيه، ومن طريق الضحاك بن أبى جبيرة: كان الأنصار يتصدقون، فأصابتهم سنة، فأمسكوا فنزلت، وروى ابن جرير وابن المنذر بإسناد صحيح عن مدرك بن عوف قال: إنى لعند عمر، فقلت: إن لى جارا رمى بنفسه فى الحرب فقتل، فقال ناس: ألقى بيده إلى التهلكة. فقال عمر: كذبوا، لكنه اشترى الآخرة بالدنيا، جاء عن البراء بن عازب فى الآية تأويل آخر أخرجه ابن جرير وابن المنذر وغيرهما عنه بإسناد صحيح عن أبى إسحاق، قال: قلت للبراء: أرأيت قول اللّه عز وجل: ﴿**ولا تلقوا بأيديكم**﴾ هو الرجل يحمل على الكتيبة فيها ألف؟ قال: لا، ولكنه الرجل يذنب فيلقى بيده فيقول: لا توبة لى. وعن النعمان بن بشير نحوه والأول أظهر لتصدير الآية بذكر النفقة فهو المعتمد فى نزولها، وأما قصرها عليه ففيه نظر؛ لأن العبرة بعموم اللفظ. أما مسألة حمل الواحد على العدد الكثير من العدد فصرح الجمهور بأنه إن كان لفرط شجاعته وظنه أنه يرهب العدو بذلك أو يجرأ المسلمين عليهم، أو نحو ذلك من المقاصد الصحيحة؛ فهو حسن، ومتى كان مجرد تهور، فممنوع، ولا سيما إن ترتب على ذلك وهن فى المسلمين.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح**» وأخرجه أبو داود والنسائي وابن جرير وأبو يعلى في مسنده، وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال: على شرط الشيخين و لم يخرجاه.

[م٢٠ - ت تابع٣]

٢٩٧٣ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَفِيَّ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ وَإِيَّايَ عَنَى بِهَا: ﴿**فَمَنْ كَانَ مِنكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ**﴾ [البقرة: ١٩٦] قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَةِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، وَقَدْ حَصَرَنَا الْمُشْرِكُونَ، وَكَانَتْ لِي وَفْرَةٌ فَجَعَلَتِ الْهَوَامُّ تَسَاقَطُ عَلَى وَجْهِي، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**كَأَنَّ هَوَامَّ رَأْسِكَ تُؤْذِيكَ؟**» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَاحْلِقْ**» وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: الصِّيَامُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ، وَالطَّعَامُ لِسِتَّةِ مَسَاكِينَ، وَالنُّسُكُ شَاةٌ فَصَاعِدًا.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِنَحْوِ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِنَحْوِ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ: نَحْوَ هَذَا.

قوله: «**أخبرنا هشيم**» بن بشير بن القاسم «**أخبرنا مغيرة**» بن مقسم بكسر الميم الضبي مولاهم أبو هشام الكوفي الأعمى، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم، من السادسة «**قال كعب بن عجرة...إلخ**» قد سبق حديث كعب بن عجرة هذا في باب المحرم يحلق رأسه في إحرامه ما عليه من أبواب الحج.

قوله: «**لفي**» بشدة الياء، أي: في شأني «**ولإياي عنى بها**» اللام للتأكيد وإياي مفعول مقدم لعني «**وكانت لي وفرة**» هي شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن «**فجعلت الهوام**» بتشديد

(**٢٩٧٣**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخاري (١٨١٤، ٤١٥٩)، ومسلم (١٢٠١)، وأبو داود (١٨٥٦، ١٨٥٧، ١٨٥٨، ١٨٥٩، ١٨٦٠)، والنسائي (٢٨٥١، ٢٨٥٢)، وابن ماجه (٣٠٧٩، ٣٠٨٠).

الميم، جمع هامة وهى ما يدب من الأخفاش والمراد بها ما يلازم جسد الإنسان عاليا إذا طال عهده بالتنظيف، وقد عين فى كثير من الروايات، إنها القمل «**تساقط**» بحذف إحدى التائين.

قوله: «**عن أبى بشر**» اسمه جعفر بن إياس.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

قوله: «**عن عبد الله بن معقل**» بفتح الميم، وسكون العين المهملة بعدها قاف مكسورة، ابن مقرن المزنى الكوفى، ثقة من كبار الثالثة «**أيضا**» أى: كما روى عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن كعب بن عجرة. قال الحافظ فى الفتح: ونقل ابن عبد البر عن أحمد بن صالح المصرى قال: حديث كعب بن عجرة فى الفدية سنة معمول بها، لم يروها من الصحابة غيره، ولا رواها عنه إلا ابن أبى ليلى وابن معقل، قال: وهى سنة أخذها أهل المدينة عن أهل الكوفة. قال الزهرى: سألت عنها علماءنا كلهم حتى سعيد بن المسيب فلم يبينوا كم عدد المساكين. قال الحافظ: فيما أطلقه ابن صالح نظر؛ فقد جاءت هذه السنة من رواية جماعة من الصحابة غير كعب. ورواه عن كعب بن عجرة غير عبد الرحمن بن أبى ليلى، وعبد الله بن معقل. وقد أورد البخارى حديث كعب هذا فى أربعة أبواب متوالية وأورده أيضا فى المغازى والطب، وكفارات الأيمان من طرق أخرى مدار الجميع على ابن أبى ليلى، وابن معقل، فيقيد إطلاق أحمد بن صالح بالصحة؛ فإن بقية الطرق لا تخلو عن مقال إلا طريق أبى وائل عند النسائى..انتهى ملخصا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى ومسلم، «**وقد روى عبد الرحمن بن الأصبهانى**» هو عبد الرحمن بن عبد الله بن الأصبهانى.

[م٢١ - ت تابع٣]

٢٩٧٤ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أُوقِدُ تَحْتَ قِدْرٍ، وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى جَبْهَتِي - أَوْ قَالَ: حَاجِبَيَّ - فَقَالَ: «**أَتُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟**» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَاحْلِقْ رَأْسَكَ، وَانْسُكْ نَسِيكَةً، أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ**» قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَدْرِي بِأَيَّتِهِنَّ بَدَأَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم**» المعروف بابن علية.

قوله: «**يتناثر**» من النثر أى: يتساقط «**وأنسك نسيكة**» أى: اذبح ذبيحة، وفى رواية للبخارى: «أنسك بشاة». قال النووى فى شرح مسلم: روايات الباب كلها متفقة فى المعنى، ومقصودها أن

(٢٩٧٤) انظر الذى قبله.

من احتاج إلى حلق الرأس لضرر من قمل أو مرض أو نحوهما فله حلقه في الإحرام، وعليه الفدية، قال اللَّه تعالى: ﴿**فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك**﴾ وبين النبي صلى اللَّه عليه وسلم: أن الصيام ثلاثة أيام، والصدقة ثلاثة آصع لستة مساكين لكل مسكين نصف صاع، والنسك شاة، وهي شاة تجزئ في الأضحية، ثم إن الآية الكريمة والأحاديث متفقة على أنه مخير بين هذه الأنواع الثلاثة. وهكذا الحكم عند العلماء أنه مخير بين الثلاثة. وأما قوله في رواية: «هل عندك نسك؟». قال: ما أقدر عليه فأمره أن يصوم ثلاثة أيام، فليس المراد به أن الصوم لا يجزئ إلا لعادم الهدى، بل هو محمول على أنه سأل عن النسك؛ فإن وجده؛ أخبره بأنه مخير بينه وبين الصيام والإطعام، وإن عدمه؛ فهو مخير بين الصيام والإطعام، واتفق العلماء على القول بظاهر هذا الحديث إلا ما حكى عن أبي حنيفة والثورى، أن نصف الصاع لكل مسكين إنما هو في الحنطة، فأما التمر والشعير وغيرهما فيجب صاع لكل مسكين، وهذا خلاف نصه صلى اللَّه عليه وسلم في هذا الحديث: «ثلاثة أصع من تمر» وعن أحمد بن حنبل رواية: أنه لكل مسكين مد من حنطة، أو نصف صاع من غيره، وعن الحسن البصرى وبعض السلف: أنه يجب إطعام عشرة مساكين، أو صوم عشرة أيام، وهذا ضعيف منابذ للسنة مردود..انتهى.

[م٢٢ – ت تابع٣]

٢٩٧٥ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ، قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْحَجُّ عَرَفَاتٌ، الْحَجُّ عَرَفَاتٌ، الْحَجُّ عَرَفَاتٌ، أَيَّامُ مِنًى ثَلاَثٌ** ﴿**فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ**﴾ [البقرة: ٢٠٣] **وَمَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ**» قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَجْوَدُ حَدِيثٍ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ، وَلاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ.

قوله: «**عن بكير بن عطاء**» بضم الباء الموحدة وفتح الكاف مصغرا الليثى الكوفى، ثقة من الرابعة، «**عن عبد الرحمن بن يعمر**» بفتح التحتانية وسكون المهملة وفتح الميم الدينى بكسر الدال وسكون التحتانية صحابى. نزل الكوفة ويقال: مات بخراسان.

قوله: «**الحج عرفات**» أى: ملاك الحج، ومعظم أركانه وقوف عرفات؛ لأنه يفوت بفواته. قال في القاموس: يوم عرفة التاسع من ذى الحجة، وعرفات موقف الحاج، وذلك على اثنى عشر ميلا

(**٢٩٧٥**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (١٩٤٩)، والنسائى (٣٠١٦).

من مكة، وغلط الجوهرى فقال: موضع بمنى، سميت لأن آدم وحواء تعارفا بها، أو لقول جبريل لإبراهيم عليهما السلام لما علمه المناسك: أعرفت، قال: عرفت، اسم فى لفظ الجمع، فلا تجمع معرفة وإن كانت جمعا؛ لأن الأماكن لا تزول فصارت كالشيء الواحد معروفة؛ لأن التاء بمنزلة الياء والواو فى مسلمين ومسلمون والنسبة عرفى «**أيام منى ثلاث**» أراد بها أيام التشريق. وهى الأيام المعدودات، وأيام رمى الجمار وهى الثلاثة التى بعد يوم النحر، وليس يوم النحر منها؛ لإجماع الناس على أنه لا يجوز النفر يوم ثانى النحر، ولو كان يوم النحر من الثلاث لجاز أن ينفر من شاء فى ثانيه، قاله الشوكانى ﴿**فمن تعجل**﴾ أى: استعجل بالنفر أى: الخروج من منى ﴿**فى يومين**﴾ أى: اليومين الأخيرين من أيام التشريق فنفر فى اليوم الثانى منها بعد رمى جماره ﴿**فلا إثم عليه**﴾ بالتعجيل ﴿**ومن تأخر**﴾ أى: عن النفر فى اليوم الثانى من أيام التشريق إلى اليوم الثالث حتى بات ليلة الثالث ورمى يوم الثالث جماره، وقيل: المعنى: ومن تأخر عن الثالث إلى الرابع ولم ينفر مع العامة، قاله الشوكانى ﴿**فلا إثم عليه**﴾ وهو أفضل؛ لكون العمل فيه أكمل لعمله صلى الله عليه وسلم. وقد ذكر أهل التفسير أن أهل الجاهلية كانوا فئتين: **إحداهما**: ترى المتعجل إثما، **وأخرى**: ترى المتأخر إثما، فورد التنزيل بنفى الحرج عنهما ودل فعله عليه الصلاة والسلام على بيان الأفضل منهما «**ومن أدرك عرفة**» أى: أدرك الوقوف بعرفة «**قبل أن يطلع الفجر**» أى: من ليلة جمع. وفى رواية أبى داود: من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمع فتم حجة «**فقد أدرك الحج**» فيه رد على من زعم أن الوقوف يفوت بغروب الشمس يوم عرفة. ومن زعم أن وقته يمتد إلى ما بعد الفجر إلى طلوع الشمس.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه والدارمى.

[م٢٣ - ت تابع٣]

٢٩٧٦ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الأَلَدُّ الْخَصِمُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**أبغض الرجال إلى الله**» قال الكرمانى: الأبغض هو الكافر، فمعنى الحديث: أبغض الرجال الكفار الكافر المعاند. أو أبغض الرجال المخاصمين، قال الحافظ ابن حجر: والثانى هو المعتمد، وهو أعم من أن يكون كافرا أو مسلما، فإن كان كافرا، فأفعل التفضيل فى حقه على حقيقتها فى العموم، وإن كان مسلما؛ فسبب البغض أن كثرة المخاصمة تقضى غالبا إلى ما يذم

(**٢٩٧٦**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٢٤٥٧)، ومسلم (٢٦٦٨)، والنسائى (٥٤٣٨).

صاحبه، أو يخص فى حق المسلمين بمن خاصم فى باطل، ويشهد للأول حديث: «كفى بك إثما أن تكون مخاصما»، أخرجه الطبرانى عن أبى أمامة بسند ضعيف. وورد فى الترغيب فى ترك المخاصمة فعند أبى داود من طريق سليمان بن حبيب عن أبى أمامة رفعه: «أنا زعيم ببيت فى ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا» وله شاهد عند الطبرانى من حديث معاذ بن جبل، والربض بفتح الراء والموحدة بعدها ضاد معجمة الأسفل..انتهى «**الألد**» أفعل تفضيل من اللدد وهو شدة الخصومة «**الخصم**» بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد أى: الشديد اللدد والكثير الخصومة.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه الشيخان.

[م٤٢ - ت تابع٣]

٢٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتِ الْيَهُودُ إِذَا حَاضَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا، وَلَمْ يُشَارِبُوهَا، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا فِي الْبُيُوتِ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى**﴾ [البقرة: ٢٢٢] فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤَاكِلُوهُنَّ وَيُشَارِبُوهُنَّ، وَأَنْ يَكُونُوا مَعَهُنَّ فِي الْبُيُوتِ، وَأَنْ يَفْعَلُوا كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلاَ النِّكَاحَ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: مَا يُرِيدُ أَنْ يَدَعَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِنَا إِلاَّ خَالَفَنَا فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَ عَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَاهُ بِذَلِكَ، وَقَالاَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نَنْكِحُهُنَّ فِي الْمَحِيضِ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ غَضِبَ عَلَيْهِمَا، فَقَامَا، فَاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَثَرِهِمَا فَسَقَاهُمَا، فَعَلِمَا أَنَّهُ لَمْ يَغْضَبْ عَلَيْهِمَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قوله: «**حدثنى سليمان بن حرب**» الأزدى الواشحى بمعجمة ثم مهملة البصرى القاضى بمكة ثقة، إمام حافظ، من التاسعة.

(٢٩٧٧) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٣٠٢)، والنسائى (٢٨٧)، (٣٦٨)، وأبو داود (٢١٦٥)، وابن ماجه (٦٤٤).

قوله: «**كانت اليهود**» جمع يهودى، كروم ورومى، والظاهر أن اليهود قبيلة سميت باسم جدها يهودا أخى يوسف الصديق، واليهودى منسوب إليهم بمعنى واحد منهم. وقال النووى: يهود غير مصروف؛ لأن المراد قبيلة، فامتنع صرفه للتأنيث والعلمية، «**لم يؤاكلوها**» بالهمز ويبدل واوا «**ولم يجامعوها**» أى: لم يساكنوها ولم يخالطوها فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿**ويسألونك عن المحيض قل هو أذى**﴾ وتتمة الآية ﴿**فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله**﴾ قال القارى فى المرقاة: قال فى الأزهار: المحيض الأول فى الآية هو الدم بالاتفاق لقوله تعالى: ﴿**قل هو أذى**﴾ وفى الثانى ثلاثة أقوال: **أحدها**: الدم، **والثانى**: زمان الحيض، **والثالث**: مكانه وهو الفرج، وهو قول جمهور المفسرين، وأزواج النبى صلى الله عليه وسلم، ثم الأذى ما يتأذى به الإنسان. قيل: سمى بذلك له لونا كريها ورائحة منتنة ونجاسة مؤذية مانعة عن العبادة، قال الخطابى والبغوى: التنكير هنا للقلة، أى: أذى يسير لا يتعدى ولا يتجاوز إلى غير محله وحرمه فتجتنب وتخرج من البيت كفعل اليهود والمجوس نقله السيد، يعنى الحيض أذى يتأذى معه الزوج من مجامعتها فقط دون المؤاكلة والمجالسة والافتراش، أى: فابعدوا عنهن بالمحيض، أى: فى مكان الحيض وهو الفرج، أو حوله مما بين السرة والركبة احتياطا..انتهى ما فى المرقاة «**وأن يفعلوا كل شيء**» من الملامسة والمضاجعة «**ما خلا النكاح**» أى: الجماع، وهو حقيقة فى الوطء. وقيل: فى العقد فيكون إطلاقا لاسم السبب على المسبب، وهذا تفسير للآية وبيان لقوله: ﴿**فاعتزلوا**﴾؛ فإن الاعتزال شامل للمجانبة عن المؤاكلة والمضاجعة، والحديث بظاهره يدل على جواز الانتفاع بما تحت الإزار وهو قول أحمد وأبى يوسف ومحمد بن الحسن والشافعى فى قوله القديم وبعض المالكية «**ما يريد**» أى: النبى صلى الله عليه وسلم «**أن يدع**» أى: يترك «**من أمرنا**» أى: من أمور ديننا «**شيئا**» من الأشياء فى حال من الأحوال «**إلا خالفنا**» بفتح الفاء «**فيه**» إلا حال مخالفته إيانا فيه، يعنى لا يترك أمرا من أمورنا إلا مقرونا بالمخالفة، كقوله تعالى: ﴿**لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها**﴾ «**فجاء عباد بن بشر**» من بنى عبد الأشهل من الأنصار أسلم بالمدينة على يد مصعب بن عمير قبل سعد بن معاذ وشهد بدرا واحدا والمشاهد كلها، ووقع فى بعض النسخ: عباد بن بشير وهو غلط «**وأسيد بن حضير**» بالتصغير فيهما أنصارى أوسى أسلم قبل سعد بن معاذ على يد مصعب بن عمير أيضا، وكان ممن شهد العقبة الثانية وشهد بدرا وما بعدها من المشاهد «**أفلا ننكحهن فى المحيض؟**» أى: أفلا نباشرهن بالوطء فى الفرج أيضا لكى تحصل المخالقة التامة معهم «**فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم**» أى: تغير؛ لأن تحصيل المخالفة بارتكاب المعصية لا يجوز. قال الخطابى: معناه تغير، والأصل فى التمعر قلة النضارة وعدم إشراق اللون ومنه: مكان معر، وهو الجدب الذى ليس فيه خصب..انتهى. قال محشى النسخة الأحمدية ما لفظه: ووقع فى رواية مسلم: أفلا نجامعهن، كما هو فى المشكاة أيضا مكان: أفلا ننكحهن، وفسره القارى فى المرقاة والشيخ عبد الحق الدهلوى فى اللمعات: أفلا نجامعهن فى البيوت، وفى الأكل والشرب، لمرافقتهم، أو خوف ترتب الضرر الذى يذكرونه..انتهى مجموع عبارتهما. ولا يخفى أن قوله: أفلا ننكحهن، كما وقع فى هذا الكتاب، وكذا فى سنن أبى داود

يرد توجيه الشارحين فى شرحى المشكاة، ثم رأيت شرح مسلم للنووى، وشرح المشكاة للطيبى، وحاشية السيد، فلم أجد أحدا منهم متصديا لبيانه..انتهى.

قلت: الأمر كما قال المحشى «**حتى ظننا**» أى: نحن، ووقع فى بعض النسخ: ظنا أى: هما، قال الخطابى يريد علمنا، فالظن الأول حسبان والآخر علم ويقين. والعرب تجعل الظن مرة حسبانا ومرة علما ويقينا، وذلك لاتصال طرفيهما فمبدأ العلم ظن وآخره علم ويقين. قال اللّه عز وجل: ﴿**الذين يظنون أنهم ملاقو ربهم**﴾ معناه: يوقنون «**فاستقبلتهما هدية من لبن**» أى: استقبل الرجلين شخص معه هدية يهديها إلى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم والإسناد مجازى. «**فى أثرهما**» بفتحتين أى: عقبهما «**فعلمنا أنه لم يغضب عليهما**» أى: لم يغضب غضبا شديدا باقيا، بل زال غضبه سريعا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

[م٢٥ - ت تابع٣]

٢٩٧٨ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي قُبُلِهَا مِنْ دُبُرِهَا؛ كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾[البقرة: ٢٢٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**كانت اليهود تقول: من أتى امرأة فى قبلها من دبرها**» قال ابن الملك: كأن يقف من خلفها ويولج فى قبلها؛ فإن الوطء فى الدبر محرم فى جميع الأديان، «**كان الولد**» أى: الحاصل بذلك الجماع «**أحول**» لتحول الواطئ عن حال الجماع المتعارف، وهو الإقبال من القدام إلى القبل، وبهذا سمى قبلا إلى حال خلاف ذلك من الدبر، فكأنه راعى الجانبين ورأى الجهتين فأنتج إن جاء أحول وهو أفعل من الحول، وهو أن تميل إحدى الحدقتين إلى الأنف والأخرى إلى الصدغ، يقال: حولت عينه يحول حولا كان بها حول فهو أحول وهى حولاء «**فنزلت**» أى: ردا عليهم فيما تخايل لهم ﴿**نساؤكم**﴾ أى: منكوحاتكم ومملوكاتكم ﴿**حرث لكم**﴾ أى: مواضع زراعة أولادكم، يعنى هن لكم بمنزلة الأرض المعدة للزراعة ومحله القبل؛ فإن الدبر موضع الفرث لا محل الحرث ﴿**فأتوا حرثكم أنى شئتم**﴾ أى: كيف شئتم من قيام أو قعود أو اضطجاع أو من الدبر فى فرجها، والمعنى على أى هيئة كانت؛ فهى مباحة لكم مفوضة إليكم، ولا يترتب منها ضرر عليكم، فى شرح السنة اتفقوا على أنه يجوز للرجل إتيان الزوجة فى قبلها من جانب دبرها، وعلى أية صفة

(٢٩٧٨) **حديث صحيح** ، وأخرجه: ابن ماجه (١٩٢٥)، والشيخان بنحوه، وانظر صحيح البخارى (٤٥٢٨).

كانت. وعليه دل قوله تعالى: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئم﴾ أى: هن لكم بمنزلة أرض تزرع، ومحل الحرث هو القبل.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

[م٢٦ - ت تابع٣]

٢٩٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنِ ابْنِ سَابِطٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾ [البقرة: ٢٢٣] يَعْنِي: «**صِمَامًا وَاحِدًا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَابْنُ خُثَيْمٍ هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ.

وَابْنُ سَابِطٍ هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّه بْنِ سَابِطٍ الْجُمَحِيُّ الْمَكِّيُّ.

وَحَفْصَةُ هِيَ: بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. وَيُرْوَى: «**فِي سِمَامٍ وَاحِدٍ**».

قوله: «**يعنى صماما واحدا**» بكسر الصاد المهملة، أى: ثقبا واحدا، والمراد القبل. قال النووى: قال العلماء: وقوله تعالى: ﴿**فأتوا حرثكم أنى شئتم**﴾ أى: موضع الزرع من المرأة، وهو قبلها الذى يزرع فيه المنى لابتغاء الولد، ففيه إباحة وطئها فى قبلها، إن شاء من بين يديها، وإن شاء من ورائها، وإن شاء مكبوبة. وأما الدبر؛ فليس هو بحرث ولا موضع زرع، ومعنى قوله: ﴿**أنى شئتم**﴾ أى: كيف شئتم. واتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة فى دبرها حائضا كانت أو طاهرا لأحاديث كثيرة مشهورة كحديث: «ملعون من أتى امرأة فى دبرها». قال أصحابنا: لا يحل الوطء فى الدبر فى شيء من الآدميين ولا غيرهم من الحيوان فى حال من الأحوال..انتهى كلام النووى رحمه الله.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد.

قوله: «**وابن خثيم هو عبد الله بن عثمان بن خثيم**» بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة مصغرا القارى المكى وثقه ابن معين والعجلى «**وابن سابط هو عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط**» بكسر الموحدة وبالطاء المهملة «**الجمحى**» بضم الجيم المعجمة وفتح الميم «**وحفصة هى بنت عبد الرحمن ابن أبى بكر الصديق**» ثقة من الثالثة «**ويروى فى سمام واحد**» بكسر السين المهملة أى: فى ثقب واحد. قال فى النهاية فى الحديث: ﴿**فأتوا حرثكم أنى شئتم**﴾ سماما واحدا، أى: مأتى واحدا،

(**٢٩٧٩**) **حديث صحيح** ،وإسناده رجاله ثقات، وهو مخرج فى المسند.

وهو من سمام الإبرة ثقبها، وانتصب على الظرف، أي: في سمام واحد؛ لكنه ظرف محدود أجرى مجرى المبهم.

[م٢٧ - ت تابع٣]

٢٩٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَشْعَرِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتُ، قَالَ: «**وَمَا أَهْلَكَكَ؟**» قَالَ: حَوَّلْتُ رَحْلِيَ اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا، قَالَ: فَأُنْزِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**﴾ [البقرة: ٢٢٣]، أَقْبِلْ وَأَدْبِرْ، وَاتَّقِ الدُّبُرَ وَالْحَيْضَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَشْعَرِيُّ هُوَ يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ.

قوله: «**أخبرنا يعقوب بن عبد الله**» بن سعد الأشعرى أبو الحسن القمى بضم القاف وتشديد الميم، صدوق يهم، من الثامنة «**عن جعفر بن أبى المغيرة**» الخزاعى القمى. قيل: اسم أبى المغيرة دينار، صدوق يهم، من الخامسة.

قوله: «**حولت رحلى الليلة**» كنى برحله عن زوجته أراد به غشيانها فى قبلها من جهة ظهرها؛ لأن المجامع يعلو المرأة ويركبها مما يلى وجهها فحيث ركبها من جهة ظهرها، كنى عنه بتحويل رحله، إما نقلا من الرحل بمعنى المنزل، أو من الرحل بمعنى الكور، وهو للبعير كالسرج للفرس، كذا فى المجمع «**أقبل**» أى: جامع من جانب القبل «**وأدبر**» أى: أولج فى القبل من جانب الدبر «**واتق الدبر**» أى: إيلاجه فيه، قال الطيبى رحمه الله: تفسير لقوله تعالى جل جلاله: ﴿**فأتوا حرثكم أنى شئتم**﴾؛ فإن الحرث يدل على اتقاء الدبر وأنى شئتم على إباحة الإقبال والإدبار والخطاب فى التفسير خطاب عام وأن كل من يتأتى منه الإقبال والإدبار فهو مأمور بهما «**والحيضة**» بكسر الحاء اسم من الحيض، والحال التى تلزمها الحائض من التجنب والتحيض؛ كالجلسة والقعدة من الجلوس، كذا فى النهاية. والمعنى: اتق المجامعة فى زمانها.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه.

(**٢٩٨٠**) **حديث حسن**، وفى بعض رجال إسناده وهم على صدق.

[م٢٨ - ت تابع٣]

٢٩٨١ - حَدَّثَنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّهُ زَوَّجَ أُخْتَهُ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ عِنْدَهُ مَا كَانَتْ، ثُمَّ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً لَمْ يُرَاجِعْهَا حَتَّى انْقَضَتِ الْعِدَّةُ، فَهَوِيَهَا وَهَوِيَتْهُ، ثُمَّ خَطَبَهَا مَعَ الْخُطَّابِ، فَقَالَ لَهُ: يَا لُكَعُ، أَكْرَمْتُكَ بِهَا وَزَوَّجْتُكَهَا فَطَلَّقْتَهَا، وَاللَّهِ لاَ تَرْجِعُ إِلَيْكَ أَبَدًا آخِرُ مَا عَلَيْكَ، قَالَ: فَعَلِمَ اللَّهُ حَاجَتَهُ إِلَيْهَا وَحَاجَتَهَا إِلَى بَعْلِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ**﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿**وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ**﴾ [البقرة: ٢٣٢]، فَلَمَّا سَمِعَهَا مَعْقِلٌ قَالَ: سَمْعًا لِرَبِّي وَطَاعَةً، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ: أُزَوِّجُكَ، وَأُكْرِمُكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ الْحَسَنِ، وَهُوَ عَنِ الْحَسَنِ غَرِيبٌ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّهُ لاَ يَجُوزُ النِّكَاحُ بِغَيْرِ وَلِيٍّ؛ لأَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ كَانَتْ ثَيِّبًا، فَلَوْ كَانَ الأَمْرُ إِلَيْهَا دُونَ وَلِيِّهَا؛ لَزَوَّجَتْ نَفْسَهَا، وَلَمْ تَحْتَجْ إِلَى وَلِيِّهَا مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، وَإِنَّمَا خَاطَبَ اللَّهُ فِي هَذِهِ الآيَةِ الأَوْلِيَاءَ فَقَالَ: ﴿**فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ**﴾ [البقرة: ٢٣٢]، فَفِي هَذِهِ الآيَةِ دَلاَلَةٌ عَلَى أَنَّ الأَمْرَ إِلَى الأَوْلِيَاءِ فِي التَّزْوِيجِ، مَعَ رِضَاهُنَّ.

قوله: «**أخبرنا الهاشم بن القاسم**» بن مسلم الليث مولاهم البغدادى أبو النضر مشهور بكنيته ولقبه قيصر، ثقة ثبت، من التاسعة «**عن الحسن**» هو البصرى.

قوله: «**أنه زوج أخته**» اسمها جميل بالجيم مصغرا بنت يسار وقيل: اسمها ليلى وقيل: فاطمة «**رجلا**» قيل: هو أبو البداح بن عاصم الأنصارى، وقيل: هو عبد اللَّه بن رواحة «**ثم طلقها تطليقة**» وفى رواية أبى داود: ثم طلقها طلاقا له رجعة «**فهويها**» قال فى القاموس: هويه كرضيه أحبه «**يا لكع**» بضم اللام وفتح الكاف كصرد اللئيم والعبد والأحمق «**لا ترجع إليك أبدا**» وفى رواية: لا أزوجك أبدا «**آخر ما عليك**» بالرفع. أى: ذلك آخر ما عليك من نكاح إياها، وهذا كقوله صلى اللَّه عليه وسلم: «إذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم». قال فى المجمع: بالرفع أى:

(**٢٩٨١**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: ابن ماجه (٢٠٨٧)، وفى إسناده المبارك بن فضالة، وقد روى من غير طريقه عن الحسن أشار إليه الترمذى.

ذلك آخر ما عليهم من دخولهم «**إلى قوله...إلخ**» تتمة الآية ﴿**فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم أزكى لكم وأطهر والله يعلم وأنتم لا تعلمون**﴾ «**فلما سمعها**» أى: هذه الآية «**قال: سمع لربى وطاعة**» أى: على سمع لربى وطاعة. «**ثم دعاه فقال: أزوجك وأكرمك**» وفى رواية أبى داود قال: فكفرت عن يمينى، فأنكحتها إياه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى وأبو داود والنسائى وابن ماجه وابن جرير «**وفى هذا الحديث دلالة على أنه لا يجوز النكاح بغير ولى**» إلى قوله: «**ففى هذه الآية دلالة على أن الأمر إلى الأولياء فى التزويج مع رضاهن**» قال ابن جرير: فى هذه الآية الدلالة الواضحة على صحة قول من قال: لا نكاح إلا بولى من العصبة، وذلك أن الله تعالى منع الولى من عضل المرأة إن أرادت النكاح ونهاه عن ذلك. فلو كان للمرأة إنكاح نفسها بغير إنكاح وليها إياها أو كان لها تولية من أرادت توليته فى إنكاحها، لم يكن لنهى وليها عن عضلها معنى مفهوم، إذ كان لا سبيل له إلى عضلها، وذلك أنها إن كانت متى أرادت النكاح جاز لها إنكاح نفسها أو إنكاح من توكله إنكاحها، فلا عضل هنالك لها من أحد فينهى عاضلها عن عضلها وفى فساد القول بأن لا معنى لنهى الله عما نهى عنه صحة القول بأن لولى المرأة فى تزويجها حقا لا يصح عقده إلا به..انتهى. قلت: هذا مبنى على أن الخطاب فى ﴿**فلا تعضلوهن**﴾ للأولياء واعترض عليه بأنه يلزم تفكك نظم كلام الله لو قيل: وإذا طلقتم النساء أيها الأزواج فلا تعضلوهن أيها الأولياء؛ لأنه لا يبقى بين الشرط والجزاء نسبة. وأجيب بأن الخطاب فى ﴿**فلا تعضلوهن**﴾ وكذا فى قوله: ﴿**وإذا طلقتم**﴾ للناس أى: وإذا وقع بينكم الطلاق فلا يوجد فيما بينكم العضل؛ لأنه إذا وجد بينهم العضل من جهة الأولياء وهم راضون كانوا فى حكم العاضلين. وتمسك الحنفية بقوله تعالى: ﴿**أن ينكحن أزواجهن**﴾ على أن النكاح بغير ولى جائز، وذلك أنه تعالى أضاف النكاح إليها إضافة الفعل إلى فاعله، والتصرف إلى مباشره، ونهى الولى عن منعها من ذلك، ولو كان ذلك التصرف فاسدا؛ لما نهى الولى عن منعها منه، ويتأكد هذا النص بقوله: ﴿**حتى تنكح زوجا غيره**﴾ وأجيب بأن الفعل كما يضاف إلى المباشر؛ فقد يضاف أيضا إلى السبب مثل بنى الأمير دارا. قال الرازى فى تفسيره بعد ذكر هذا الجواب: وهذا وإن كان مجازا؛ إلا أنه يجب المصير إليه لدلالة الأحاديث على بطلان هذا النكاح.

[م٢٩ – ت تابع٣]

٢٩٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ ح وَحَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ قَالَ: أَمَرَتْنِي

(**٢٩٨٢**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٦٢٩)، وأبو داود (٤١٠)، والنسائى (٤٧١).

عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا، فَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الآيَةَ فَآذِنِّي ﴿**حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاَةِ الْوُسْطَى**﴾ [البقرة: ٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا، فَأَمْلَتْ عَلَيَّ: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاَةِ الْوُسْطَى وَصَلاَةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ، وَقَالَتْ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ حَفْصَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن أبى يونس مولى عائشة**» ثقة من الثالثة.

قوله: «**فآذني**» بمد الهمزة وكسر الذال المعجمة وتشديد النون، أى: أعلمنى «**فأملت على**» بفتح الهمزة وسكون الميم وفتح اللام الخفيفة من أملى وبفتح الميم واللام مشددة من أملل يملل أى: ألقت على، **فالأولى**: لغة الحجاز وبنى أسد، **والثانية**: لغة بنى تميم وقيس «**وصلاة العصر**» بالواو الفاصلة وهى تدل على أن الوسطى غير العصر؛ لأن العطف يقتضى المغايرة وأجيب بوجوه **أحدها**: أن هذه القراءة شاذة ليست بحجة ولا يكون له حكم الخبر عن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم؛ لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع وإذا لم يثبت قرآنا لا يثبت خبرا، قاله النووى. **وثانيها**: أن يجعل العطف تفسيريا فيكون الجمع بين الروايات. **وثالثها**: أن تكون الواو فيه زائدة ويؤيده ما رواه أبو عبيد بإسناد صحيح عن أبى ابن كعب أنه كان يقرأها «**والصلاة الوسطى صلاة العصر**» بغير واو، قال الحافظ فى الفتح: قد اختلف السلف فى المراد بالصلاة الوسطى، وجمع الدمياطى فى ذلك جزءا مشهورا سماه: كشف الغطا عن الصلاة الوسطى فبلغ تسعة عشر قولا، ثم ذكر الحافظ هذه الأقوال ورجح قول من قال: إن الصلاة الوسطى هى صلاة العصر، فقال: كونها صلاة العصر هو المعتمد، وبه قال: ابن مسعود وأبو هريرة: وهو الصحيح من مذهب أبى حنيفة، وقول أحمد والذى صار إليه معظم الشافعية لصحة الحديث فيه قال الترمذى: هو قول أكثر علماء الصحابة. وقال الماوردى: هو قول جمهور التابعين، وقال ابن عبد البر: هو قول أكثر أهل الأثر وبه قال من المالكية: ابن حبيب وابن العربى وابن عطية..انتهى. قلت: لا شك فى أن القول الراجح المعول عليه هو قول من قال: إنها صلاة العصر، وقد تقدم بقية الكلام فى هذه المسألة فى باب ما جاء فى الصلاة الوسطى أنها العصر ﴿**قانتين**﴾ قيل: معناه مطيعين، وقيل: ساكتين أى: عن كلام الناس لا مطلق الصمت؛ لأن الصلاة لا صمت فيها، بل جميعها قرآن وذكر «**وقالت: سمعتها من رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم**». قال الباجى: يحتمل أنها سمعتها على أنها قرآن ثم نسخت كما فى حديث البراء الذى رواه مسلم، فلعل عائشة لم تعلم بنسخها، أو اعتقدت أنها مما نسخ حكمه وبقى رسمه، ويحتمل أنه ذكرها صلى اللَّه عليه وسلم على أنها من غير القرآن لتأكيد فضيلتها فظنتها قرآنا فأرادت إثباتها فى المصحف. لذلك قاله الزرقانى فى شرح الموطأ.

قوله: «**وفي الباب عن حفصة**» أخرجه مالك في موطأه.
قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي.

[م٣٠ - ت تابع٣]

٢٩٨٣ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**صَلاَةُ الْوُسْطَى صَلاَةُ الْعَصْرِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**قال: صلاة الوسطى صلاة العصر**» تقدم هذا الحديث وما يتعلق به في باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر.

[م٣١ - ت تابع٣]

٢٩٨٤ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ الأَعْرَجِ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، أَنَّ عَلِيًّا حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الأَحْزَابِ: «**اللَّهُمَّ امْلأْ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلاَةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَلِيٍّ.

وَأَبُو حَسَّانَ الأَعْرَجُ اسْمُهُ مُسْلِمٌ.

قوله: «**قال يوم الأحزاب**» هي الغزوة المشهورة يقال: لها الأحزاب والخندق، وكانت سنة أربع من الهجرة، وقيل: سنة خمسن «**كما شغلونا عن صلاة الوسطى**» بإضافة الصلاة إلى الوسطى وهو من باب قول اللّه تعالى: ﴿**وما كنت بجانب الغربي**﴾ وفيه المذهبان المعروفان: مذهب الكوفيين جواز إضافة الموصوف إلى صفته، ومذهب البصريين منعه ويقدرون فيه محذوفا وتقديره هنا عن صلاة الصلاة الوسطى أي: عن فعل الصلاة الوسطى، قاله النووي «**حتى غابت الشمس**» وفي رواية لمسلم: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ اللّه بيوتهم وقبورهم نارا». ثم صلاها

(**٢٩٨٣**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أحمد في مسند سمرة بن جندب.

(**٢٩٨٤**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخاري (٢٩٣١)، ومسلم (٦٢٧)، وأبو داود (٤١٠)، والنسائي (٤٧٢)، وابن ماجه (٦٨٤).

بين العشائين بين المغرب والعشاء. وحديث على هذا نص صريح فى أن الصلاة الوسطى هى صلاة العصر وهو أصح الأقوال فى هذا الباب.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود وغيرهم.

[م٣٢ - ت تابع٣]

٢٩٨٥ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلاَةُ الْوُسْطَى صَلاَةُ الْعَصْرِ**».

وَفِي الْبَابِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي هَاشِمِ ابْنِ عُتْبَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أخبرنا أبو النضر**» اسمه هاشم بن القاسم «**وأبو داود**» هو الطيالسى «**عن زبيد**» بموحدة مصغرا هو ابن الحارث اليامى.

قوله: «**صلاة الوسطى صلاة العصر**» هذا الحديث أيضا نص صريح فى أن الصلاة الوسطى هى صلاة العصر.

قوله: «**وفى الباب عن زيد بن ثابت وأبى هاشم بن عتبة وأبى هريرة**» أما حديث زيد بن ثابت: فأخرجه أحمد وأبو داود. وأما حديث أبى هاشم: فأخرج ابن جرير من طريق كهيل بن حرملة: سئل أبو هريرة عن الصلاة الوسطى فقال: اختلفنا فيها ونحن بفناء بيت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وفينا أبو هاشم بن عتبة فقال: أنا أعلم لكم، فقام فاستأذن على رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، ثم خرج إلينا. فقال: أخبرنا أنها صلاة العصر. وأما حديث أبى هريرة: فأخرجه أيضا ابن جرير عنه مرفوعا: «الصلاة الوسطى صلاة العصر».

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم.

[م٣٣ - ت تابع٣]

٢٩٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

(**٢٩٨٥**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٦٢٨)، وابن ماجه (٦٨٦).

(**٢٩٨٦**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩)، وأبو داود (٩٤٩).

أَرْقَمَ، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلاَةِ، فَنَزَلَتْ: ﴿**وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ**﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ.

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ: نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيهِ: وَنُهِينَا عَنِ الْكَلاَمِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ إِيَاسٍ.

قوله: «**ومحمد بن عبيد**» بن أبى أمية الطنافسى.

قوله: «**كنا نتكلم...إلخ**» تقدم هذا الحديث مع شرحه فى باب نسخ الكلام فى الصلاة.

[م٣٤ – ت تابع٣]

٢٩٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنِ الْبَرَاءِ ﴿**وَلاَ تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ**﴾ [البقرة: ٢٦٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِينَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، كُنَّا أَصْحَابَ نَخْلٍ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي مِنْ نَخْلِهِ عَلَى قَدْرِ كَثْرَتِهِ وَقِلَّتِهِ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي بِالْقِنْوِ وَالْقِنْوَيْنِ فَيُعَلِّقُهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا جَاعَ، أَتَى الْقِنْوَ فَضَرَبَهُ بِعَصَاهُ، فَيَسْقُطُ مِنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ فَيَأْكُلُ، وَكَانَ نَاسٌ مِمَّنْ لاَ يَرْغَبُ فِي الْخَيْرِ يَأْتِي الرَّجُلُ بِالْقِنْوِ فِيهِ الشِّيصُ وَالْحَشَفُ، وَبِالْقِنْوِ قَدِ انْكَسَرَ، فَيُعَلِّقُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ تَعَالَى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَلاَ تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ**﴾ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أُهْدِيَ إِلَيْهِ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُ، لَمْ يَأْخُذْهُ إِلاَّ عَلَى إِغْمَاضٍ، أَوْ حَيَاءٍ، قَالَ: فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي أَحَدُنَا بِصَالِحِ مَا عِنْدَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو مَالِكٍ هُوَ الْغِفَارِيُّ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ غَزْوَانُ.

وَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنِ السُّدِّيِّ شَيْئًا مِنْ هَذَا.

(٢٩٨٧) **حديث صحيح** ، وأخرجه: ابن ماجه (١٨٢٢).

قوله: «**عن إسرائيل**» هو ابن يونس «**عن السدى**» بضم السين المهملة وتشديد الدال هو إسماعيل بن عبد الرحمن، وهو السدى الكبير «**عن أبى مالك**» اسمه غزوان الغفارى الكوفى مشهور بكنيته، ثقة من الثالثة.

قوله: «**معشر الأنصار**» بالنصب على الاختصاص «**يأتى بالقنو**» بكسر القاف وسكون النون هو العذق بما فيه من الرطب يقال له بالفارسية: خوشه خرما «**فيسقط البسر والتمر**» البسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة مرتبة من مراتب ثمر النخل. قال فى الصراح: أول ما بدأ من النخل طلع، ثم خلال، ثم بلح بالتحريك، ثم بسر، ثم رطب، ثم تمر «**فيه الشيص، والحشف**» الشيص بالكسر التمر الذى لا يشتد نواه ويقوى وقد لا يكون له نوى أصلا، كذا فى النهاية. والحشف بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة: هو أردأ التمر أو الضعيف لا نوى له، أو اليابس الفاسد ﴿**يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم**﴾ أى: من جياد ما كسبتم ﴿**ومما أخرجنا لكم من الأرض**﴾ من الحبوب والثمار ﴿**ولا تيمموا**﴾ أى: لا تقصدوا ﴿**الخبيث**﴾ أى: الرديء ﴿**منه**﴾ أى: المذكور ﴿**تنفقون**﴾ حال من ضمير تيمموا ﴿**ولستم بآخذيه**﴾ أى: الخبيث لو أعطيتموه فى حقوقكم ﴿**إلا أن تغمضوا فيه**﴾ بالتساهل وغض البصر فكيف تؤدون منه حق اللّه؟ «**قال**» أى: النبى صلى اللّه عليه وسلم «**أهدى**» بصيغة المجهول من الإهداء «**إلا على إغماض**» أى: مساهلة ومسامحة، يقال: أغمض فى البيع يغمض إذا استزاده من المبيع واستحطه من الثمن فوافقه عليه.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه ابن ماجه وابن جرير وابن أبى حاتم والحاكم.

[م٣٦ - ت تابع٣]

٢٩٨٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً بِابْنِ آدَمَ، وَلِلْمَلَكِ لَمَّةً، فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ: فَإِيعَادٌ بِالشَّرِّ، وَتَكْذِيبٌ بِالْحَقِّ، وَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلَكِ: فَإِيعَادٌ بِالْخَيْرِ، وَتَصْدِيقٌ بِالْحَقِّ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللَّه، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ الأُخْرَى؛ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾** [البقرة: ٢٦٨] **الآيَةَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي الأَحْوَصِ لاَ نَعْلَمُهُ مَرْفُوعًا إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الأَحْوَصِ.

(٢٩٨٨) **حديث ضعيف** لاختلاط عطاء بن السائب.

قوله: «**إن للشيطان**» أى: إبليس أو بعض جنده «**لمة**» بفتح اللام وشدة الميم من الإلمام، ومعناه النزول والقرب والإصابة، والمراد بها ما يقع فى القلب بواسطة الشيطان أو الملك «**بابن آدم**» أى: بهذا الجنس؛ فالمراد به الإنسان «**وللملك لمة**» فلمة الشيطان تسمى وسوسة، ولمة الملك إلهاما «**فأما لمة الشيطان: فإيعاد بالشر**» كالكفر والفسق والظلم «**وتكذيب بالحق**» أى: فى حق اللّه، أو حق الخلق، أو بالأمر الثابت كالتوحيد والنبوة والبعث والقيامة والنار والجنة «**وأما لمة الملك: فإيعاد بالخير**» كالصلاة والصوم «**وتصديق بالحق**» ككتب اللّه ورسوله، والإيعاد فى اللمتين من باب الإفعال، والوعيد فى الاشتقاق كالوعد، إلا أن الإيعاد اختص بالشر عرفا يقال: أوعد إذا وعد بشر إلا أنه استعمله فى الخير للازدواج والأمن عن الاشتباه بذكر الخير بعده كذا قالوا، والظاهر أن هذا التفصيل عند الإطلاق كما قال الشاعر:

وإنى إن أوعدته أو وعدته لمخلف إيعادى ومنجز موعدى

وأما عند التقييد فالأولى أن يقال: بالتجريد فيهما أو بأصل اللغة واختيار الزيادة لاختيار المبالغة «**فمن وجد**» أى: فى نفسه أو أدرك وعرف «**ذلك**» أى: لمة الملك على تأويل الإلمام أو المذكور «**فليعلم أنه من اللّه**» أى: منة جسيمة، ونعمة عظيمة، واصلة إليه، ونازلة عليه، إذ أمر الملك بأن يلهمه «**فليحمد اللّه**» أى: على هذه النعمة الجليلة، حيث أهله لهداية الملك ودلالته على ذلك الخير «**ومن وجد الأخرى**» أى: لمة الشيطان «**ثم قرأ**» أى: النبى صلى اللّه عليه وسلم استشهادا ﴿**الشيطان يعدكم الفقر**﴾ أى: يخوفكم به ﴿**ويأمركم بالفحشاء**﴾ الآية معناه: الشيطان يعدكم الفقر ليمنعكم عن الإنفاق فى وجوه الخيرات، ويخوفكم الحاجة لكم أو لأولادكم فى ثانى الحال سيما فى كبر السن وكثرة العيال، ويأمركم بالفحشاء أى: المعاصى، وهذا الوعد والأمر هما المرادان بالشر فى الحديث.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه النسائى وابن حبان فى صحيحه وابن أبى حاتم.

[م٣٧ - ت تابع٣]

٢٩٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ:** ﴿**يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ**﴾ [المؤمنون: ٥١] **وَقَالَ:** ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ**﴾ [البقرة: ١٧٢] **قَالَ: وَذَكَرَ**

(**٢٩٨٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (١٠١٥).

الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ!».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَإِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ.

وَأَبُو حَازِمٍ هُوَ الأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ سَلْمَانُ، مَوْلَى عَزَّةَ الأَشْجَعِيَّةِ.

قوله: «**يا أيها الناس إن الله طيب ولا يقبل إلا طيبا**» قال القاضي رحمه الله: الطيب ضد الخبيث؛ فإذا وصفه به تعالى، أريد به أنه منزه عن النقائص، مقدس عن الآفات، وإذا وصف به العبد مطلقا أريد به أنه المتعرى عن رذائل الأخلاق وقبائح الأعمال، والمتحلى بأضداد ذلك، وإذا وصف به الأموال؛ أريد به كونه حلالا من خيار الأموال. ومعنى الحديث: أنه تعالى منزه عن العيوب، فلا يقبل، ولا ينبغي أن يتقرب إليه إلا بما يناسبه فى هذا المعنى. وهو خيار أموالكم الحلال كما قال تعالى: ﴿**لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون**﴾ «**وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين**» ما موصولة، والمراد بها أكل الحلال، وتحسين الأموال فقال: ﴿**يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إنى بما تعملون عليم**﴾ هذا النداء خطاب لجميع الأنبياء لا على أنهم خوطبوا بذلك دفعة واحدة؛ لانهم أرسلوا فى أزمنة مختلفة، بل على أن كلا منهم خوطب به فى زمانه، ويمكن أن يكون هذا النداء يوم الميثاق لخصوص الأنبياء «**وذكر**» أى: النبى صلى الله عليه وسلم «**الرجل**» بالنصب على المفعولية «**يطيل السفر**» أى: فى وجوه الطاعات؛ كحج، وزيارة مستحبة، وصلة رحم، وغير ذلك، قاله النووى «**أشعث أغبر**» حالان متداخلان أو مترادفان، وكذا قوله «**يمد يده**» وفى رواية مسلم: «يديه» بالتثنية أى: مادا يديه رافعا بهما «**يا رب يا رب**» أى: قائلا يا رب يا رب «**ومطعمه حرام**» مصدر ميمى بمعنى مفعول أى: مطعومه حرام، والجملة حال أيضا وكذا قوله: «**ومشربه حرام، وملبسه حرام**» أى: مشروبه حرام، وملبوسه حرام «**وغذى**» بضم الغين وتخفيف الذال المعجمة المكسورة «**بالحرام**» أى: ربى بالحرام. قال الأشرف: ذكر قوله: «وغذى بالحرام» بعد قوله: «ومطعمه حرام» إما لأنه لا يلزم من كون المطعم حراما التغذية به، وإما تنبيها به على استواء حاليه أعنى كونه منفقا فى حال كبره، ومنفقا عليه فى حال صغره فى وصول الحرام إلى باطنه، فأشار بقوله: «مطعمه حرام» إلى حال كبره وبقوله: «وغذى بالحرام» إلى حال صغره، وهذا دال على أن لا ترتيب فى الواو. قال القارى: وذهب المظهر إلى الوجه الثانى، ورجح الطيبى رحمه الله الوجه الأول، ولا منع من الجمع فيكون إشارة إلى أن عدم إجابة الدعوة، إنما هو لكونه مصرا على تلبس الحرام..انتهى «**فأنى يستجاب لذلك؟**» أى: من أين يستجاب لمن هذه صفته؟ وكيف يستجاب له؟. وفى الحديث الحث على الإنفاق من الحلال، والنهى عن الإنفاق من غيره. وفيه أن المشروب والمأكول والملبوس ونحوها ينبغى أن يكون حلالا خالصا لا شبهة فيه، وأن من أراد الدعاء كان أولى بالاعتناء بذلك من غيره.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه مسلم.

٢٩٩٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ ﴿**إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ**﴾ [البقرة: ٢٨٤] الآيَةَ أَحْزَنَتْنَا، قَالَ: قُلْنَا: يُحَدِّثُ أَحَدُنَا نَفْسَهُ فَيُحَاسَبُ بِهِ لاَ نَدْرِي مَا يُغْفَرُ مِنْهُ وَلاَ مَا لاَ يُغْفَرُ! فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا ﴿**لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ**﴾ [البقرة: ٢٨٦].

قوله: «**أحزنتنا**» جواب لما، أى: جعلتنا محزونين «**قال: قلنا**» أى: قال على: قلنا معشر الصحابة: «**لا ندرى**» بالنون، وفى بعض النسخ: لا يدرى بالتحتية «**فنزلت هذه الآية**» أى: ﴿**لا يكلف اللّه نفسا إلا وسعها**﴾ «**بعدها**» أى: بعد نزول آية ﴿**وإن تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه**﴾...إلخ «**فنسختها**» قال الحافظ: المراد بقوله: نسختها، أى: أزالت ما تضمنته من الشدة بينت أنه وإن وقعت المحاسبة به، لكنها لا تقع المؤاخذة به، أشار إلى ذلك الطبرى فرارا من إثبات دخول النسخ فى الأخبار، وأجيب بأنه وإن كان خبرا، لكنه يتضمن حكما، ومهما كان من الأخبار يتضمن الأحكام أمكن دخول النسخ فيه كسائر الأحكام، وإنما الذى لا يدخله النسخ من الأخبار ما كان خبرا محضا لا يتضمن حكما كالإخبار عما مضى من أحاديث الأمم ونحو ذلك، ويحتمل أن يكون المراد بالنسخ فى حديث التخصيص؛ فإن المتقدمين يطلقون لفظ النسخ عليه كثيرا، والمراد بالمحاسبة بما يخفى الإنسان ما يصمم عليه ويشرع فيه دون ما يخطر له ولا يستمر عليه..انتهى ﴿**لا يكلف اللّه نفسا إلا وسعها**﴾ هذا بيان لقوله: هذه الآية، ومعنى وسعها: أى ما تسعه قدرتها ﴿**لها ما كسبت**﴾ من الخير أى: ثوابه ﴿**وعليها ما اكتسبت**﴾ من الشر أى: وزره، ولا يؤاخذ أحد بذنب أحد. ولا بما لم يكسبه مما وسوست به نفسه. وفى حديث على رضى اللّه عن هذا رجل مجهول وهو شيخ السدى.

[م٣٩ - ت تابع٣]

٢٩٩١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمَيَّةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿**إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ**﴾ [البقرة: ٢٨٤] وَعَنْ قَوْلِهِ: ﴿**مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ**

(٢٩٩٠) **حديث صحيح**، وانظر الذى بعده.

(٢٩٩١) **حديث صحيح**، وانظر الذى بعده.

بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] فَقَالَتْ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**هَذِهِ مُعَاتَبَةُ اللَّهِ الْعَبْدَ فِيمَا يُصِيبُهُ مِنَ الْحُمَّى وَالنَّكْبَةِ حَتَّى الْبِضَاعَةُ يَضَعُهَا فِي كُمِّ قَمِيصِهِ فَيَفْقِدُهَا، فَيَفْزَعُ لَهَا، حَتَّى إِنَّ الْعَبْدَ لَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا يَخْرُجُ التِّبْرُ الأَحْمَرُ مِنَ الْكِيرِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ ابْنِ سَلَمَةَ.

قوله: «**عن على بن زيد**» هو ابن جدعان «**عن أمية**» بالتصغر ويقال لها: أمينة، من الثالثة. قال فى تهذيب التهذيب: أمية بنت عبد اللَّه عن عائشة، وعنها: ربيبها على بن زيد بن جدعان، وقيل: عن على عن أم محمد، وهى امرأة أبيه، واسمها أمينة، ووقع فى بعض النسخ من الترمذى: عن على بن زيد بن جدعان عن أمه وهو غلط؛ فقد روى على بن زيد عن امرأة أبيه أم محمد عدة أحاديث..انتهى. قلت: ذكر الذهبى فى الميزان أمية هذه فى فصل المجهولات.

قوله: ﴿**إن تبدوا**﴾ أى: إن تظهروا ﴿**ما فى أنفسكم**﴾ أى: فى قلوبكم من السوء بالقول أو الفعل ﴿**أو تخفوه**﴾ أى: تضمروه مع الإصرار عليه إذ لا عبرة بخطور الخواطر ﴿**يحاسبكم به اللَّه**﴾ أى: يجازيكم بسركم وعلنكم أو يخبركم بما أسررتم وما أعلنتم وعن قوله: ﴿**من يعمل**﴾ أى: ظاهرا وباطنا ﴿**سوءا**﴾ أى: صغيرا أو كبيرا ﴿**يجز به**﴾ أى: فى الدنيا أو العقبى إلا ما شاء ممن شاء «**فقالت**» أى: عائشة «**ما سألنى عنها**» أى: عن هذه المسألة «**منذ سألت رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم**» أى: عنها «**فقال: هذه**» إشارة إلى مفهوم الآيتين المسئول عنهما أى: محاسبة العباد، أو مجازاتهم بما يبدون وما يخفون من الأعمال «**معاتبة اللَّه العبد**» أى: مؤاخذته العبد بما اقترف من الذنب «**بما يصيبه**» أى: فى الدنيا، وهو صلة معاتبة ويصح كون الباء سببية «**من الحمى**» وغيرها مؤاخذة المعاتب، وإنما خصت الحمى بالذكر لأنها من أشد الأمراض وأخطرها. قال فى المفاتيح: العتاب أن يظهر أحد الخليلين من نفسه الغضب على خليله لسوء أدب ظهر منه مع أن فى قلبه محبته؛ يعنى ليس معنى الآية أن يعذب اللَّه المؤمنين بجميع ذنوبهم يوم القيامة، بل معناها: أنه يلحقهم بالجوع والعطش والمرض والحزن وغير ذلك من المكاره، حتى إذا خرجوا من الدنيا، صاروا مطهرين من الذنوب. قال الطيبى: كأنها فهمت أن هذه مؤاخذة عقاب أخروى، فأجابها بأنها مؤاخذة عتاب فى الدنيا عناية ورحمة..انتهى «**والنكبة**» بفتح النون أى: المحنة، وما يصيب الإنسان من حوادث الدهر «**حتى البضاعة**» بالجر عطف على ما قبلها وبالرفع على الابتداء، وهى بالكسر طائفة من مال الرجل «**يضعها فى يد قميصه**» أى: كمه سمى باسم ما يحمل فيه ووقع فى بعض النسخ: «فى كم قميصه» «**فيفقدها**» أى: يتفقدها ويطلبها، فلم يجدها لسقوطها، أو أخذ سارق لها منه «**فيفزع لها**» أى: يحزن لضياع البضاعة فيكون كفارة، كذا قاله ابن الملك. وقال الطيبى: يعنى إذا وضع بضاعة فى كمه وهم أنها غابت فطلبها وفزع كفرت عنه ذنوبه وفيه من المبالغة ما

لا يخفى «**حتى**» أي: لا يزال يكرر عليه تلك الأحوال حتى «**إن العبد**» قال القاري: بكسر الهمزة وفي نسخه يعني من المشكاة: بالفتح، وأظهر العبد موضع ضميره إظهارا؛ لكمال العبودية المقتضي للصبر والرضا بأحكام الربوبية «**ليخرج من ذنوبه**» بسبب الابتلاء بالبلاء «**كما يخرج التبر الأحمر**» التبر بالكسر أي: الذهب والفضة قبل أن يضربا دراهم ودنانير فإذا ضربا كانا عينا «**من الكير**» بكسر الكاف متعلق بيخرج.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم.

[م٤٠ - ت تابع٣]

٢٩٩٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ**﴾[البقرة: ٢٨٤] قَالَ: دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهُ شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ مِنْ شَيْءٍ، فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا**» فَأَلْقَى اللَّهُ الإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿**آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ**﴾ [البقرة: ٢٨٥] الآيَةَ، ﴿**لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا**﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ ﴿**رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا**﴾، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ ﴿**رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا**﴾ الآيَةَ، قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَآدَمُ بْنُ سُلَيْمَانَ يُقَالُ هُوَ وَالِدُ يَحْيَى بْنِ آدَمَ.

قوله: «**عن آدم بن سليمان**» القرشي الكوفي والد يحيى، صدوق من السابعة.

قوله: «**دخل قلوبهم**» بالنصب «**منه**» أي: من قوله تعالى هذا وفي رواية مسلم: منها أي: من هذه الآية «**شيء**» بالرفع فاعل دخل أي: شيء عظيم من الحزن «**لم يدخل**» أي: قلوبهم والضمير المرفوع لشيء والجملة صفة له «**من شيء**» أي: من الأشياء المحزنة «**فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم**» أي: ذكروا له ما دخل قلوبهم من هذه الآية «**سمعنا**» أي: ما أمرتنا به سماع قبول «**فألقى**

(**٢٩٩٢**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (١١٦).

اللَّه الإيمان فى قلوبهم» أى: أحكمه وأرسخه فيها واندفع ما كان دخلها ﴿**آمن**﴾ أى: صدق ﴿**الرسول**﴾ أى: محمد صلى اللَّه عليه وسلم ﴿**بما أنزل إليه من ربه**﴾ أى: القرآن ﴿**والمؤمنون**﴾ عطف على الرسول «**الآية**» بالنصب أى: أتم الآية وتمامها ﴿**كل آمن باللَّه وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير لا يكلف اللَّه نفسا إلا وسعها**﴾ أى: ما تسعه قدرتها ﴿**لها ما كسبت**﴾ من الخير أى: ثوابه ﴿**وعليها ما اكتسبت**﴾ من الشر أى: زوره ﴿**ربنا لا تؤاخذنا**﴾ بالعقاب أى: قولوا: ربنا لا تؤاخذنا ﴿**إن نسينا أو أخطأنا**﴾ أى: تركنا الصواب لا عن عمد كما أخذت به من قبلنا، وقد رفع اللَّه ذلك عن هذه الأمة كما ورد فى الحديث فسؤاله اعتراف بنعمة اللَّه «**قال: قد فعلت**» أى: لا أؤاخذكم ﴿**ربنا ولا تحمل علينا إصرا**﴾ يثقل علينا حمله ﴿**كما حملته على الذين من قبلنا**﴾ أى: بنى إسرائيل من قتل النفس فى التوبة وإخراج ربع المال فى الزكاة، وقرض موضع النجاسة «**قال: قد فعلت**» أى: لا أحمل عليكم ﴿**ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به**﴾ أى: لا تكلفنا من الأعمال ما لا نطيق القيام به لثقل حمله علينا. وتكليف ما لا يطاق على وجهين: **أحدهما**: ما ليس فى قدرة العبد احتماله كتكليف الأعمى النظر والزمن العدو، فهذا النوع من التكليف الذى لا يكلف اللَّه به عبده بحال. **الوجه الثانى** من تكليف ما لا يطاق: هو ما فى قدرة العبد احتماله مع المشقة الشديدة والكلفة العظيمة كتكليف الأعمال الشاقة والفرائض الثقيلة كما كان فى ابتداء الإسلام صلاة الليل واجبة ونحوه، فهذا الذى سأل المؤمنون ربهم لا يحملهم ما لا طاقة لهم به «**الآية**» تمامها ﴿**أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين**﴾ «**قال: قد فعلت**» أى: عفوت عنكم وغفرت لكم ورحمتكم، ونصرتكم على القوم الكافرين.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه مسلم «**وقد روى هذا من غير هذا الوجه عن ابن عباس**» أخرجه أحمد من غير هذا الوجه وكذا الطبرى كما فى الفتح.

قوله: «وفى الباب عن أبى هريرة» أخرجه مسلم وفيه: فلما فعلوا ذلك نسخها اللَّه تعالى فأنزل اللَّه: ﴿**لا يكلف اللَّه نفسا إلا وسعها**﴾...إلخ.

(٤) بَاب وَمِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ [م١ ت٤]

٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، وَهُوَ الْخَزَّازُ وَيَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلاَهُمَا عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ يَزِيدُ: عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو عَامِرٍ الْقَاسِمَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٢٩٩٣) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥)، وأبو داود (٤٥٩٨)، وابن ماجه (٤٧).

عَنْ قَوْلِهِ: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**﴾ [آل عمران: ٧] قَالَ: «**فَإِذَا رَأَيْتِيهِمْ فَاعْرِفِيهِمْ**» وَقَالَ يَزِيدُ: «**فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاعْرِفُوهُمْ**» قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**باب ومن سورة آل عمران**» هى مدنية، قال القرطبى: بالإجماع وهى مائتا آية.

قوله: «**أخبرنا أبو عامر وهو الخزاز**» بمعجمات اسمه صالح بن رستم «**ويزيد بن إبراهيم**» هو التسترى.

قوله: «**فإذا رأيتيهم فاعرفيهم**» أى: واحذريهم، خطاب لأم المؤمنين عائشة رضى اللّه عنها «**وقال يزيد**» أى: فى روايته «فإذا رأيتموهم فاعرفوهم» أى: بصيغة الجمع المذكر المخاطب «**قالها**» أى: قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم هذه الكلمة.

[م٢ - ت تابع٤]

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ ﴿**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ**﴾[آل عمران: ٧] إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ؛ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّاهُمُ اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرُوِيَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنِ الْقَاسِمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ - هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ أَيْضًا.

قوله: «**حدثنا أبو الوليد**» اسمه هشام بن عبد الملك الطيالسى «**أخبرنا يزيد بن إبراهيم**» التسترى بضم المثناة الأولى وسكون المهملة وفتح المثناة الثانية ثم راء نزيل البصرة أبو سعيد، ثقة ثبت إلا فى روايته عن قتادة ففيها لين من كبار السابعة.

(**٢٩٩٤**) انظر الذى قبله.

قوله: «عن هذه الآية ﴿**هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات**﴾ إلى آخر الآية بقية الآية ﴿**هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا اللّٰه والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب**﴾ قال الحافظ: قيل: المحكم من القرآن ما وضح معناه والمتشابه نقيضه، وسمى المحكم بذلك؛ لوضوح مفردات كلامه، وإتقان تركيبه، بخلاف المتشابه، وقيل: المحكم: ما عرف المراد منه، إما بالظهور، وإما بالتأويل. والمتشابه ما استأثر اللّٰه بعلمه؛ كقيام الساعة وخروج الدجال، والحروف المقطعة فى أوائل السور، وقيل فى تفسير المحكم والمتشابه أقوال أخر غير هذه نحو العشرة ليس هذا موضع بسطها وما ذكرته أشهرها وأقربها إلى الصواب، وذكر الأستاذ أبو منصور البغدادى أن الأخير هو الصحيح عندنا وابن السمعانى أنه أحسن الأقوال والمختار على طريقة أهل السنة، وعلى القول الأول جرى المتأخرون..انتهى. وقوله تعالى: ﴿**هن أم الكتاب**﴾ أى: هن أصل الكتاب الذى يعول عليه فى الأحكام ويعمل به فى الحلال والحرام؛ فإن قيل: كيف قال ﴿**هن أم الكتاب**﴾ و لم يقل هن أمهات الكتاب؟ يقال: لأن الآيات فى اجتماعها وتكاملها كالآية الواحدة وكلام اللّٰه كله شيء واحد، وقيل: إن كل آية منهن أم الكتاب كما قال: ﴿**وجعلنا ابن مريم وأمه آية**﴾ يعنى أن كل واحد منهما آية؛ فإن قيل: قد جعل اللّٰه الكتاب هنا محكما ومتشابها، وجعله فى موضع آخر كله محكما، فقال فى أول هود: ﴿**آلر كتاب أحكمت آياته**﴾ وجعله فى موضع آخر كله متشابها فقال تعالى فى الزمر: ﴿**اللّٰه نزل أحسن الحديث كتابا متشابها**﴾ فكيف الجمع بين هذه الآيات؟ يقال: حيث جعله كله محكما؛ أراد أنه كله حق وصدق ليس فيه عبث ولا هزل، وحيث جعله كله متشابها أراد أن بعضه يشبه بعضا فى الحسن والحق والصدق، وقوله: ﴿**فأما الذين فى قلوبهم زيغ**﴾ أى: ميل عن الحق وقيل: الزيغ الشك.

وقوله: ﴿**فيتبعون ما تشابه منه**﴾ أى: إنما يأخذون منه بالمتشابه الذى يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة وينزلوه عليها؛ لاحتمال لفظه لما يصرفونه، فأما المحكم: فلا نصيب لهم فيه؛ لأنه دافع لهم وحجة عليهم، ولهذا قال تعالى: ﴿**ابتغاء الفتنة**﴾ أى: الإضلال لاتباعهم؛ لأنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن، وهو حجة عليهم؛ لأنهم كما قالوا: احتج النصارى بأن القرآن قد نطق بأن عيسى روح اللّٰه وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وتركوا الاحتجاج بقوله: ﴿**إن هو إلا عبد أنعمنا عليه**﴾ وبقوله: ﴿**إن مثل عيسى عند اللّٰه كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون**﴾ وغير ذلك من الآيات المحكمة المصرحة بأنه خلق من مخلوقات اللّٰه وعبد ورسول من رسل اللّٰه. وقوله تعالى: ﴿**وابتغاء تأويله**﴾ أى: تحريفه على ما يريدون. وقوله تعالى: ﴿**وما يعلم تأويله إلا اللّٰه**﴾ اختلف القراء فى الوقف ها هنا، فقيل: على الجلالة، وهو قول ابن عباس، ويروى هذا القول عن عائشة وعروة وأبى الشعثاء وأبى نهيك وغيرهم، واختار ابن جرير هذا القول، ومنهم من يقف على قوله: ﴿**والراسخون فى العلم**﴾ وتبعهم كثير من المفسرين وأهل الأصول، وقالوا: الخطاب بما لا يفهم بعيد. ومن العلماء من فصل فى هذا المقام، وقال: التأويل يطلق ويراد به فى

القرآن معنيان: **أحدهما** التأويل بمعنى حقيقة الشيء، وما يئول أمره إليه، ومنه قوله تعالى: ﴿**وقال يا أبت هذا تأويل رؤياى من قبل**﴾؛ فإن أريد بالتأويل هذا؛ فالوقف على الجلالة؛ لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمه على الجلية إلا اللَّه عز وجل، ويكون قوله: ﴿**والراسخون فى العلم**﴾ **مبتدأ** ﴿**ويقولون آمنا به**﴾ خبره. وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء كقوله: ﴿**نبئنا بتأويله**﴾ أى: بتفسيره؛ فإن أريد به المعنى؛ فالوقف على ﴿**والراسخون فى العلم**﴾ لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار، وإن لم يحيطوا علما بحقائق الأشياء على كنه ما هى عليه. وعلى هذا فيكون قوله: ﴿**يقولون آمنا به**﴾ حال منهم وساغ هذا، وأن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه كقوله تعالى: ﴿**وجاء ربك والملك صفا صفا**﴾ أى: وجاء الملائكة صفوفا صفوفا، وقوله إخبارا عنهم أنهم يقولون آمنا به أى: المتشابه.

وقوله: ﴿**كل من عند ربنا**﴾ أى: الجميع من المحكم والمتشابه حق وصدق وكل منهما يصدق الآخر ويشهد له؛ لأن الجميع من عند اللَّه وليس شيء من عند اللَّه بمختلف ولا متضاد «**فأولئك الذين سماهم اللَّه**» أى: أهل الزيغ أو زائغين بقوله: ﴿**فى قلوبهم زيغ**﴾ «**فاحذروهم**» أى: لا تجالسوهم ولا تكالموهم أيها المسلمون. والمقصود التحذير من الإصغاء إلى الذين يتبعون المتشابه من القرآن. وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما ذكره ابن إسحاق فى تأويلهم الحروف المقطعة وأن عددها بالجمل مقدار مدة هذه الأمة، ثم أول ما ظهر فى الإسلام من الخوارج حتى جاء عن ابن عباس أنه فسر بهم الآية، وقصة عمر فى إنكاره على ضبيع لما بلغه أنه يتبع المتشابه فضربه على رأسه حتى أدماه، أخرجها الدارمى وغيره.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والبخارى، ومسلم وأبو داود وابن ماجه.

قوله: «**وإنما ذكره يزيد بن إبراهيم عن القاسم بن محمد فى هذا الحديث**» قال الحافظ فى الفتح بعد نقل كلام الترمذى هذا: قد أخرجه ابن أبى حاتم من طريق أبى الوليد الطيالسى عن يزيد بن إبراهيم وحماد بن سلمة، جميعا عن ابن أبى مليكة عن القاسم، فلم ينفرد يزيد بزيادة القاسم..انتهى.

[م٣ - ت تابع٤]

٢٩٩٥ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلاَةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيِّي أَبِي، وَخَلِيلُ رَبِّي، ثُمَّ قَرَأَ** ﴿**إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [**آل عمران: ٦٨**]».

(**٢٩٩٥**) **حديث صحيح**، وهو مخرج فى مسند أحمد.

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِثْلَهُ، وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ.

وَأَبُو الضُّحَى اسْمُهُ مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحٍ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي نُعَيْمٍ، وَلَيْسَ فِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ.

قوله: «**حدثنا أبو أحمد**» هو الزبيرى «**أخبرنا سفيان**» هو الثورى «**عن أبيه**» اسمه سعيد بن مسروق «**عن أبى الضحى**» اسمه مسلم بن صبيح بالتصغير الهمدانى الكوفى العطار، مشهور بكنيته، ثقة فاضل من الرابعة «**عن عبد الله**» أى: ابن مسعود.

قوله: «**إن لكل نبى ولاة**» بضم الواو جمع ولى. قال التوربشتى: أى: أحباء وقرناءهم أولى به من غيرهم «**من النبيين**» حال من الولاة أى: كائنين من النبيين «**وإن وليى أبى**» يعنى إبراهيم عليه السلام وقد بينه بقوله: «**وخليل ربى**» خبر بعد خبر؛ لأن «**ثم قرأ**» أى: استشهادا ﴿**إن أولى الناس بإبراهيم**﴾ أى: أحقهم به ﴿**للذين اتبعوه**﴾ أى: فى زمانه ﴿**وهذا النبى**﴾ محمد لموافقته له فى أكثر شرعه ﴿**والذين آمنوا**﴾ أى: من أمته فهم الذين ينبغى أن يقولوا نحن على دينه لا أنتم ﴿**والله ولى المؤمنين**﴾ أى: ناصرهم وحافظهم؛ فإن قلت: لزم من قوله: «لكل نبى ولاة» أن يكون لكل واحد منهم أولياء متعددة؟ قلت: لا؛ لأن النكرة إذا وقعت فى مكان الجمع أفادت الاستغراق، أى أن لكل نبى واحد واحد واحدا واحدا.

قوله: «**أخبرنا أبو نعيم**» اسمه الفضل بن دكين. وحديث أبى الضحى عن عبد الله هذا أخرجه أيضا أحمد والبزار.

[م٤ - ت تابع٤]

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ؛ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**» فَقَالَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(**٢٩٩٦**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٢٣٥٧)، ومسلم (١٣٨)، وأبو داود (٣٢٤٣)، وابن ماجه (٢٣٢٣).

وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟**» فَقُلْتُ: لاَ، فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: «**احْلِفْ**» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَنْ يَحْلِفُ فَيَذْهَبُ بِمَالِي؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً**﴾ [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى.

قوله: «**عن عبد اللَّه**» أى: ابن مسعود رضى اللَّه عنه «**من حلف على يمين**» المراد باليمين هنا المحلوف عليه مجازا «**وهو فيها فاجر**» أى: كاذب والجملة حالية «**ليقتطع بها مال امرئ مسلم**» أى: ليفصل قطعة من ماله ويأخذها بتلك اليمين «**لقى اللَّه**» أى: يوم القيامة «**وهو عليه غضبان**» أى: يعرض عنه ولا ينظر إليه بعين الرحمة والعناية، وغضبان غير منصرف وهو صيغة مبالغة، قاله القارى. قلت: لا حاجة إلى هذا التأويل، والصحيح أن لفظ غضبان محمول على ظاهره، وكيفية غضبه تعالى موكولة إليه «**فى**» بتشديد الياء المفتوحة أى: فى شأنى وحالى «**كان ذلك**» أى: قوله صلى اللَّه عليه وسلم: «من حلف على يمين»...إلخ «**كان بينى وبين رجل من اليهود أرض**» أى: متنازع فيها «**فجحدنى**» أى: أنكر على «**فقدمته**» بالتشديد أى: جئت به ورفعت أمره «**ألك بينة؟**» أى: شهود «**فقال لليهودى: احلف**» فى شرح السنة فيه دليل على أن الكافر يحلف فى الخصومات كما يحلف المسلم «**وإذن**» بالنون «**يحلف**» بالنصب «**فأنزل اللَّه تبارك وتعالى: ﴿إن الذين يشترون بعهد اللَّه وأيمانهم ثمنا قليلا﴾ إلى آخر الآية**» قال الطيبى: فإن قلت: كيف يطابق نزول هذه الآية قوله: إذن يحلف فيذهب بمالى؟ قلت: فيه وجهان: **أحدهما**: - كأنه قيل للأشعث: ليس لك عليه إلا الحلف؛ فإن كذب فعليه وباله. **وثانيهما**: - لعل الآية تذكار لليهودى بمثلها فى التوراة من الوعيد. والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا ﴿**إن الذين يشترون**﴾ يستبدلون ﴿**بعهد اللَّه**﴾ إليهم بالإيمان بالنبى صلى اللَّه عليه وسلم وأداء الأمانة ﴿**وأيمانهم**﴾ حلفهم به تعالى كاذبا ﴿**ثمنا قليلا**﴾ من الدنيا ﴿**أولئك لا خلاق**﴾ نصيب ﴿**لهم فى الآخرة ولا يكلمهم اللَّه**﴾ غضبا عليهم ﴿**ولا ينظر إليهم**﴾ يرحمهم ﴿**يوم القيامة ولا يزكيهم**﴾ يطهرهم ﴿**ولهم عذاب أليم**﴾ مؤلم.

قوله: «**هذا حديث صحيح**» وأخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

قوله: «**وفى الباب عن ابن أبى أوفى**» أخرجه البخارى عنه: أن رجلا أقام سلعة فى السوق فحلف بها لقد أعطى بها ما لم يعطه ليوقع فيها رجلا من المسلمين، فنزلت: ﴿**إن الذين يشترون بعهد اللَّه وأيمانهم ثمنا قليلا**﴾ إلى آخر الآية. قال الحافظ: لا منافاة بين حديث عبد اللَّه بن أبى أوفى وحديث عبد اللَّه بن مسعود، ويحمل على أن النزول كان بالسببين جميعا، ولفظ الآية أعم من ذلك، ولهذا وقع فى صدر حديث عبد اللَّه بن مسعود ما يقتضى ذلك.

[م٥ - ت تابع٤]

٢٩٩٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُور، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**﴾ [آل عمران: ٩٢] أَوْ ﴿**مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّه قَرْضًا حَسَنًا**﴾ [البقرة: ٢٤٥] قَالَ أَبُو طَلْحَةَ وَكَانَ لَهُ حَائِطٌ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَائِطِي لِلَّهِ، وَلَوِ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِرَّهُ لَمْ أُعْلِنْهُ، فَقَالَ: «**اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ**» أَوْ «**أَقْرَبِيكَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

قوله: «**حدثنا إسحاق بن منصور**» هو الكوسج «**أخبرنا عبد اللّه بن بكر السهمى**» الباهلى أبو وهب البصرى نزيل بغداد، امتنع من القضاء، ثقة حافظ من التاسعة.

قوله: ﴿**لن تنالوا البر**﴾ أى: ثوابه وهو الجنة ﴿**حتى تنفقوا**﴾ أى: تصدقوا ﴿**مما تحبون**﴾ من أموالكم أو للشك من الراوى ﴿**من ذا الذى يقرض اللّه**﴾ بإنفاق ماله فى سبيل اللّه ﴿**قرضا حسنا**﴾ بأنه ينفقه للّه تعالى عن طيب قلب «**وكان له حائط**» جملة حالية، والحائط: البستان من النخيل إذا كان عليه حائط وهو الجدار، وكان اسم هذا الحائط بيرحاء وكان هو من أحب أمواله إليه «**حائطى للّه**» أى: وقف للّه أو صدقة للّه «**ولو استطعت أن أسره**» من الإسرار أى: لو قدرت على إخفاء هذا التصدق «**لم أعلنه**» أى: لم أظهره «**فقال: اجعله فى قرابتك، أو أقربيك**» لظاهر أن، أو للشك، وفى رواية الشيخين: «وإنى أرى أن تجعلها فى الأقربين».

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مالك وأحمد والشيخان وأبو داود والنسائى وغيرهم.

[م٦ - ت تابع٤]

٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَنِ الْحَاجُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الشَّعِثُ التَّفِلُ**» فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: أَيُّ

(٢٩٩٧) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨)، وأبو داود (١٦٨٩).

(٢٩٩٨) **حديث ضعيف** إلا قوله: «العجّ والثجّ» فهى ثابتة من حديث آخر، وفى إسناد الحديث: إبراهيم بن يزيد الخوزى متروك الحديث. والحديث أخرجه: ابن ماجه (٢٨٩٦).

الْحَجِّ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الْعَجُّ، وَالثَّجُّ**» فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: مَا السَّبِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الزَّادُ، وَالرَّاحِلَةُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ لاَ نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ الْخُوزِيِّ الْمَكِّيِّ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

قوله: «**أخبرنا إبراهيم بن يزيد**» الخوزى بضم المعجمة وبالزاى أبو إسماعيل المكى مولى بنى أمية، متروك الحديث من السابعة «**سمعت محمد بن عباد بن جعفر**» هو المخزومى.

قوله: «**قام رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: من الحاج**» أى: الكامل «**قال: الشعث**» بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة أى: المغبر الرأس من عدم الغسل مفرق الشعر من عدم المشط وحاصله تارك الزينة «**التفل**» بفتح الفوقية وكسر الفاء أى: تارك الطيب فيوجد منه رائحة كريهة من تفل الشيء من فيه إذا رمى به متكرها له «**فقام رجل آخر فقال: أى الحج**» أى: أعماله، أو خصاله بعد أركانه «**أفضل**» أى: أكثر ثوابا «**قال: العج والثج**» بتشديد الجيم فيهما، والأول رفع الصوت بالتلبية، والثانى سيلان دماء الهدى، وقيل: دماء الأضاحى. قال الطيبى رحمه الله: ويحتمل أن يكون السؤال عن نفس الحج، ويكون المراد ما فيه العج والثج، وقيل: على هذا يراد بهما الاستيعاب؛ لأنه ذكر أوله الذى هو الإحرام وآخره الذى هو التحلل بإراقة الدم اقتصارا بالمبدأ والمنتهى عن سائر الأفعال أى: الذى استوعب جميع أعماله من الأركان والمندوبات «**فقام رجل آخر فقال: ما السبيل**» أى: المذكور فى قوله تعالى: ﴿**من استطاع إليه سبيلا**﴾ «**قال: الزاد والراحلة**» أى: بحسب ما يليقان بكل أحد، والظاهر أن المعتبر هو الوسط بالنسبة إلى حال الحاج.

قوله: «**قوله: هذا حديث...إلخ**» وأخرجه البغوى فى شرح السنة وابن ماجه فى سننه، إلا أنه لم يذكر الفصل الأخير، كذا فى المشكاة. وقد أخرج الترمذى الفصل الأخير من هذا الحديث من طريق إبراهيم بن يزيد فى كتاب الحج، وتقدم الكلام عليه هناك مبسوطا.

[م٧ - ت تابع٤]

٢٩٩٩ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَعِيلَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الآيَةَ ﴿**تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ**﴾ [آل عمران: ٦١] الآيَةَ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ هَؤُلاَءِ أَهْلِي**».

(**٢٩٩٩**) **حديث إسناده صحيح**، وأخرجه: أحمد.

قَالَ أَبو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن بكير**» بضم الموحدة مصغرًا «**ابن مسمار**» بكسر الميم وسكون السين المهملة الزهري، كنيته أبو محمد، صدوق من الرابعة «**عن أبيه**» وسعد بن أبي وقاص.

قوله: «**قال لما نزلت هذه الآية**» أي: المسماة بآية المباهلة «﴿**ندع أبناءنا وأبناءكم**﴾...إلخ» الآية بتمامهما مع تفسيرها هكذا ﴿**فمن حاجك فيه**﴾ أي: فمن جادلك في عيسى وقيل: في الحق ﴿**من بعد ما جاءك من العلم**﴾ يعني بأن عيسى عبد الله ورسوله ﴿**فقل تعالوا**﴾ أي: هلموا ﴿**ندع أبناءنا وأبناءكم**﴾ أي: يدعوا كل منا ومنكم أبنائه ﴿**ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل**﴾ أي: نتضرع في الدعاء ﴿**فنجعل لعنة الله على الكاذبين**﴾ بأن نقول: اللهم ألعن الكاذب في شأن عيسى «**دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليًّا**» فنزله منزلة نفسه لما بينهما من القرابة والأخوة «**وفاطمة**» أي: لأنها اخص النساء من أقاربه «**وحسنًا وحسينًا**» فنزلهما بمنزلة ابنيه صلى الله عليه وسلم: «**قال: اللهم هؤلاء أهلي**».

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح**» وأخرجه مسلم مطولاً، وكذا أخرجه الترمذي مطولاً في مناقب علي.

٣٠٠٠ - **حَدَّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ وَحَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ قَالَ: رَأَى أَبُو أُمَامَةَ رُءُوسًا مَنْصُوبَةً عَلَى دَرَجِ مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: كِلاَبُ النَّارِ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿**يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ**﴾ [آل عمران: ١٠٦] إِلَى آخِرِ الآيَةِ قُلْتُ لأَبِي أُمَامَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلاَّ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثًا، أَوْ أَرْبَعًا حَتَّى عَدَّ سَبْعًا، مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَأَبُو غَالِبٍ يُقَالُ اسْمُهُ حَزَوَّرٌ.

وَأَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ اسْمُهُ صُدَيُّ بْنُ عَجْلاَنَ، وَهُوَ سَيِّدُ بَاهِلَةَ.

قوله: «**وهو ابن صبيح**» بفتح الصاد المهملة. السعدي البصري، صدوق سيء الحفظ، وكان عابدا مجاهدا.

قوله: «**رأى أبو أمامة رءوسا**» جمع رأس «**منصوبة على درج دمشق**» أي: على درج مسجد دمشق، الدرج الطريق وجمعه الأدراج، والدرجة المرقاة وجمعه الدرج، وهو المراد هنا. أي: رأى أبو

(٣٠٠٠) **حديث صحيح**، وأخرجه: ابن ماجه (١٧٦).

أمامة رءوس المقتولين من الخوارج رفعت على درج دمشق «**كلاب النار**» خبر مبتدأ محذوف، أي: أصحاب هذه الرءوس كلاب النار «**شر قتلى تحت أديم السماء**» خبر أخر للمبتدأ المحذوف وخبر قتلى مبتدأ «**قتلوه**» خبره والضمير المرفوع فى قتلوه راجع إلى أصحاب الرءوس، والمنصوب إلى من «**ثم قرأ**» أي: أبو أمامة ﴿**يوم تبيض وجوه وتسود وجوه**﴾ إلى آخر الآية، أي: ﴿**فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون وأما الذين ابيضت وجوههم ففى رحمة الله هم فيها خالدون**﴾. قال فى المجمع: أراد بالآية ﴿**فأما الذين اسودت وجوههم**﴾ وأراد به الخوارج وقيل: هم المرتدون. وقيل: المبتدعون. قلت: قائله أبو غالب «**أنت سمعته؟**» بتقدير حرف الاستفهام، أي: هل أنت سمعته «**ما حدثتكموه**» أي: بل سمعته أكثر من سبع مرات وليس لى فى سماعه منه صلى الله عليه وسلم شك أصلا فلذلك حدثتكموه.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد وابن ماجه ولفظ ابن ماجه، «هكذا شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء، وخير قتلى من قتلوا كلاب النار، قد كان هؤلاء مسلمين فصاروا كفارا». قلت: يا أبا أمامة هذا شيء تقوله؟ قال: بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولفظ أحمد: لما أتى برءوس الأزارقة فنصبت على درج دمشق، جاء أبو أمامة فلما رآهم دمعت عيناه، فقال: كلاب النار ثلاث مرات، هؤلاء شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء، وخير قتلى قتلوا تحت أديم السماء الذين قتلهم هؤلاء، قال: فقلت: فما شأنك دمعت عيناك؟ قال: رحمة لهم؛ إنهم كانوا من أهل الإسلام..الحديث، والأزارقة من الخوارج نسبوا إلى نافع بن الأزرق، كذا فى القاموس، وفى رواية لأحمد: جيء برءوس من قبل العراق فنصبت عند باب المسجد، وجاء أبو أمامة فدخل المسجد فركع ركعتين، ثم خرج إليهم فنظر إليهم فرفع رأسه، فقال: «شر قتلى» الحديث «**وأبو غالب اسمه حزور**» بفتح الحاء المهملة والزاى وتشديد الواو وآخره راء «**وأبو أمامة الباهلى اسمه صدى**» بالتصغير صحابى مشهور، سكن الشام ومات بها سنة ست وثمانين.

[م٩ - ت تابع٤]

٣٠٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ**﴾ [آل عمران: ١١٠] قَالَ: «**إِنَّكُمْ تَتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ**».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

(٣٠٠١) **حديث حسن**، وأخرجه: ابن ماجه (٤٢٨٧)، (٤٢٨٨)، عن بهز بن حكيم بن معاوية عن أبيه عن جده.

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ نَحْوَ هَذَا، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

قوله: «**فى قوله تعالى**» أى: فى تفسير قوله تعالى: ﴿**كنتم**﴾ يا أمة محمد فى علم اللَّه تعالى ﴿**خير أمة**﴾ أى: خير الأمم ﴿**أخرجت**﴾ أى: أظهرت «**قال**» أى: النبى صلى اللَّه عليه وسلم «**إنكم تتمون**» ضم فكسر فتشديد من الإتمام، أى: تكملون «**سبعين أمة**» أى: يتم العدد بكم سبعين، ويحتمل أنه للتكثير، قاله المناوى، قال الطيبى: المراد بسبعين التكثير لا التحديد، ليناسب إضافة الخير إلى المفرد النكرة؛ لأنه لاستغراق الأمم الفائتة للحصر باعتبار أفرادها، أى: إذا نقصت أمة من الأمم كنتم خيرها وتتمون علة للخيرية؛ لأن المراد به الختم، فكما أن نبيكم خاتم الأنبياء أنتم خاتم الأمم..انتهى. وفى الحديث دلالة على أن المراد بقوله تعالى: ﴿**كنتم خير أمة**﴾ أمة النبى صلى اللَّه عليه وسلم عامة. قال الحافظ ابن كثير: يخبر تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم؛ فقال تعالى: ﴿**كنتم خير أمة أخرجت للناس**﴾ روى البخارى عن أبى هريرة رضى اللَّه عنه ﴿**كنتم خير أمة أخرجت للناس**﴾ قال: خير الناس للناس تأتون بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الإسلام. وهكذا قال ابن عباس ومجاهد وعطيه العوفى وعكرمة وعطاء والربيع بن أنس ﴿**كنتم خير أمة أخرجت للناس**﴾ يعنى خير الناس للناس، والمعنى: أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس، ولهذا قال ﴿**تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون باللَّه**﴾ وروى أحمد فى مسنده والنسائى فى سننه، والحاكم فى مستدركه عن ابن عباس، فى قوله تعالى: ﴿**كنتم خير أمة أخرجت للناس**﴾ قال: هم الذين هاجروا مع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم من مكة إلى المدينة. والصحيح أن هذه الآية عامة فى جميع الأمة كل قرن بحسبه، وخير قرونهم الذين بعث فيهم رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم كما قال فى الآية الأخرى ﴿**وكذلك جعلناكم أمة وسطا**﴾ أى: خيارا ﴿**لتكونوا شهداء على الناس**﴾...الآية، إنما حازت هذه الأمة قصب السبق إلى الخيرات بنبيها محمد صلوات اللَّه عليه وسلامه؛ فإنه أشرف خلق اللَّه وأكرم الرسل على اللَّه، وبعثه اللَّه بشرع كامل عظيم لم يعطه نبى قبله ولا رسول من الرسل فالعمل على منهاجه وسبيله يقوم القليل منه ما لا يقوم العمل الكثير من أعمال غيرهم مقامه..انتهى كلام الحافظ ابن كثير ملخصا.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد وابن ماجه والدارمى والطبرانى والحاكم. قال الحافظ: هو حديث مشهور، وقد حسنه الترمذى، ويروى من حديث معاذ بن جبل وأبى سعيد: نحوه.

[م١٠ - ت تابع٤]

٣٠٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ وَجْهُهُ شَجَّةً فِي جَبْهَتِهِ حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟!**». فَنَزَلَتْ: ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ**﴾ [آل عمران: ١٢٨] إِلَى آخِرِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**كسرت**» بصيغة المجهول «**رباعيته**» قال في القاموس: الرباعية كثمانية: السن التي بين الثنية والناب. وقال الحافظ في الفتح: المراد بكسر الرباعية وهي السن التي بين الثنية والناب، أنها كسرت، ذهب منها فلقة ولم تقلع من أصلها «**وشج**» على البناء للمفعول، والشج: ضرب الرأس خاصة وجرحه وشقه، ثم استعمل في غيره «**وهو يدعوهم إلى اللَّه**» جملة حالية «**فنزلت** ﴿**ليس لك**﴾...**إلخ**» هذا الحديث يدل على أن هذه الآية نزلت يوم أحد، حين شج وجه رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم. وقال: «**كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم**». وروى البخاري وغيره عن ابن عمر، أنه سمع رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم، إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الآخرة من الفجر يقول: «اللَّهم العن فلانا، وفلانا، وفلانا» بعد ما يقول «سمع اللَّه لمن حمده ربنا ولك الحمد» فأنزل اللَّه ﴿**ليس لك**﴾...إلخ. وحديث ابن عمر هذا يدل على أن الآية نزلت في منع اللعن على الكفار في قنوت الفجر. قال الحافظ: يحتمل أن تكون نزلت في الأمرين جميعا؛ فإنهما كانا في قصة واحدة، قال: ووقع في رواية يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة: نحو حديث ابن عمر لكن فيه: «اللَّهم العن لحيان، ورعلا، وذكوان، وعصية» قال: ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت ﴿**ليس لك من الأمر شيء**﴾ قال: وهذا إن كان محفوظا احتمل أن يكون نزول الآية تراخى عن قصة أحد؛ لأن قصة رعل وذكوان كانت بعدها وفيه بعد، والصواب أنها نزلت في شأن الذين دعا عليهم بسبب قصة أحد..انتهى كلام الحافظ.

وقوله تعالى: ﴿**ليس لك من الأمر شيء**﴾ أي: لست تملك إصلاحهم ولا تعذيبهم، بل ذلك ملك اللَّه فاصبر ﴿**أو يتوب عليهم**﴾ بالإسلام ﴿**أو يعذبهم**﴾ بالقتل والأسر والنهب ﴿**فإنهم ظالمون**﴾ بالكفر. والمعنى: أن اللَّه مالك أمرهم يصنع بهم ما يشاء من الإهلاك، أو الهزيمة، أو التوبة إن أسلموا، أو العذاب إن أصروا على الكفر. قال الفراء: أو بمعنى إلا، والمعنى: إلا أن يتوب عليهم فتفرح بذلك، أو يعذبهم فتشتفي بهم. وقال السيوطي: أو بمعنى إلى أن؛ يعني غاية في الصبر، أي: إلى أن يتوب عليهم.

(٣٠٠٢) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (١٧٩١)، وابن ماجه (٤٠٢٧).

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد ومسلم والنسائى.

[م١١ - ت تابع٤]

٣٠٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالاَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُجَّ فِي وَجْهِهِ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، وَرُمِيَ رَمْيَةً عَلَى كَتِفِهِ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ وَهُوَ يَمْسَحُهُ، وَيَقُولُ: «**كَيْفَ تُفْلِحُ أُمَّةٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟**» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ**﴾ [آل عمران:١٢٨].

سَمِعْت عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ يَقُولُ: غَلِطَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ فِي هَذَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**سمعت عبد بن حميد يقول: غلط يزيد بن هارون فى هذا**» أى: فى هذا الحديث، والظاهر أنه غلط فى قوله: ورمى رمية على كتفه.

[م١٢ - ت تابع٤]

٣٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ بْنِ سَلْمٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ: «**اللَّهم الْعَنْ أَبَا سُفْيَانَ، اللَّهم الْعَنِ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهم الْعَنْ صَفْوَانَ ابْنَ أُمَيَّةَ**» قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ**﴾ [آل عمران: ١٢٨] فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَأَسْلَمُوا فَحَسُنَ إِسْلاَمُهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، لَمْ يَعْرِفْهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، وَعَرَفَهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

(**٣٠٠٣**) انظر الذى قبله.

(**٣٠٠٤**) **حديث صحيح**، وللبخارى نحوه (٤٠٦٩).

قوله: «أخبرنا أحمد بن بشير» المخزومى مولى عمرو بن حريث أبو بكر الكوفى، ووقع فى النسخة الأحمدية: أحمد بن بشر، وهو غلط **«عن عمر بن حمزة عن سالم بن عبد اللّه بن عمر»** بن الخطاب العمرى المدنى، ضعيف من السادسة.

قوله: «اللّهم العن أبا سفيان» اسمه صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الأموى والد معاوية وأخوته، كان رئيس المشركين يوم أحد ورئيس الأحزاب يوم الخندق، أسلم زمن الفتح، ولقى النبى صلى اللّه عليه وسلم بالطريق قبل دخول مكة، وشهد حنينا والطائف **«اللّهم العن الحارث بن هشام»** بن المغيرة القرشى المخزومى شهد بدرا كافرا مع أخيه شقيقه أبى جهل وفر حينئذ وقتل أخوه. ثم غزا أحدا مع المشركين أيضا، ثم أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه. وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم، ثم خرج إلى الشام مجاهدا و لم يزل فى الجهاد حتى مات فى طاعون عمواس سنة ثمانى عشر **«اللّهم العن صفوان بن أمية»** بن خلف الجمحى القرشى هرب يوم الفتح، ثم رجع إلى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فشهد معه حنينا والطائف وهو كافر، ثم أسلم بعد ذلك، وكان من المؤلفة، وشهد اليرموك.

قوله: «هذا حديث حسن غريب» وأخرجه أحمد فى مسنده، وكذا رواه الزهرى عن سالم عن أبيه، وقع فى بعض نسخ الترمذى بعد هذا هذه العبارة: **«لم يعرفه محمد بن إسماعيل من حديث عمر ابن حمزة، وعرفه من حديث الزهرى»**.

[م١٣ - ت تابع٤]

٣٠٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو عَلَى أَرْبَعَةِ نَفَرٍ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: **﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾** [آل عمران:١٢٨] فَهَدَاهُمُ اللَّهُ لِلإِسْلاَمِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ يُسْتَغْرَبُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ.

قوله: «هذا حديث حسن غريب صحيح» حديث محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر هذا أخرجه أيضا أحمد فى مسنده.

(**٣٠٠٥**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٤٠٧٠)، والنسائى (١٠٧٧).

[م١٤ - ت تابع٤]

٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ رَجُلاً إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، وَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَطَهَّرُ، ثُمَّ يُصَلِّي، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ؛ إِلاَّ غَفَرَ لَهُ**». ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ**﴾ [آل عمران: ١٣٥] إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ؛ فَرَفَعُوهُ. وَرَوَاهُ مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ؛ فَلَمْ يَرْفَعَاهُ.

وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مِسْعَرٍ فَأَوْقَفَهُ، وَرَفَعَهُ بَعْضُهُمْ.

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ فَأَوْقَفَهُ، وَلاَ نَعْرِفُ لأَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ حَدِيثًا إِلاَّ هَذَا.

قوله: «يقول: إنى كنت رجلا إذا سمعت من رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم حديثا...إلخ» تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه فى باب الصلاة عند التوبة وتقدم شرحه هناك.

[م١٥ - ت تابع٤]

٣٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: رَفَعْتُ رَأْسِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ وَمَا مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلاَّ يَمِيدُ تَحْتَ حَجَفَتِهِ مِنَ النُّعَاسِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا**﴾ [آل عمران: ١٥٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(**٣٠٠٦**) **حديث حسن**، وأخرجه: ابن ماجه (١٣٩٥).

(**٣٠٠٧**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٤٠٦٨، ٤٥٦٢).

حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبَادَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ: مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**إلا يميد**» أى: يميل، من ماد يميد ميدا وميدانا إذا تحرك وزاغ «**تحت حجفته**» بفتح الحاء المهملة والجيم أى: ترسه. قال فى القاموس: الحجف محركة التروس من جلود بلا خشب ولا عقب، واحدتها حجفة «**من النعاس**» بضم النون، وهو الوسن، أو فترة فى الحواس ﴿**ثم أنزل عليكم من بعد الغم**﴾ أراد به الغم الذى حصل لهم عند الانهزام ﴿**أمنة**﴾ الأمنة والأمن سواء، وقيل: الأمنة إنما تكون مع بقاء أسباب الخوف والأمن مع عدمه، وكان سبب الخوف بعد باقيا ﴿**نعاسا**﴾ وهو أخف من النوم بدل كل أو اشتمال.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه النسائى والحاكم.

قوله: «**عن أبى الزبير**» كذا فى النسخة الأحمدية، وهو غلط، والصحيح عن الزبير بحذف لفظة أبى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه النسائى.

٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ: غُشِينَا وَنَحْنُ فِي مَصَافِّنَا يَوْمَ أُحُدٍ حَدَّثَ أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ غَشِيَهُ النُّعَاسُ يَوْمَئِذٍ قَالَ: فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَآخُذُهُ، وَيَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَآخُذُهُ، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى الْمُنَافِقُونَ لَيْسَ لَهُمْ هَمٌّ إِلاَّ أَنْفُسُهُمْ، أَجْبَنُ قَوْمٍ، وَأَرْعَبُهُ، وَأَخْذَلُهُ لِلْحَقِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**ونحن فى مصافنا**» المصاف بتشديد الفاء جمع مصف، وهو الموقف فى الحرب «**حدث**» أى: أبو طلحة «**أجبن قوم**» من الجبن وهو ضد الشجاعة «**وأرعبه**» من الرعب وهو الخوف والفزع «**وأخذله**» من الخذل وهو ترك الإعانة والنصرة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى.

(٣٠٠٨) **حديث صحيح**، وانظر الذى قبله.

[م١٧ - ت تابع ٤]

٣٠٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، حَدَّثَنَا مِقْسَمٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ**﴾ [آل عمران: ١٦١] فِي قَطِيفَةٍ حَمْرَاءَ افْتُقِدَتْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿**مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ**﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ خُصَيْفٍ نَحْوَ هَذَا.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قوله: «**في قطيفة**» هي كساء له خمل «**افتقدت**» بصيغة المجهول أي: طلبت بعد غيبتها. قال في القاموس: افتقده وتفقده: طلبه عند غيبته «**فقال بعض الناس**» روى ابن مردويه من طريق أبي عمرو بن العلاء عن مجاهد عن ابن عباس قال: اتهم المنافقون رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم بشيء فُقِدَ؛ فأنزل اللَّه تعالى: ﴿**وما كان لنبي أن يغل**﴾ أي: ما ينبغي لنبي أن يخون في الغنائم؛ فإن النبوة تنافي الخيانة، يقال: غل شيئا من المغنم يغل غلولا وأغل إغلالا: إذا أخذه خفية.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أبو داود وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم.

[م١٨ - ت تابع ٤]

٣٠١٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ خِرَاشٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي: «**يَا جَابِرُ، مَا لِي أَرَاكَ مُنْكَسِرًا؟**». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتُشْهِدَ أَبِي؛ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عِيَالاً وَدَيْنًا. قَالَ: «**أَفَلاَ أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللَّه بِهِ أَبَاكَ؟**». قَالَ: قلت: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**مَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا قَطُّ إِلاَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَأَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا، فَقَالَ: يَا عَبْدِي، تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ، قَالَ: يَا رَبِّ، تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيَةً، قَالَ**

(**٣٠٠٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: أبو داود (٣٩٧١).

(**٣٠١٠**) **حديث حسن**، وأخرجه: ابن ماجه (١٩٠، ٢٨٠٠).

الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لاَ يُرْجَعُونَ». قَالَ: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿**وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا**﴾ [آل عمران: ١٦٩] الآيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرٍ شَيْئًا مِنْ هَذَا، وَلاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّه بْنِ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ الْحَدِيثِ هَكَذَا عَنْ مُوسَى ابْنِ إِبْرَاهِيمَ.

قوله: «**أخبرنا موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصارى**» الحرامى بفتح المهملة والراء المدنى، صدوق يخطئ، من الثامنة «**سمعت طلحة بن خراش**» بكسر المعجمة بعدها راء ابن عبد الرحمن الأنصارى المدنى، صدوق من الرابعة.

قوله: «**ما لى أراك منكسرا**» وفى رواية ابن مردويه: «مهتما» «**فكلمه كفاحا**» أى: مواجهة ليس بيهما حجاب ولا رسول «**تحيينى**» من الإحياء مضارع بمعنى الأمر أى: أحينى «**ثانية**» أى: مرة ثانية «**قال الرب تبارك تعالى: إنه قد سبق منى أنهم لا يرجعون**» زاد فى رواية ابن مردويه قال: أى: رب فأبلغ من ورائى.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه ابن مردويه «**هكذا عن موسى بن إبراهيم**» أى: مطولا «**وقد روى عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر شيئا من هذا**» أى: مختصرا، ورواية عبد الله بن محمد بن عقيل هذه وصلها أحمد فى مسنده.

٣٠١١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوق، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿**وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ**﴾ [آل عمران: ١٦٩] فَقَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَأُخْبِرْنَا: «**أَنَّ أَرْوَاحَهُمْ فِي طَيْرٍ خُضْرٍ تَسْرَحُ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مُعَلَّقَةٍ بِالْعَرْشِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّكَ اطِّلاَعَةً فَقَالَ: هَلْ تَسْتَزِيدُونَ شَيْئًا فَأَزِيدُكُمْ؟ قَالُوا: رَبَّنَا وَمَا نَسْتَزِيدُ وَنَحْنُ فِي الْجَنَّةِ نَسْرَحُ حَيْثُ شِئْنَا، ثُمَّ اطَّلَعَ إِلَيْهِمُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: هَلْ تَسْتَزِيدُونَ**

(٣٠١١) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (١٨٨٧)، وابن ماجه (٢٨٠١).

شَيْئًا فَأَزِيدُكُمْ؟ فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَمْ يُتْرَكُوا قَالُوا: تُعِيدُ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَنُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن عبد اللّٰه بن مرة**» هو الهمداني.

قوله: «**فقال**» أي: ابن مسعود «**أما**» بالتخفيف للتنبيه «**إنا قد سألنا**» أي: رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم «**عن ذلك**» أي: عن معنى هذه الآية «**فأخبرنا**» وفي رواية مسلم: «فقال». قال النووي: هذا الحديث مرفوع لقوله: إنا قد سألنا عن ذلك فقال؛ يعني النبي صلى اللّٰه عليه وسلم، وقال القاضي: المسئول والمجيب هو الرسول صلوات اللّٰه عليه وسلامه، وفي «فقال» ضمير له، ويدل عليه قرينة الحال؛ فإن ظاهر حال الصحابي أن يكون سؤاله واستكشافه من الرسول صلى اللّٰه عليه وسلم لا سيما في تأويل آية هي من المتشابهات وما هو من أحوال المعاد؛ فإنه غيب صرف لا يمكن معرفته إلا بالوحي، ولكونه بهذه المثابة من التعين أضمر من غير أن يسبق ذكره «**أن أرواحهم في طير خضر**» وفي رواية مسلم: «في جوف طير خضر» أي: يخلق لأرواحهم بعد ما فارقت أبدانهم هياكل على تلك الهيئة تتعلق بها، وتكون خلفا عن أبدانهم وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿**أحياء عند ربهم**﴾ فيتوسلون بها إلى نيل ما يشتهون من اللذائذ الحسية، وإليه يرشد قوله تعالى: ﴿**يرزقون فرحين بما آتاهم اللّٰه من فضله**﴾ والطير جمع طائر ويطلق على الواحد، وخضر بضم فسكون جمع أخضر «**تسرح**» أي: ترعى «**وتأوي**» أي: ترجع «**إلى قناديل معلقة بالعرش**» فهي بمنزلة أوكار الطير «**فاطلع**» بتشديد الطاء أي: أنظر «**اطلاعة**» إنما قال طلاعة؛ ليدل على أنه ليس من جنس إطلاعنا على الأشياء. قال القاضي: وعداه بإلى وحقه أن يعدى بعلى لتضمنه معنى الانتهاء «**فقال**» أي: الرب تعالى «**وما نستزيد**» أي: أي شيء نستزيد «**ونحن في الجنة نسرح حيث شئنا**» يعني وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين «**فلما رأوا أنهم لا يتركون**» أي: من أن يسألوا «**قالوا: تعيد**» من الإعادة أي: ترد «**فنقتل**» بصيغة المجهول، في سبيلك مرة أخرى، زاد مسلم: فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا، أي: من سؤال هل تستزيدون.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه.

حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «**وَتُقْرِئُ نَبِيَّنَا السَّلَامَ، وَتُخْبِرُهُ عَنَّا أَنَّا قَدْ رَضِينَا وَرُضِيَ عَنَّا**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**عن أبي عبيدة**» هو ابن عبد اللّٰه بن مسعود مشهور بكنيته «**وزاد**» أي: أبو عبيدة في روايته «وتقرئ» أي: يا رب «نبينا» بالنصب أي: عليه صلى اللّٰه عليه وسلم «**السلام**» مفعول ثان

لتقرئ «**وتخبره**» أي: النبي صلى الله عليه وسلم «**أن قد رضينا**» أي: بالله تعالى «**ورضى عنا**» بصيغة المجهول أي: رضى الله تعالى عنا.

قوله: «**هذا حديث حسن**» قد صرح الترمذى بعدم سماع أبى عبيدة من أبيه عبد الله بن مسعود فى باب الاستنجاء بالحجرين، فتحسينه لهذا الحديث لمجيئه من السند المتقدم.

[م٢١ - ت تابع٤]

٣٠١٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي رَاشِدٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ لاَ يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ؛ إِلاَّ جَعَلَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي عُنُقِهِ شُجَاعًا**». ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**﴾ [آل عمران: ١٨٠] الآيَةَ.

وَقَالَ مَرَّةً: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِصْدَاقَهُ ﴿**سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**﴾ [آل عمران: ٧٧]، «**وَمَنِ اقْتَطَعَ مَالَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِيَمِينٍ لَقِيَ اللَّه وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**» ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ**﴾ الآيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن جامع - وهو ابن أبى راشد**» الكاهلى الصيرفى الكوفى، ثقة فاضل من الخامسة «**وعبد الملك بن أعين**» الكوفى مولى بنى شيبان، صدوق شيعى، له فى الصحيحين حديث واحد متابعة، من السادسة «**عن أبى وائل**» هو شقيق بن سلمة.

قوله: «**إلا جعل الله يوم القيامة فى عنقه شجاعا**» بالضم والكسر الحية الذكر وقيل: الحية مطلقا «**مصداقه**» أى: ما يصدقه ويوافقه «**من كتاب الله**» الظاهر أنه حال من مصداقه، أو من بيان له، وما بعده بدل بعض من الكل ﴿**لا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله**﴾ الآية بتمامها مع تفسيرها هكذا ﴿**ولا تحسبن**﴾ بالتاء والياء ﴿**الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله**﴾ أى: بركاته ﴿**هو**﴾ أى: بخلهم ﴿**خيرا لهم**﴾ مفعول ثان والضمير للفصل، والأول بخلهم مقدرا قبل الموصول على الفوقانية وقبل الضمير على التحتانية ﴿**بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به**﴾ أى: بزكاته من المال ﴿**يوم القيامة**﴾ بأن يجعل حية فى عنقه تنهشه ﴿**ولله ميراث السماوات**

(**٣٠١٢**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: النسائى (٢٤٤٠)، وابن ماجه (١٧٨٤).

والأرض﴾ يرثهما بعد فناء أهلهما **﴿والله بما تعملون خبير﴾** فيجازيكم به «**وقال مرة**» أى: قال عبد الله بن مسعود مرة «**ومن اقتطع مال أخيه**» أى: أخذه بغير حق «**بيمين**» أى: كاذب.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والنسائى وابن ماجه «**ومعنى قوله: شجاعا أقرع؛ يعنى حية**» لم يقع فى رواية الترمذى المذكورة أقرع، نعم وقع فى حديث أبى هريرة عند البخارى وغيره، ومعناه: الذى لا شعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره.

[م٢٢ - ت تابع ٤]

٣٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَسَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**إِنَّ مَوْضِعَ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ؛ لَخَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾** [آل عمران: ١٨٥]».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**وسعيد بن عامر**» هو الضبعى «**عن محمد بن عمرو**» هو ابن علقمة «**عن أبى سلمة**» هو ابن عبد الرحمن.

قوله: «**إن موضع سوط فى الجنة**» أريد به قدر قليل منها، أو مقدار موضعه فيها «**خير من الدنيا وما فيها**» لأن الجنة مع نعيمها باقية والدنيا وما فيها فانية **﴿فمن زحزح﴾** أى: بعد **﴿عن النار وأدخل الجنة فقد فاز﴾** نال غاية مطلوبه **﴿وما الحياة الدنيا﴾** العيش فيها **﴿إلا متاع الغرور﴾** الباطل يتمتع به قليلا ثم يفنى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه ابن أبى حاتم. قال ابن كثير: هذا الحديث ثابت فى الصحيحين بدون هذه الزيادة أى: زيادة «**اقرءوا إن شئتم...إلخ**» وقد رواه بدون هذه الزيادة أبو حاتم وابن حبان فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه من حديث محمد بن عمرو هذا.

[م٢٣ - ت تابع ٤]

٣٠١٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ - لِبَوَّابِهِ - إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ لَهُ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ فَرِحَ بِمَا

(٣٠١٣) **حديث صحيح**، وللبخارى نحوه دون ذكر الآية.

(٣٠١٤) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨).

أُوتِيَ وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا؛ لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الآيَةِ؟ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلاَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ**﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وَتَلاَ: ﴿**لاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا**﴾. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ، فَكَتَمُوهُ وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا وَقَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا قَدْ سَأَلَهُمْ عَنْهُ، فَاسْتُحْمِدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

قوله: «أخبرنا حجاج بن محمد» هو المصيصى الأعور **«أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف»** الزهرى المدنى، ثقة من الثانية، وقيل: إن روايته عن عمر مرسلة **«أن مروان بن الحكم قال: اذهب يا رافع لبوابه»** وفى رواية البخارى: أن مروان قال لبوابه: اذهب يا رافع. قال الحافظ: وكان مروان يومئذ أميرا على المدينة من قبل معاوية ثم ولى الخلافة، قال: ورافع هذا لم أر له ذكرا فى كتاب الرواة إلا بما جاء فى هذا الحديث، والذى يظهر من سياق الحديث أنه توجه إلى ابن عباس فبلغه الرسالة ورجع إلى مروان بالجواب، فلولا أنه معتمد عند مروان ما قنع برسالته **«وأحب أن يحمد»** بضم التحتية على صيغة المجهول **«معذبا»** خبر كان **«لنعذبن»** بصيغة المجهول وهو جواب قوله لئن أى؛ لأن كلنا يفرح بما أوتى ويحب أن يحمد بما لم يفعل **«أجمعون»** بالواو على أنه تأكيد للضمير الذى فى لنعذبن، ووقع فى رواية: أجمعين بالياء على أنه منصوب على الحال أى: لنعذبن مجتمعين **«فقال ابن عباس: مالكم ولهذه الآية؟»** إنكار من ابن عباس عن السؤال بهذه المسألة على الوجه المذكور **«ثم تلا ابن عباس: ﴿وإذا أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب﴾»** أى: العهد عليهم فى التوراة ﴿**لتبيننه**﴾ أى: الكتاب ﴿**للناس ولا تكتمونه فنبذوه**﴾ أى: طرحوا الميثاق ﴿**وراء ظهورهم**﴾ فلم يعملوا به ﴿**واشتروا به**﴾ أخذوا بدله ﴿**ثمنا قليلا**﴾ من الدنيا من سفلتهم برياستهم فى العلم فكتموه خوف فوته عليهم **«فبئس ما يشترون»** شراءهم هذا. وفى تلاوة ابن عباس هذه الآية إشارة إلى أن الذين أخبر الله عنهم فى الآية المسئول عنها هم المذكورون فى الآية التى قبلها، وأن الله ذمهم بكتمان العلم الذى أمرهم أن لا يكتموه وتوعدهم بالعذاب على ذلك ﴿**بما أتو**﴾ بفتح الهمزة والفوقية أى: بما جاءوا يعنى بالذى فعلوه ﴿**ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا**﴾ أى: ويحبون أن يحمدهم الناس على شيء لم يفعلوه **«سألهم النبى صلى الله عليه وسلم عن شيء فكتموه وأخبروه بغيره»** قال الحافظ: الشيء الذى سأل النبى صلى الله عليه وسلم عنه اليهود لم أره مفسرا، وقد قيل: إنه سألهم عن صفته عندهم بأمر واضح، فأخبروا عنه بأمر مجمل. وروى عبد الرزاق من طريق سعيد بن جبير فى قوله: ﴿**لتبيننه للناس ولا تكتمونه**﴾ قال محمد: وفى قوله: ﴿«**يفرحون بما أتوا**﴾ قال: بكتمانهم محمدا، وفى قوله: ﴿**أن يحمدوا بما لم يفعلوا**﴾.

قال: قولهم نحن على دين إبراهيم «**وقد أروه**» بفتح الهمزة والراء من الإراءة والضمير المنصوب للنبى صلى اللّٰه عليه وسلم «**واستحمدوا**» بفتح الفوقية مبينا للفاعل أى: طلبوا أن يحمدهم، قال فى الأساس: استحمد اللّٰه إلى خلقه بإحسانه إليهم وإنعامه عليهم، قاله القسطلانى. وقال العينى: واستحمدوا على صيغة المجهول من استحمد فلان عند فلان أى: صار محمودا عنده، والسين فيه للصيرورة..انتهى «**بما أوتوا من كتمانهم**» بصيغة المجهول من الإيتاء أى: أعطوا، وفى رواية أحمد: بما أتوا من كتمانهم ما سألهم عنه، وفى رواية البخارى: بما أتوا من كتمانهم. قال الحافظ: قوله: بما أتوا، كذا للأكثر بالقصر بمعنى جاءوا أى: بالذى فعلوه، وللحموى بما أوتوا بضم الهمزة بعدها واو أى: أعطوا أى: من العلم الذى كتموه، كما قال تعالى: ﴿**فرحوا بما عندهم من العلم**﴾ والأول أولى لموافقته التلاوة المشهورة..انتهى «**وما سألهم عنه**» عطف على ما أوتوا، والضمير المرفوع فى سأل يرجع إلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، والضمير المجرور فى قوله: عنه إلى ما.

تنبيه: قد ورد فى سبب نزول هذه الآية حديثان صحيحان: أحدهما: حديث ابن عباس هذا، والثانى: ما رواه البخارى فى صحيحه عن أبى سعيد الخدرى: أن رجالا من المنافقين على عهد رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم كان إذا خرج رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم إلى الغزو وتخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم، فإذا قدم رسوله اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم؛ اعتذروا إليه، وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت: ﴿**لا تحسبن الذين يفرحون**﴾ الآية. قال الحافظ: ويمكن الجمع بأن تكون الآية نزلت فى الفريقين معا، وبهذا أجاب القرطبى وغيره.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح**» وأخرجه أحمد والشيخان والنسائى.

(٥) بَاب وَمِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ [م١ ت٥]

٣٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّه يَقُولُ: مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَلَمَّا أَفَقْتُ قُلْتُ: كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَسَكَتَ عَنِّي حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ**﴾ [النساء: ١١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ.

(**٣٠١٥) حديث صحيح** ،وأخرجه: البخارى فى الوضوء (١٩٤)، ومسلم (١٦١٦)، وأبو داود (٢٨٨٦، ٣٠٩٦)، وابن ماجه (٢٧٢٨).

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ الصَّبَّاحِ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا.

قوله: «باب ومن سورة النساء» هى مدنية ومائة وخمس أو ست أو سبع وسبعون آية.

قوله: «يقول: مرضت فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى» تقدم هذا الحديث فى الفرائض، وتقدم هناك شرحه **«حتى نزلت ﴿يوصيكم الله فى أولادكم﴾»** كذا وقع فى رواية الترمذى هذه، أعنى من طريق يحيى بن آدم عن طريق ابن عيينة عن محمد بن المنكدر، وكذا وقع فى رواية البخارى عن طريق هشام عن ابن جريج عن ابن منكدر. قال الحافظ فى الفتح: قوله: فنزلت **﴿يوصيكم الله فى أولادكم﴾** هكذا وقع فى رواية ابن جريج، وقيل: إنه وهم فى ذلك، وأن الصواب أن الآية التى نزلت فى قصة جابر هذه الآية الأخيرة من النساء وهى **﴿يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة﴾** لأن جابرا يومئذ لم يكن له ولد ولا والد، والكلالة من لا ولد له ولا والد، وقد أخرجه مسلم عن عمرو الناقد، والنسائى عن محمد بن منصور، كلاهما عن ابن عيينة عن ابن المنكدر، فقال فى هذا الحديث: حتى نزلت عليه آية الميراث **﴿يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة﴾** ولمسلم أيضا من طريق شعبة عن ابن المنكدر قال فى آخر هذا الحديث: فنزلت آية الميراث، فقلت لمحمد بن المنكدر: **﴿يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة﴾**؟ قال: هكذا أنزلت، وقد أطال الحافظ الكلام ها هنا فى الفتح فعليك أن تراجعه. وقد ذكر الحافظ ابن كثير فى تفسير هذه الآية حديث جابر المذكور عن صحيح البخارى من طريق هشام عن ابن جريج عن ابن المنكدر، ثم ذكر حديث جابر من طريق عبيد الله بن عمرو الرقى عن عبد الله بن محمد بن عقيل عنه قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك فى يوم أحد شهيدا. ..الحديث، أخرجه الترمذى وغيره، ثم قال: والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة؛ فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات ولم يكن له بنات، وإنما كان يورث كلالة، ولكن ذكرنا الحديث ها هنا تبعا للبخارى؛ فإنه ذكره ها هنا، والحديث الثانى عن جابر أشبه بنزول هذه الآية..انتهى.

قوله: «وفى حديث الفضل بن صباح كلام أكثر من هذا» أى: حديث الفضل بن صباح أطول من حديث يحيى بن آدم المذكور، وحديث الفضل بن صباح هذا تقدم فى باب ميراث الأخوات.

[م٢ - ت تابع٥]

٣٠١٦ - حَدَّثَنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَوْطَاسٍ أَصَبْنَا نِسَاءً لَهُنَّ أَزْوَاجٌ فِي الْمُشْرِكِينَ فَكَرِهَهُنَّ رِجَالٌ مِنَّا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿**وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**﴾ [النساء: ٢٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قوله: «**أخبرنا قتادة**» بن دعامة «**عن أبى علقمة الهاشمى**» الفارسى المصرى مولى بنى هاشم ويقال: حليف الأنصار ثمة، وكان قاضى إفريقية، من كبار الثالثة.

قوله: «**لما كان يوم أوطاس**» اسم موضع أو بقعة فى الطائف يصرف ولا يصرف «**لهن أزواج فى المشركين**» صفة لنساء «**فكرههن**» أى: كره وطئهن من أجل أنهن مزوجات والمزوجة لا تحل لغير زوجها «**منهم**» أى: من أصحاب النبى صلى اللَّه عليه وسلم، وفى بعض النسخ: منا، وهو الظاهر. وروى مسلم هذا الحديث بلفظ: أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم يوم حنين بعث جيشا إلى أوطاس، فلقوا عدوا فقاتلوهم فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا، فكان ناسا من أصحاب النبى صلى اللَّه عليه وسلم تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين، فأنزل اللَّه تعالى: ﴿**والمحصنات**﴾ بفتح الصاد باتفاق القراء وهو معطوف على أمهاتكم، أى: وحرمت عليكم المحصنات، أى: ذوات الأزواج؛ لأنهن أحصن فروجهن بالتزويج ﴿**إلا ما ملكت أيمانكم**﴾ أى: أيمانكم: أى: ما أخذتم من نساء الكفار بالسبى، وزوجها فى دار الحرب؛ لوقوع الفرقة بتباين الدارين، فتحل للغانم بملك اليمين بعد الاستبراء. قال النووى: اعلم أن مذهب الشافعى ومن قال بقوله من العلماء أن المسبية من عبدة الأوثان وغيرهم من الكفار الذين لا كتاب لهم لا يحل وطؤها بملك اليمين حتى تسلم، فما دامت على دينها؛ فهى محرمة، وهؤلاء المسبيات كن من مشركى العرب عبدة الأوثان، فيتأول هذا الحديث وشبهه على أنهن أسلمن، وهذا التأويل لا بد منه..انتهى. وقال الشوكانى فى النيل فى باب استبراء الأمة إذا ملكت ما لفظه: ظاهر أحاديث الباب أنه لا يشترط فى جواز وطء المسبية الإسلام، ولو كان شرطًا لبينه صلى اللَّه عليه وسلم ولما يبينه، ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة وذلك وقتها، ولا سيما وفى المسلمين فى يوم حنين وغيره من هو حديث عهد بالإسلام يخفى عليهم مثل هذا الحكم، وتجويز حصول الإسلام من جميع السبايا وهن فى غاية الكثرة بعيد جدا؛ فإن إسلام مثل عدد المسبيات فى أوطاس دفعة واحدة من غير إكراه لا يقول بأنه يصح تجويزه عاقل. ومن أعظم المؤيدات لبقاء المسبيات على دينهن؛ ما ثبت من رده

(٣٠١٦) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (١٤٥٦)، وأبو داود (٢١٥٥)، والنسائى (٣٣٣٣).

صلى الله عليه وسلم لهن بعد أن جاء إليه جماعة من هوازن وسألوه أن يرد إليهم ما أخذ عليهم منهم من الغنيمة، فرد إليهم السبى فقط، وقد ذهب إلى جواز وطء المسبيات الكافرات بعد الاستبراء المشروع جماعة منهم: طاوس، وهو الظاهر لما سلف..انتهى. «**هذا حديث حسن**» وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

٣٠١٧ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ الْبَتِّيُّ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: أَصَبْنَا سَبَايَا يَوْمَ أَوْطَاسٍ لَهُنَّ أَزْوَاجٌ فِي قَوْمِهِنَّ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَنَزَلَتْ: ﴿**وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**﴾ [النساء: ٢٤].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَهَكَذَا رَوَى الثَّوْرِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ الْبَتِّيِّ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ. وَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ، وَلاَ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا ذَكَرَ أَبَا عَلْقَمَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِلاَّ مَا ذَكَرَ هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ.

وَأَبُو الْخَلِيلِ اسْمُهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ.

قوله: «**أخبرنا عثمان**» بن مسلم «**البتى**» بفتح الموحدة وكسر الفوقية المشددة أبو عمرو البصرى، صدوق عابوا عليه الإفتاء بالرأى، من الخامسة.

قوله: «**أصبنا سبايا**» جمع السبية وهى المرأة المنهوبة فعيلة بمعنى مفعولة.

قوله: «**ولا أعلم أن أحدا ذكر أبا علقمة فى هذا الحديث إلا ما ذكر همام عن قتادة**» كذا قال الترمذى، وقد تابع هماما فى ذكر أبى علقمة سعيد بن أبى عروبة عند مسلم وأبى داود والنسائى وشعبة أيضا عند مسلم. وقد صرح بهذا الحافظ ابن كثير فى تفسيره «**وأبو الخليل اسمه صالح بن أبى مريم**» الضبعى مولاهم البصرى، وثقه ابن معين والنسائى، وأغرب ابن عبد البر، فقال: لا يحتج به، من السادسة.

(**٣٠١٧**) انظر الذى قبله.

[م٥ - ت تابع٥]

٣٠١٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكَبَائِرِ قَالَ: «**الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَوْلُ الزُّورِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَلاَ يَصِحُّ.

قوله: «**وعقوق الوالدين**» أى: قطع صلتهما، مأخوذ من العق وهو الشق والقطع، والمراد عقوق أحدهما. قيل: هو إيذاء لا يتحمل مثله من الولد عادة، وقيل: عقوقهما مخالفة أمرهما فيما لم يكن معصية، وفى معناهما الأجداد والجدات «**وقتل النفس**» أى: بغير حق «**وقول الزور**» وفى رواية الشيخين «وشهادة الزور» والمراد من الزور الكذب، وسمى زورا لميلانه عن جهة الحق.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح**» وأخرجه الشيخان.

قوله: «**وقال: عن عبد اللّه بن أبى بكر**» أى: بالتكبير «**ولا يصح**» بل الصحيح عبيد اللّه بن أبى بكر بالتصغير. قال فى تهذيب التهذيب: عبيد اللّه بن أبى بكر عن أنس بن مالك أبو معاذ الأنصارى، روى عن جده، وقيل: عن أبيه عن جده، وعنه: شعبة وغيره. قال أحمد وابن معين وأبو داود والنسائى: ثقة.

٣٠١٩ - **حَدَّثَنَا** حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**». قَالَ: وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِئًا، قَالَ: «**وَشَهَادَةُ الزُّورِ**» أَوْ قَالَ: «**قَوْلُ الزُّورِ**». قَالَ: فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**ألا أحدثكم بأكبر الكبائر...إلخ**» تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه فى باب عقوق الوالدين من أبواب البر والصلة وفى الشهادات.

(**٣٠١٨**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٢٦٥٣)، ومسلم (٨٨)، والنسائى (٤٠٢١)، (٤٨٨٢).

(**٣٠١٩**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧).

[م٦ – ت تابع٥]

٣٠٢٠ - حَدَّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ. وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينَ صَبْرٍ فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ؛ إِلاَّ جُعِلَتْ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو أُمَامَةَ الأَنْصَارِيُّ هُوَ ابْنُ ثَعْلَبَةَ، وَلاَ نَعْرِفُ اسْمَهُ.

وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ.

قوله: «عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ» بضم القاف والفاء بينهما نون ساكنة المدنى، ثقة من الخامسة **«عن أبى أمامة الأنصارى»** البكرى حليف بنى حارثة اسمه إياس، وقيل: عبد الله ابن ثعلبة، وقيل: ثعلبة بن عبد الله بن سهل، صحابى له أحاديث **«عن عبد الله بن أنيس»** بالتصغير الأنصارى المدنى كنيته أبو يحيى حليف الأنصار صحابى.

قوله: «إن من أكبر الكبائر الشرك بالله» أى: الإشراك به، فنفى الصانع أولى، أو المراد به مطلق الكفر، إلا أنه عبر عنه به؛ لأنه الغالب فى الكفرة، ومن زائدة على مذهب من يجوزه فى الإثبات كالأخفش، أو دخول من باعتبار مجموع المعطوف والمعطوف عليه، وإلا فالشرك هو أكبر الكبائر لا من جملته **«واليمين الغموس»** قال فى النهاية: هو اليمين الكاذبة الفاجرة كالتى يقتطع بها الحالف مال غيره، سميت غموسا؛ لأنها تغمس صاحبها فى الإثم، ثم فى النار، وفعول للمبالغة **«وما حلف حالف بالله يمين صبر»** فى النهاية: الحلف هو اليمين، فخالف بين اللفظين تأكيدا. قال النووى: يمين صبر بالإضافة، أى: ألزم بها وحبس عليها، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم، وقيل لها: مصبورة وإن كان صاحبها فى الحقيقة هو المصبور؛ لأنه إنما صبر من أجلها، أى: حبس، فوصفت بالصبر وأضيفت إليه مجازا..انتهى. وتوضيحه ما قاله ابن الملك: الصبر الحبس، والمراد بيمين الصبر: أن يحبس السلطان الرجل حتى يحلف بها، وهى لازمة لصاحبها من جهة الحكم. وقيل: يمين الصبر هى التى يكون فيها متعمدا للكذب قاصدا لإذهاب مال المسلم؛ كأنه يصير النفس على تلك اليمين، أى: يحبسها عليها، كذا فى المرقاة. وقال فى المجمع: يمين صبر بالإضافة أى: ألزم بها، وحبس لها شرعا، ولو حلف بغير إحلاف لم يكن صبرا **«فأدخل»** أى: الحالف **«فيها»** أى:

(**٣٠٢٠**) **حديث حسن**، وأخرجه: أحمد فى مسند عبد الله بن أنيس.

فى تلك اليمين «**مثل جناح بعوضة**» بفتح الجيم أى: ريشها. والمراد أقل قليل. والمعنى: شيئا يسيرا من الكذب والخيانة، ومما يخالف ظاهره باطنه؛ لأن اليمين على نية المستحلف «**إلا جعلت**» أى: تلك اليمين «**نكتة**» أى: سوداء، أى: أثرا قليلا كالنقطة تشبه الوسخ فى نحر المرأة والسيف «**إلى يوم القيامة**» قال الطيبى: معنى الانتهاء: أن أثر تلك النكتة التى هى من الرين يبقى أثرها إلى يوم القيامة، ثم بعد ذلك يترتب عليها وبالها والعقاب عليها، فكيف إذا كان كذبا محضا؟

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد والحاكم وابن أبى حاتم.

[م٧ - ت تابع٥]

٣٠٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْكَبَائِرُ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**». أَوْ قَالَ: «**الْيَمِينُ الْغَمُوسُ**» شَكَّ شُعْبَةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**عن فراس**» بكسر الفاء وبالراء هو ابن يحيى الهمدانى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والبخارى والنسائى.

تنبيه: اعلم أن هذه الأحاديث الأربعة؛ أعنى أحاديث أنس وأبى بكرة وعبد اللّه بن أنيس وعبد اللّه بن عمرو ذكرها الترمذى فى تفسير قوله تعالى: ﴿**إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما**﴾ وقد أطال الحافظ ابن كثير الكلام فى تفسير هذا القول، فذكر أحاديث كثيرة تتعلق به، ثم ذكر أقوال الصحابة والتابعين فى ذلك، ثم قال: وقد اختلف علماء الأصول والفروع فى حد الكبيرة، فمن قائل: هى ما عليه حد فى الشرع، ومنهم من قال: هى ما عليه وعيد مخصوص من الكتاب والسنة، وقيل: غير ذلك، قال أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعى فى كتابه الشرح الكبير الشهير فى كتاب الشهادات منه: ثم اختلف الصحابة رضى اللّه تعالى عنهم فمن بعدهم فى الكبائر، وفى الفرق بينها وبين الصغائر، ولبعض الأصحاب فى تفسير الكبيرة وجوه، أحدها: أنها المعصية الموجبة للحد، والثانى: أنها المعصية التى يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة، وهذا أكثر ما يوجد لهم، وإلى الأول أميل لكن الثانى أوفق؛ لما ذكروه عند تفسير الكبائر، والثالث: قال إمام الحرمين فى الإرشاد وغيره: كل جريمة تنبئ بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة؛ فهى مبطلة للعدالة، والرابع: ذكر القاضى أبو سعيد الهروى: أن الكبيرة كل فعل نص الكتاب على تحريمه، وكل معصية توجب فى جنسها حدا من قتل أو غيره، وترك كل فريضة مأمور بها على الفور، والكذب، والشهادة، والرواية، واليمين، هذا ما ذكروه

(٣٠٢١) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٦٦٧٥)، والنسائى (٤٠٢٠).

على سبيل الضبط، ثم ذكر فى تفصيل الكبائر أقوال بعض أهل العلم. قال الحافظ ابن كثير: وقد صنف الناس فى الكبائر مصنفات، منها ما جمعه شيخنا أبو عبد اللّه الذهبى بلغ نحوا من سبعين كبيرة. وإذا قيل: إن الكبيرة ما توعد عليها الشارع بالنار بخصوصها كما قال ابن عباس وغيره، ولا يتبع ذلك اجتمع منه شيء كثير، وإذا قيل: كل ما نهى اللّه عنه فكثير جدا..انتهى. وقد تقدم شيء فى حد الكبيرة فى باب عقوق الوالدين.

[م٨ - ت تابع٥]

٣٠٢٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَغْزُو الرِّجَالُ وَلاَ تَغْزُو النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**وَلاَ تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ**﴾ [النساء: ٣٢].

قَالَ مُجَاهِدٌ: وَأَنْزَلَ فِيهَا: ﴿**إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ**﴾ [الأحزاب: ٣٥]. وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَوَّلَ ظَعِينَةٍ قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرَةً.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ مُرْسَلٌ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا.

قوله: «**يغزو الرجال ولا تغزو النساء**» وفى رواية أحمد فى مسنده: يا رسول اللّه، يغزو الرجال ولا تغزو النساء، فأنزل اللّه تبارك وتعالى: ﴿**ولا تتمنوا ما فضل اللّه به بعضكم على بعض**﴾ من جهة الدنيا أو الدين؛ لئلا يؤدى إلى التحاسد والتباغض. قال الحافظ ابن كثير: قال على بن أبى طلحة: عن ابن عباس فى الآية قال: ولا يتمنى الرجل فيقول: لو أن لى مال فلان وأهله، فنهى اللّه عن ذلك، ولكن يسأل اللّه من فضله. وقال الحسن ومحمد بن سيرين وعطاء والضحاك نحو هذا، وهو الظاهر من الآية، ولا يرد على هذا ما ثبت فى الصحيح: «لا حسد إلا فى اثنتين: رجل أتاه اللّه مالا فسلطه على هلكته فى الحق، فيقول رجل: لو أن لى مثل ما لفلان لعملت مثله؛ فهما فى الأجر سواء» فإن هذا شيء غير ما نهت عنه الآية، وذلك أن الحديث حض على تمنى مثل نعمة هذا، والآية نهت عن تمنى عين نعمة هذا، يقول: ﴿**ولا تتمنوا ما فضل اللّه به بعضكم على بعض**﴾ أى: فى الأمور الدنيوية وكذا الدينية.

قوله: «**قال مجاهد**» هذا موصول بالسند المتقدم «**وأنزل فيها**» أى: فى أم سلمة ﴿**إن المسلمين والمسلمات**﴾ تمام الآية ﴿**والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين**

(**٣٠٢٢**) **إسناده صحيح** ، وأخرجه: أحمد من حديث أم سلمة.

والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين اللّه كثيرا والذاكرات أعد اللّه لهم مغفرة وأجرا عظيما﴾ ورواية مجاهد هذه مختصرة. وفى رواية النسائى من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أم سلمه أنها قالت للنبى صلى اللّه عليه وسلم، يا نبى اللّه، ما لى أسمع الرجال يذكرون فى القرآن والنساء لا يذكرون؟ فأنزل اللّه تعالى: **﴿إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات﴾** «**أول ظعينة**» قيل: للمرأة ظعينة؛ لأنها تظعن مع الزوج حيث ما ظعن، أو تحمل على الراحلة إذا ظعنت، وقيل: هى المرأة فى الهودج، ثم قيل: للمرأة وحدها والهودج وحده، من ظعن ظعنا بالحركة والسكون إذا سار.

قوله: «**هذا حديث مرسل**» أى: منقطع وأخرجه أحمد.

[م٩ - ت تابع٥]

٣٠٢٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لاَ أَسْمَعُ اللَّهُ ذَكَرَ النِّسَاءَ فِي الْهِجْرَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: **﴿أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾** [آل عمران: ١٩٥].

قوله: «**عن رجل من ولد أم سلمة**» اسم هذا الرجل سلمة. قال فى تهذيب التهذيب: سلمة بن عبد اللّه بن عمر بن أبى سلمة بن عبد الأسد المخزومى، روى عن جدة أبيه أم سلمة عن جده عمر بن أبى سلمة، وله صحبة، روى عنه عطاء بن أبى رباح فنسبه إلى جد أبيه، فقال: عن سلمة بن أبى سلمة. وعنه: عمرو بن دينار فنسبه إلى جده، فقال: عن سلمة بن عمر بن أبى سلمة. وقد روى له الترمذى فى التفسير حديثا و لم يسمه أخرجه عن ابن أبى عمر عن سفيان عن عمرو بن دينار عن رجل من ولد أم سلمة عن أم سلمة أنها قالت: لا أسمع اللّه ذكر النساء فى الهجرة بشيء..الحديث. وسماه الحاكم فى المستدرك فى هذا الحديث من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب عن سفيان بن عيينة عن عمرو عن سلمة بن عمر بن أبى سلمة عن أم سلمة، وتابعه قتيبة عن سفيان بن عيينة. وقال فى التقريب فى ترجمته: مقبول من الثالثة.

قوله: ﴿أنى لا أضيع عمل عامل منكم﴾ يعنى لا أحبط عملكم أيها المؤمنون، بل أثيبكم عليه **﴿من ذكر أو أنثى﴾** يعنى لا أضيع عمل عامل منكم ذكرا كان أو أنثى **﴿بعضكم من بعض﴾** يعنى فى الدين والنصرة والموالاة، وقيل: كلكم من آدم وحواء، وقيل: من بمعنى الكاف أى: بعضكم كبعض فى الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية فهو كما يقال: فلان منى يعنى على خلقى وسيرتى، وقيل: إن الرجال والنساء فى الطاعة على شكل واحد، كذا فى تفسير الخازن.

(**٣٠٢٣**) **حديث صحيح** بما قبله، و لم أجده عند غيره من الستة.

والحديث أخرجه أيضا سعيد بن منصور وابن جرير والحاكم في مستدركه ثم قال: صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه. وقد روى ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم سلمة قالت: آخر آية نزلت هذه الآية: ﴿**فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض**﴾ إلى آخرها، رواه ابن مردويه.

[م١٠ - ت تابع٥]

٣٠٢٤ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿**فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا**﴾ [النساء: ٤١] غَمَزَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَعَيْنَاهُ تَدْمَعَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَكَذَا رَوَى أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا هُوَ: إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

قوله: «**أخبرنا أبو الأحوص**» اسمه سلام بن سليم الحنفي «**قال عبد الله**» هو ابن مسعود رضى الله عنه «**وهو على المنبر**» جملة حالية ﴿**فكيف**﴾ أي: حال الكفار ﴿**إذا جئنا من كل أمة بشهيد**﴾ يشهد عليها بعملها وهو نبيها ﴿**وجئنا بك**﴾ يا محمد ﴿**على هؤلاء**﴾ أي: أمتك ﴿**شهيدا**﴾ حال أي: شاهدا على من آمن بالإيمان، وعلى من كفر بالكفر، وعلى من نافق بالنفاق. ووقع في رواية محمد بن فضالة الظفري: أن ذلك كان وهو صلى الله عليه وسلم كان في بني ظفر، أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني وغيرهما من طريق يونس بن محمد بن فضالة عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاهم في بني ظفر ومعه ابن مسعود وناس من أصحابه فأمر قارئا فقرأ، فأتى على هذه الآية: ﴿**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا**﴾ فبكى حتى ضرب لحياه ووجنتاه فقال: «يا رب، هذا على من أنا بين ظهريه؛ فكيف بمن لم أره؟» وأخرج ابن المبارك في الزهد من طريق سعيد بن المسيب قال: ليس من يوم إلا يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم أمته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم، ففي هذا المرسل ما يرفع الإشكال الذي تضمنه حديث ابن فضالة، كذا في الفتح «**غمزني**» الغمز العصر والكبس باليد أي: أشار باليد؛ لأن يمتنع عن القراءة، وفي رواية الشيخين قال: «حسبك الآن» «**وعيناه تدمعان**» وفي رواية الشيخين: «تذرفان» أي: تسيلان دمعا. قال ابن بطال: إنما بكى صلى

(**٣٠٢٤**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخاري (٤٥٨٢)، ومسلم (٨٠٠)، وأبو داود (٣٦٦٨).

اللَّه عليه وسلم عند تلاوته هذه الآية؛ لأنه مثل لنفسه أهوال يوم القيامة، وشدة الحال الداعية له إلى شهادته لأمته بالتصديق، وسؤاله الشفاعة لأهل الموقف، وهو أمر يحق له طول البكاء..انتهى. قال الحافظ: والذى يظهر أنه بكى رحمة لأمته؛ لأنه علم أنه لا بد أن يشهد عليهم بعملهم، وعملهم قد لا يكون مستقيما، فقد يفضى إلى تعذيبهم. قال الغزالى: يستحب البكاء مع القراءة وعندها، وطريق تحصيله أن يحضر قلبه الحزن والخوف بتأمل ما فيه من التهديد والوعيد الشديد، والوثائق والعهود، ثم ينظر تقصيره فى ذلك؛ فإن لم يحضره حزن؛ فليبك على فقد ذلك، وأنه من أعظم المصائب.

[م١١ - ت تابع٥]

٣٠٢٥ - حَدَّثَنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقْرَأْ عَلَيَّ**». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «**إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي**». فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿**وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَـٰؤُلاَءِ شَهِيدًا**﴾ [النساء: ٤١]. قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهْمِلاَنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الأَحْوَصِ.

حدثنا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ: نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ ابْنِ هِشَامٍ.

قوله: «**عن عبيدة**» بفتح أوله هو ابن عمرو السلمانى المرادى.

قوله: «**أقرأ عليك؟**» أى: أأقرأ عليك؟ «**إنى أحب أن أسمعه من غيرى**» قال ابن بطال: يحتمل أن يكون أحب أن يسمعه من غيره؛ ليكون عرض القرآن سنة، ويحتمل أن يكون؛ لكى يتدبره ويتفهمه، وذلك أن المستمع أقوى على التدبر، ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ؛ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها، وهذا بخلاف قراءته هو صلى اللَّه عليه وسلم على أبى بن كعب؛ فإنه أراد أن يعلمه كيفية أداء القراءة وخرج نحو ذلك «**تهملان**» أى: تدمعان وتفيضان. قال فى القاموس: هملت عينه تهمل وتهمل هملا وهملانا وهمولا: فاضت.

قوله: «**هذا أصح من حديث أبى الأحوص**» أى: حديث سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد اللَّه أصح من حديث أبى الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد اللَّه؛ لأن عبد الواحد وحفص بن غياث وغيرهما قد تابعوا سفيان فى روايته عن الأعمش عن إبراهيم

(**٣٠٢٥**) انظر الذى قبله.

عن عبيدة عن عبد اللَّه عند الشيخين وغيرهما. وحديث عبد اللَّه بن مسعود هذا أخرجه أيضا الشيخان وأبو داود والنسائي.

[م١٢ - ت تابع٥]

٣٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: صَنَعَ لَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ طَعَامًا فَدَعَانَا وَسَقَانَا مِنَ الْخَمْرِ، فَأَخَذَتِ الْخَمْرُ مِنَّا، وَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَقَدَّمُونِي، فَقَرَأْتُ: قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لاَ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾** [النساء: ٤٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

قوله: «وسقانا من الخمر» أى: قبل أن تحرم كما فى رواية أبى داود **«فأخذت الخمر منا»** أى: أخذت عقولنا **﴿لا تقربوا الصلاة﴾** أى: لا تصلوا **﴿وأنتم سكارى﴾** جمع سكران والجملة حالية **﴿حتى تعلموا ما تقولون﴾** بأن تصحوا.

قوله: «هذا حديث حسن غريب صحيح» وأخرجه أبو داود والنسائي. قال المنذرى: وفى إسناده عطاء بن السائب لا يعرف إلا من حديثه، وقد قال يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه، وفرق مرة بين حديثه القديم وحديثه الحديث، ووافقه على التفرقة الإمام أحمد. وقال أبو بكر البزار: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن على رضى اللَّه عنه متصل الإسناد إلا من حديث عطاء بن السائب عن أبى عبد الرحمن؛ يعنى السلمى وإنما كان ذلك قبل أن يحرم الخمر؛ فحرمت من أجل ذلك، هذا آخر كلامه. وقد اختلف فى إسناده ومتنه، فأما الاختلاف فى إسناده: فرواه سفيان الثورى وأبو جعفر الرازى عن عطاء بن السائب فأرسلوه، وأما الاختلاف فى متنه: ففى كتاب أبى داود والترمذى ما قدمناه، وفى كتاب النسائى وأبى جعفر النحاس: أن المصلى بهم عبد الرحمن بن عوف، وفى كتاب أبى بكر البزار: أمروا رجلا فصلى بهم، ولم يسمه، وفى حديث غيره فتقدم بعض القوم..انتهى كلام المنذرى.

(٣٠٢٦) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٣٦٧١).

[م١٣ - ت تابع٥]

٣٠٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ: «**اسْقِ يَا زُبَيْرُ، وَأَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ**». فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا زُبَيْرُ اسْقِ وَاحْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجُدُرِ**». فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿**فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ**﴾ [النساء: ٦٥] الآيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعْت مُحَمَّدًا يَقُولُ: قَدْ رَوَى ابْنُ وَهْبٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ الزُّبَيْرِ: نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ.

وَرَوَى شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ الزُّبَيْرِ.

قوله: «أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير. ..الخ» تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه فى باب الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر فى الماء من أبواب الأحكام، وتقدم هناك شرحه.

[م١٤ - ت تابع٥]

٣٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿**فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ**﴾ [النساء: ٨٨]. قَالَ: رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فَرِيقَيْنِ: فَرِيقٌ يَقُولُ اقْتُلْهُمْ، وَفَرِيقٌ يَقُولُ: لاَ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ

(**٣٠٢٧**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٢٣٦٠)، ومسلم (٢٣٥٧)، وأبو داود (٣٦٣٧)، والنسائى (٥٤٢٢)، وابن ماجه (١٥).

(**٣٠٢٨**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (١٨٨٤، ٤٠٥٠، ٤٥٨٩)، ومسلم (١٣٨٤، ٢٧٧٦).

الآيَةَ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ وَقَالَ: إِنَّهَا طِيبَةُ، وَقَالَ: إِنَّهَا تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ هُوَ الأَنْصَارِيُّ الْخَطْمِيُّ وَلَهُ صُحْبَةٌ.

قوله: «قال: سمعت عبد اللَّه بن يزيد» الخطمي، صحابي صغير.

قوله: «رجع ناس من أصحاب النبى صلى اللَّه عليه وسلم يوم أحد» يعنى عبد اللَّه بن أبى وأصحابه، وقد ورد ذلك صريحا فى رواية موسى بن عقبة فى المغازى وأن عبد اللَّه بن أبى كان وافق رأيه رأى النبى صلى اللَّه عليه وسلم على الإقامة بالمدينة، فلما أشار غيره بالخروج وأجابهم النبى صلى اللَّه عليه وسلم فخرج، قال عبد اللَّه بن أبى لأصحابه: أطاعهم وعصانى، علام نقتل أنفسنا؟ فرجع بثلث الناس. قال ابن إسحاق فى روايته: فأتبعهم عبد اللَّه بن عمرو بن حرام، وهو والد جابر وكان خزرجيا كعبد اللَّه بن أبى، فناشدهم أن يرجعوا، فأبوا، فقال: أبعدكم اللَّه **«فكان الناس فيهم»** أى: فى الحكم فى من انصرف مع عبد اللَّه بن أبى **«فنزلت هذه الآية...إلخ»** هذا هو الصحيح فى سبب نزولها. وأخرج ابن أبى حاتم من طريق زيد بن أسلم عن أبى سعيد بن معاذ قال: نزلت هذه الآية فى الأنصار خطب رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فقال: «من لى بمن يؤذينى؟» فذكر منازعة سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وأسيد بن حضير ومحمد بن مسلمة، فأنزل اللَّه هذه الآية. وفى سبب نزولها قول آخر أخرجه أحمد من طريق أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه: أن قوما أتوا المدينة فأسلموا، فأصابهم الوباء فرجعوا، فاستقبلهم ناس من الصحابة فأخبروهم، فقال بعضهم: نافقوا، وقال بعضهم: لا، فنزلت. وأخرجه ابن أبى حاتم من وجه آخر عن أبى سلمة مرسلا؛ فإن كان محفوظا احتمل أن تكون نزلت فى الأمرين جميعا، كذا فى الفتح، قال الحافظ ابن جرير بعد ذكر عدة أقوال فى سبب نزول هذه الآية ما لفظه: وأولى هذه الأقوال بالصواب فى ذلك قول من قال: نزلت هذه الآية فى اختلاف أصحاب رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم فى قوم كانوا ارتدوا عن الإسلام بعد إسلامهم من أهل مكة، وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب؛ لأن اختلاف أهل التأويل فى ذلك إنما هو على أحد قولين: أحدهما: أنهم قوم كانوا من أهل مكة على ما قد ذكرنا الرواية عنهم، والآخر: أنهم قوم كانوا من أهل المدينة. وفى قول اللَّه تعالى ذكره: ﴿**فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا**﴾ أوضح الدليل على أنهم كانوا من غير أهل المدينة؛ لأن الهجرة كانت على عهد رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم إلى داره ومدينته من سائر أرض الكفر، فأما من كان بالمدينة فى دار الهجرة مقيما من المنافقين وأهل الشرك؛ فلم يكن عليه فرض هجرة؛ لأنه فى دار الهجرة كان وطنه ومقامه..انتهى **«إنها»** أى: المدينة **«طيبة»** هذا أحد أسماء المدينة، ويقال لها: طابة أيضا. روى مسلم من حديث جابر بن سمرة مرفوعا: «إن اللَّه سمى المدينة طابة» ورواه أبو داود الطيالسى فى مسنده عن شعبة عن سماك بلفظ: كانوا يسمون المدينة يثرب فسماها النبى صلى اللَّه عليه وسلم طابة، وأخرجه أبو عوانة والطاب والطيب لغتان بمعنى، واشتقاقهما من الشيء الطيب

«**إنها تنفى الخبث**» بفتح الخاء المعجمة والموحدة بعدها مثلثة أى: الوسخ «**كما تنفى النار خبث الحديد**» أى: وسخه الذى تخرجه النار. والمراد أنها لا تترك فيها من فى قلبه دغل؛ بل تميزه عن القلوب الصادقة، وتخرجه كما يميز الحداد رديء الحديد من جيده. قال الخازن: معنى الآية: ﴿**فما لكم**﴾ يا معشر المؤمنين ﴿**فى المنافقين فئتين**﴾ أى: صرتم فى أمرهم فرقتين، فرقة تذب عنهم، وفرقة تباينهم وتعاديهم، فنهى الله الفرقة الذين يذبون عنهم، وأمر المؤمنين جميعا أن يكونوا على منهاج واحد فى التباين لهم والتبرئ منهم ﴿**والله أركسهم**﴾ يعنى نكسهم فى كفرهم وارتدادهم، وردهم إلى أحكام الكفار ﴿**بما كسبوا**﴾ أى: بسبب ما اكتسبوا من أعمالهم الخبيثة، وقيل: بما أظهروا من الارتداد بعد ما كانوا على النفاق.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

[م١٥ - ت تابع٥]

٣٠٢٩ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاصِيَتُهُ وَرَأْسُهُ بِيَدِهِ، وَأَوْدَاجُهُ تَشْخَبُ دَمًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذَا قَتَلَنِي حَتَّى يُدْنِيَهُ مِنَ الْعَرْشِ**». قَالَ: فَذَكَرُوا لاِبْنِ عَبَّاسٍ التَّوْبَةَ، فَتَلاَ هَـذِهِ الآيَـةَ: ﴿**وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ**﴾ [النساء: ٩٣]. قَالَ: مَا نُسِخَتْ هَذِهِ الآيَةُ وَلاَ بُدِّلَتْ، وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ!.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو بْنَ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

قوله: «**أخبرنا ورقاء بن عمر**» اليشكرى وأبو بشر الكوفى نزيل المدائن، صدوق فى حديثه عن منصور، لين من السابعة.

قوله: «**يجيء المقتول بالقاتل**» لباء للتعدية أى: يحضره ويأتى به «**ناصيته**» أى: شعر مقدم رأس القاتل «**ورأسه**» أى: بقيته «**بيده**» أى: بيد المقتول، والجملة حال من الفاعل، ويحتمل من المفعول على بعد وقد اكتفى فيها بالضمير. قال الطيبى: ويجوز أن يكون استئنافا على تقدير السؤال عن كيفية المجيء به «**وأوداجه**» فى النهاية: هى ما أحاط بالعنق من العروق التى يقطعها الذابح، واحدها ودج بالتحريك، وقيل: الودجان عرقان غليظان عن جانبى نقرة النحر، وقيل: عبر عن المثنى بصيغة الجمع للأمن من الالتباس، كقوله تعالى: ﴿**فقد صغت قلوبكما**﴾ «**تشخب**» ضم الخاء المعجمة وبفتحها، أى: تسيل «**دما**» تمييز محول عن الفاعل أى: دمهما «**يقول: يا رب قتلنى**

(**٣٠٢٩**) **حديث صحيح**، وأخرجه: النسائى (٤٠١٦).

هذا» أى: ويكرره «**حتى يدنيه من العرش**» من الإدناء: أى: يقرب المقتول القاتل من العرش، وكأنه كناية عن استقصاء المقتول فى طلب ثأره، وعن المبالغة فى إرضاء اللّه تعالى إياه بعدله «**فذكروا لابن عباس التوبة**» يعنى قالوا له: هل للقاتل توبة أم لا؟ «**فتلا هذه الآية**: ﴿**ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم**﴾» **تمام الآية**: ﴿**خالدا فيها وغضب اللّه عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما**﴾ «**قال**» أى: ابن عباس «**ما نسخت**» بصيغة المجهول وكذا ما بدلت «**وأنى له التوبة**» أى: لا تقبل توبته. قال النووى: هنا هو المشهور عن ابن عباس رضى اللّه عنهما، وروى عنه: أن له توبة، وجواز المغفرة له لقوله تعالى: ﴿**ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر اللّه يجد اللّه غفورا رحيما**﴾ وهذه الرواية الثانية هى مذهب جميع أهل السنة والصحابة والتابعين ومن بعدهم. وما روى عن بعض السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ والتحذير من القتل، وليس فى هذه الآية التى احتج بها ابن عباس تصريح بأنه يخلد، وإنما فيها: أنه جزاؤه، ولا يلزم منه أن يجازى..انتهى. وقال الحافظ ابن جرير: وأولى القول فى ذلك بالصواب قول من قال معناه: ﴿**ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه**﴾ أن جزاءه جهنم ﴿**خالدا فيها**﴾ ولكنه يعفو ويتفضل على أهل الإيمان به وبرسوله، فلا يجازيهم بالخلود فيها، ولكنه عز ذكره إما أن يعفو بفضله فلا يدخله النار، وإما ان يدخله إياها ثم يخرجه منها بفضل رحمته لما سلف من وعده عباده المؤمنين بقوله: ﴿**يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة اللّه إن اللّه يغفر الذنوب جميعا**﴾؛ فإن ظن ظان أن القاتل إن وجب أن يكون داخلا فى هذه الآية؛ فقد يجب أن يكون المشرك داخلا فيها؛ لأن الشرك من الذنوب؛ فإن اللّه عز ذكره قد أخبر أنه غير غافر الشرك لأحد بقوله: ﴿**إن اللّه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**﴾ والقتل دون الشرك..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه النسائى وابن ماجه.

[م١٦ - ت تابع٥]

٣٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ غَنَمٌ لَهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، قَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ، فَقَامُوا فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا**﴾ [النساء: ٩٤].

(**٣٠٣٠**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥)، وأبو داود (٣٩٧٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

قوله: «**أخبرنا عبد العزيز بن أبى رزمة**» بكسر الراء وسكون الزاى.

قوله: «**فسلم عليهم**» وفى رواية البراء: فقال: أشهد أن لا إله إلا اللّه، وفى بعض الروايات: قال: لا إله إلا اللّه محمد رسول اللّه، السلام عليكم «**ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم**» قال الجزرى فى النهاية فى باب عوذ: ومنه الحديث: إنما قالها تعوذا أى: إنما أقر بالشهادة لاجئا إليها ومعتصما بها؛ ليدفع عنه القتل، وليس بمخلص فى إسلامه ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل اللّه**﴾ يعنى سافرتم إلى الجهاد ﴿**فتبينوا**﴾ من البيان، يقال: تبينت الأمر إذا تأملته قبل الإقدام عليه. وقرئ ﴿**فتثبتوا**﴾ من التثبت وهو خلاف العجلة. والمعنى: فقفوا وتثبتوا حتى تعرفوا المؤمن من الكافر وتعرفوا حقيقة الأمر الذى تقدمون عليه ﴿**ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام**﴾ يعنى التحية، يعنى لا تقولوا لمن حياكم بهذه التحية: إنه إنما قالها تعوذا، فتقدموا عليه بالسيف لتأخذوا ماله، ولكن كفوا عنه، واقبلوا منه ما أظهره لكم ﴿**لست مؤمنا**﴾ يعنى لست من أهل الإيمان فتقتلوه بذلك.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه البخارى فى التفسير، ومسلم فى آحر الكتاب، وأبو داود فى الحروف، والنسائى فى السير وفى التفسير.

قوله: «**وفى الباب عن أسامة بن يزيد**» أخرجه أحمد.

[م١٧ - ت تابع٥]

٣٠٣١ - **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿**لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [النساء: ٩٥]. الآيَةَ جَاءَ عَمْرُو ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَكَانَ ضَرِيرَ الْبَصَرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنِي، إِنِّي ضَرِيرُ الْبَصَرِ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ**﴾...الآيَةَ، فقال النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِيْتُونِي بِالْكَتِفِ وَالدَّوَاةِ**» أَوِ «**اللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَيُقَالُ: عَمْرُو ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَيُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَائِدَةَ، وَأُمُّ مَكْتُومٍ أُمُّهُ.

(**٣٠٣١**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٢٨٣١)، ومسلم (١٨٩٨)، والنسائى (٣١٠١، ٣١٠٢).

قوله: «**عن أبى إسحاق**» هو السبيعى.

قوله: «**جاء عمرو بن أم مكتوم**» هو المعروف بابن أم مكتوم الأعمى مؤذن النبى صلى الله عليه وسلم، وفى رواية البخارى: أنه كان خلف النبى صلى الله عليه وسلم، فيجمع بأن معنى قوله: جاء؛ أنه قام من مقامه خلف النبى صلى الله عليه وسلم حتى جاء مواجهة فخاطبه «**وكان ضرير البصر**» فى القاموس: الضرير الذاهب البصر جمعه أضراء «**فأنزل الله هذه الآية** ﴿**غير أولى الضرر**﴾ **الآية**» وفى البخارى: فنزلت مكانها: ﴿**لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله**﴾ قال ابن المنير: لم يقتصر الراوى فى الحال الثانى على ذكر الكلمة الزائدة وهى ﴿**غير أولى الضرر**﴾ فإن كان الوحى نزل بزيادة قوله: ﴿**غير أولى الضرر**﴾ فقط، فكأنه رأى إعادة الآية من أولها حتى يتصل الاستثناء بالمستثنى منه، وإن كان الوحى نزل بإعادة الآية بالزيادة بعد أن نزل بدونها، فقد حكى الراوى صورة الحال. قال الحافظ: الأول أظهر؛ فإن فى رواية سهل بن سعد: فأنزل الله ﴿**غير أولى الضرر**﴾، وأوضح من ذلك رواية خارجة بن زيد عن أبيه ففيها: ثم سرى عنه، فقال: «اقرأ» فقرأت عليه: ﴿**لا يستوى القاعدون من المؤمنين**﴾ فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ﴿**غير أولى الضرر**﴾ وفى حديث الفلتان بن عاصم فى هذه القصة، قال: فقال الأعمى: ما ذنبنا؟ فأنزل الله، فقلنا له: إنه يوحى إليه، فخاف أن ينزل فى أمره شيء، فجعل يقول: أتوب إلى الله، فقال النبى صلى الله عليه وسلم للكاتب: «أكتب ﴿**غير أولى الضرر**﴾» أخرجه البزار والطبرانى وصححه ابن حبان «**إيتونى بالكتف والدواة**» الكتف بفتح الكاف وكسر التاء: وهو عظم عريض يكون فى أصل كتف الحيوان من الناس والدواب كانوا يكتبون فيه لقلة القراطيس عندهم.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

قوله: «**ويقال: عمرو بن أم مكتوم...إلخ**» قال فى التقريب: عمرو بن زائدة أو ابن قيس بن زائدة، ويقال: زياد القرشى العامرى ابن أم مكتوم الأعمى الصحابى المشهور قديم الإسلام، ويقال: اسمه عبد الله، ويقال: الحصين، كان النبى صلى الله عليه وسلم استخلفه على المدينة، مات فى آخر خلافة عمر. وقال فى تهذيب التهذيب: أسلم قديما، وهاجر قبل مقدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة واستخلفه النبى صلى الله عليه وسلم على المدينة ثلاث عشره مرة، وشهد القادسية وقتل بها شهيدا، وكان معه اللواء يومئذ.

[م١٨ - ت تابع٥]

٣٠٣٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ؛ سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّه بْنِ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ:

(**٣٠٣٢**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٣٩٥٤).

﴿لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] عَنْ بَدْرٍ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ لَمَّا نَزَلَتْ غَزْوَةُ بَدْرٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: إِنَّا أَعْمَيَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلْ لَنَا رُخْصَةٌ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾، وَ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ فَهَؤُلاَءِ الْقَاعِدُونَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ، ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ دَرَجَاتٍ مِنْهُ عَلَى الْقَاعِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَمِقْسَمٌ يُقَالُ: هُوَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّه بْنِ الْحَارِثِ، وَيُقَالُ: هُوَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو الْقَاسِمِ.

قوله: «**أخبرنى عبد الكريم**» هو ابن مالك الجزرى، بينه أبو نعيم فى المستخرج من طريق يحيى ابن سعيد الأموى عن ابن جريج قال: حدثنى عبد الكريم الجزرى، كذا فى الفتح «**سمع مقسما مولى عبد اللّه بن الحارث**» بكسر الميم، ويقال له: مولى ابن عباس؛ للزومه له.

قوله: «**عن بدر والخارجون إلى بدر**» هذا تفسير من ابن عباس رضى اللّه عنه؛ يعنى أن المراد من قوله: ﴿**القاعدون**﴾: القاعدون عن غزوة بدر، ومن قوله: ﴿**المجاهدون**﴾: الخارجون إلى غزوة بدر، ولكن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب «**قال عبد اللّه بن جحش**» قال العينى فى شرح البخارى: قوله: عبد اللّه بن جحش، قيل: أبو أحمد بن جحش، كما ذكره الطبرى فى روايته من طريق الحجاج: نحو ما أخرجه الترمذى؛ وذلك لأن عبد اللّه بن جحش هو أخو أبى أحمد بن جحش، واسم أبى أحمد عبد بدون إضافة، وهو مشهور بكنيته، وأيضا أن عبد اللّه بن جحش لم ينقل أنه له عذرا، إنما المعذور أخوه أبو أحمد بن جحش، وذكر الثعلبى عن الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس أنه ابن جحش وليس بالأسدى، وكان أعمى، وأنه جاء هو وابن أم مكتوم، فذكرا رغبتهما فى الجهاد مع ضررهما فنزلت: ﴿**غير أولى الضرر**﴾، فجعل لهما من الآجر ما للمجاهدين..انتهى. اعلم أن الحافظ قد نقل فى الفتح حديث ابن عباس هذا عن الترمذى بتمامه من أوله إلى آخره ثم قال: هكذا أورده الترمذى سياقا واحدا، ومن قوله: درجة...إلخ، مدرج فى الخبر من كلام ابن جريج بينه الطبرى، فأخرج من طريق حجاج نحو ما أخرجه الترمذى إلى قوله: درجة، ووقع عنده، فقال: عبد اللّه ابن أم مكتوم وأبو أحمد بن جحش وهو الصواب فى ابن جحش؛ فإن عبد اللّه أخوه، وأما هو فاسمه عبد بغير إضافة وهو مشهور بكنيته، ثم أخرجه بالسند المذكور عن ابن جريج قال: ﴿**وفضل اللّه المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه**﴾ قال على: القاعدين من المؤمنين غير أولى الضرر. وحاصل تفسير ابن جريج أن المفضل عليه غير أولى الضرر، أما أولو الضرر؛ فملحقون فى الفضل بأهل الجهاد إذا صدقت نياتهم، كما تقدم فى المغازى من

حديث أنس: «إن بالمدينة لأقواما ما سرتم من مسير، ولا قطعتم من واد؛ إلا وهم معكم؛ حبسهم العذر». ويحتمل أن يكون المراد بقوله: ﴿**فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة**﴾ أى: من أولى الضرر وغيرهم. وقوله: ﴿**وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما درجات منه**﴾ أى: على القاعدين من غير أولى الضرر، ولا ينافى ذلك الحديث المذكور عن أنس، ولا ما دلت عليه الآية من استواء أولى الضرر مع المجاهدين؛ لأنها استثنت أولى الضرر من عدم الاستواء، فأفهمت إدخالهم فى الاستواء إذا لا واسطة بين الاستواء وعدمه؛ لأن المراد منه استواؤهم فى أصل الثواب لا فى المضاعفة؛ لأنها تتعلق بالفعل..انتهى كلام الحافظ. وفى تفسير الجلالين: ﴿**لا يستوى القاعدون من المؤمنين**﴾ عن الجهاد ﴿**غير أولى الضرر**﴾ بالرفع صفة والنصب استثناء من زمانة أو عمى ونحوه، ﴿**والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين**﴾ لضرر، ﴿**درجة**﴾ فضيلة لاستوائهما فى النية وزيادة المجاهد بالمباشرة ﴿**وكلا**﴾ من الفريقين ﴿**وعد الله الحسنى**﴾ الجنة، ﴿**وفضل الله المجاهدين على القاعدين**﴾ لغير ضرر ﴿**أجرا عظيما**﴾ ويبدل منه ﴿**درجات منه**﴾ منازل بعضها فوق بعض من الكرامة ﴿**ومغفرة ورحمة**﴾ منصوبتان بفعلهما المقدر ﴿**وكان الله غفورا**﴾ لأوليائه ﴿**رحيما**﴾ بأهل طاعته..انتهى. قال فى الكمالين: فعلى هذا قوله تعالى: ﴿**فضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما**﴾...إلخ، فيمن قعد بغير عذر، والذى قبله فيمن قعد بعذر، والأكثرون على أن القولين كليهما فيمن قعد بغير عذر، وإنما كرر وأوجب فى الأول درجة، وفى الثانى درجات؛ لأن المراد بالدرجة الظفر والغنيمة والذكر الجميل فى الدنيا، وبالدرجات ثواب الآخرة. بينت بالإفراد فى الأول، والجمع فى الثانى؛ لأن ثواب الدنيا فى جنب ثواب الآخرة يسير..انتهى ملخصا.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه البخارى فى صحيحه إلى قوله: والخارجون إلى بدر.

[م١٩ – ت تابع٥]

٣٠٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْلَى عَلَيْهِ: ﴿**لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ ﴿**وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ [النساء: ٩٥]. قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِيهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٣٠٣٣) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٢٨٣٢)، ومسلم (١٨٩٨)، والنسائى (٣٠٩٩، ٣١٠٠).

وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ حَتَّى هَمَّتْ تَرُضُّ فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿**غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ**﴾.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: نَحْوَ هَذَا.

وَرَوَى مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ رِوَايَةُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ التَّابِعِينَ. رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَمَرْوَانُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ.

قوله: «عن صالح بن كيسان» المدنى أبو محمد، أو أبو الحارث مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، ثقة ثبت فقيه من الرابعة **«رأيت مروان بن الحكم»** أى: ابن أبى العاص، أمير المدينة الذى صار بعد ذلك خليفة.

قوله: «أملى عليه» يقال: أمليت الكتاب وأمللته: إذا ألقيته على الكاتب ليكتب **«وهو يملها»** بضم أوله وكسر الميم وتشديد اللام هو مثل يمليها يملى ويملل بمعنى، ولعل الياء منقلبة من إحدى اللامين **«والله لو أستطيع الجهاد»** أى: لو استطعته وعبر بالمضارع إشارة إلى الاستمرار واستحضارا لصورة الحال **«وفخذه على فخذى»** الواو للحال **«حتى همت»** أى: قربت **«ترض فخذى»** بصيغة المعلوم أى: تدق فخذه صلى اللّٰه عليه وسلم فخذى، أو بصيغة المجهول أى: تدق **«ثم سرى عنه»** بالتخفيف والتشديد أى: كشف وأزيل.

قوله: «هذا حديث حسن صحيح» وأخرجه البخارى.

قوله: «وفى هذا الحديث رواية رجل من أصحاب النبى صلى اللّٰه عليه وسلم» هو سهل بن سعد رضى اللّٰه عنه **«عن رجل من التابعين»** هو مروان بن الحكم **«روى سهل بن سعد الأنصارى عن مروان بن الحكم»** بيان لما قبله **«ومروان لم يسمع من النبى صلى اللّٰه عليه وسلم وهو من التابعين»** قال الحافظ فى الفتح بعد نقل كلام الترمذى هذا ما لفظه: لا يلزم من عدم السماع عدم الصحبة، والأولى ما قال فيه البخارى: لم ير النبى صلى اللّٰه عليه وسلم. وقد ذكره ابن عبد البر فى الصحابة؛ لأنه ولد فى عهد النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قبل عام أحد، وقيل: عام الخندق، وثبت عن مروان أنه قال لما طلب الخلافة فذكروا له ابن عمر، فقال: ليس ابن عمر بأفقه منى، ولكنه أسن منى وكانت له صحبة. فهذا اعتراف منه بعدم صحبته، وإنما لم يسمع من النبى صلى اللّٰه عليه وسلم وإن كان سماعه ممكنا؛ لأن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم نفى أباه إلى الطائف، فلم يرده إلا عثمان لما استخلف.

[م٢٠ - ت تابع٥]

٣٠٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿**أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ**﴾ [النساء: ١٠١]. وَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ. فَقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**سمعت عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن أبى عمار**» المكى حليف بنى جمح الملقب بالقس بفتح القاف وتشديد السين المهملة، ثقة عابد من الثالثة، ولقب بالقس لعبادته «**عن يعلى بن أمية**» بن أبى عبيدة بن همام التميمى، حليف قريش، وهو يعلى بن منية بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانية مفتوحة وهى أمه، صحابى مشهور، مات سنة بضع وأربعين «**يحدث عن عبد اللَّه بن باباه**» بموحدتين بينهما ألف ساكنة.

قوله: «**قلت لعمر**» أى: ابن الخطاب «**إنما قال اللَّه ﴿أن تقصروا﴾**» أى: وإذا ضربتم فى الأرض أى: سافرتم فليس عليكم جناح أن تقصروا «**وقد أمن الناس**» أى: وذهب الخوف فما وجه القصر؟ «**فقال: صدقة**» أى: قصر الصلاة فى السفر صدقة «**تصدق اللَّه**» أى: تفضل «**بها عليكم**» أى: توسعة ورحمة «**فاقبلوا صدقته**» أى: سواء حصل الخوف أم لا. قال النووى: فى هذا الحديث جواز القصر فى غير الخوف، وفيه: إن المفضول إذا رأى الفاضل يعمل شيئا يشكل عليه دليله يسأله عنه..انتهى. وقد استدل بقوله: «فاقبلوا صدقته» من قال بوجوب قصر الصلاة فى السفر، وقد تقدم الكلام فى هذه المسألة فى باب التقصير فى السفر من أبواب الصلاة.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائى وابن ماجه.

[م٢١ - ت تابع٥]

٣٠٣٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْهُنَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ بَيْنَ ضَجْنَانَ وَعُسْفَانَ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّ لِهَؤُلَاءِ صَلَاةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ

(**٣٠٣٤**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٦٨٦)، والنسائى (١٤٣٢)، وابن ماجه (١٠٦٥).

(**٣٠٣٥**) **حديث إسناده حسن**، وأخرجه: النسائى (١٥٤٣).

وَأَبْنَائِهِمْ، هِيَ الْعَصْرُ، فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ فَمِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً، وَأَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ شَطْرَيْنِ فَيُصَلِّيَ بِهِمْ، وَتَقُومُ طَائِفَةٌ أُخْرَى وَرَاءَهُمْ، وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي الآخَرُونَ وَيُصَلُّونَ مَعَهُ رَكْعَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ يَأْخُذُ هَؤُلَاءِ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ؛ فَتَكُونُ لَهُمْ رَكْعَةٌ رَكْعَةٌ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَحُذَيْفَةَ، وَأَبِي بَكْرَةَ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ.

وَأَبُو عَيَّاشٍ الزُّرَقِيُّ اسْمُهُ زَيْدُ بْنُ صَامِتٍ.

قوله: «**أخبرنا سعيد بن عبيد الهنائى**» بضم الهاء وتخفيف النون، البصرى لا بأس به، من السادسة.

قوله: «**نزل بين ضجنان**» بالضاد المعجمة والجيم والنون. قال فى النهاية: هو موضع، أو جبل بين مكة والمدينة «**وعسفان**» كعثمان موضع على مرحلتين من مكة، كذا فى القاموس. وقال فى النهاية: هى قرية جامعة بين مكة والمدينة «**فقال المشركون**» أى: بعضهم لبعض «**إن هؤلاء**» أى: للمسلمين «**وهى العصر**» لما وقع فى تأكيد المحافظة على مراعاتها فى قوله تعالى: ﴿**حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى**﴾ «**فأجمعوا**» بفتح الهمزة وكسر الميم «**أمركم**» أى: أمر القتال، والمعنى: فاعزموا عليه «**فميلوا عليهم ميلة واحدة**» أى: فاحملوا عليهم حملة واحدة «**وأن جبريل أتى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم**» قال الطيبى: حال من قوله: فقال المشركون، على نحو: جاء زيد والشمس طالعة، «**فأمره أن يقسم أصحابه شطرين**» أى: نصفين، وفى رواية النسائى: نصفين «**فيصلى**» بالنص «**بهم**» وفى رواية النسائى: فيصلى بطائفة منهم «**وتقوم**» بالنصب «**طائفة أخرى وراءهم؛ ليأخذوا حذرهم وأسلحتهم**» وفى رواية النسائى: وطائفة مقبلون على عدوهم قد أخذوا حذرهم وأسلحتهم. قال الطيبى: أى: ما فيه الحذر، وفى الكشاف: جعل الحذر وهو التحرز والتيقظ آلة يستعملها الغازى فلذلك جمع بينه وبين الأسلحة فى الأخذ؛ دلالة على التيقظ التام والحذر الكامل ومن ثم قدمه على أخذ الأسلحة «**ثم يأتى الآخرون ويصلون معه ركعة واحدة**» وفى رواية النسائى: ثم يتأخر هؤلاء ويتقدم أولئك فيصلى بهم ركعة «**ثم يأخذ هؤلاء**» أى: الطائفة الأولى «**فتكون لهم ركعة ركعة**» أى: معه صلى اللّٰه عليه وسلم وتصلى كل طائفة منهما

ركعة أخرى لأنفسهم لتكون لكل منهما ركعتان، وقال قوم: هو محمول على ظاهره وعدوه من خصائص صلاة الخوف.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب صحيح**» وأخرجه النسائي.

قوله: «**وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت...إلخ**» تقدم تخريج أحاديث هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم في باب صلاة الخوف.

[م٢٢ - ت تابع٥]

٣٠٣٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ أَبُو مُسْلِمٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَّا يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو أُبَيْرِق: بِشْرٌ وَبُشَيْرٌ وَمُبَشِّرٌ، وَكَانَ بُشَيْرٌ رَجُلاً مُنَافِقًا يَقُولُ الشِّعْرَ يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَنْحَلُهُ بَعْضَ الْعَرَبِ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ فُلاَنٌ كَذَا وَكَذَا، قَالَ فُلاَنٌ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا سَمِعَ أَصْحَابُ رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ الشِّعْرَ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَقُولُ هَذَا الشِّعْرَ إِلاَّ هَذَا الْخَبِيثُ، أَوْ كَمَا قَالَ الرَّجُلُ، وَقَالُوا ابْنُ الأُبَيْرِقِ قَالَهَا، قَالَ: وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتِ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالإِسْلاَمِ، وَكَانَ النَّاسُ إِنَّمَا طَعَامُهُمْ بِالْمَدِينَةِ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ يَسَارٌ فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ مِنَ الدَّرْمَكِ؛ ابْتَاعَ الرَّجُلُ مِنْهَا فَخَصَّ بِهَا نَفْسَهُ، وَأَمَّا الْعِيَالُ فَإِنَّمَا طَعَامُهُمُ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ فَابْتَاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ حِمْلاً مِنَ الدَّرْمَكِ فَجَعَلَهُ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ، وَفِي الْمَشْرَبَةِ: سِلاَحٌ، وَدِرْعٌ، وَسَيْفٌ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْبَيْتِ فَنُقِبَتِ الْمَشْرَبَةُ، وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلاَحُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّهُ قَدْ عُدِيَ عَلَيْنَا فِي لَيْلَتِنَا هَذِهِ فَنُقِبَتْ مَشْرَبَتُنَا، وَذُهِبَ بِطَعَامِنَا وَسِلاَحِنَا، قَالَ: فَتَحَسَّسْنَا فِي الدَّارِ، وَسَأَلْنَا فَقِيلَ لَنَا: قَدْ رَأَيْنَا بَنِي أُبَيْرِقٍ اسْتَوْقَدُوا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَلاَ نَرَى فِيمَا نَرَى إِلاَّ عَلَى بَعْضِ طَعَامِكُمْ، قَالَ: وَكَانَ بَنُو أُبَيْرِقٍ قَالُوا: وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ وَاللَّهِ مَا نُرَى صَاحِبَكُمْ إِلاَّ لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ رَجُلٌ مِنَّا لَهُ صَلاَحٌ وَإِسْلاَمٌ، فَلَمَّا سَمِعَ لَبِيدٌ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ، وَقَالَ: أَنَا أَسْرِقُ !! فَوَاللَّهِ لَيُخَالِطَنَّكُمْ هَذَا السَّيْفُ، أَوْ لَتُبَيِّنُنَّ هَذِهِ السَّرِقَةَ. قَالُوا: إِلَيْكَ عَنْهَا

(٣٠٣٦) **حديث حسن**، و لم أقف عليه عند غيره من الستة.

أَيُّهَا الرَّجُلُ فَمَا أَنتَ بِصَاحِبِهَا، فَسَأَلْنَا فِي الدَّارِ حَتَّى لَمْ نَشُكَّ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهَا، فَقَالَ لِي عَمِّي: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ. قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلَ جَفَاءٍ عَمَدُوا إِلَى عَمِّي رِفَاعَةَ بْنِ زَيْدٍ فَنَقَبُوا مَشْرَبَةً لَهُ، وَأَخَذُوا سِلاَحَهُ وَطَعَامَهُ، فَلْيَرُدُّوا عَلَيْنَا سِلاَحَنَا، فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلاَ حَاجَةَ لَنَا فِيهِ. فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**سَآمُرُ فِي ذَلِكَ**». فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أُبَيْرِقٍ، أَتَوْا رَجُلاً مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: أُسَيْرُ بْنُ عُرْوَةَ، فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ عَمَدَا إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلِ إِسْلاَمٍ وَصَلاَحٍ يَرْمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلاَ ثَبْتٍ، قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: «**عَمَدْتَ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلاَمٌ وَصَلاَحٌ، تَرْمِهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَى غَيْرِ ثَبْتٍ وَلاَ بَيِّنَةٍ**». قَالَ: فَرَجَعْتُ وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أُكَلِّمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ، فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي مَا صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿**إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلاَ تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا**﴾ [النساء: ١٠٥] بَنِي أُبَيْرِقٍ ﴿**وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ**﴾ [النساء: ١٠٦] أَيْ مِمَّا قُلْتَ لِقَتَادَةَ ﴿**إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا وَلاَ تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلاَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ**﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿**غَفُورًا رَحِيمًا**﴾ [النساء: ١٠٦، ١١٠] أَيْ لَوِ اسْتَغْفَرُوا اللَّهَ لَغَفَرَ لَهُمْ ﴿**وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ**﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿**إِثْمًا مُبِينًا**﴾ [النساء: ١١١، ١١٢] قَوْلَهُ لِلَبِيدٍ ﴿**وَلَوْلاَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ**﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿**فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾ [النساء: ١١٣، ١١٤] فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالسِّلاَحِ فَرَدَّهُ إِلَى رِفَاعَةَ، فَقَالَ قَتَادَةُ: لَمَّا أَتَيْتُ عَمِّي بِالسِّلاَحِ، وَكَانَ شَيْخًا قَدْ عَشَا أَوْ عَسَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ أُرَى إِسْلاَمُهُ مَدْخُولاً، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ بِالسِّلاَحِ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَرَفْتُ أَنَّ إِسْلاَمَهُ كَانَ صَحِيحًا، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ لَحِقَ بُشَيْرٌ بِالْمُشْرِكِينَ فَنَزَلَ عَلَى سُلاَفَةَ بِنْتِ سَعْدِ ابْنِ سُمَيَّةَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِنَّ**

اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٥، ١١٦]. فَلَمَّا نَزَلَ عَلَى سُلاَفَةَ رَمَاهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بِأَبْيَاتٍ مِنْ شِعْرِهِ فَأَخَذَتْ رَحْلَهُ فَوَضَعَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا، ثُمَّ خَرَجَتْ بِهِ فَرَمَتْ بِهِ فِي الأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَتْ: أَهْدَيْتَ لِي شِعْرَ حَسَّانَ مَا كُنْتَ تَأْتِينِي بِخَيْرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيِّ.

وَرَوَى يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ابْنِ قَتَادَةَ مُرْسَلٌ، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

وَقَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ هُوَ أَخُو أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لأُمِّهِ.

وَأَبُو سَعِيدٍ اسْمُهُ: سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ.

قوله: «**حدثنا الحسن بن أحمد بن أبى شعيب أبو مسلم الحرانى**» بفتح حاء مهملة وشدة راء وبنون، نزيل بغداد، ثقة يغرب، من الحادية عشرة «**أخبرنا محمد بن سلمة**» بن عبد الله الباهلى مولاهم، ثقة من الحادية عشرة «**أخبرنا محمد بن إسحاق**» هو صاحب المغازى «**عن أبيه**» أى: عمر بن قتادة الظفرى الأنصارى المدنى، مقبول من الثالثة.

قوله: «**يقال لهم: بنو أبيرق**» بضم الهمزة وفتح الموحدة مصغرا «**ثم ينحله بعض العرب**» أى: ينسبه إليهم من النحلة، وهى النسبة بالباطل، كذا فى النهاية. وقال فى القاموس: نحله القول كمنعه نسبه إليه «**قال: فلان كذا وكذا**» وقعت هذه الجملة فى بعض النسخ: مكررة هكذا: قال: فلان كذا وكذا، وقال: فلان كذا وكذا «**أو كما قال الرجل**» أو للشك من الراوى، أى: قال لفظ الخبيث. أو قال لفظ الرجل «**وقال ابن الأبيرق: قالها**» أى: هذه الأشعار «**وكانوا**» أى: بنو أبيرق «**إذا كان له يسار**» أى: غنى «**فقدمت ضافطة من الشام**» قال فى النهاية: الضافط والضفاط: من يجلب الميرة والمتاع إلى المدن، والمكارى: الذى يكرى الأحمال وكانوا يومئذ قوما من الأنباط يحملون إلى المدينة الدقيق والزيت وغيرهما «**من الدرمك**» بوزن جعفر، هو الدقيق الحوارى «**فجعله**» أى: فوضعه «**فى مشربة**» فى القاموس: المشربة وقد تضم الراء: الغرفة والعلية «**سلاح**» بكسر السين وهو اسم جامع لآلات الحرب والقتال، يذكر ويؤنث «**درع، وسيف**» أى: السلاح «**فعدى عليه**» بصيغة المجهول أى: سرق ماله وظلم، يقال: عدى عليه: أى: ظلمه «**فنقبت**» من التنقيب أو النقب «**فتحسسنا**» من التحسس بالحاء المهملة: قال فى النهاية: التجسس بالجيم: التفتيش عن بواطن الأمور، وأكثر ما يقال: فى الشر، وقيل: التجسس بالجيم: أن يطلبه لغيره، وبالحاء: أن يطلبه لنفسه، وقيل: بالجيم: البحث عن العورات، وبالحاء: الاستماع، وقيل: معناهما واحد فى تطلب معرفة الأخبار، وفى القاموس: التحسس الاستماع لحديث القوم وطلب خبرهم فى الخير «**فى الدار**» أى: فى المحلة «**ونحن نسأل فى الدار**» جملة حالية «**والله ما نرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل**» هذا

مقول قالوا «**رجل منا**» أي: هو رجل منا «**له صلاح وإسلام**» صفة لرجل «**اخترط سيفه**» أي: استله «**إليك عنها**» أي: تنح عنها «**فما أنت بصاحبها**» أي: لست بصاحب السرقة «**حتى لم نشك أنهم**» أي: بنى أبيرق «**أهل جفاء**» بالنصب صفة لأهل بيت، والجفاء بالمد: ترك البر والصلة. «﴿**ولا تكن للخائنين خصيما**﴾ **بنى أبيرق**» قوله: بنى أبيرق تفسير وبيان للخائنين «**مما قلت لقتادة**» هذا تفسير وبيان لما أمر الله نبيه بالاستغفار منه «**أى لو استغفروا الله لغفر لهم**» هذا تفسير يتعلق بقوله تعالى فى الآية: ﴿**ومن يفعل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما**﴾، «**قولهم للبيد**» هذا تفسير لقوله تعالى فى الآية: ﴿**ثم يرم به بريئا**﴾. «**وكان شيخنا قد عشا أو عسا**» هو بالسين المهملة، أي: كبر وأسن من عسا القضيب إذا يبس وبالمعجمة أي: قل بصره وضعف، كذا فى النهاية. وقال فى القاموس: عسا الشيخ يعسو عسوا وعسوا وعسيا وعساء، وعسى عسى كبر، والنبات عسا وعسوا، غلظ ويبس، والعشاء مقصورة: سوء البصر بالليل والنهار كالعشاوة أو العمى عشى كرضى، ودعا عشا «**فى الجاهلية**» متعلق بعشا «**وكنت أرى**» بضم الهمزة أى: أظن «**مدخولا**». قال فى النهاية: الدخل بالتحريك: العيب والغش والفساد؛ يعنى أن إيمانه كان متزلزلا فيه نفاق «**فنزل على سلافة**» بضم سين مهملة وخفة لام وبفاء.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ الأصبهانى والحاكم فى مستدركه. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

[م٢٣ - ت تابع٥]

٣٠٣٧ - حَدَّثَنَا خَلاَّدُ بْنُ أَسْلَمَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ ثُوَيْرِ ابْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**﴾ [النساء: ١١٦].

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو فَاخِتَةَ اسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ عِلاَقَةَ، وَثُوَيْرٌ يُكْنَى أَبَا جَهْمٍ، وَهُوَ رَجُلٌ كُوفِيٌّ مِنَ التَّابِعِينَ، وَقَدْ سَمِعَ مِنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ. وَابْنُ مَهْدِيٍّ كَانَ يَغْمِزُهُ قَلِيلاً.

قوله: «**عن أبيه**» أي: أبى فاختة، واسمه سعيد بن علاقة الهاشمى، مولاهم الكوفى مشهور بكنيته، ثقة من الثالثة.

قوله: «**ما فى القرآن آية أحب إلى من هذه الآية...إلخ**» لأنها حجة على الخوارج الذين زعموا أن كل ذنب شرك، وأن صاحبه خالد فى النار، كذا فى تفسير البيضاوى ﴿**إن الله لا يغفر**

(٣٠٣٧) **حديث ضعيف** الإسناد لضعف ثوير بن أبى فاختة.

أن يشرك به﴾ أى: الإشراك به، وهذا نص صريح بأن الشرك غير مغفور إذا مات صاحبه عليه؛ لأنه قد ثبت أن المشرك إذا تاب من شركه وآمن قبلت توبته وصح إيمانه وغفرت ذنوبه كلها التى عملها فى حال الشرك ﴿ويغفر ما دون ذلك﴾ أى: ما سوى الإشراك من الذنوب ﴿لمن يشاء﴾. يعنى من يشاء من أهل التوحيد. قال العلماء: لما أخبر اللَّه أنه يغفر الشرك بالإيمان والتوبة، علمنا أنه يغفر ما دون الشرك بالتوبة، وهذه المشيئة فى من لم يتب من ذنوبه من أهل التوحيد، فإذا مات صاحب الكبيرة أو الصغيرة من غير توبة؛ فهو على خطر المشيئة، إن شاء غفر له وأدخله الجنة بفضله ورحمته، وإن شاء عذبه ثم يدخله الجنة بعد ذلك.

قوله: «**وابن مهدى كان يغمزه قليلا**» أى: يطعن فيه قليلا. قال الحافظ فى تهذيب التهذيب: قال عمرو بن على: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، وقال فى التقريب: ضعيف ورمى بالرفض.

[م٢٤ – ت تابع٥]

٣٠٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ- قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْصِنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ ﴿**مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾ [النساء: ١٢٣] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**قَارِبُوا، وَسَدِّدُوا، وَفِي كُلِّ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ كَفَّارَةٌ حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا، أَوِ النَّكْبَةَ يُنْكَبُهَا**».

ابْنُ مُحَيْصِنٍ هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**عن محمد بن قيس بن مخرمة**» بن المطلب بن عبد مناف المطلبى، قال أبو داود: ثقة، وذكره ابن حبان فى الثقات، وذكر العسكرى أنه أدرك النبى صلى اللَّه عليه وسلم وهو صغير، كذا فى تهذيب التهذيب.

قوله: ﴿**من يعمل سوءا يجز به**﴾ إما فى الآخرة، أو فى الدنيا بالبلاء والمحن كما فى هذا الحديث «**قاربوا**» أى: اقتصدوا فلا تغلوا ولا تقصروا، بل توسطوا «**وسددوا**» أى: اقصدوا السداد وهو الصواب «**حتى الشوكة**» بالجر على أن حتى جارة، ويجوز الرفع على أنها ابتدائية والنصب

(**٣٠٣٨**) **حديث صحيح**، وأخرجه: مسلم (٢٥٧٣، ٢٥٧٤)، وللبخارى بنحو معناه من حديث أبى هريرة وأبى سعيد، وعن عائشة (٥٦٤٠، ٥٦٤١، ٥٦٤٢).

بتقدير حتى تجد «**يشاكها**» بصيغة المجهول، أي: يشاك المؤمن تلك الشوكة «**والنكبة**» هي ما يصيب الإنسان من الحوادث «**ينكبها**» على بناء المجهول والضمير المرفوع للمؤمن والبارز للنكبة.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد ومسلم والنسائي.

قوله: «**وابن محيصن اسمه عمر بن عبد الرحمن بن محيصن**» بمهملتين مصغرا وآخره نون، السهمي أبو حفص قارئ أهل مكة، مقبول من الخامسة، كذا في التقريب. وقال في تهذيب التهذيب: ذكره ابن حبان في الثقات. وقال صاحب الكمال في القراءات: كان قرين بن كثير قرأ على مجاهد وغيره، وكان مجاهد يقول: ابن محيصن يبني ويرص، يعني أنه عالم بالعربية والأثر، روى له عندهم حديث واحد: كل ما يصاب من المؤمن كفارة.

[م٢٥ - ت تابع٥]

٣٠٣٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ مُوسَى ابْنِ عُبَيْدَةَ، أَخْبَرَنِي مَوْلَى ابْنِ سِبَاعٍ، قَال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّه وَلِيًّا وَلاَ نَصِيرًا**﴾ [النساء: ١٢٣]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلاَ أُقْرِئُكَ آيَةً أُنْزِلَتْ عَلَيَّ؟**» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَقْرَأَنِيهَا، فَلاَ أَعْلَمُ إِلاَّ أَنِّي قَدْ كُنْتُ وَجَدْتُ انْقِصَامًا فِي ظَهْرِي، فَتَمَطَّأْتُ لَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَأَيُّنَا لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا، وَإِنَّا لَمُجْزَوْنَ بِمَا عَمِلْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ؛ فَتُجْزَوْنَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَلَيْسَ لَكُمْ ذُنُوبٌ، وَأَمَّا الآخَرُونَ؛ فَيُجْمَعُ ذَلِكَ لَهُمْ حَتَّى يُجْزَوْا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ.

وَمُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ؛ ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. وَمَوْلَى ابْنِ سِبَاعٍ مَجْهُولٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ أَيْضًا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ.

(**٣٠٣٩**) **إسناده ضعيف** لضعف موسى بن عبيدة، وجهالة مولى ابن سباع، والحديث في مسند أحمد.

قوله: «**حدثنا يحيى بن موسى**» البلخى.

قوله: «**إلا أنى وجدت فى ظهرى انقصاما**» بالقاف من باب الافتعال أى: انكسارا فى بعض النسخ انقساما من باب الانفعال. قال فى القاموس: قصمه يقصمه: كسره وأبانه أو كسره وإن لم يبن فانقصم وتقصم. قال فى النهاية: ويروى انفصاما بالفاء: أى: انصداعا «**وأما الآخرون**» أى: الكافرون «**فيجمع ذلك**» أى: أعمالهم السيئة.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه أبو بكر بن مردويه فى تفسيره «**وموسى بن عبيدة**» ضم العين وفتح الموحدة مصغرا ابن نشيط الربذى المدنى «**وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه**» رواه أحمد وابن جرير كلاهما بروايات وألفاظ، وفى رواية لأحمد: أن أبا بكر قال: يا رسول اللّه، كيف الصلاح بعد هذه الآية ﴿**ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به**﴾؟ فكل سوء عملنا جزينا به، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: «غفر اللّه لك يا أبا بكر! ألست تمرض؟ ألست تنصب؟ ألست تحزن؟ ألست تصيبك اللأواء؟» قال: بلى، قال: «فهو ما تجزون به».

قوله: «**وفى الباب عن عائشة**» أخرجه ابن أبى داود الطيالسى وغيره.

[م٢٦ - ت تابع٥]

٣٠٤٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَشِيَتْ سَوْدَةُ أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: لاَ تُطَلِّقْنِي وَأَمْسِكْنِي، وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ. فَفَعَلَ فَنَزَلَتْ: ﴿**فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ**﴾ [النساء: ١٢٨] فَمَا اصْطَلَحَا عَلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ جَائِزٌ؛ كَأَنَّهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**أخبرنا سليمان بن معاذ**» هو سليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء ابن معاذ البصرى النحوى، ومنهم من ينسبه إلى جده، سيء الحفظ يتشيع، من السابعة.

قوله: «**خشيت سوده**» بنت زمعة بن قيس القرشية العامرية، تزوجها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بمكة بعد موت خديجة ودخل عليها بها، وكان دخوله بها قبل دخوله على عائشة: بالاتفاق، وهاجرت معه. وتوفيت فى آخر خلافة عمر بن الخطاب «**أن يطلقها النبى صلى اللّه عليه وسلم فقالت...إلخ**». قال الحافظ فى الفتح بعد نقل هذا الحديث عن الترمذى: وله شاهد فى الصحيحين من حديث عائشة بدون ذكر نزول الآية..انتهى. قلت: روى الشيخان عن عائشة أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، وكان النبى صلى اللّه عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة. قال

(**٣٠٤٠**) **حديث صحيح**، ولم أجده عند غيره من الستة.

الحافظ فى الفتح: ووقع فى رواية مسلم من طريق عقبة بن خالد عن هشام: لما أن كبرت سودة وهبت، وأخرج أبو داود هذا الحديث وزاد فيه بيان سببه أوضح من رواية مسلم فروى، عن أحمد بن يونس عن عبد الرحمن بن أبى الزناد. عن هشام بن عروة بالسند المذكور: وكان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض فى القسم الحديث وفيه: ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وخافت أن يفارقها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: يا رسول اللّه، يومى لعائشة، فقبل ذلك منها، ففيها وأشباهها نزلت ﴿**وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا**﴾ الآية «**إلى أن قال**» فتواردت هذه الروايات على أنها خشيت الطلاق فوهبت. وأخرج ابن سعد بسند رجاله ثقات من رواية القاسم بن أبى بزة مرسلا أن النبى صلى اللّه عليه وسلم طلقها فقعدت على طريقه فقالت: والذى بعثك بالحق، ما لى فى الرجال حاجة، ولكن أحب أن أبعث مع نسائك يوم القيامة، فأنشدك بالذى أنزل عليك الكتاب هل طلقتنى لموجدة وجدتها علي؟ قال: «**لا**» قالت: فأنشدك لما راجعتنى، فراجعها، قالت: فإنى قد جعلت يومى وليلتى لعائشة حبة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم..انتهى. قلت: رواية ابن سعد هذه مرسلة؛ فهى لا تقاوم حديث ابن عباس وما وافقه فى أن سودة خشيت الطلاق فوهبت ﴿**فلا جناح عليهما أن يصلحا**﴾ من الإصلاح وهى قراءة الكوفيين، وفى بعض النسخ: أن يصالحا من التصالح وهى قراءة الجمهور، والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا ﴿**وإن امرأة**﴾ مرفوع بفعل يفسره ﴿**خافت**﴾ توقعت ﴿**من بعلها**﴾ زوجها ﴿**نشوزا**﴾ ترفعا عليها بترك مضاجعتها والتقصير فى نفقتها لبغضها وطموح عينيه إلى أجمل منها ﴿**أو إعراضا**﴾ عنها بوجهه ﴿**فلا جناح عليهما أن يصالحا**﴾ فيه إدغام التاء فى الأصل فى الصاد، وفى قراءة يصلحا من أصلح ﴿**بينهما صلحا**﴾ فى القسم والنفقة، بأن يترك لها شيئا لبقاء الصحبة؛ فإن رضيت بذلك وإلا فعلى الزوج أن يوفيها حقها أو يفارقها ﴿**والصلح خير**﴾ من الفرقة والنشوز والإعراض. قال تعالى فى بيان ما جبل عليه الإنسان: ﴿**وأحضرت الأنفس الشح**﴾ شدة البخل، أى: جبلت عليه فكأنها حاضرته لا تغيب عنه. المعنى: أن المرأة لا تكاد تسمح بنصيبها من زوجها، والرجل لا يكاد يسمح عليها بنفسه إذا أحب غيرها ﴿**وإن تحسنوا**﴾ عشرة النساء، ﴿**وتتقوا**﴾ الجور عليهن ﴿**فإن اللّه كان بما تعملون خبيرا**﴾ فيجازيكم به، كذا فى الجلالين، فما اصطلحا عليه من شيء؛ فهو جائز.
وفى رواية أبو داود الطيالسى فى مسنده: قال ابن عباس: فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه ابن المنذر والطبراني والبيهقى.

[م٢٧ - ت تابع٥]

٣٠٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: آخِرُ آيَةٍ أُنْزِلَتْ أَوْ آخِرُ شَيْءٍ نَزَلَ: ﴿**يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ**﴾ [النساء: ١٧٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَأَبُو السَّفَرِ اسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ الثَّوْرِيُّ. وَيُقَالُ: ابْنُ يُحْمِدَ.

قوله: «**قال: آخر آية أنزلت أو آخر شيء أنزل**» الشك من الراوى ﴿**يستفتونك**﴾ أى: عن مواريث الكلالة وحذف لدلالة السياق عليه فى قوله تعالى: ﴿**قل الله يفتيكم فى الكلالة**﴾. تقدم تفسير الكلالة وما فيه من الاختلاف فى باب ميراث الأخوات من أبواب الفرائض. والآية بتمامها مع تفسيرها هكذا ﴿**يستفتونك**﴾ أى: يسألونك عن ميراث الكلالة يا محمد، ﴿**قل الله يفتيكم**﴾ يعنى أن الله يخبركم عما سألتم عنه ﴿**إن امرؤ**﴾ مرفوع يفعل يفسره ﴿**هلك**﴾ أى: مات ﴿**ليس له ولد**﴾ أى: ولا والد وهو الكلالة. قال الحافظ ابن كثير: تمسك به من ذهب إلى أنه ليس من شرط الكلالة انتفاء الوالد، بل يكفى وجود الكلالة انتفاء الولد، وهو رواية عن عمر بن الخطاب رواها ابن جرير عنه بإسناد صحيح إليه، ولكن الذى يرجع إليه قول الجمهور، وقضى الصديق أنه الذى لا ولد له ولا والد، ويدل على ذلك قوله: ﴿**وله أخت فلها نصف ما ترك**﴾ ولو كان معها أب لم ترث شيئا؛ لأنه يحجبها بالإجماع، فدل على أنه من لا ولد له بنص القرآن، ولا والد بالنص عند التأمل أيضا؛ لأن الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد، بل ليس لها ميراث بالكلية. وقد نقل ابن جرير وغيره عن ابن عباس وابن الزبير أنهما كانا يقولان فى الميت ترك بنتا وأختا أنه لا شيء للأخت لقوله: ﴿**إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك**﴾. قال: فإذا ترك بنتا وقد ترك ولدا فلا شيء للأخت، وخالفه الجمهور، فقالوا فى هذه المسألة: للبنت النصف بالفرض، وللأخت النصف الآخر بالنصيب، بدليل غير هذه الآية ﴿**وله أخت**﴾ أى: لأب وأم أو لأب ﴿**فلها نصف ما ترك**﴾ أى: الميت ﴿**وهو**﴾ أى: الأخ لأب وأم أو لأب ﴿**يرثها**﴾ أى: يرث جميع تركة الأخت ﴿**إن لم يكن لها ولد**﴾ أى: ذكر، يعنى أن الأخت إذا ماتت وتركت أخا من الأب والأم أو من الأب؛ فإنه يستغرق جميع ميراث الأخت إذا انفرد ولم يكن للأخت ولد؛ فإن كان لها ولد ذكر فلا شيء له أو أنثى فله ما فضل عن نصيبها، ولو كانت الأخت أو الأخ من أم ففرضه السدس ﴿**فإن كانتا**﴾ أى: الأختان ﴿**اثنتين**﴾ أى: فصاعدا ﴿**فلهما الثلثان مما ترك**﴾ أى: الأخ ﴿**وإن كانوا**﴾ أى: الورثة ﴿**إخوة رجالا ونساء**﴾ أى: ذكورا ونساء ﴿**فللذكر**﴾ منهم ﴿**مثل حظ**

(**٣٠٤١**) **حديث صحيح**، وأخرجه: البخارى (٤٣٦٤)، ومسلم (١٦١٨)، وأبو داود (٢٨٨٨).

الأنثيين يبين الله لكم﴾ شرائع دينكم **﴿أن تضلوا﴾** أى: مخافة أن تضلوا **﴿والله بكل شيء عليم﴾** ومنه الميراث.

تنبيه: حديث البراء المذكور يدل على أن آخر آية نزلت **﴿يستفتونك قل الله يفتيكم...إلخ﴾** وروى البخارى عن ابن عباس قال: آخر آية نزلت على النبى صلى الله عليه وسلم آية الربا، ويجمع بينهما بأن الآخرية فى حديث البراء مفيدة بما يتعلق بالمواريث بخلاف حديث ابن عباس ويحتمل عكسه.

قوله: «**هذا حديث حسن**» وأخرجه البخارى ومسلم وأبو داود والنسائى.

قوله: «**ويقال: ابن يحمد**» بضم التحتية وكسر الميم.

[م٢٨ - ت تابع٥]

٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، **﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾** [النساء: ١٧٦]، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تُجْزِئُكَ آيَةُ الصَّيْفِ**».

قوله: «**أخبرنا أحمد بن يونس**» هو أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس الكوفى التميمى اليربوعى نسب إلى جده، ثقة حافظ من كبار العاشرة.

قوله: «**جاء رجل**» قال الخطابى: روى أن هذا الرجل هو عمر بن الخطاب ويشبه أن يكون إنما لم يفته عن مسألته ووكل الأمر فى ذلك إلى بيان الآية اعتمادا على علمه وفهمه..انتهى ملخصا «**فقال: يا رسول الله ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة﴾**» زاد أبو داود فى روايته: فما الكلالة. وفى رواية أحمد: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم، فسأله عن الكلالة «**تجزئك**» أى: تكفيك «**آية الصيف**» أى: فى آخر سورة النساء وهى قوله تعالى: **﴿ويستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة﴾** الآية، قال الخطابى: أنزل الله فى الكلالة آيتين أحدهما: فى الشتاء وهى الآية التى فى سورة النساء وفيها إجمال وإبهام لا يكاد يتبين هذا المعنى من ظاهرها، ثم أنزل الآية الأخرى فى الصيف وهى التى فى آخر سورة النساء وفيها من زياده البيان ما ليس فى آية الشتاء، فأحال السائل عليها ليتبين المراد بالكلالة المذكورة فيها..انتهى. قال أبو داود بعد رواية هذا الحديث: قلت لأبى إسحاق: هو من مات ولم يدع ولدا ولا والدا؟ قال: كذلك ظنوا أنه كذلك..انتهى. قال الخطابى: اختلفوا فى الكلالة من هو؛ فقال أكثر الصحابة: هو من لا ولد له

(**٣٠٤٢**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٢٨٨٩)، ولمسلم نحوه من حديث عمر.

ولا والد. وروى عن عمر بن الخطاب مثل قولهم، وروى أنه قال: هو من لا ولد له، ويقال: إن هذا آخر قوليه. وحديث البراء هذا أخرجه أيضا أحمد وأبو داود وسكت عنه هو والمنذرى.

(٦) بَاب وَمِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ [م١ ت٦]

٣٠٤٣ - حَدَّثَنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ عَلَيْنَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةَ ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً**﴾ [المائدة: ٣] لاَ تَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَنِّي أَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ؛ أُنْزِلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**باب ومن سورة المائدة**» هى مائة وثلاث وعشرون آية. قال القرطبى: هى مدنية بالإجماع.

قوله: «**قال رجل من اليهود**» هذا الرجل هو كعب الأحبار، بين ذلك مسدد فى مسنده والطبرى فى تفسيره، والطبرانى فى الأوسط، وللبخارى فى المغازى من طريق الثورى عن قيس بن مسلم. أن ناسا من اليهود، وله فى التفسير من هذا الوجه بلفظ: قالت اليهود، فيحمل على أنهم كانوا حين سؤال كعب عن ذلك جماعة وتكلم كعب على لسانهم «**لاتخذنا ذلك اليوم عيدا**» أى: لعظمناه وجعلناه عيدا لنا فى كل سنة لعظم ما حصل فيه من إكمال الدين «**فقال عمر: إنى لأعلم أى يوم أنزلت هذه الآية؛ أنزلت يوم عرفة فى يوم الجمعة**»؛ فإن قيل: كيف طابق الجواب السؤال؛ لأنه قال: لاتخذناه عيدا، وأجاب عمر رضى اللّٰه عنه بمعرفة الوقت والمكان و لم يقل جعلناه عيدا؟ والجواب: أن هذه الرواية اكتفى فيها بالإشارة، وإلا فرواية إسحاق قد نصت على المراد ولفظه: نزلت يوم الجمعة يوم عرفة وكلاهما بحمد اللّٰه لنا عيد، ولفظ الطبرى والطبرانى: وهما لنا عيدان، وكذا عند الترمذى من حديث ابن عباس أن يهوديا سأله عن ذلك فقال: نزلت فى يوم عيدين: يوم جمعة، ويوم عرفة، فظهر أن الجواب تضمن أنهم اتخذوا ذلك اليوم عيدا وهو يوم الجمعة، واتخذوا يوم عرفة؛ لأنه ليلة العيد، وهذا كما جاء فى الحديث «شهرا عيد لا ينقصان: رمضان، وذو الحجة». فسمى رمضان عيدا؛ لأنه يعقبه العيد، قاله الحافظ.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه البخارى فى الإيمان والتفسير وغيرهما، ومسلم فى آخر الكتاب، والنسائى فى الحج والإيمان.

(٣٠٤٣) حديث صحيح، وأخرجه: البخارى (٤٥، ٤٤٠٧، ٤٦٠٦، ٧٢٦٨)، ومسلم (٣٠١٧)، والنسائى (٣٠٠٢، ٥٠١٧).

٣٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا**﴾ [المائدة: ٣] وَعِنْدَهُ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: لَوْ أُنْزِلَتْ هَذِهِ عَلَيْنَا؛ لاَتَّخَذْنَا يَوْمَهَا عِيدًا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فِي يَوْمِ جُمْعَةٍ، وَيَوْمِ عَرَفَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قوله: ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم**﴾ أحكامه وفرائضه فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ﴿**وأتممت عليكم نعمتى**﴾ بإكماله، وقيل: بدخول مكة آمنين ﴿**ورضيت**﴾ اخترت ﴿**لكم الإسلام دينا**﴾ حال، أى: اخترته لكم من بين الأديان، وآذنتكم بأنه هو الدين المرضى وحده، وأخرجه ابن جرير فى تفسيره.

[م٣ – ت تابع٦]

٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَمِينُ الرَّحْمَنِ مَلأَى سَحَّاءُ لاَ يُغِيضُهَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ**» قَالَ: «**أَرَأَيْتُم مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الأُخْرَى الْمِيزَانُ، يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَتَفْسِيرُ هَذِهِ الآيَةِ ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ**﴾ [المائدة: ٦٤] وَهَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَتْهُ الأَئِمَّةُ، نُؤْمِنُ بِهِ كَمَا جَاءَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُفَسَّرَ أَوْ يُتَوَهَّمَ، هَكَذَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ مِنْهُمْ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ؛ أَنَّهُ تُرْوَى هَذِهِ الأَشْيَاءُ وَيُؤْمَنُ بِهَا، وَلاَ يُقَالُ كَيْفَ.

قوله: «**يمين الرحمن ملأى**» بفتح الميم وسكون اللام وهمزة مع القصر تأنيث ملآن. قال الحافظ: المراد من قوله: ملأى، لازمه وهو أنه فى غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له فى علم الخلائق «**سحاء**» بفتح المهملتين مثقل ممدود، أى: دائمة الصب. يقال: سح بفتح أوله مثقل، يسح

(٣٠٤٤) **حديث إسناده صحيح**، وهو بمعنى الذى قبله.

(٣٠٤٥) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٩٣)، وابن ماجه (١٩٧).

بكسر السين فى المضارع ويجوز ضمها «**لا يغيضها**» بالمعجمتين بفتح أوله أى: لا ينقصها لازم ومتعد. يقال: غاض الماء يغيض إذا نقص، وغضته أنا أغيضه: أى: لا يغيضها نفقة، كما فى رواية الشيخين، أو لا يغيضها شيء كما فى رواية لمسلم «**الليل والنهار**» بالنصب على الظرف: أى: فيهما «**أرأيتم**» أى: أخبرونى، وقيل: أعلمتم وأبصرتم «**ما أنفق**» ما مصدرية أى: إنفاق اللّه، وقيل: ما موصولة متضمنة معنى الشرط أى: الذى أنفقه «**منذ خلق السماوات**» زاد البخارى وغيره: والأرض، أى: من يوم خلق السماوات «**فإنه**» أى: الإنفاق أو الذى أنفق «**لم يغض**» أى: لم ينقص «**ما فى يمينه**» أى: الذى فى يمينه «**وعرشه على الماء**» حال من ضمير خلق ومناسبة ذكر العرش هنا، أن السامع هنا يتطلع من قوله: خلق السماوات والأرض، ما كان قبل ذلك، فذكر ما يدل على أن عرشه قبل خلق السماوات والأرض، كان على الماء، كما وقع فى حديث عمران بن حصين بلفظ: «كان اللّه ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السماوات والأرض» «**وبيده الأخرى الميزان**» قال الخطابى: الميزان هنا مثل، وإنما هو قسمته بالعدل بين الخلق «**يخفض ويرفع**» أى: يوسع الرزق على من يشاء ويقتر كما يصنعه الوزان عند الوزن يرفع مرة ويخفض أخرى، وأئمة السنة على وجوب الإيمان بهذا وأشباهه من غير تفسير، بل يجرى على ظاهره، ولا يقال: كيف، قاله العينى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه الشيخان.

قوله: «**وهذا الحديث فى تفسير هذه الآية**» ﴿**وقالت اليهود**﴾ لما ضيق عليهم بتكذيبهم النبى صلى اللّه عليه وسلم بعد أن كانوا أكثر الناس مالا ﴿**يد اللّه مغلولة**﴾ مقبوضة عن إدرار الأرزاق علينا كنوا به عن البخل تعالى عن ذلك، قاله تعالى: ﴿**غلت**﴾ أمسكت ﴿**أيديهم**﴾ عن فعل الخيرات دعاء عليهم، وبقية الآية مع تفسيرها هكذا ﴿**ولعنوا بما قالوا**﴾ أى: طردوا عن رحمة اللّه بسبب ما قالوا ﴿**بل يداه مبسوطتان**﴾ مبالغة فى الوصف بالجود، وثنى اليد لإفادة الكثرة، إذ غاية ما يبذله السخى من ماله أن يعطى بيده ﴿**ينفق كيف شاء**﴾ من توسيع وتضييق لا اعتراض عليه.

قوله: «**وهذا الحديث قال الأئمة يؤمن به كما جاء...إلخ**» تقدم الكلام فى هذه المسألة فى باب فضل الصدقة من أبواب الزكاة.

[م٤ - ت تابع٦]

٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٣٠٤٦) **حديث حسن**، ولم أجده عند غيره من الستة.

يُحْرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]. فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ مِنَ الْقُبَّةِ فَقَالَ لَهُمْ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، انْصَرِفُوا؛ فَقَدْ عَصَمَنِي اللَّهُ**».

[م٥ - ت تابع٦]

حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الإِسْنَادِ: نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْرَسُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ.

قوله: «**أخبرنا الحارث بن عبيد**» الإيادى بكسر الهمزة بعدها تحتانية، أبو قدامة البصرى، صدوق يخطئ، من الثامنة.

قوله: «**يحرس**» بصيغة المجهول من الحراسة، أى: يحفظه الصحابة رضى اللَّه تعالى عنهم عن الكفار ﴿**واللَّه يعصمك من الناس**﴾ أى: يحفظك يا محمد ويمنعك منهم، والمراد بالناس هنا الكفار؛ فإن قيل: أليس قد شج رأسه، وكسرت رباعيته يوم أحد، وقد أوذى بضروب من الأذى؟ فكيف يجمع بين ذلك وبين قوله: ﴿**واللَّه يعصمك من الناس**﴾؟ قلت: المراد منه أنه يعصمه من القتل فلا يقدر عليه أحد أراده بالقتل، وقيل: فى الجواب عن هذا إن هذه الآية نزلت بعد ما شج رأسه فى يوم أحد؛ لأن سورة المائدة من آخر القرآن نزولا.

قوله: «**هذا حديث غريب**» قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: وإسناده حسن واختلف فى وصله وإرساله، والحديث أخرجه أيضا ابن أبى حاتم وابن جرير والحاكم فى مستدركه، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه «**وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريرى عن عبد اللَّه بن شقيق قال: كان النبى صلى اللَّه عليه وسلم يحرس ولم يذكروا فيه عن عائشة**» قال الحافظ ابن كثير بعد نقل كلام الترمذى هذا: هكذا رواه ابن جرير من طريق إسماعيل بن علية، وابن مردويه من طريق وهيب، كلاهما عن الجريرى عن عبد اللَّه بن شقيق مرسلا.

[م٦ - ت تابع٦]

٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(٣٠٤٧) **حديث إسناده ضعيف** لانقطاعه: أبو عبيده لم يسمع من أبيه عبد اللَّه بن مسعود. والحديث أخرجه: أبو داود (٤٣٣٦).

وَسَلَّمَ: «**لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَوَاكَلُوهُمْ، وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾** [المائدة: ٧٨]». قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: «**لاَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى تَأْطُرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا**».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ لاَ يَقُولُ فِيهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَحْوَهُ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مُرْسَلٌ.

قوله: «**عن على بن بذيمة**» بفتح الموحدة وكسر المعجمة الخفيفة بعدها تحتانية ساكنة الجزرى، كنيته أبو عبد اللّه مولى جابر بن سمرة السوائى كوفى الأصل، ثقة رمى بالتشيع، من السادسة «**عن أبى عبيدة**» بن عبد اللّه بن مسعود.

قوله: «**فى المعاصى**» أى: من الزنا وصيد يوم السبت وغيرهما «**فنهتهم علماؤهم**» أى: أولا «**فلم ينتهوا**» أى: فلم يقبلوا النهى و لم يتركوا المنهى «**فجالسوهم**» أى: العلماء «**فى مجالسهم**» أى: مجالس بنى إسرائيل العصاة ومساكنهم «**وواكلوهم**» من المواكلة مفاعلة للمشاركة فى الأكل، وكذا قوله: «**وشاربوهم فضرب اللّه قلوب بعضهم على بعض**» وفى الرواية الآتية: «ببعض».

قال القارى: أى: خلط قلوب بعضهم ببعض، يقال: ضرب اللبن بعضه ببعض: أى: خلطه، ذكره الراغب. وقال ابن الملك: الباء للسببية، أى: سود اللّه قلب من لم يعص بشؤم من عصى، فصارت قلوب جميعهم قاسية بعيدة عن قبول الحق والخير أو الرحمة بسبب المعاصى ومخالطة بعضهم بعضا..انتهى. قال القارى: وقوله: قلب من لم يعص، ليس على إطلاقه؛ لأن مواكلتهم ومشاربتهم من إكراه وإلجاء بعد عدم انتهائهم عن معاصيهم معصية ظاهرة؛ لأن مقتضى البغض فى اللّه أن يبعدوا عنهم ويهاجروهم ويقاطعوهم و لم يواصلوهم «**ولعنهم**» أى: العاصين والساكتين المصاحبين «**على لسان داود**» بأن دعا عليهم فمسخوا قردة وهم أصحاب أيلة «**وعيسى ابن مريم**» بأن دعا عليهم فمسخوا خنازير وهم أصحاب المائدة «**ذلك**» أى: اللعن «**بما عصوا**» أى: بسبب عصيانهم مباشرة ومعاشرة «**وكانوا يعتدون**» أى: يتجاوزون عن الحد «**قال**» أى: ابن مسعود «**فجلس رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وكان متكئا**» أى: على أحد شقيه، أو مستندا إلى ظهره قبل ذلك، فجلس مستويا للاهتمام بإتمام الكلام «**فقال: لا**» أى: لا تعذرون، أو لا تنجون من العذاب،

أنتم أيها الأمة خلف أهل تلك الأمة «**والذى نفسى بيده حتى تأطروهم**» بهمزة ساكنة ويبدل وبكسر الطاء «**أطرا**» بفتح الهمزة مفعول مطلق للتأكيد أى: حتى تمنعوا أمثالهم من أهل المعصية. قال فى المجمع: أى: لا تنجون من العذاب حتى تميلوهم من جانب إلى جانب من أطرت القوس آطرها بكسر طاء أطرا بسكونها إذا حنيتها، أى: تمنعوهم من الظلم وتميلوهم عن الباطل إلى الحق. وقال الطيبى: حتى متعلقة بلا، كأن قائلا قال له عند ذكر مظالم بنى إسرائيل: هل يعذر فى تخلية الظالمين وشأنهم؟ فقال: لا حتى تأطروهم وتأخذوا على أيديهم. والمعنى: لا تعذرون حتى تجبروا الظالم على الإذعان للحق وإعطاء النصفة للمظلوم. واليمين معترضة بين لا وحتى، وليست لا هذه بتلك التى يجيء بها المقسم تأكيدا لقسمه..انتهى.

قوله: «**قال يزيد**» هو ابن هارون «**وكان سفيان الثورى لا يقول فيه عن عبد اللّه**» كما ذكره الترمذى فيما بعد بقوله: حدثنا محمد بن بشار، أخبرنا عبد الرحمن بن مهدى، أخبرنا سفيان...إلخ. ورواه أيضا ابن ماجه بهذا السند مرسلا.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد وابو داود وابن ماجه، قال المنذرى: وأبو عبيدة بن عبد اللّه بن مسعود لم يسمع من أبيه؛ فهو منقطع.

قوله: «**وقد روى هذا الحديث عن محمد بن مسلم بن أبى الوضاح عن على بن بذيمة...إلخ**» وصله الترمذى فيما بعد بقوله: حدثنا محمد بن بشار، أخبرنا أبو داود وأملاه على، أخبرنا محمد بن مسلم بن أبى الوضاح...إلخ.

[م٧ - ت تابع٦]

٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا وَقَعَ فِيهِمُ النَّقْصُ: كَانَ الرَّجُلُ فِيهِمْ يَرَى أَخَاهُ عَلَى الذَّنْبِ فَيَنْهَاهُ عَنْهُ، فَإِذَا كَانَ الْغَدُ لَمْ يَمْنَعْهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَخَلِيطَهُ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ فَقَالَ: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾**» فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: «**﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾** [المائدة: ٧٨ - ٨١]» قَالَ: وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: «**لاَ، حَتَّى تَأْخُذُوا عَلَى يَدِ الظَّالِمِ؛ فَتَأْطُرُوهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا**».

(**٣٠٤٨**) **هذا إسناد ضعيف** لإرساله، وهو مكرر الذى قبله.

حدثنا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ وَأَمْلاهُ عَلَيَّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مِثْلَهُ.

قوله: «**لم يمنعه ما رأى منه**» أى: لم يمنع الناهى ما رأى هو من المذنب من وقوعه على الذنب «**أن يكون**» أى: من أن يكون الناهى «**أكيله وشريبه**» أى: مواكل المذنب ومشاربه ومخالطه. ولفظ أبى داود: أن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل؛ كان الرجل يلقى الرجل، فيقول: يا هذا، اتق اللَّه ودع ما تصنع؛ فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده.

قوله: «**وأملاه على**» أى: ألقى على الحديث فكتبته.

[م٨ - ت تابع٦]

٣٠٤٩ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ الْفَلاَّسُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي إِذَا أَصَبْتُ اللَّحْمَ انْتَشَرْتُ لِلنِّسَاءِ وَأَخَذَتْنِي شَهْوَتِي، فَحَرَّمْتُ عَلَيَّ اللَّحْمَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلاَلاً طَيِّبًا**﴾.

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ مُرْسَلاً، لَيْسَ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَرَوَاهُ خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلاً.

قوله: «**أخبرنا أبو عاصم**» اسمه الضحاك بن مخلد النبيل «**أخبرنا عثمان بن سعد**» الكاتب المعلم.

قوله: «**فأنزل اللَّه ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل اللَّه لكم﴾**» أى: ما طاب ولد من الحلال. ومعنى ﴿**لا تحرموا**﴾ لا تمنعوها أنفسكم كمنع التحريم، أو لا تقولوا حرمناها على أنفسنا مبالغة منكم فى العزم على تركها تزهدا منكم وتقشفا ﴿**ولا تعتدوا**﴾ أى: ولا تجاوزوا الحد الذى حد عليكم فى تحليل أو تحريم، أو ولا تتعدوا حدود ما أحل لكم إلى ما حرم عليكم، أو ولا

(**٣٠٤٩**) **حديث صحيح**، ولم أجده عند غيره من الستة.

تسرفوا فى تناول الطيبات ﴿إن اللّه لا يحب المعتدين﴾ حدوده ﴿وكلوا مما رزقكم اللّه حلالا طيبا﴾ صلى اللّه عليه وسلم حلالا حال مما رزقكم اللّه.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه ابن أبى حاتم وابن جرير.

[م٩ - ت تابع٦]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ عَمْرِو ابْنِ شُرَحْبِيلَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: اللَّهم بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ.

«**حدثنا محمد بن العلاء**» كنيته أبو كريب وهو مشهور بها «**عن أبى ميسرة**» هو كنية عمرو ابن شرحبيل المذكور فى الإسناد المتقدم «**وهذا أصح من حديث محمد بن يوسف**» أى: حديث وكيع عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن عمرو بن شرحبيل بلفظ: أن عمر بن الخطاب قال: أصح من حديث محمد بن يونس عن أبى إسحاق عن عمر، وبلفظ: عن عمر بن الخطاب أنه قال: لأن وكيعا أحفظ من محمد بن يوسف. قلت: فيه أن محمد بن يوسف لم ينفرد بلفظ عن عمر، بل قد تابعه على هذا اللفظ إسماعيل ابن جعفر عند أبى داود وخلف بن الوليد عند أحمد. وحديث عمر هذا أخرجه أيضا أحمد وأبو داود والنسائى. وقال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا الحديث: صححه على بن المدينى والترمذى، وكذا قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره.

[م١٠ - ت تابع٦]

٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: اللَّهم بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ؛ فَنَزَلَتِ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ**﴾ [البقرة: ٢١٩] الآيَةَ، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: اللَّهم بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ، فَنَزَلَتِ الَّتِي فِي النِّسَاءِ ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى**﴾ [النساء: ٤٣] فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهم بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانَ شِفَاءٍ؛ فَنَزَلَتِ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ**﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿**فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ**﴾ [المائدة: ٩١]، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: انْتَهَيْنَا انْتَهَيْنَا.

(**٣٠٥٠**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٣٦٧٠)، والنسائى (٥٥٥٥).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ إِسْرَائِيلَ هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلٌ.

قوله: «**أخبرنا محمد بن يوسف**» هو الضبى الفريابى، «**أخبرنا أبو إسحاق**» هو السبيعى «**عن عمر بن شرحبيل**» الهمدانى أبى ميسرة الكوفى، ثقة عابد مخضرم.

قوله: «**بيان شفاء**» بالإضافة أى: بيانا شافيا ﴿**يسألونك عن الخمر والميسر**﴾ أى: القمار؛ يعنى ما حكمهما ﴿**قل**﴾ لهم ﴿**فيهما**﴾ أى: فى تعاطيهما ﴿**إثم كبير**﴾ أى: عظيم لما يحصل بسببهما من المخاصمة والمشاتمة وقول الفحش الآية، أى: ﴿**ومنافع للناس**﴾ باللذة والفرح فى الخمر وإصابة المال بلا كد فى الميسر ﴿**وإثمهما**﴾ أى: ما ينشأ عنهما من المفاسد ﴿**أكبر**﴾ أعظم ﴿**من نفعهما**﴾؛ لأن أصحاب الشرب والقمار يقترفون فيهما الآثام من وجوه كثيرة «**فقرئت عليه**» أى: الآية المذكورة ﴿**إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر**﴾ وبعده ﴿**ويصدكم**﴾: عن ذكر الله وعن الصلاة ﴿**فهل أنتم منتهون**﴾ «**فقال**» أى: عمر «**انتهينا، انتهينا**» أى: عن إتيانهما، أو عن طلب البيان الشافى، والظاهر هو الأول. وفى رواية أبى داود: فنزلت هذه الآية: ﴿**فهل أنتم منتهون**﴾. قال الطيبى: فنزلت هذه الآية؛ يعنى قوله تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر**﴾ الآيتين، وفيهما دلائل سبعة على تحريم الخمر: أحدها: قوله: ﴿**رجس**﴾ والرجس هو النجس وكل نجس حرام، والثانى: قوله: ﴿**من عمل الشيطان**﴾ وما هو من عمله حرام. والثالث: قوله: ﴿**فاجتنبوه**﴾ وما أمر الله تعالى باجتنابه فهو حرام. والرابع: قوله ﴿**لعلكم تفلحون**﴾ وما علق رجاء الفلاح باجتنابه فالإتيان به حرام. والخامس: قوله: ﴿**يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر**﴾ وما هو سبب وقوع العداوة والبغضاء بين المسلمين فهو حرام. والسادس: قوله: ﴿**ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة**﴾ وما يصد به الشيطان عن ذكر الله وعن الصلاة، فهو حرام والسابع: قوله: ﴿**فهل أنتم منتهون**﴾ معناه: انتهوا، وما أمر الله عباده بالانتهاء عنه، فالإتيان به حرام..انتهى.

قوله: «**وقد روى عن إسرائيل مرسلا**» أى: روى عنه عن أبى إسحاق عن عمرو بن شرحبيل بلفظ: أن عمر بن الخطاب قال: اللهم...إلخ، كما بينه الترمذى بعد هذا.

[م١١ – ت تابع٦]

٣٠٥١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَاتَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، فَلَمَّا حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، قَالَ رِجَالٌ: كَيْفَ بِأَصْحَابِنَا وَقَدْ مَاتُوا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿**لَيْس**

(**٣٠٥١**) **حديث صحيح**،بما بعده، و لم أجده عند غير الترمذى من الستة.

عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنِ الْبَرَاءِ أَيْضًا.

قوله: «**فلما حرمت**» قال الحافظ: والذى يظهر أن تحريمها كان عام الفتح سنة ثمان. وذكر روايات تدل على ذلك ﴿**ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا**﴾ أى: لا حرج عليهم ولا إثم عليهم فيما شربوا من الخمر وأكلوا من مال القمار فى وقت الإباحة قبل التحريم. قال ابن قتيبة: فقال: لم أطعم خبزا ولا ماء ولا نوما. قال الشاعر:

فإن شئت حرمت النساء سواكمو وإن شئت لم أطعم نقاخا ولا بردا

النقاخ: الماء، والبرد: النوم ﴿**إذا ما اتقوا**﴾ أى: إذا ما اتقوا الشرك، وقيل: اتقوا ما حرم اللّه عليهم ﴿**وآمنوا**﴾ يعنى باللّه ورسوله ﴿**وعملوا الصالحات**﴾ أى: ازدادوا من عمل الصالحات ثم ﴿**اتقوا وآمنوا**﴾ أى: اتقوا الخمر والميسر بعد التحريم. فعلى هذا تكون الأولى: إخبارا عن حال من مات وهو يشربها قبل التحريم أنه لا جناح عليه، والثانية: خطاب من بقى بعد التحريم أمروا باتقائها والإيمان بتحريمها ﴿**ثم اتقوا**﴾: أى: ما حرم عليهم فى المستقبل، ﴿**وأحسنوا**﴾: أى: العمل، وقيل: المراد بالاتقاء الأول فعل التقوى، وبالثانى المداومة عليها، وبالثالث اتقاء الظلم مع ضم الإحسان إليه. وقيل: إن المقصود من التكرير التأكيد والمبالغة فى الحث على الإيمان والتقوى وضم الإحسان إليهما ﴿**واللّه يحب المحسنين**﴾ أى: أنه تعالى يحب المتقربين إليه بالإيمان والأعمال الصالحة والتقوى والإحسان.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أبو داود والطيالسى. وقد رواه شعبة عن أبى إسحاق عن البراء أيضا، أى: كما أن إسرائيل روى هذا الحديث عن أبى إسحاق عن البراء كذلك رواه شعبة أيضا عن أبى إسحاق عن البراء.

[م١٢ – ت تابع٦]

٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، قَالَ: قَالَ الْبَرَاءُ: مَاتَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَلَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُهَا قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَكَيْفَ بِأَصْحَابِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ

(٣٠٥٢) **حديث صحيح** الإسناد.

يَشْرَبُونَهَا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿**لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا**﴾ [المائدة: ٩٣] الآيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[م١٣ - ت تابع٦]

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿**لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**﴾ [المائدة: ٩٣].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**أرأيت**» أى: أخبرنى «**وهم يشربون الخمر**» جملة حالية «**لما نزل تحريم الخمر**» ظرف بقوله، قالوا: أى: قالوا حين نزل تحريم الخمر. قال فى القاموس: لما تكون بمعنى حين و لم الجازمة وإلا.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد وزاد فى آخره: ولما حولت القبلة قال ناس: يا رسول اللَّه، إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؛ فأنزل اللَّه: ﴿**وما كان اللَّه ليضيع إيمانكم**﴾.

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿**لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ**﴾ [المائدة: ٩٣]. قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنْتَ مِنْهُمْ**».

قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**قال لى رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم**» قيل لى «**أنت منهم**» قال النووى: معناه أن ابن مسعود منهم..انتهى. وقال الخازن: معناه أن رسول اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم قيل له: إن ابن مسعود منهم، يعنى من الذين آمنوا وعملوا الصالحات...إلخ.

(**٣٠٥٣**) **حديث صحيح** بما قبله.

(**٣٠٥٤**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: مسلم (٢٤٥٩).

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد والنسائى.

[م١٥ - ت تابع٦]

٣٠٥٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ، حَدَّثَنَا مُنْصُورُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ، عَلِيٍّ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿**وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً**﴾ [آل عمران: ٩٧] قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي كُلِّ عَامٍ؟ قَالَ: «**لاَ. وَلَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ**». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ**﴾ [المائدة: ١٠١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

قوله: «**أخبرنا منصور بن وردان**» الأسدى العطار الكوفى، مقبول من التاسعة «**عن أبيه**» هو عبد الأعلى بن عامر الثعلبى بالمثلثة والمهملة، الكوفى صدوق، يهم من السادسة.

قوله: «**فى كل عام**» بحذف همزة الاستفهام «**ولو قلت نعم لوجبت**» استدل بظاهره على أن الإيجاب كان مفوضا إليه صلى الله عليه وسلم كما ذهب إليه بعضهم، ورد بأن قوله: «لو قلت» أعم من أن يكون من تلقاء نفسه، أو بوحى نازل، أو رأى يراه: إن جوزنا له الاجتهاد، والدال على الأعم لا يدل على الأخص، قاله الطيبى وغيره: ﴿**لا تسألوا عن أشياء**﴾ قال الخليل وسيبويه وجمهور البصريين: أصله شيئاء بهمزتين بينهما ألف وهى فعلاء من لفظ شيء وهمزتها الثانية للتأنيث، ولذا لم تنصرف كحمراء، وهى مفردة لفظ جمع معنى، ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الأولى التى هى لام الكلمة فجعلت قبل الشين، فصار وزنها لفعاء ﴿**إن تبد لكم**﴾ أى: تظهر لكم ﴿**تسؤكم**﴾ لما فيها من المشقة، ﴿**وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن**﴾: أى: فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ﴿**تبد لكم**﴾. المعنى: إذا سألتم عن أشياء فى زمنه ينزل القرآن بإبدائها ومتى أبدأها ساءتكم فلا تسألوا عنها.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أحمد وابن ماجه، وقد تقدم هذا الحديث بإسناده ومتنه فى باب: كم فرض الحج، وبينت هناك أن هذا الحديث منقطع.

قوله: «**وفى الباب عن أبى هريرة وابن عباس**» تقدم تخريج حديثيهما فى الباب المذكور.

(**٣٠٥٥**) **حديث ضعيف**، لجهالة حال منصور بن وردان، وعبد الأعلى الثعلبى، صدوق يهم، وأخرجه: ابن ماجه (٢٨٨٤).

[م١٦ - ت تابع٦]

٣٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «**أَبُوكَ فُلاَنٌ**» فَنَزَلَتْ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ**﴾ [المائدة: ١٠١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**حدثنا محمد بن معمر**» بن ربعى القيسى «**أبو عبد اللّه البصرى**» البحرانى بالموحدة والمهملة، صدوق من كبار الحادية عشرة «**أخبرنى موسى بن أنس**» بن مالك الأنصارى قاضى البصرة، ثقة من الرابعة.

قوله: «**قال رجل**» هو عبد اللّه بن حذافة القرشى السهمى، وفى رواية البخارى: أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم خرج، فقام عبد اللّه بن حذافة فقال: من أبى «**من أبى**» جملة من المبتدأ والخبر مقول القول. فإن قلت: لم سأله عن ذلك؟ قلت: لأنه كان ينسب إلى غير أبيه إذا لاحى أحدا، فنسبه عليه الصلاة والسلام إلى أبيه. فإن قلت: من أين عرف رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أنه ابنه؟ قلت: إما بالوحى وهو الظاهر، أو بحكم الفراسة، قاله العينى ﴿**لا تسألوا عن أشياء**﴾...إلخ، قال الحافظ: قد تعلق بهذا النهى من كره السؤال عما لم يقع، وقد أسنده الدارمى فى مقدمة كتابه عن جماعة من الصحابة والتابعين. وقال ابن العربى: اعتقد قوم من الغافلين منع أسئلة النوازل حتى تقع تعلقا بهذه الآية وليس كذلك؛ لأنها مصرحة بأن المنهى عنه ما تقع المسألة فى جوابه، ومسائل النوازل ليست كذلك وهو كما قال، إلا أنه أساء فى قوله: الغافلين على عادته كما نبه عليه القرطبى. وقد روى مسلم عن سعد بن أبى وقاص رفعه: «أعظم المسلمين بالمسلمين جرما، من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته» وهذا يبين المراد من الآية وليس مما أشار إليه ابن العربى فى شيء..انتهى.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح غريب**» وأخرجه أحمد والبخارى ومسلم والنسائى.

[م١٧ - ت تابع٦]

٣٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**يَا**

(**٣٠٥٦**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٧٢٩٤، ٧٢٩٥)، ومسلم (١٨٥٦).

(**٣٠٥٧**) **حديث صحيح** ، وأخرجه: أبو داود (٤٣٣٨)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، وقد سبق إيراده.

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا ظَالِمًا فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ مَرْفُوعًا.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ إِسْمَعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَوْلَهُ، وَلَمْ يَرْفَعُوهُ.

قوله: «**أنه قال: يا أيها الناس**» وفى رواية أحمد: قام أبو بكر الصديق رضى اللّه عنه فحمد اللّه وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس «**إنكم تقرءون هذه الآية**» زاد أبو داود فى روايته: وتضعونها على غير مواضعها، يعنى تجرونها على عمومها، وتمتنعون عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مطلقا، وليس كذلك ﴿**يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم**﴾ انتصب أنفسكم بعليكم وهو من أسماء الأفعال، أى: الزموا إصلاح أنفسكم واحفظوها عن المعاصى، والكاف والميم فى عليكم فى موضع جر؛ لأن اسم الفعل هو الجار والمجرور لا على وحدها ﴿**لا يضركم من ضل إذا اهتديتم**﴾ أى: فإذا ألزمتم إصلاح أنفسكم وحفظتموها، لم يضركم إذا عجزتم عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ضلال من ضل بارتكاب المناهى إذا اهتديتم اجتنابها. وليس فى هذه الآية دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إذا كان فعل ذلك ممكنا «**فلم يأخذوا على يديه**» أى: لم يمنعوه عن ظلمه مع القدرة على منعه «**أن يعمهم اللّه بعقاب منه**» أى: بنوع من العذاب.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه. وقد تقدم هذا الحديث فى باب نزول العذاب إذ لم يغير المنكر من أبواب الفتن.

قوله: «**وقد رواه غير واحد عن إسماعيل بن أبى خالد: نحو هذا الحديث مرفوعا...إلخ**» قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره بعد ذكر هذا الحديث: قد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة وابن حبان فى صحيحه وغيرهم من طرق كثيرة عن جماعة كثيرة عن إسماعيل بن أبى خالد به متصلا مرفوعا، ومنهم من رواه عنه به موقوفا على الصديق، وقد رجح رفعه الدارقطنى وغيره.

[م١٨ – ت تابع٦]

٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ جَارِيَةَ اللَّخْمِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الشَّعْبَانِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ

(**٣٠٥٨**) **إسناده ضعيف** عتبة بن أبى حكيم يخطئ كثيرًا، وعمرو بن جارية مجهول الحال، وكذلك ابو أمية الشامى، وأخرجه: ابن ماجه (٤٠١٤).

الْخُشَنِيَّ فَقُلْتُ لَهُ: كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الآيَةِ؟ قَالَ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**﴾ [المائدة: ١٠٥]. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْهَا خَبِيرًا، سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**بَلِ ائْتَمِرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ؛ فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعِ الْعَوَامَّ؛ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ الْقَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلاً يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِكُمْ**».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: وَزَادَنِي غَيْرُ عُتْبَةَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَجْرُ خَمْسِينَ مِنَّا أَوْ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «**بَلْ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قوله: «**أخبرنا عتبة بن أبى حكيم**» الهمدانى بسكون الميم أبو العباس الأردنى بضم الهمزة والدال بينهما راء ساكنة وتشديد النون، صدوق يخطئ كثيرا، من السادسة «**حدثنا عمرو بن جارية**» بالجيم اللخمى شامى مقبول. وقال فى تهذيب التهذيب فى ترجمته: يقال: إنه عم عتبة بن أبى حكيم، ذكره ابن حبان فى الثقات له عندهم حديث واحد من رواية أبى أمية عن أبى ثعلبة: «**إذا رأيت شحا مطاعا**» الحديث «**عن أبى أمية الشعبانى**» الدمشقى اسمه يحمد بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم، وقيل: بفتح أوله والميم، وقيل: اسمه عبد الله مقبول من الثانية.

قوله: «**فقلت له: كيف تصنع فى هذه الآية؟**» وفى رواية أبى داود: كيف تقول فى هذه الآية؟ يعنى ما معنى هذه الآية وما تقول فيها؟ فإن ظاهرها يدل على أنه لا حاجة إلى الأمر والنهى، بل على كل مسلم إصلاح نفسه «**أما**» بالتخفيف حرف التنبيه «**لقد سألت**» بفتح التاء بصيغة الخطاب «**خبيرا**» أى: عارفا وعالما بمعنى هذه الآية «**سألت**» بضم التاء بصيغة المتكلم «**بل ائتمروا**» أى: امتثلوا «**بالمعروف**» أى: ومنه الأمر به «**وتناهوا**» أى: انتهوا واجتنبوا «**عن المنكر**» ومنه الامتناع عن نهيه، أو الائتمار بمعنى التآمر، كالاختصام بمعنى التخاصم، ويؤيده التناهى. والمعنى: ليأمر بعضكم بعضا بالمعروف، وتنه طائفة منكم طائفة عن المنكر. وقال الطيبى رحمه الله: قوله: «**بل ائتمروا**»: إضراب عن مقدر، أى: سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلت: أما نترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر بناء على ظاهر الآية؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «لا تتركوا؛ بل ائتمروا بالمعروف»...إلخ «**حتى إذا رأيت**» أى: أيها المخاطب خطابا عاما. والمعنى إذا علمت الغالب على الناس «**شحا مطاعا**» أى: بخلا مطاعا بأن أطاعته نفسك وطاوعه غيرك، قاله القارى. وفى النهاية: هو أشد البخل، وقيل: البخل مع الحرص، وقيل: البخل فى أفراد الأمور

وآحادها، والشح عام، وقيل: البخل بالمال والشح بالمال، وبالمعروف «**وهوى متبعا**» بصيغة المفعول، أي: وهوى للنفس متبوعا. وحاصله أن كلا يتبع هواه «**ودنيا**» بالقصر وهي عبارة عن المال والجاه في الدار الدنية «**مؤثرة**» أي: مختارة على أمور الدين «**وإعجاب كل ذي رأي برأيه**» أي: من غير نظر إلى الكتاب والسنة، والإعجاب بكسر الهمزة هو وجدان الشيء حسنا ورؤيته مستحسنا بحيث يصير صاحبه به معجبا وعن قبول كلام الغير مجنبا وإن كان قبيحا في نفس الأمر «**فعليك بخاصة نفسك**» منصوب وقيل: مرفوع، أي: فالواجب، و فيجب عليك حفظها من المعاصي. لكن يؤيد الأول؛ وهو أن يكون للإغراء بمعنى الزم خاصة نفسك.

قوله: «**ودع العوام**» أي: اترك أمر عامة الناس الخارجين عن طريق الخواص «**فإن من وراءكم أياما**» أي: قدامكم من الأزمان الآتية «**الصبر فيهن مثل القبض على الجمر**» يعني يلحقه المشقة بالصبر في تلك الأيام كمشقة الصابر على قبض الجمر بيده «يعملون مثل عملكم». وفي رواية أبي داود: «**يعملون مثل عمله**» أي: في غير زمانه «**قال: لا، بل أجر خمسين رجلا منكم**» قال في اللمعات: يدل على فضل هؤلاء في الأجر على الصحابة من هذه الحيثية، وقد جاء أمثال هذا أحاديث أخر، وتوجيهه كما ذكروا أن الفضل الجزئي لا ينافي الفضل الكلي. وقد تكلم ابن عبد البر في هذه المسألة وقال: يمكن أن يجيء بعد الصحابة من هو في درجة بعض منهم أو أفضل ومختار العلماء خلافه..انتهى. وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: ليس هذا على إطلاقه، بل هو مبني على قاعدتين: أحديهما: أن الأعمال تشرف بثمراتها، والثانية: أن الغريب في آخر الإسلام كالغريب في أوله وبالعكس، لقوله عليه السلام: «بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ، فطوبى للغرباء من أمتي» يريد المنفردين عن أهل زمانهم. إذا تقرر ذلك فنقول: الإنفاق في أول الإسلام أفضل لقوله عليه السلام لخالد بن الوليد رضي الله عنه: «لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه» أي: مد الحنطة. والسبب فيه أن تلك النفقة أثمرت في فتح الإسلام وإعلاء كلمة الله ما لا يثمر غيرها، وكذلك الجهاد بالنفوس لا يصل المتأخرون فيه إلى فضل المتقدمين لقلة عدد المتقدمين وقلة أنصارهم، فكان جهادهم أفضل، ولأن بذل النفس مع النصرة ورجاء الحياة ليس كبذلها مع عدمها، ولذلك قال عليه السلام: «يكون القابض على دينه؛ كالقابض على الجمر» لا يستطيع دوام ذلك لمزيد المشقة، فكذلك المتأخر في حفظ دينه، وأما المتقدمون: فليسوا كذلك لكثرة المعين وعدم المُنْكِر. فعلى هذا يترك الحديث..انتهى، كذا في مرقاة الصعود.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أبو داود وابن ماجه وابن جرير وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان.

[م١٩ - ت تابع٦]

٣٠٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بَاذَانَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ**﴾ [المائدة: ١٠٦] قَالَ: بَرِئَ مِنْهَا النَّاسُ غَيْرِي وَغَيْرَ عَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ وَكَانَا نَصْرَانِيَّيْنِ يَخْتَلِفَانِ إِلَى الشَّامِ قَبْلَ الإِسْلاَمِ، فَأَتَيَا الشَّامَ لِتِجَارَتِهِمَا، وَقَدِمَ عَلَيْهِمَا مَوْلًى لِبَنِي هَاشِمٍ يُقَالُ لَهُ: بُدَيْلُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ بِتِجَارَةٍ وَمَعَهُ جَامٌ مِنْ فِضَّةٍ يُرِيدُ بِهِ الْمَلِكَ وَهُوَ عُظْمُ تِجَارَتِهِ، فَمَرِضَ فَأَوْصَى إِلَيْهِمَا، وَأَمَرَهُمَا أَنْ يُبَلِّغَا مَا تَرَكَ أَهْلَهُ. قَالَ تَمِيمٌ: فَلَمَّا مَاتَ أَخَذْنَا ذَلِكَ الْجَامَ فَبِعْنَاهُ بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ اقْتَسَمْنَاهُ أَنَا وَعَدِيُّ بْنُ بَدَّاءٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا إِلَى أَهْلِهِ: دَفَعْنَا إِلَيْهِمْ مَا كَانَ مَعَنَا، وَفَقَدُوا الْجَامَ، فَسَأَلُونَا عَنْهُ، فَقُلْنَا: مَا تَرَكَ غَيْرَ هَذَا، وَمَا دَفَعَ إِلَيْنَا غَيْرَهُ. قَالَ تَمِيمٌ: فَلَمَّا أَسْلَمْتُ بَعْدَ قُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ تَأَثَّمْتُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَأَخْبَرْتُهُمُ الْخَبَرَ، وَأَدَّيْتُ إِلَيْهِمْ خَمْسَ مِائَةِ دِرْهَمٍ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَنَّ عِنْدَ صَاحِبِي مِثْلَهَا، فَأَتَوْا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُمُ الْبَيِّنَةَ؛ فَلَمْ يَجِدُوا، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَحْلِفُوهُ بِمَا يُقْطَعُ بِهِ عَلَى أَهْلِ دِينِهِ، فَحَلَفَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ**﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿**أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ**﴾ [المائدة: ١٠٦ ١٠٨] فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَرَجُلٌ آخَرُ فَحَلَفَا، فَنُزِعَتِ الْخَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ مِنْ عَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِصَحِيحٍ.

وَأَبُو النَّضْرِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ هُوَ عِنْدِي مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ يُكْنَى أَبَا النَّضْرِ، وَقَدْ تَرَكَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ، وَهُوَ صَاحِبُ التَّفْسِيرِ. سَمِعْت مُحَمَّدَ ابْنَ إِسْمَعِيلَ يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ يُكْنَى أَبَا النَّضْرِ، وَلاَ نَعْرِفُ لِسَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ الْمَدَنِيِّ رِوَايَةً عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ.

(**٣٠٥٩**) **حديث ضعيف** ، لم أجده عند غيره من الستة، وفى إسناده: أبو النضر محمد بن السائب الكلبى، متروك الحديث متهم بالكذب، عن باذان ويقال: باذام، مدلس على ضعفه.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ شَيْءٌ مِنْ هَذَا عَلَى الِاخْتِصَارِ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

قوله: «**عن أبى النضر**» اسمه محمد بن السائب بن بشر الكلبى الكوفى النسابة المفسر، متهم بالكذب ورمى بالرفض، من السادسة «**عن باذان**» قال فى التقريب: باذام بالذال المعجمة. ويقال: آخره نون، أبو صالح، مولى أم هانئ، ضعيف مدلس، من الثالثة «**عن تميم الدارى**» صحابى مشهور.

قوله: «**قال: برئ الناس منها**» أى: من هذه الآية «**غيرى وغير عدى بن بداء**» بفتح الموحدة وتشديد المهملة مع المد ووقع عند الواقدى: أن عدى بن بداء كان أخا تميم الدارى؛ فإن ثبت؛ فلعله أخوه لأمه، أو من الرضاعة، لكن فى تفسير مقاتل بن حيان: أن رجلين نصرانيين من أهل دارين أحدهما تميم، والآخر يمانى، قاله الحافظ «**يختلفان إلى الشام**» أو يترددان إليه للتجارة «**يقال له: بديل بن أبى مريم**» بضم الموحدة وفتح الدال المهملة مصغرا. ووقع فى رواية ابن جريج: أنه كان مسلما، وكذا أخرجه بسنده فى تفسيره «**ومعه جام**» بالجيم وتخفيف الميم: أى: إناء «**يريد به الملك**» أى: ليبيعه منه «**وهو عظم تجارته**» بضم العين المهملة وسكون الظاء المعجمة، أى: معظم أموال تجارته، أو بكسر العين المهملة وفتح الظاء المعجمة. وعظم الشيء كبره «**فمرض**» أى: بديل السهمى «**فأوصى إليهما**» أى: إلى تميم وعدى. وفى رواية: أن السهمى المذكور مرض، فكتب وصيته بيده، ثم دسها فى متاعه، ثم أوصى إليهما «**أن يبلغا**» من الإبلاغ، أى: يوصلا «**ما ترك**» مفعول أولا ليبلغا «**أهله**» مفعول ثان «**فلما مات**» أى: بدليل «**وفقدوا الجام**» أى: فقد أهل بديل الجام المذكور و لم يجدوه فى متاعه «**تأثمت من ذلك**» أى: تحرجت منه، قال فى النهاية: يقال: تأثم فلان إذا فعل فعلا خرج به من الإثم، كما يقال: تحرج إذا فعل ما يخرج به من الحرج «**عند صاحبى**» أى: عدى بن بداء «**فأتوا**» أى: أهل بديل «**به**» أى: بعدى بن بداء «**فسألهم البينة**» أى: طلب النبى صلى اللّٰه عليه وسلم من أهل بديل البينة على ما ادعوه «**فلم يجدوا**» أى: البينة «**أن يستحلفوه**» أى: عديا «**فحلف**» أى: عدى.

قوله: ﴿**يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم**﴾...إلخ الآية بتمامها مع تفسيرها هكذا ﴿**يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان**﴾ ارتفع اثنان؛ لأنه خبر المبتدأ بتقدير المضاف أى: شهادة بينكم حينئذ شهادة اثنين، أو فاعل شهادة بينكم على أن خبرها محذوف أى: فيما نزل عليكم أن يشهد بينكم اثنان. وأضاف الشهادة إلى البين توسعا؛ لأنها جارية بينهم، ﴿**وإذا حضر**﴾: ظرف للشهادة ﴿**وحين الوصية**﴾: بدل منه، ﴿**ذوا عدل منكم**﴾: يعنى من أهل دينكم وملتكم يا معشر المؤمنين. وقيل: معناه من أقاربكم وهما صفتان لاثنان، واختلفوا فى هذين الاثنين، فقيل: هما الشاهدان اللذان يشهدان على وصية الموصى، وقيل: هما الوصيان؛ لأن الآية نزلت فيهما ولأنه قال تعالى: ﴿**فيقسمان باللّٰه**﴾ والشاهد لا يلزمه يمين، وجعل الوصى اثنين تأكيدا، فعلى هذا تكون الشهادة بمعنى الحضور كقولك: شهدت وصية فلان بمعنى حضرت ﴿**أو آخران**﴾ كائنان من غيركم؛ يعنى من غير أهل دينكم وملتكم وهم الكفار، وقيل: من غير

عشيرتكم وقبيلتكم وهم مسلمون، والأول هو الأنسب بسياق الآية، وبه قال أبو موسى الأشعرى وابن عباس وغيرهما، فيكون فى الآية دليل على جواز شهادة أهل الذمة على المسلمين فى السفر فى خصوص الوصايا كما يفيده النظم القرآنى. ويشهد له السبب للنزول، فإذا لم يكن مع الموصى من يشهد على وصيته؛ فليشهد رجلان من أهل الكفر، فإذا قدما وأديا الشهادة على وصيته حلفا بعد الصلاة أنهما ما كذبا ولا بدلا، وأن ما شهد به حق فيحكم حينئذ بشهادتهما ﴿**فإن عثر**﴾ بعد ذلك ﴿**على أنهما**﴾ كذبا أو خانا حلف رجلان من أولياء الموصى وغرم الشاهدان الكافران ما ظهر عليهما من خيانة أو نحوها، هذا معنى الآية عند من تقدم ذكره. وبه قال سعيد بن المسيب ويحيى بن يعمر وسعيد بن جبير وأبو مجلز والنخعى وشريح وعبيدة السلمانى وابن سيرين ومجاهد وقتادة والسدى والثورى وأبو عبيدة وأحمد بن حنبل، وذهب إلى الثانى؛ أعنى تفسير ضمير ﴿**منكم**﴾ بالقرابة أو العشيرة. وتفسير ﴿**غيركم**﴾ بالأجانب الزهرى والحسن وعكرمة، وذهب مالك والشافعى وأبو حنيفة وغيرهم من الفقهاء إلى أن الآية منسوخة، واحتجوا بقوله: ﴿**ممن ترضون من الشهداء**﴾ وقوله: ﴿**وأشهدوا ذوى عدل منكم**﴾ والكفار ليسوا بمرضيين ولا عدول، وخالفهم الجمهور فقالوا: الآية محكمة، وهو الحق لعدم وجود دليل صحيح على النسخ. وأما قوله تعالى: ﴿**ممن ترضون من الشهداء**﴾ وقوله: ﴿**وأشهدوا ذوى عدل منكم**﴾ فهما عامان فى الأشخاص، والأزمان، والأحوال، وهذه الآية خاصة بحالة الضرب فى الأرض والوصية، وبحالة عدم الشهود المسلمين، ولا تعارض بين خاص وعام ﴿**إن أنتم ضربتم**﴾ أى: سافرتم، والظاهر أن هذا الشرط قيد فى قوله: ﴿**آخران من غيركم**﴾ فقط. والمعنى: ينبغى أن يشهد اثنان منكم؛ فإن تعذر كما فى السفر، فمن غيركم، وقيل: هو قيد فى أصل شهادة وذلك أنسب على تقدير تفسير الآية باتخاذ الوصيين ﴿**فى الأرض فأصابتكم مصيبة الموت**﴾ يعنى فنزل بكم أسباب الموت فأوصيتم إليهما ودفعتم ما لكم إليها، ثم ذهبا إلى ورثتكم بوصيتكم وبما تركتم فارتابوا فى أمرهما وادعوا عليهما خيانة، فالحكم فيه أنكم ﴿**تحبسونهما**﴾ أى: توقفونهما وهو استئناف كلام، أو صفة لقوله: أو ﴿**آخران من غيركم**﴾ أى: وآخران من غيركم محبوسان، والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه أو ﴿**آخران من غيركم**﴾ اعتراض بين الصفة والموصوف ﴿**من بعد الصلاة**﴾ أى: من بعد صلاة العصر، وبه قال عامة المفسرين. ووجه ذلك: أن هذا الوقت كان معروفا عندهم بالتحليف بعدها، فالتقييد بالمعروف المشهور أغنى عن التقييد باللفظ مع ما عند أهل الكفر بالله من تعظيم ذلك الوقت وذلك لقربه من غروب الشمس، ﴿**فيقسمان**﴾ أى: الشاهدان على الوصية، أو الوصيان ﴿**بالله إن ارتبتم**﴾ أى: إن شككتم فى شأنهما واتهمتموهما فحلفوهما، وبهذا يحتج من يقول: الآية نازلة فى إشهاد الكفار؛ لأن تحليف الشاهد المسلم غير مشروع. ومن قال الآية نازلة فى حق المسلم قال: إنها منسوخة، وقوله: ﴿**إن ارتبتم**﴾ اعتراض بين ﴿**يقسمان**﴾ وجوابه وهو ﴿**لا نشترى به**﴾ أى: بالقسم ﴿**ثمنا**﴾ أى: لا نعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا الفانية الزائلة ﴿**ولو كان ذا قربى**﴾ أى: ولو كان المشهود له أو المقسم له ذا قرابة منا ﴿**ولا نكتم شهادة الله**﴾ إنما أضاف الشهادة إلى الله سبحانه؛ لأنه أمر بإقامتها ونهى عن كتمانها ﴿**إنا إذا لمن الآثمين**﴾ يعنى إن كتمنا

الشهادة أو خنا فيها ﴿**فإن عثر**﴾. يقال: عثر على كذا اطلع عليه، ويقال: عثرت منه على خيانة أى: اطلعت وأعثرت غيرى عليه ومنه قوله تعالى: ﴿**وكذلك أعثرنا عليهم**﴾ وأصل العثور: الوقوع والسقوط على الشيء، وقيل: الهجوم على شيء لم يهجم عليه غيره، وكل من اطلع على أمر كان قد خفى عليه قيل له: قد عثر عليه. والمعنى: أنه إذا اطلع وظهر بعد التحليف ﴿**على أنهما**﴾ أى: الشاهدين، أو الوصيين على الخلاف فى أن الاثنين وصيان، أو شاهدان على الوصية ﴿**استحقا إثما**﴾ أى: فعلا ما يوجبه من خيانة أو كذب فى الشهادة؛ بأن وجد عندهما مثلا ما اتهما به وادعيا أنهما ابتاعاه من الميت أو أوصى لهما به ﴿**فآخران**﴾ أى: فشاهدان آخران أو فحالفان آخران، من أولياء الميت ﴿**يقومان مقامهما**﴾ أى: مقام الذين عثر على أنهما استحقا إثما: فيشهدان أو يحلفان على ما هو الحق ﴿**من الذين استحق عليهم**﴾ على البناء للفاعل قراءة على وابن عباس وأبى رضى الله عنهم، أى: من أهل الميت الذين استحق عليهم ﴿**الأوليان**﴾ من بينهم أى: الأقربان إلى الميت الوارثان له الأحقان بالشهادة ومفعول استحق محذوف، أى: استحقا عليهم أن يجردوهما للقيام بالشهادة؛ لأنها حقهما، ويظهروا بها كذب الكاذبين، وهما فى الحقيقة الآخران القائمان مقام الأولين على وضع المظهر مقام المضمر، وقرئ على البناء للمفعول وهو الأظهر أى: من الذين استحق عليهم الإثم أى: جنى عليهم وهم أهل الميت وعشيرته. فالأوليان مرفوع على أنه خبر لمبتدأ محذوف كأنه قيل: ومنهما، فقيل: الأوليان أو هو بدل من الضمير فى يقومان أو من آخران ﴿**فيقسمان بالله**﴾ أى: يحلفان على خيانة الشاهدين ويقولان ﴿**لشهادتنا أحق من شهادتهما**﴾ يعنى أيماننا أحق وأصدق من أيمانهما ﴿**وما اعتدينا**﴾ أى: ما تجاوزنا الحق فى أيماننا، وقولنا: إن شهادتنا أحق من شهادة هذين الوصيين الخائنين ﴿**إنا إذا لمن الظالمين**﴾ أى: إن حلفنا كاذبين، ﴿**ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها**﴾ يعنى ذلك الذى حكمنا به من رد اليمين على أولياء الميت بعد أيمانهم أقرب أن يأتوا بالشهادة على وجهها؛ يعنى أن يأتى الوصيان وسائر الناس بالشهادة على وجهها الذى تحملوها عليه من غير تحريف ولا خيانة ﴿**أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم**﴾ أى: وأقرب أن يخافوا أن ترد الإيمان على أولياء الميت فيحلفوا على خيانتهم وكذبهم، فيفتضحوا أو يغرموا، فربما لا يحلفون كاذبين إذا خافوا هذا الحكم ﴿**واتقوا الله**﴾ بترك الخيانة والكذب ﴿**واسمعوا**﴾ ما تؤمرون به سماع قبول ﴿**والله لا يهدى القوم الفاسقين**﴾ الخارجين عن طاعته إلى سبيل الخير «**فقام عمرو بن العاص ورجل آخر**» سمى مقاتل بن سليمان فى تفسيره الآخر: المطلب ابن أبى وداعة، وهو سهمى أيضا.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه ابن أبى حاتم وابن جرير «**ولا نعرف لسالم أبى النضر المدينى رواية عن أبى صالح مولى أم هانئ**» مقصود الترمذى: أن أبا النضر الذى وقع فى إسناد هذا الحديث هو محمد بن السائب الكلبى؛ فإن روايته عن باذان أبى صالح معروفة، وليس أبو النضر هذا سالما أبا النضر المدينى؛ لأنه لا يعرف له رواية عن باذان أبى صالح مولى أم هانئ.

[م٢٠ - ت تابع٦]

٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ وَعَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ فِيهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بِتَرِكَتِهِ فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا بِالذَّهَبِ، فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ وُجِدَ الْجَامُ بِمَكَّةَ، فَقِيلَ: اشْتَرَيْنَاهُ مِنْ عَدِيٍّ وَتَمِيمٍ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ السَّهْمِيِّ فَحَلَفَا بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَأَنَّ الْجَامَ لِصَاحِبِهِمْ. قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ.

قوله: «**عن ابن أبى زائدة**» هو يحيى بن زكريا «**عن محمد بن أبى القاسم**» الطويل الكوفى، ثقة من السادسة.

قوله: «**خرج رجل من بنى سهم**» هو بديل بن أبى مريم، المذكور فى الحديث المتقدم «**مع تميم الدارى**» يعنى قبل أن يسلم هو كما تقدم، وعلى هذا فهو من مرسل الصحابى؛ لأن ابن عباس لم يحضر هذه القصة، وفى الرواية المتقدمة أنه رواها عن تميم نفسه. ويحتمل أن تكون القصه وقعت قبل الإسلام ثم تأخرت المحاكمة حتى أسلموا كلهم؛ فإن فى القصة ما يشعر بأن الجميع تحاكموا إلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم، فلعلها كانت بمكة سنة الفتح «**مخوصا**» بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والواو المشددة وفى آخره صاد مهملة، قال ابن الجوزى: صيغت فيه صفائح مثل الخوص من الذهب، معناه: منقوشا فيه خطوط دقاق طوال كالخوص وهو ورق النخل «**من أولياء السهمى**» أى: من أولياء السهمى المذكور الذى مات.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه أبو داود فى القضايا، وأخرجه البخارى فى صحيحه فقال: وقال لى على بن عبد اللّٰه: يعنى ابن المدينى فذكره، قال الحافظ: أخرجه المصنف - يعنى البخارى - فى التاريخ فقال: حدثنا على بن المدينى، وهذا مما يقوى ما قررته غير مرة من أنه يعبر بقوله: وقال لى فى الأحاديث التى سمعها، لكن حيث يكون فى إسنادها عنده نظر، أو حيث تكون موقوفة، وأما من زعم أنه يعبر بها فيما أخذه فى المذاكرة أو بالمناولة؛ فليس عليه دليل.

(٣٠٦٠) **حديث صحيح** ، وأخرجه: البخارى (٢٧٨٠)، وأبو داود (٣٦٠٦).

[م٢١ - ت تابع٦]

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَزَعَةَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**أُنْزِلَتِ الْمَائِدَةُ مِنَ السَّمَاءِ خُبْزًا وَلَحْمًا، وَأُمِرُوا أَنْ لاَ يَخُونُوا، وَلاَ يَدَّخِرُوا لِغَدٍ، فَخَانُوا وَادَّخَرُوا، وَرَفَعُوا لِغَدٍ؛ فَمُسِخُوا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ**».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، قَدْ رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ عَمَّارِ ابْنِ يَاسِرٍ مَوْقُوفًا، وَلاَ نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ قَزَعَةَ.

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ: نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ قَزَعَةَ، وَلاَ نَعْلَمُ لِلْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ أَصْلاً.

قوله: «**حدثنا الحسن بن قزعة**» بفتح قاف وسكون زاى وفتحها وبعين مهملة: ابن عبيد الهاشمى أبو على البصرى، صدوق من العاشرة «**حدثنا سفيان بن حبيب**» البصرى البزاز أبو محمد، وقيل: غير ذلك، ثقة من التاسعة «**حدثنا سعيد**» هو ابن أبى عروبة «**عن خلاس بن عمرو**» بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام ثقة، وقد صح أنه سمع من عمار.

قوله: «**أنزلت المائدة**» قال الراغب: المائدة الطبق الذى عليه الطعام، ويقال لكل منهما مائدة، أى: على الحقيقة المشتركة، أو على أحدهما مجازا باعتبار المجاورة، أو بذكر المحل وإرادة الحال «**خبزا ولحما**» تمييز «**وأمروا**» بصيغة المجهول «**ولا يدخروا**» بتشديد الدال المهملة المبدلة من الذال المعجمة من باب الافتعال من الذخيرة وهو التخبية «**لغد**» أى: ليوم عقب يوم نزول المائدة أو لوقت مستقبل بعده «**فمسخوا**» أى: فغير اللَّه صورهم الإنسانية بعد تغيير سيرتهم الإنسية «**قردة وخنازير**» منصوبان على أنهما مفعول ثان على ما يستفاد من القاموس حيث قال مسخه كمنعه حول صورته إلى أخرى أقبح، ومسخه اللَّه قردا فهو مسخ ومسيخ. وقال الطيبى: حالان مقدرتان كقوله تعالى: ﴿**وتنحتون من الجبال بيوتا**﴾ قيل: الظاهر أن شبابهم مسخوا قردة وشيوخهم خنازير.

قوله: «**هذا حديث غريب**» وأخرجه ابن أبى حاتم وابن جرير «**رواه أبو عاصم**» اسمه الضحاك بن مخلد النبيل.

(٣٠٦١) **إسناده ضعيف** معلول بالوقف، و لم أجده عند غيره من الستة.

تنبيه: ذكر الترمذى حديث عمار المذكور فى تفسير قوله تعالى: ﴿**قال الله إنى منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين**﴾ قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره بعد ذكر عدة آثار عن ابن عباس، وغيره رضى الله عنهم ما لفظه: وكل هذه الآثار دالة على أن المائدة نزلت على بنى إسرائيل أيام عيسى ابن مريم إجابة من الله لدعوته، وكما دل على ذلك ظاهر هذا السياق من القرآن العظيم: ﴿**قال الله إنى منزلها عليكم**﴾ الآية. وقال قائلون: إنها لم تنزل فروى ليث بن أبى سليم عن مجاهد فى قوله: ﴿**أنزل علينا مائدة من السماء**﴾ قال: هو مثل ضربه الله و لم ينزل شيء رواه ابن أبى حاتم وابن جرير. وقال: حدثنا ابن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن منصور بن زاذان عن الحسن أنه قال: فى المائدة: إنها لم تنزل، وهذه أسانيد صحيحة إلى مجاهد والحسن. وقد يتقوى ذلك بأن خبر المائدة لا تعرفه النصارى وليس هو فى كتابهم، ولو كانت قد نزلت لكان ذلك مما يتوفر الدواعى على نقله وكان يكون موجودا فى كتابهم متواترا، ولا أقل من الآحاد، ولكن الجمهور على أنها نزلت، وهو الذى اختاره ابن جرير، قال: لأن الله تعالى، أخبر نزولها فى قوله تعالى: ﴿**إنى منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين**﴾ قال: ووعد الله ووعيده حق وصدق، وهذا القول - والله أعلم- هو الصواب كما دلت عليه الأخبار والآثار عن السلف وغيرهم:..انتهى كلامه باختصار يسير.

[م٢٢ - ت تابع٦]

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: يُلَقَّى عِيسَى حُجَّتَهُ فَلَقَّاهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿**وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ**﴾ [المائدة: ١١٦]. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَلَقَّاهُ اللَّهُ:** ﴿**سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ**﴾» الآيَةَ كُلَّهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قوله: «**يلقى عيسى حجته**» أى: يعلم وينبه عليها ﴿**وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم**﴾ اختلف المفسرون فى وقت هذا القول، فقال السدى:﴿قال الله يا عيسى﴾ هذا القول حين رفعه إلى السماء بدليل أن حرف إذ يكون للماضى. وقال سائر المفسرين: إنما يقول الله له هذا القول يوم القيامة بدليل قوله: ﴿**يوم يجمع الله الرسل**﴾ وذلك يوم القيامة وبدليل قوله: ﴿**هذا يوم ينفع الصادقين**

(**٣٠٦٢**) **إسناده صحيح** ، و لم اقف عليه عند غيره من الستة.

صدقهم﴾ وذلك يوم القيامة. وأجيب عن حرف إذ، بأنها قد تجيء بمعنى إذا كقوله: **﴿ولو ترى إذ فزعوا﴾** يعني إذا فزعوا، وقال الراجز:

ثم جزاك اللـه عنـي إذ جزى جنات عدن في السموات العلى

﴿أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله﴾ استفهام ومعناه الإنكار والتوبيخ لمن ادعى ذلك على عيسى عليه السلام من النصارى؛ لأن عيسى عليه السلام لم يقل هذه المقالة؛ فإن قلت: إذا كان عيسى عليه السلام لم يقلها، فما وجه هذا السؤال له مع علمه بأنه لم يقله؟ قلت: وجه هذا السؤال: تثبيت الحجة على قومه، وإكذاب لهم في ادعائهم ذلك عليه وأنه أمرهم به، فهو كما يقول القائل الآخر: أفعلت كذا، وهو يعلم أنه لم يفعله، وإنما أراد تعظيم ذلك الفعل فنفى عن نفسه هذه المقالة، وقال: **﴿ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن أعبدوا الله ربي وربكم﴾** فاعترف بالعبودية، وأنه ليس بإله كما زعمت وادعت فيه النصارى «**قال أبو هريرة: عن النبي صلى الله عليه وسلم**» أي: قال رواية عنه صلى الله عليه وسلم «**فلقاه الله**» أي: علمه الله **﴿سبحانك﴾** أي: تنزيها لك عما لا يليق بك من الشريك وغيره **﴿ما يكون لي﴾** أي: ما ينبغي لي **﴿أن أقول ما ليس لي بحق﴾** أي: أن أقول قولا لا يحق لي أن أقوله «**الآية كلها**» بالنصب أي: أتمها كلها وبقية الآية مع تفسيرها هكذا **﴿إن كنت قلته فقد علمته﴾** أي: إن صح أني قلته فيما مضى فقد علمته. والمعنى أني لا أحتاج إلى الاعتذار؛ لأنك تعلم أني لم أقله، ولو قلته علمته؛ لأنك **﴿تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك﴾**. أي: تعلم ما أخفيه في نفسي، ولا أعلم ما تخفيه من معلوماتك **﴿إنك أنت علام الغيوب﴾**، تقرير للجملتين معا؛ لأن ما انطوت عليه النفوس من جملة الغيوب، ولأن ما يعلم علام الغيوب لا ينتهي إليه علم أحد.

قوله: «**هذا حديث حسن صحيح**» وأخرجه ابن أبي حاتم.

[م٢٣ - ت تابع٦]

٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ حُيَيٍّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتِ: الْمَائِدَةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرُوِي عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ **﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾** بَعْدَ الْمَائِدَةِ.

قوله: «**عن حيي**» بضم الحاء المهملة وياءين من تحت الأولى مفتوحة هو ابن عبد الله بن شريح المعافري المصري، صدوق يهم، من السادسة.

(**٣٠٦٣**) **إسناده ضعيف:** حيي، صدوق يهم كما في التقريب. وفي التهذيب: قال أحمد: أحاديثه مناكير.

قوله: «**آخر سورة أنزلت سورة المائدة**» والفتح، قال السيوطى فى الإتقان: يعنى ﴿**إذا جاء نصر الله**﴾ ويدل على ذلك قول ابن عباس الآتى: آخر سورة أنزلت ﴿**إذا جاء نصر الله والفتح**﴾ فإن قلت: ما وجه التوفيق بين حديث عبد الله بن عمرو هذا، وبين ما رواه الشيخان عن البراء بن عازب قال: آخر آية نزلت ﴿**يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة**﴾، وآخر سورة نزلت براءة؟ قلت: قال البيهقى: يجمع بين هذه الاختلافات بأن كل واحد أجاب بما عنده. وقال القاضى أبو بكر فى الانتصار: هذه الأقوال ليس فيها شيء مرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم، وكل قاله بضرب من الاجتهاد وغلبة الظن.

قوله: «**هذا حديث حسن غريب**» وأخرجه الحاكم «**وقد روى عن ابن عباس أنه قال...إلخ**» وصله مسلم.



فهرس أبواب المجلد السابع

الموضـــــوع	رقم الصفحة
٤٠- كِتَابُ الإِيمَانِ	
(١) بَاب مَا جَاءَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ	٦
(٢) بَاب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ بِقِتَالِهِمْ حَتَّى يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ»	٩
(٣) بَاب مَا جَاءَ بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ	١٠
(٤) بَاب مَا جَاءَ فِي وَصْفِ جِبْرِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الإِيمَانَ وَالإِسْلاَمَ	١٢
(٥) بَاب مَا جَاءَ فِي إِضَافَةِ الْفَرَائِضِ إِلَى الإِيمَانِ	١٧
(٦) بَاب مَا جَاءَ فِي اسْتِكْمَالِ الإِيمَانِ وَزِيَادَتِهِ وَنُقْصَانِهِ	٢٠
(٧) بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ	٢٦
(٨) بَاب مَا جَاءَ فِي حُرْمَةِ الصَّلاَةِ	٢٦
(٩) بَاب مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الصَّلاَةِ	٣٠
(١٠) بَابٌ	٣٤
(١١) بَاب مَا جَاءَ لاَ يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ	٣٦
(١٢) بَاب مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْمُسْلِمَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ	٣٩
(١٣) بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الإِسْلاَمَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا	٤٠
(١٤) بَاب مَا جَاءَ فِي عَلاَمَةِ الْمُنَافِقِ	٤٢
(١٥) بَاب مَا جَاءَ سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ	٤٥
(١٦) بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ رَمَى أَخَاهُ بِكُفْرٍ	٤٧
(١٧) بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَمُوتُ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ	٤٩
(١٨) بَاب مَا جَاءَ فِي افْتِرَاقِ هَذِهِ الأُمَّةِ	٥٣

٤٤- كِتَاب الأَمْثَالِ

٤٥- كِتَاب فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

٤٦- كِتَاب القِرَاءَاتِ

* * *

رقم الإيداع : ٤١٧٦ / ٢٠٠١م
I.S.B.N: 977-300 -18 - 4